

سلسلة

هشام بن سالم الجواليقي

«من تلامذة الإمام جعفر الصادق عليه السلام ومحدثي

ومتكلمي الشيعة الإمامية في القرن الثاني للهجرة»

خضر محمد نبها



معهد المعارف الحكمية

(للدراسات الدينية والفلسفية)

THE SAPIENTIAL KNOWLEDGE INSTITUTE

(For Religious & Philosophical Studies)

مُسْنَد

هشام بن سالم الجواليقي



- اسم الكتاب: مسند هشام بن سالم الجواليقي
- المؤلف: د. خضر محمد نبها
- النـاشـر: معهد المعارف الحكمية (للدراستات الدّينية والفلسفية).
- تصميم الغلاف: DBOUK FOR DESIGN
- عدد النسخ: ١٠٠٠
- عدد الصفحات: ٣٩٤
- القياس: ٢٤×١٧
- تاريخ الطبع: كانون الثاني ٢٠٠٧

مُسْنَد

هشام بن سالم الجواليقي

«من تلامذة الإمام جعفر الصادق (ع) ومحدثي
ومتكلمي الشيعة الإمامية في القرن الثاني للهجرة،

الدكتور خضر محمد نبها

حقوق الطبع محفوظة

الطبعة الأولى

١٤٢٧ هـ - ٢٠٠٧ م

إن الآراء والاتجاهات والتيارات الواردة الحديث عنها في
هذا الكتاب لا تعبّر بالضرورة عن رأي معهد المعارف
الحكمية، وإن كانت في سياق اهتماماته المعرفية.



معهد المعارف الحكمية

بيروت - حارة حريك - قرب البنك اللبناني الفرنسي - سنتر صولي

هاتف: ٥٤٤٦٢٢٠١ ص.ب الشياح ٢٠

Email: almaaref@shouk.org - maahad@shouk.org

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

الفهرس

I	_____	في التقديم
٢	_____	الإهداء
٣	_____	شكر وتقدير
٤	_____	مقدمة المؤلف

ميرة هشام بن سالم العلمية

١١	_____	١ - اسمه، ولقبه، وكنيته
١٢	_____	٢ - نسبه
١٣	_____	٣ - ولادته، منشاء، مهنته
١٤	_____	٤ - اتصاله بالأئمة وصلته بالسلطة الأموية
١٦	_____	٥ - وفاته ومؤلفاته
١٦	_____	٦ - شيوخه في الرواية
٣٨	_____	٧ - تلامذته في الرواية
٥١	_____	٨ - هشام بن سالم والأئمة (ع)

الفصل الأول: العقائد

- ٦٥ ١ - كتاب فضل العلم
- ٦٧ ٢ - كتاب التوحيد
- ٧٣ ٣ - كتاب الحجة
- ١٤٥ ٤ - كتاب النوادر

الفصل الثاني: الأخلاق

- ١٥٣ ١ - كتاب الإيمان والكفر
- ١٧٩ ٢ - كتاب الدعاء
- ١٨٩ ٣ - كتاب العشرة
- ١٩١ ٤ - كتاب المعيشة
- ٢٠١ ٥ - كتاب الصقيقة
- ٢٠٣ ٦ - كتاب الأطفمة
- ٢١٣ ٧ - كتاب الأشربة
- ٢١٥ ٨ - كتاب الزمى والتجميل والمرورة

الفصل الثالث: الأحكام

- ٢١٩ ١ - كتاب الطهارة
- ٢٢٣ ٢ - كتاب الحيض
- ٢٢٥ ٣ - كتاب الجنائز
- ٢٣١ ٤ - كتاب الصلاة
- ٢٥١ ٥ - كتاب الزكاة
- ٢٥٥ ٦ - كتاب الصيام

- ٢٦١ _____ كتاب الحج ٧
- ٢٧٥ _____ كتاب الجهاد ٨
- ٢٧٧ _____ كتاب النكاح ٩
- ٢٩١ _____ كتاب الطلاق ١٠
- ٢٩٣ _____ كتاب الصنف والتدبير والكتابة ١١
- ٢٩٧ _____ كتاب الصيد ١٢
- ٢٩٩ _____ كتاب الذبائح ١٣
- ٣٠١ _____ كتاب الدواجن ١٤
- ٣٠٣ _____ كتاب الوصايا ١٥
- ٣٠٧ _____ كتاب المواريث ١٦
- ٣١٣ _____ كتاب الحدود ١٧
- ٣٢١ _____ كتاب الديات ١٨
- ٣٣٣ _____ كتاب الشهادات ١٩
- ٣٣٧ _____ كتاب القضا، والأحكام ٢٠
- ٣٣٩ _____ كتاب الإيمان والنذور والكفارات ٢١
- ٣٤١ _____ كتاب الروضة ٢٢

الفصل الرابع: تفسير القرآن

- ٣٤٧ _____ تفسير القرآن -
- ٣٨٩ _____ المصادر والمراجع

في التقدير

في التاريخ صنّاع ونكرات، أمّا النكرات فلم يصلّ سمعنا نبأؤهم ولو وصل لجها، ولا شيء على السمع أبشع من صوت النكرة فهي تمارد الخواء، والخواء لا روح فيه والتاريخ كله روح، نقيضان لا يجتمعان. أمّا صنّاع التاريخ فهم أشخاصه الذين صاغوا الأحداث وليسوا أبدأ الذين صنّعتهم أو صنّعتهم تلكم الأحداث، هم الذين أسقطوا أنفسهم على وقائهم متفلتين أحياناً من الزمان والمكان ناظرين إلى أقصى الأقصى، اختزنوا الآمهم والآمال، ونقشوا على هامة الدهر حضورهم العقائدي والثقا في والاجتماعي وأشياء أخر.

وفي التاريخ أيضاً لكل صناعة نسبة تشرفُ بها، فإذا ما وصلت إلى سنامها الأعظم كانت النسبة محمداً وأهل بيته صلى الله عليه وآله وسلم، وهنا تشرف المعاني والمباني لتصبح مشكاة نور الله وهو الحضور الوحيد الذي يستعصي على الموت ولا يتعثر بمطبات التاريخ التزييفية. هو الحضور الذي ينفر فيه أصحابه طوائف من فرق تتفقه وتذدر أقوامها، حضور استخراج المكنون من كنوز شريمة السماء لبيها أحاديث حياة في المجتمع، وهؤلاء الذي شرفوا بحمل هذه الأمانة قد أوغلت أجسادهم في التراب بصفتهم أناس مقهورون بالموت الذي لا بد منه، لكنهم لا شك كانوا وسيبقون في شفاف القلوب مكانهم، وفي حركة الفكر الخلاقة. وهنا تبدو حياتهم تعبيراً صارخاً عن الدائم الثابت، لا يملك أحد أبداً أن يززع متونه أو يهدم أسسه.

لقد اتكأ أهل البيت عليهم السلام، وعلى مدى ما يزيد عن القرنين أو الثلاثة على الإنسان، أقصد به مجموعة من النخبة التي شكّلت مروحة ثقافية سيالة بين ظهرائي أمة تواقفة إلى الانتماق من أغلال الجهل وأثقال المعطيات الميامية الانحرافية التي امتطت الثقافة الدينية محرفة لها لأجل مصالح آنية

ضيقة، ترهب تارة وترغب أخرى، حيث يتساوى الجلال والواعظ المأجور، حملوا الراية وتوزعوا في أزقة العقول والأهتدة علماً وفقها، زهداً وعبادة، وكان حضور حديث أهل البيت عليهم السلام هو النبض الهادر والمنتقل، عليه تقاس إرهابات الوعي فيما هو مدرسة مميزة يتتالى فيها الفكر المميز، ووجه التمييز لدى أهل البيت عليهم السلام أنهم أوجدوا من خلال تلامذتهم وحواريهم النجباء مؤمناً ثقافياً فضلاً؛ ذلك أن سياسة أو اقتصاداً أو اجتماعاً لا يستند إلى متانة في القاعدة الثقافية التي يرتكز عليهما إنما يكون هباءً منثوراً، ولذلك عندما تنحصن الأمة خلف هذه المدرسة العظيمة فإن المستفيد الأكبر هو الأمة حين تتهاوى السياسة والسياسيون والمعارضة والمعارضون في أن لا تضع هويتها وبصمتها ذات الفرادة النموذجية.

لقد حمل المحدث الكبير هشام بن سالم الجوالهقي أمانة عظيمة، في زمن كان أمثاله عرضة للاضطهاد المذهبي والسياسي لا لشيء سوى أن ما ينقله من أحاديث يضرب في الصميم عمق ما قامت عليه سياسة الحكام من إجهاض لكل ما لا يتلاءم مع نهجها في جعل الدين عنواناً مطاطياً هلامياً يُصاغ على مقاسات قراراتهم، وطبيعي أن تسعى قوى الظلام لإطفاء أي نور من أي جهة كانت.

وقد ترك لنا تراثاً يصح لنا أن نسميه ضخماً بالقياس إلى حجم الماناة في الاستماع إلى ما نقله وجمعه وتوابعه، وأهم من هذا أن نسبة الصحة فيه قياسية بالمقارنة مع نقولات تلك الحقبة.

وبعد قرون متطاولة يعود البعثة الدكتور خضر نيهما، الأخ والصدیق، ليفتح في التاريخ التحقيق مجدداً، والتاريخ كما هو المعلوم تحقيق مفتوح بشكل دائم لا يملك أحد أن يلقه أو يوقف تنفيذ البحث فيه. وكان له من خلال هذا الكتاب حضوران: حضور المحدث هشام بن سالم الجوالهقي كرمز من رموز مدرسة شامخة أصلها ثابت وفرعها في السماء تؤتي أكلها كل حين. وحضور البعثة الأمين المنصف المتبع مستعملاً كل الصيغ المنهجية التي تجعل من البحث ممالك حقيقة وقطعة أمانة سواء في مقدمات الكتاب المشتملة على سيرة هشام ومن أخذ عنهم وأخذوا عنه، أم في المتن القيم وتبويبه.

في زمن يتلهى فيه الكثيرون بأمر لا تضر من جهلها ولا تنفع من علمها، يشمخ هذا السفر ليبقي لهذه الأمة وسطيها التي بها، وبها وحدها، كانت خير أمة أخرجت للناس تأمر بالمعروف وتنهى عن المنكر، هو تلك الصفحة البيضاء الناصعة التي أورقنا إيّاها أئمتنا عليهم السلام، وتكليفنا ليس أن نوصلها إلى من يلينا فحسب، بل أن نوصلها بنفس كثافة البياض ونصاعته. بورك هذا العمل وبورك صاحبه وتدأً وقيمة علمية يطلب لنا الاعتزاز بها.

الشيخ محمد علي كنعان

مستشار المحكمة الشرعية الجعفرية العليا

بيروت ١٢٠١٠٠٦٠٢٠٠٦

الإهداء

إلى أمي الطيبة، أطال الله تعالى في عمرها...

إلى روح والدي...

إلى بناتي: جنا وبتول وغيدا، وابني محمد...

إلى روح العلامة المغفور له ماهر حسين الرفيعي (أبي عمار) الذي ساعدني كثيراً في بناء هذا

المسند، قبل رحيله عن هذه الدنيا الفانية...

إلى روح الإمام الخميني (قده) وشهداء المقاومة الإسلامية في لبنان وفلسطين...

أهدي عملي هذا.

شكر وتقدير

أتوجه بالشكر إلى أستاذي المفكر الدكتور رضوان السيّد، الذي رافقني في عملي هذا خطوة خطوة، وهو العالم والخبير.

وأخصّ بالشكر سماحة العلامة شفيق جرادي الذي أسعدني جداً اللقاء به، وبأدب مشكوراً في رعاية هذا «المسند» ونشره.

وأشكر كل من ساعدني في عملي هذا، لاسيما الأخ الحاج طارق عسيلي الذي واكب هذا العمل بكل جدٍ ومحبة.

مقدمة المؤلف

في إحدى اللقاءات مع أستاذه المفكر الإسلامي الدكتور رضوان السيد، عرضت عليه العمل على هشام بن سالم، فقال لي: «أظن أنك لن تجد شيئاً عنه، لأنني أعتقد أن هذه الشخصية هي شخصية أسطورية».

ولكن، بعد مدة من الزمن، جمعت له هذه النصوص التي أهدمها اليوم للباحثين والمهتمين باسم «مُسند هشام بن سالم الجواليقي». فما كان من أستاذه إلا أن اعترف بواقعية هذه الشخصية، بل وسجلت معه أطروحة دكتوراه عنها^(١).

٢.

شكّل هشام بن سالم مع سميّه الآخر هشام بن الحكم، مدرسة كلامية وفقهية عرفت عند مؤرخي الفرق والمذاهب «بالهشامية»^(٢)، وأطلقوا على أتباع هشام بن سالم «الجواليقية»^(٣). وكلاهما من تلامذة الإمامين الصادق والكاظم (عليهما السلام). ومن كبار المتكلمين في القرن الثاني للهجرة، ويمتبران من أصحاب الأصول الأربعمائة^(٤) عند الشيعة الإمامية. وقد بيّن

(١) الأطروحة هي عن «المدرسة الكلامية والفقهية عند الهشامين: هشام بن الحكم وهشام بن سالم» في جامعة Lyon 2 فرنسا وبالإشتراك مع د. شريف فرجاني.

(٢) الأشمري: مقالات الإسلاميين ٣١٠ و٣٢، الشهرستاني: الملل والنحل ٨٤٠ و٨٤١، ابن تيمية: منهاج السنة النبوية ٢١٧ و٢١٨ و٢١٩، الأسفراهنّي: التبصير في الدين، ص ١٢٠، ابن جماعة: إيضاح الدليل في قطع حجج أهل التعطيل ٢٢٠ و٢٢١. والبغدادي: الفرق بين الفرق، ص ١٧.

(٣) الرازي: اعتقادات فرق المسلمين والمشركين، ٦٤ و٦٥.

(٤) صُنّف قدماء الشيعة الاثني عشرية المعاصرين للأئمة من عهد أمير المؤمنين عليه السلام إلى عهد أبي محمد الحسن العسكري عليه السلام في الأحاديث المروية عن طريق أهل البيت عليهم السلام... ما يزيد على ستة آلاف وستماية كتاب مذكورة في كتب الرجال.... وامتاز من بين هذه الستة آلاف والستماية الكتاب أربعمائة كتاب عرفت عند الشيعة الإمامية بالأصول الأربعمائة. راجع: محسن الحكيم: أهالي الشيعة، دار التعارف للمطبوعات، لبنان، ط ٥، سنة ١٩٩٨، ج ١، ص ٢٠١.

الشيخ الطوسي أصل هشام الذي أخبرنا به ابن أبي جئد ورواه أحمد بن محمد بن عيسى وأخبرنا به جماعة عن أبي الفضل^(١) وفي الباب الأول من هذا المسند سأعالج سيرة هشام بشكل أوضح، لذلك أكتفي هنا بهذا المقدار.

٣.

والكتب التي يطلق عليها اسم «المسند»، إما أن يقتصر فيها على أحاديث معصوم واحد، فيضاف إليه فيقال: «مسند أمير المؤمنين» و«مسند الرضا».

أو قد تحتوي على أحاديث جماعية، يجمعهم عنوان أو وصف واحد، فيضاف إلى ذلك العنوان والوصف كمسند أهل البيت.

أو قد تضاف إلى راوي الأحاديث وجامعها، سواء كانت تحتوي على أحاديث شخص أو جماعة، كمسند عبد العظيم الحسيني ومسند هشام بن سالم^(٢).

وقد آلف الشيعة والسنة مسانيد عديدة، ويُقال: إن أول مسند عند أهل السنة هو مسند أبي داود سليمان بن داود بن الجارود البصري الطيالسي المتوفى عام ٢٠٤هـ، وهو أحد عشر جزءاً طبع في مجلد واحد^(٣).

ولو أن ابن حجر، وهو يذكر أوائل المؤلفين، رأى أن أول من آلف في المسانيد هم: عبيد الله بن موسى الفنسي الذي صنّف مسنداً، وأسد بن موسى، ونعيم بن حماد، وبعد هؤلاء، قلّ ما نجدُ إماماً من الحفاظ إلا وصنّف حديثه على المسانيد مقتضياً أثرهم، كالإمام أحمد وابن راهويه وابن شعبة وغيرهم^(٤).

غير أن السيد صادق بحر العلوم يرى أن مسند أبي داود سليمان ابن الجارود هو أول المسانيد، وأن من ذكرهم ابن حجر من معاصريه تبعوه في تصنيف المسند، ويمكن أن يؤيد هذا تاريخ

(١) الطوسي: رجاله ص ٣١٨. يقول الشيخ الطوسي ما نصّه: «هشام بن سالم له أصل. أخبرنا به ابن أبي جئد، عن ابن الوليد، عن الصّغار، عن يعقوب بن يزيد، ومحمد بن الحسين بن أبي الخطاب، وإبراهيم بن هاشم، عن ابن أبي عمير، وصفوان بن يحيى، عنه».

ورواه أحمد بن محمد بن عيسى، عن علي بن الحكم، عنه.

وأخبرنا به جماعة، عن أبي الفضل، عن حميد، عن أبي العباس عبيد الله بن أحمد بن نهيك، عن ابن أبي عمير، عنه.

(٢) داود بن سليمان بن يوسف الفارزي: مسند الإمام الرضا (ع)، حققه محمد جواد الحسيني الجلالى، مركز النشر التابع لكتب الإعلام الإسلامى، قم، لا ط، لا س، مقدمة المحقق.

(٣) الشيخ بشير الحمدي المازندراني: مسند زرارة بن أعين، مؤسسة النشر الإسلامى، قم، ط ١، سنة ١٤١٣هـ، مقدمة العلامة المحقق جعفر السبغانى، ص ١٤.

(٤) ابن حجر: الرسالة المستطرفة، ص ٧ وما بعدها.

وفياتهم، فإن أسد بن موسى الأموي مثلاً توفى سنة ٢١٢هـ، وهو أول من صنّف المسند بمصر، وعبد الله بن موسى العبسي توفى سنة ٢١٢هـ، ومسدد البصري توفى سنة ٢٢٨هـ، وكذا نعيم بن حماد الخزازي المصري فقد توفى سنة ٢٢٨هـ^(١).

وأظن أن أقدم مسند عند أهل السنة، هو مسند الإمام عبد الله بن المبارك المتوفى سنة ١٨١هـ، وهو معدود من تلامذة أبي حنيفة^(٢)، وقد طبع في مجلد واحد، مع تحقيق صبحي البدري السامرائي^(٣).

وأما أقدم مسند عند الشيعة، فهو مسند الإمام أمير المؤمنين (ع)، لأبي حمد عبد العزيز بن يحيى الجلودي، شيخ جعفر بن قولويه الذي توفى سنة ٣٦٧هـ^(٤).

وكمحاولة لإحصاء المسانيد وتسمية أصحابها، أورد الحاجي خليفة صاحب كتاب «كشف الظنون» في باب (الميم) أسماء جملة من المسانيد التي عثر عليها أثناء تتبعه لكتب الحديث، وذكر أسماء أصحابها، وكان كل ما جمعه ثماني وخمسين مسنداً.

وكتب إسماعيل باشا البغدادي بن محمد أمين بن مير سليم المتوفى سنة ١٢٣٩هـ، في «إيضاح المكنون»، أسماء عشرة مسانيد أخرى، والشيخ آغا بزرك الطهراني ذكر في كتابه «الذريعة إلى تصانيف الشيعة»^(٥)، أسماء واحد وعشرين مسنداً.

وذكر السيد محمد صادق بحر العلوم اثني عشر مسنداً آخر مع ذكر أسماء مؤلفيها، فكان مجموع ما أحصاه هؤلاء من أسماء المسانيد ومؤلفيها هي (١٠١) مسند^(٦).

غير أن المحقق السيد محمد جواد الحسيني الجلابي، يشير في مقدمة «مسند الإمام الرضا»

(١) داود بن سليمان: مسند الإمام الرضا، ص ٥.

(٢) عبد الله بن المبارك، ابن واضح الحنظلي بالولاء، أبو عبد الرحمن المروزي، كانت أمه خوارزمية، ولد سنة ١١٨هـ. تلقه على سفیان الثوري ومالك بن أنس. وقال الذهبي: تلقه بأبي حنيفة وهو معدود من تلامذته. كان محدثاً، فقيهاً، شاعراً. وقد أكثر من الترحال والتطواف في طلب العلم والغزو والحج والتجارة. روي أن المبارك سئل: من الناس؟ فقال: العلماء. قيل: فمن الملوك؟ قال: الزهاد. قيل: فمن الفوغاء؟ قال: خزيمية وأصحابه، يعني من أمراء الظلمة. قيل: من السفلة؟ قيل: الذين يعيشون بدنيهم. راجع ترجمته: موسوعة طبقات الفقهاء، إشراف الشيخ جعفر السبحاني، دار الأضواء، بيروت، ط ١، سنة ١٩٩٩، ج ٢، ٢٤٦، ٢٤٧.

(٣) عبد الله بن المبارك: مسند الإمام عبد الله بن المبارك، تحقيق صبحي البدري السامرائي، مكتبة المعارف، الرياض، ط ١، سنة ١٤٠٧.

(٤) النجاشي: رجاله، دار الأضواء، بيروت، ط ١، ١٩٨٨، ج ٢، ٥٤، رقم ٦٣٨.

(٥) آغا بزرك الطهراني: الذريعة... ج ٢١، ٢٥، ٢٨.

(٦) داوود بن سليمان الفارسي: مسند الإمام الرضا، تحقيق السيد محمد جواد الحسيني الجلابي، من مقدمة المحقق. علماً أن المحقق ذكر عدد المسانيد المحصاة (٩١) والصحيح ما ذكرته وذلك بعد جمع الأرقام الواردة.

إلى أنه وقف على (١٧٢) مسنداً، من خلال تتبعه لكتب الفهارس، وقد أوردها في مقال خاص^(١).

أ.

وبعد هذه المُجالة في الحديث عن المسانيد، قسمت كتابي هذا ومُسند هشام بن سالم الجواليقي إلى بابين:

الباب الأول: عرضت فيه سيرة هشام بن سالم العلمية والفكرية، وقمت بدراسة مفصلة عن روايات هشام عن الأئمة.

وأما الباب الثاني: فهو مسند هشام بن سالم الجواليقي، والذي هو عبارة عمّا رواه هشام وما أسند إليه من روايات عن الأئمة (ع)، مجموعة من مصادر عديدة زادت عن خمسة وستين مصدراً شيعياً، وحاولت أن أرتب المسند، حسب العناوين التي أوردها أصحاب الكتب الأربعة^(٢) في مجاميعهم الحديثية، وقسمته إلى أربعة فصول:

الفصل الأول: في المقائد، وفيه أربعة كتب، وفي كل كتاب عدة أبواب.

الفصل الثاني: في الأخلاق، وفيه سبعة كتب، وفي الكتب أبواب.

الفصل الثالث: في الأحكام، وفيه ثلاثة وعشرون كتاباً، وفي كل كتاب عدة أبواب.

الفصل الرابع: في التفسير القرآني، وفيه عرض لما يزيد عن مئة وثمانية وستين آية قرآنية.

وفي آخر المسند، يوجد قائمة بأسماء المصادر والمراجع التي اعتمدها في بناء هذا المسند.

والله تعالى من وراء القصد

خضر محمد نبها

بعلبك ٢٠٠٦.٣.٩

(١) م.ن.

(٢) هم: الكليني في الكافي، والصدوق في من لا يحضره الفقيه، والطوسي في الاستبصار، والتهذيب

الباب الأول

سيرة هشام بن سالم العلمية

سيرة هشام بن سالم العلوية

١ - اسمه ولقبه وكنيته:

هو هشام بن سالم الجوالقي^(١) الكوفي، من أصحاب الإمامين الصادق وابنه الكاظم (ع) وقد روى عنهما^(٢).

غير أن المقرئزي في «خططه»، يذكر بأنه «هشام بن سالم الجوالقي»^(٣)، وهو يتوافق مع ما ذكره الشيخ الطوسي (ت ٤٦٠هـ) بأنه الجوالقي أو الجوالقي^(٤). ولقب «الجوالقي» قد ذكر في كثير من المصادر الشيعية^(٥).

وأما كنيته فهي «أبو محمد»^(٦) و«أبو الحكم»^(٧).

(١) الجوالق: وعاء من أوعية الطعام، الشيخ رضا: معجم متن اللغة، منشورات دار مكتبة الحياة، لبنان، لاط، سنة ١٩٥٨، ج ١/٦٠٧.
(٢) البرقي: رجاله، ص ٣٥. الكشي: رجاله، ص ٢٨١، رقم ٥٠١. النجاشي: رجاله، ص ٤٣٤، رقم ١١٦٥. الفضائري: رجاله، ابن داود: رجاله، ص ٣٦٨، رقم ١٦٤٥ وأيضاً، ص ٣٨٤ و ٥٥٩ تبيهاات، العلامة الحلي: رجاله، ص ١٧٩، رقم ٢ وأيضاً ص ٢٧٧ الفائدة الثامنة. البروجردي: طرائف المقال في معرفة طبقات الرجال، تقديم المرعشي النجفي، تحقيق مهدي رجائي، إشراف محمود المرعشي، منشورات مكتبة النجفي المرعشي، قم، ط ١، سنة ١٤١٠هـ، ج ٢، ص ٥٧٥. النويختي: فرق الشيعة، دار الأضواء، لبنان، ط ٢، سنة ١٩٨٤م، ص ٧٨. الحر العاملي: وسائل الشيعة، ٢٧٨. أ. ح ١٠٦٥٣، باب ١٢، باب استحباب التطوع بالمثل.

(٣) المقرئزي: خططه، ج ٢، ٣٤٨.

(٤) الطوسي: رجاله، ص ٣١٨، رقم ٤٧٤٩.

(٥) النعماني: النبية، ١، ١٦٣، ح ٢، الطوسي: تهذيب الأحكام، ٧، ٢٦٧، ح ٧٦، ب ٢٤، الحر العاملي: وسائل الشيعة، ٢١، ٤٥، ح ٢٦٤٩١، ب ١٨، المفيد: الاختصاص، ١، ٣١٤، ابن فروخ الصفار: بصائر الدرجات، ١، ١٩٤، ب ٧، ح ٢، المجلسي: بحار الأنوار، ٢٦، ٩٤، ب ٢، ح ٢٧.

(٦) الطوسي: رجاله، ٣١٨، البرقي ٤٩.

(٧) النجاشي: رجاله، ص ٤٣٤، رقم ١١٦٥، ابن داود: رجاله، ص ٣٦٨، رقم ١٦٤٥، العلامة الحلي: رجاله، ص ١٧٩، رقم ٢، ابن شهر آشوب: معالم العلماء، ص ١٢٩، رقم ٨٦٣، (الهامش).

وتجمع المصادر بأنه من الموالي، فيذكر البرقي (ت ٢٧٤ أو ٢٨٠هـ)، والكشي (من أعلام القرن الثاني الهجري)، والنجاشي (ت ٤٥٠هـ)، وغيرهم «أن هشام بن سالم مولى بشر بن مروان، من سبي الجوزجان»^(١).

وبشر هذا، هو بشر بن مروان بن الحكم الأموي (ت ٧٥هـ)، ولّى الكوفة لأخيه الخليفة عبد الملك في أول سنة خلافته، ثم جمع له البصرة والكوفة، ولم تدوما له إلا أشهراً قليلة^(٢).

وأما الجوزجان فقد تم فتحها سنة ٢٣هـ^(٣). ولكن من جهة أخرى، يذهب الشيخ الطوسي إلى أن هشام بن سالم الجواليقي الجعفي، مولاهم كوفي^(٤)، أي أن ابن سالم هو مولى لقبيلة «جُمْفة» القحطانية اليمنية^(٥).

إذن، يوجد هنا تناقض أمام هذه النصوص، حيث إحداها تعتبر هشاماً مولى لبشر بن مروان الأموي ومن سبباي الجوزجان والأخرى مولى لبني «جُمْفة».

والظاهر أن الذي سُبِي يوم فتح الجوزجان كان والد هشام، لا هشاماً نفسه، إذ من البعيد جداً امتداد عمر هشام. مهما فرضنا مبلغ عمره. منذ سنة ٢٣هـ عام فتح الجوزجان، إلى بعد وفاة الصادق (ع) سنة ١٤٨هـ، مهما فرضنا مبلغ بقائه بعده، بالإضافة إلى أن سالماً اسم عربي، كان من المتعارف يوم ذلك تسمية العبدي به، ولا تصحّ هذه التسمية إلا إذا كان المسبى يوم فتح الجوزجان أبا هشام، فوضع له اسم عربي.

(١) البرقي: رجاله، ص ٢٥. النجاشي: رجاله، ص ٤٢٤، رقم ١١٦٥. الكشي: رجاله، ص ٢٨١، رقم ٥٠١. الملامة الحلبي: رجاله، ص ١٧٩، رقم ٢. ابن داود: رجاله، ص ٣٦٨، رقم ١٦٤٥. الخولي: معجم رجال الحديث، ٢٠- ٢٢٤، ٢٢٥. البروجردي: طرائف المقال في معرفة طبقات الرجال، ج ٢، ٥٧٥. المفيد: الفصول المختارة، ١، ٥٢. المجلسي: بحار الأنوار، ١٠- ٢٩٦، ب ١٨ نقلاً عن الشيخ المفيد في الفصول المختارة.

(٢) الطبري: تاريخه، ٢، ٨١٦، ٨٢٢، ٨٢٤، ٨٢٧. ابن الأثير: تاريخه، ٤، ٣٣١، ٣٢٧. تاريخ خليفة، ١، ٢٤١، ٢٤٥، ٢٤٩، ٢٨٤، ٣٨٥. الولية بالوحدات، ١٠، ١٥٢، ١٥٣. ابن قتيبة: الأخبار الطوال، ص ٤٥٢. ابن عبد ربه: العقد الفريد، ٦، ١٣. ابن هدامة: التبيين في أنساب القرشيين، ص ٢٠٠.

(٣) الجوزجان: هو اسم كورة واسعة من كور بلخ بخرسان، وهي بين الروز وبلخ، فتحها الأقرع بن حابس التميمي سنة ٢٣هـ. راجع: الحموي: معجم البلدان، ٢، ١٨٢.

(٤) الطوسي: رجاله، ص ٣١٨.

(٥) الجعفي: بالضم ثم السكون... وهو جعفي بن سعد المشيرة بن مالك بن أد بن زيد بن يشجب بن عريب بن زيد بن كهلان ابن سبا بن يسجب بن يترّب بن قحطان... من اليمن. راجع: الحموي: معجم البلدان، ٢، ١٤٤، ١٨٧. وقبيلة جعفي قحطانية لأنه لا يظلو أحد من العرب من أن ينتمي إلى أحدهما. ولا بد أن يقال: عدناني أو قحطاني. ابن عبد البر: القصد والأمم، ص ٥١.

ومن هنا، لعل نسبة الولاء التي يذكرها الطوسي عن هشام بن سالم بأنه مولى لقبيلة جُففة، إنما ورثها هشام من أبيه سالم، المسيبي من قبيلة جُففة اليمانية القحطانية. وهذا الأمر ليس غريباً وفريداً، فهذا المحدث الكبير محمد بن إسماعيل البخاري، صاحب «صحيح البخاري» قيل في نسبه: محمد بن إسماعيل، أبو عبد الله الجُففي، نسبة إلى جدّه الذي أسلم على يد اليمان الجعفي والي بخاري، فكان ولاؤه وولاء أولاده إليه.

وعلى كل حال، وكان ولاء هشام اللاحق لبشر الذي اشتراه، قد فسّخ ولاءه السابق الذي ورثه عن أبيه، ولعل هذا هو السرّ في تناسي عامة المترجمين ذكر ولائه السابق المنسوخ، والاكتفاء باللاحق وحده^(١).

وهكذا، لعله نستطيع تلخيص ما سبق بأن أصل هشام بن سالم من جوزجان، ووالده ممن سبي على يد قبيلة جُففة يوم فتح الجوزجان على يد الأقرع بن حابس^(٢)، وهذا يعني أنه لم يكن مسلماً، ولاحقاً، اشترى بشر بن مروان الأموي، هشاماً. فصار بسببه من مواليه. ولا ندري متى اشتراه بشر، وكم كان عمر هشام يوم ذلك؟

٢- ولادته، منشاؤه، مهنته:

ولم تذكر المصادر شيئاً عن ولادة هشام ومنشئه، سوى أنه كوفي، وأنه كان من موالى بشر بن مروان الأموي كما مرّ معنا سابقاً، ولعله من هذه الإشارة نستنتج أن ولادته كانت قبل وفاة مولاه بشر الذي مات سنة ٧٥هـ، بمعنى آخر، أن ولادة هشام بن سالم قبل هذه السنة. وتشير بعض المصادر إلى أن لدى هشام ابن أخت اسمه «الحسن بن حازم الكلبى»، قد روى عن خاله هشام^(٣).

ولا نعلم شيئاً عن والد هشام، سوى أن هشاماً روى عن أبيه عن أبي حمزة الثمالي عن علي بن أبي طالب^(٤). وأما عائلة هشام فلم تذكر المصادر عنها شيئاً.

(١) محمد رضا الجعفي: الكلام عند الإمامية... ص ٢٠٥ و٢٠٦. المقدمة من سلسلة مؤلفات الشيخ المفيد. والجدير ذكره أن هذه الافتراضات عن سيرة هشام قد أخذتها من هذه الدراسة.

(٢) الحموي: معجم البلدان، ٢، ١٨٢.

(٣) راجع مسند هشام بن سالم، رقم ٥٩٤. ولم أعرّله على ترجمة في كتب الرجال، سوى أن القرشي (ت ١١٠٠هـ)، يذكر بأنه ابن أخت هشام بن سالم وغير موجود في الرجال. راجع مصطفى القرشي: نقد الرجال، تحقيق مؤسسة آل البيت لإحياء التراث، مطبعة ستارة، قم، ١٤١٨هـ، ج ٥، ٢٥١.

(٤) م. بن رقم.

وأما عمله فهو الجواليقي^(١)، وهذا يظهر من لقبه المشهور به. ويظهر أن هشام بن سالم قد بدّل مهنته لاحقاً، من الجواليقي إلى العَلَف، لأن الرّجالي والمحدّث البرقي يذكر عن هشام بأنه «الجواليقي ثم صار علّافاً» (٢).

٤ - اتصاله بالأئمة وصلته بالسلطة الأموية؛

وإذا صحّ ما أوردته بعض المصادر، أن هشاماً كان مولى بشر بن مروان، الذي مات سنة ٧٥هـ، هذا يعني أن هشاماً قد عاصر أربعة من الأئمة، فعاصر علي بن الحسين زين العابدين (ع) (ت ٩٤هـ) وأيضاً محمد بن علي الباقر (ت ١١٤هـ) وجمضر بن محمد الصادق (ع) (ت ١٤٨هـ) وابنه موسى بن جعفر الكاظم (ع) (ت ١٨٢هـ)، والملفت أن هشاماً أول من اتصل به من الأئمة هو جمضر الصادق، بدليل عدم روايته عن زين العابدين وابنه الباقر، بالرغم من معاصرته إياهما وله من العمر ما يقارب الخمسين سنة على أقل التقدير، لأن هشاماً ولد ما قبل سنة ٧٥هـ، سنة وفاة مولاة بشر، والباقر توفّي سنة (١١٤هـ)، ولم يرو عنه، هذا يعني أن هناك مدة زمنية طويلة عاش هشام فيها معاصراً للأئمة ولم يلتحق بهما أو يروي عنهما، سوى روايتين: الأولى يذكر فيها حب علي بن الحسين زين العابدين، لأكل المنب^(٣)، والثانية حول وفاة الباقر^(٤).

وإنما الذي أكثر عنه الرواية هشام هو الصادق، وعليه، إن أول من اتصل به هشام من الأئمة هو الإمام جمضر الصادق (ع).

ومن هنا لعل هشام بن سالم هو المقصود من الروايات التي تشير إلى أن هشام بن الحكم قد تاب على يدي الصادق وترك كلام الجهمية، لأن هشام بن الحكم التحق بالصادق ولحيته لم تخط بعد، بينما هشام بن سالم كما لاحظنا هنا، لم يكن من أتباع الأئمة السابقين للصادق، وإنما التحق بخط الإمامة على يد الأخير، وعليه، من المرجح أن يكون ابن سالم هو المقصود من روايات التوبة على يد الصادق وليس ابن الحكم.

(١) الكشي: رجاله، ص ٢٨١، رقم ٥٠١.

(٢) علّاف: مثل قطّام، كأنه أمر بالملف. راجع: الحموي: معجم البلدان، ٤: ١٤٥. وعن تحوّل هشام من الجواليقي إلى العَلَف، راجع

البرقي: رجاله، ص ٣٥. وأيضاً الكشي: رجاله، ص ٢٨١، رقم ٥٠١.

(٣) مستند هشام بن سالم، رقم ٣٥٢.

(٤) م، رقم ١١٩.

ونسير خطوة في سيرة هشام بن سالم، فيتراءى لنا من نص ورد في بعض المصادر الشيعية أن هشام بن سالم كان من العاملين عند السلطة وأن الإمام الباقر كان حذراً في جوابه لزيارة بناء على سؤال وجهه إليه حول مشروعية العمل عند السلطان.. فتقول الرواية: إن هشاماً اتصل يوماً بزيارة صاحب الإمام الباقر، يطلب منه أن يسأل الإمام الباقر يوماً عن جوائز العمّال (أي العمل عند السلطان)، فردّ الإمام: لا بأس به. ثم قال الإمام: وإنما أراد زيارة أن يبلغ هشاماً أنني أحرم أعمال السلطان^(١).

نلاحظ من هذا الأمر أن زيارة كان يريد أن يقول لهشام عن لسان إمامه الباقر: إنه يُحرّم العمل عند السلطان، ولكن الإمام رفض أن يقول هذا الكلام، ليبغّ به زيارة هشاماً.

ويظهر أن هشاماً لم يكن منقطعاً تماماً عن الأئمة وأصحابهم، فيروي عن الإمام زين العابدين حبه لأكل العنب^(٢) وأيضاً يشير إلى وفاة الإمام الباقر^(٣)، ويحاول السؤال عن العمل عند السلطان، من بعض أصحاب الأئمة كما مرّ معنا، كل هذا يشير إلى علاقة ما، بين هشام والإمامين الباقر وزين العابدين، دون الرواية عنهم أو الإلتحاق بخطهم الفكري.

ومن المؤكد اتصال ورواية هشام بن سالم عن الصادق وابنه الكاظم. ويكتفي مراجعة المسند لتبيّن معنا ذلك. ومن بعض النصوص، قال الصادق لهشام ابن سالم، أثناء مناظرة الأخير لرجل شامي «تريد الأثر ولا تعرفه»^(٤).

ولو أن الرواية نفسها تبيّن إعجاب الصادق بثاني الهشامين، أي ابن الحكم، وقول الصادق له: يا هشام بن الحكم، مثلك فليكنم الناس^(٥).

وتبيّن بعض المصادر أن هشام بن سالم قد شكّ بالإمام، بعد وفاة الصادق، حيث قصد أولاً عبد الله بن جعفر الأفضح مع بعض أصحابه، وبعد إدراك هشام عدم أهلية الأفضح للإمامة،

(١) وللتصنيف عن مسألة العمل عند السلطان راجع: الأهوازية: رسالة الإمام الصادق إلى عبد الله بن النجاشي والي الأهواز في العمل مع السلطان وبيان حقوق الأخوان. تحقيق الشيخ علي موسى الكمبي. نشر مجلة علوم الحديث، العدد ١١، السنة السادسة، سنة ١٤٢٢هـ. من ص ٢٢٩ حتى ص ٢٦٥.

(٢) مسند هشام بن سالم، رقم ٣٥٢.

(٣) م.ن. رقم ١١٩.

(٤) م.ن. رقم ١٢٧. وأيضاً مسند هشام بن الحكم للمؤلف دار الهادي، لبنان، ط١، سنة ٢٠٠٦، رقم ٥٦.

(٥) راجع مسند هشام بن الحكم للمؤلف، رقم ٥٦ (في آخر الرواية). وأيضاً هشام بن سالم رقم ١٢٧.

قصد الكاظم وأصبح من أتباعه^(١). بل وقبّ الناس على الأفتح، مما جعل الأخير يضع له بعض الناس ليضربوه^(٢).

ويظهر أن هشام بن سالم في عهد الخليفة المهدي العباسي، كان لديه أتباع عرفوا بالجوابيقية، وقد حظر عليهم المهدي الكلام، وعذّمهم من بين الفرق المحظورة^(٣).

وتبيّن الرواية نفسها، أن الإمام الكاظم قد طلب من ثاني الهشامين، أي هشام بن الحكم، السكوت ما دام أن اسمه لم يذكر من بين الفرق المراقبة من السلطة، ولأن «الأمر اليوم شديد»^(٤)، على حد تعبير الإمام، بمعنى، أن زمن الخليفة المهدي فيه قتل وتكيل على كل من تثبت عليه تهمة الزندقة وال كفر، وكان الإمام طلب من ابن الحكم السكوت خوفاً من قتله وخسارته.

• وفاته ومؤلفاته:

ولا نعلم في أي سنة مات هشام، وعلة موته، ولكن من الظاهر أنه مات خلال إمامة موسى الكاظم (ت ١٨٣هـ)، لأن هشام بن سالم قد روى عنه^(٥)، وقبّ الناس على أخيه عبد الله الأفتح^(٦).

ولم يترك هشام مؤلفات علمية كثيرة، عكس معاصره ابن الحكم الذي ترك ما يزيد عن ثلاثين مؤلفاً، فيذكر النجاشي أن لدى هشام بن سالم كتاب الحج روى عنه ابن أبي عمير^(٧)، وكتاب التفسير، وكتاب المراج^(٨).

٦ - شيوخه في الرواية:

أقصد بشيوخ هشام في الرواية، أي الذين روى عنهم أحاديث الإمامين الصادق (ع)

(١) مسند هشام بن سالم، من رقم ١٢٩ حتى رقم ١٣٣.

(٢) م.ن. رقم ١٧٨.

(٣) الكشي: رجاله ١/٣٦٦ ح ٤٨٠ في أبي محمد هشام بن الحكم، وأيضاً المجلسي: بحار الأنوار ٤٨/١٩٥ مباحث احتجاجاً هشام بن الحكم.

(٤) م.ن.

(٥) مسند هشام بن سالم، رقم ٤٦٩ و ٢٤٠.

(٦) م.ن. رقم ١٣٣.

(٧) النجاشي: رجاله، ص ٤٣٤، رقم ١١٦٥.

(٨) م.ن.

والكاظم (ع).

ومن خلال الروايات التي عرضتها في «المسند» يظهر أن عدد شيوخ هشام بن سالم هو خمسة وستون شيخاً.

والملفت أن «الخوئي» في معجم رجال الحديث قد فاته من شيوخ هشام ثمانية عشر شيخاً أشارت إليها أثناء عرض الشيوخ.

١. الإمام جعفر الصادق (ت ١٤٨هـ)^(١)

هو جعفر بن محمد الباقر بن علي زين العابدين بن الحسين بن علي بن أبي طالب، سادس أئمة أهل البيت، أبو عبد الله المعروف بالصادق.

قال ابن خلكان (ت ٦٨١هـ): «فكان من سادات أهل البيت، لقب بالصادق لصدقه في مقالته، وفضله أشهر من أن يذكر».

عاش الصادق شطراً من حياته في العصر الأموي، وقد رأى بمينه الكارثة التي حلت بممه زيد ابن علي زين العابدين، الذي خرج على هشام بن عبد الملك، مقتله، ثم نيش قبره وصلب جثمانه. ولما وجد الدولة الأموية ينتابها الضعف، وتسير نحو الانهيار، نهض بكل امكانياته، لنشر أحاديث النبي (ص)، وعلوم آبائه، وتوافد عليه العلماء وطلاب العلم، وقيل: إن جابر بن حيان الصوفي الطرسوسي من تلامذته.

وللصادق مناظرات مع الزنادقة والملحدون في عصره.

وقيل إن مالك بن أنس (ت ١٧٩هـ)، المنسوب إليه المذهب المالكي، كان من أصحابه وأخذ منه. ويقال إن أبا حنيفة (ت ١٥٠هـ)، صاحب المذهب الحنفي، من تلامذته، وكذلك سفهان الثوري (ت ١٦١هـ) حسب ما يروي ذلك الجاحظ.

ولهذا، قال الشهرستاني (ت ٥٤٨هـ) في «الملل والنحل»: كان أبو عبد الله الصادق ذا علم غزير في الدين، وأدب كامل في الحكمة وزهد في الدنيا وورع تام عن الشهوات.

(١) ورد كثيراً في مسند هشام بن سالم. وراجع ترجمته في: ابن سعد: الطبقات الكبرى، ١٨٧، ٥. تاريخ الطبري حوادث سنة ١٤٥هـ. المفيد: الإرشاد، ص ٢٧٠. الطبرسي: أعلام البرقي، ص ٢٧١. الشهرستاني: الملل والنحل، ١، ٢٧٢. ابن خلكان: طبقات الأعيان، ١، ١٦٨. جعفر السبحاني: موسوعة طبقات الفقهاء، دار الأضواء، لبنان، لاط، سنة ١٩٩٩، ٥، ٢. وما بهما.

٢ - الإمام موسى الكاظم (ت ١٨٢ هـ)^(١)

هو موسى بن جعفر بن محمد الباقر بن علي زين العابدين بن الحسين بن علي بن أبي طالب. سابع أئمة أهل البيت، أبو الحسن وأبو إبراهيم، ويعرف بألقاب متعددة منها: الكاظم - وهو أشهرها - والصابر والصالح.

كان جليل القدر، عظيم المنزلة، مهيب الطلعة، كثير التعمد، عظيم الحلم، شديد التجاوز حتى لقب بالكاظم(ع)، كان صابراً محتسباً.

ومما أثر عن الكاظم وصيته لهشام بن الحكم وهي وصية طويلة^(٢). عاش في زمن المهدي العباسي وهارون الرشيد (ت ١٩٢)، وسجن كثيراً على يد المهدي والرشيد، حتى دس الرشيد له السم وهو في سجنه^(٣).

٣ - أبو حمزة الثمالي (ت ١٥٠ هـ)^(٤)

ثابت بن أبي صفية دينار، أبو حمزة الثمالي الأزدي بالولاء الكوفي. استشهد ثلاثة من أولاده مع زيد بن علي بن الحسين. وكان من كبار علماء عصره في الفقه والحديث وعلم اللغة. أخذ العلم عن: علي بن الحسين زين العابدين (ت ٩٥٠ هـ)، والباقر (ت ١١٤ هـ) والصادق (ت ١٤٨ هـ) والكاظم (ت ١٨٢ هـ) وروى عنهم. وكان منقطعاً إليهم مقرباً عندهم. وهو من خيار رجال الشيعة وتقاتهم ومعتمدتهم في الرواية والحديث. روى له الترمذي (ت ٢٧٩ هـ) والنسائي (ت ٢٠٢ هـ) في مسنده علي^(٥)، وله حديث عند ابن ماجة (ت ٢٧٥ هـ) في كتاب الطهارة^(٦). وله كتب عديدة^(٧).

(١) راجع مسند هشام بن سالم، رقم ٢٩٩.

(٢) راجع نص الوصية في مسند هشام بن الحكم، للمؤلف رقم ٢١.

(٣) راجع ترجمته في: البرقي: الرجال، ص ٤٧. تاريخ الطبري أحداث سنة ١٨٢. المفيد: الإرشاد، ص ٢٨١، ٣٠٤. الطوسي: الرجال، ص ٣٤٢، الخطيب البغدادي: تاريخ بغداد، ١٣، ٢٧، رقم ٦٩٨٧. ابن خلكان: وفيات الأعيان، ٢، ١٥٥. وغيرها من المصادر.

(٤) راجع مسند هشام بن سالم، تحت رقم ٢٥، ٧٨، ١١٧، ١٣٦، ١٣٧، ١٧٢، ٢١٠، ٢٢٩، ٤١٤. وراجع ترجمته في: ابن سعد: الطبقات الكبرى، ٥، ١٨٧. تاريخ الطبري حوادث سنة ١٤٥ هـ. المفيد: الإرشاد، ص ٢٧٠. الطبرسي: أعلام الوري، ص ٢٧١. الشهرستاني: الملل والنحل، ١، ٢٧٢. ابن خلكان: وفيات الأعيان، ١، ١٦٨. جعفر السبحاني: موسوعة طبقات الفقهاء، سنة ١٩٩٩، ج ٥/٢ وما بعدها.

(٥) المزي: تهذيب الكمال في أسماء الرجال، تحقيق د. بشر معروف، مؤسسة الرسالة، لبنان، ط٤، سنة ١٩٩٢ م، ٢٥٧، ٤، رقم ٨١٩. (٦) سنن ابن ماجة، ص ٧٧، ح ٤١٠، باب ما جاء في الوضوء مرة مرة، دار الكتب العلمية، ط٤، سنة ٢٠٠٢، ص ٧٧، ح ٤١. وأيضاً تهذيب التهذيب، ٧، ٢.

(٧) راجع ترجمته في: ابن النديم: الفهرست، ص ٥٦، النجاشي: الرجال، ١، ١٢٤. الطوسي: الفهرست، ص ٤١، رقم ١٢٧. ابن داود: الرجال، ص ٧٧، رقم ٢٧٢. العلامة الحلي: الرجال، ص ٢٩، رقم ٥. المامقاني: تنقيح المقال، ١، ١٨٩، رقم ١٤٩٤.

٤ - أبو عبيدة الحذاء^(١) (توفي قبل ١٤٨هـ)^(٢)؛

زيد بن أبي رجاء عيسى (منذر)، أبو عبيدة الحذاء الكوفي. لازم الإمامين الباقر والصادق، وتفقه ودرس عليهما وروى عنهما. كان أحد عيون محدثين، ثقة، صحيحاً، حسن المنزلة عند الأئمة. روي أنه لما مات وقف الصادق عند قبره ودعا له فقال: اللهم برّد على أبي عبيدة، اللهم نور له قبره، اللهم أحقه بنبية^(٣).

٥ - الأحول (ت ١٦٨ أو ١٦٩هـ)^(٤)؛

من المحتمل أن يكون إما الحسن بن صالح الأحول (ت ١٦٨ أو ١٦٩هـ)^(٥) أو محمد بن علي بن النعمان، أبا جعفر، ويلقب بالأحول (ن ١٦٠ أو ١٨٠هـ). فالأول هو الحسن بن صالح الأحول، كوفي، له كتاب^(٦). وأما الثاني: فهو محمد بن علي بن النعمان، أبو جعفر، مولى بجيلة ثقة، وكان يلقب بالأحول والمخالفون يلقبونه شيطان الطاق، وكان كثير العلم، حسن الخاطر^(٧). من أصحاب الكاظم ولقبه هشام بن الحكم بمؤمن الطاق مقابل لقب المخالفين^(٨). صعب الصادق وأخذ عنه العلوم والمعارف، وروى عنه. وعُدّ من أصحاب الكاظم^(٩).

(١) راجع مسند هشام بن سالم تحت رقم ٢٠١، ٢١٥، ٢٤٥، ٢٥٢. وراجع ترجمته في: ابن سعد: الطبقات الكبرى، ١٨٧، ٥. تاريخ الطبري حوادث سنة ١٤٥هـ. المفيد: الإرشاد، ص ٢٧٠. الطبرسي: أعلام الوري، ص ٢٧١. الشهرستاني: الملل والنحل، ١، ٢٧٢. ابن خلكان: وفيات الأعيان، ١، ١٦٨.

جعفر السبحاني: موسوعة طبقات الفقهاء، ٥، ٢ وما بعدها.

(٢) السبحاني: موسوعة طبقات الفقهاء، ٢، ٢١٦.

(٣) الكشي: الرجال، ص ٣١٤، رقم ٢٢١. البرقي: الرجال، ص ١٣ و١٨. النجاشي: الرجال، ١، ٣٨٨، رقم ٤٤٧. الطوسي: الرجال، ص ١٢٢، رقم ٥ و١٨٩، رقم ٣٤ و٢٠٢، رقم ١٠٨، ابن داود: الرجال، ص ١٦٢، رقم ٦٤٤. الملامة الحلبي: الرجال، ص ٧٤.

(٤) راجع مسند هشام بن سالم، رقم ١٢٩، ١٧٨، ٤٧٩. وراجع ترجمته في: ابن سعد: الطبقات الكبرى، ١٨٧، ٥. تاريخ الطبري حوادث سنة ١٤٥هـ. المفيد: الإرشاد، ص ٢٧٠. الطبرسي: أعلام الوري، ص ٢٧١. الشهرستاني: الملل والنحل، ١، ٢٧٢. ابن خلكان: وفيات الأعيان، ١، ١٦٨. جعفر السبحاني: موسوعة طبقات الفقهاء، ٥، ٢ وما بعدها.

(٥) السبحاني: موسوعة طبقات الفقهاء، ٢، ١٢١.

(٦) النجاشي: رجاله، ص ٥٠، رقم ١٠٧.

(٧) الملامة الحلبي: الخلاصة، ص ١٢٨، رقم ١١. الطوسي: رجاله، ص ٢٠٢، رقم ٣٥٥. الكشي: رجاله، ص ١٨٥، رقم ٣٢٦.

(٨) ابن حجر: لسان الميزان، والطاق اسم حصن بطبرستان كان يسكنه محمد بن النعمان. القاموس المحيط، ٢، ٢٦٠.

(٩) السبحاني: موسوعة طبقات الفقهاء، ٢، ٥١٦.

وكان حاذقاً في صناعة الكلام سريع الخاطر والجواب^(١).

ويرجع البعض أن يكون الحسن بن صالح الأحول هو الحسن بن صالح بن حي الهمداني الثوري الكوفي، الزيدي^(٢)، لأنه لو كان الأحول غير ابن حي لذكرت ولا أقل رواية واحدة عنه مع أنها غير موجودة. فبذلك يثبت أن الأحول هو ابن حي بعينه^(٣). ولسبب آخر، هو أن الطوسي تعرض له بنسبه^(٤) فذكر الحسن بن صالح بن حي، والنجاشي تعرض له بلقبه فأورده الحسن بن صالح الأحول^(٥).

٦ - زُوراة بن أميين (ت ١٥٠ هـ)^(٦)؛

ابن سُنْسِن (سُنْبَس) الشيباني بالولاء، أبو الحسن أو أبو علي الكوفي. كان والده عبداً رومياً لرجل من بني شيبان. تعلم القرآن ثم أعتقه. وكان من مشاهير الشيعة فتهماً وحديثاً وكلاماً، وهو من أصحاب الباقر والصادق. وكان الصادق يبجل زوراة ويمتدّ به لأنه من كبار العلماء والفقهاء الذين تتلمذوا على أبيه الباقر^(٧).

٧ - سعد الإسكاف الحنظلي^(٨) (كان هياً قبل ١٤٨ هـ)^(٩)؛

الحنظلي، التميمي بالولاء، الإسكاف، الكوفي. ويقال: سعد الخنّاف.

(١) ابن النديم: الفهرست، ٢٥٨.

(٢) الطوسي: رجاله، ص ١١٣، رقم ٦. العلامة الحلبي: الخلاصة، ص ٢١٥، رقم ١٧، ولم يذكر فيها أنه زيدي، بل اكتفى بالقول حرضياً: «الحسن بن صالح بن حي الهمداني الثوري الكوفي، من أصحاب الباقر عليه السلام وهو، والظاهر سقوط كلمة زيدي من كلام العلامة، والآ فلا مرجع للضمير هو. وهذا الترجيح أورده الحائري في منتهى المقال في أحوال الرجال، تحقيق ونشر مؤسسة آل البيت لإحياء التراث، ط ١، سنة ١٤١٦ هـ، ٢٩٨، ٢.

(٣) الخوئي: معجم رجال الحديث، ٥، ٣٥٢، ٣٥٤. وأيضاً الحائري: منتهى المقال، ٢، ٣٩٧، ٣٩٨.

(٤) الطوسي: الفهرست، ص ١٠٠، رقم ١٧٦.

(٥) النجاشي: رجاله، ص ٥٠، رقم ١٠٧.

(٦) راجع مسند هشام بن سالم، رقم ١٦٠، ٤٥٠، وراجع ترجمته في: ابن سعد: الطبقات الكبرى، ٥، ١٨٧، تاريخ الطبري حوادث سنة ١٤٥ هـ: المفيد: الإرشاد، ص ٢٧٠. الطبرسي: أعلام الوري، ص ٢٧١، الشهرستاني: الملل والنحل، ١، ٢٧٢. ابن خلكان: وفيات الأعيان، ١، ١٦٨. جعفر السبحاني: موسوعة طبقات الفقهاء، ٢، ٥ وما بعدها.

(٧) البرقي: رجاله، ص ٤٧، الكشي: رجاله، ص ١٣٣، رقم ٢٠٨، ٢٠٩. ابن النديم: الفهرست، ص ٣٢٢، النجاشي: رجاله، ١، ٣٩٧، رقم ٤٦١. الطوسي: الفهرست، ص ١٠٠، رقم ٣١٤. الطوسي: رجاله، ص ٢٠، رقم ٩٠. السبحاني: موسوعة طبقات الفقهاء، ٢، ٢٠٧، ٢٠٨، ٢٠٩.

(٨) راجع مسند هشام بن سالم، رقم ٤٨٧ و ٤٩١.

(٩) السبحاني: موسوعة طبقات الفقهاء، ٢، ٢٣٣.

أدرك علي بن الحسين، زين العابدين (ت ٩٥٠هـ). وأخذ العلم عن الإمامين الباقر والصادق وروى عنهما. كان محدثاً، صحيح الحديث، قاصّاً، موالياً لأهل البيت^(١).

٨ = شهاب بن عبد ربّه^(٢) (كان هياً حدود ١٤٥٠هـ)^(٣)؛

ابن أبي ميمونة الأسدي بالولاء، كان هو واخوته من صلحاء الموالي بالكوفة، كلهم خيار فاضلون. وكان شهاب موسراً ذا حال، محدثاً، ثقة، صحب الصادق وروى عنه^(٤).

٩ = ممر بن يزيد^(٥) (توفي بعد ١٤٤٨هـ)^(٦)؛

الثقفي بالولاء، أبو الأسود الكوفي، بياع السابري، أحد من كان يفد في كل سنة إلى المدينة، ثقة جليل القدر.

أخذ الفقه والحديث عن الصادق والكاظم وروى عنهما. وكان له منزلة شريفة عند الصادق^(٧).

١٠ = الفضيل بن يسار^(٨)؛ (توفي قبل ١٤٤٨هـ)^(٩)؛

التهدي، الفقيه المحدث الثقة، أبو القاسم، وأبو مسور البصري كان من حملة الحديث، ورجال الفقه، أخذ العلم عن الباقر وولده الصادق وروى عنهما.

(١) البرقي: رجاله، ص ٩. النسائي: الضملاء والمتروكين، ص ١٣٠، رقم ٢٩٦. الجرح والتعديل، ٤، ٨٧، رقم ٢٧٩. الكشي: رجاله، ص ٩٨، رقم ١٥٦ و ٢١٤، رقم ٣٨٤. النجاشي: رجاله، ١، ٤٠٤، رقم ٤٦٦. الطوسي: رجاله، ص ٩٢، رقم ١٧، ١٢٤، رقم ٣. ابن داوود: رجاله، ص ١٦٧، رقم ٦٧٠ و ٤٥٦، رقم ٢٠٠. العلامة الحلي: رجاله، ص ٢٢٦، رقم ١.

(٢) راجع مسند هشام بن سالم، رقم ١٢٣ - ٣٦٤.

(٣) السبحاني: موسوعة طبقات الفقهاء، ٢ - ٢٧١.

(٤) البرقي: رجاله، ص ٤١. النجاشي: رجاله، ١، ١١٣٦، رقم ٥٢١. الطوسي: رجاله، ص ٢١٨، رقم ١٤. الطوسي: فهرست، ص ١٠٩، رقم ٣٥٧. ابن شهر آشوب: معالم العلماء، ص ٥٩، رقم ٤٠١. ابن داوود: رجاله، ص ١٨٤، رقم ٧٤٨. العلامة الحلي: رجاله، ص ٨٧، رقم ٢. الحائري: منتهى المقال، ٢ - ٤٤٤، ٤٤٥.

(٥) راجع مسند هشام بن سالم، رقم ٢٧٦.

(٦) السبحاني: موسوعة طبقات الفقهاء، ٢ - ٤١٨.

(٧) النجاشي: رجاله، ٢ - ١٢٥، رقم ٧٤٩. البرقي: رجاله، ص ٣٦، ٤٧، الطوسي: رجاله، ٢٥١، رقم ٤٥٠ و ٣٥٣. الطوسي: فهرست، ص ١٣٩، رقم ٥٠٣.

(٨) ابن شهر آشوب: معالم العلماء، ص ٨٥، رقم ٥٨٤. العلامة الحلي: رجاله، ١، ١١٩، رقم ١. ابن داوود، ١، ٣٦١، ١١١٢. الحائري: منتهى المقال، ٥ - ١٤٤، ١٤٥.

(٩) راجع مسند هشام بن سالم.

(٩) جعفر السبحاني: موسوعة طبقات الفقهاء، ٢ - ٤٥٠.

وأجمعت الشيعة على تصديقه ووردت أخبار في مدحه. وتوفي في حياة الصادق^(١).

١١ - أبو ممر الكنانى (.... هـ ٢٤٠)؛

هو عبد الله بن سعيد بن حيان بن أبجر الكنانى، أبو عمر الطبيب. وبنو أبجر بيت بالكوفة أطباء.

وكان عبد الله أحد شيوخ رجال الشيعة، وله كتاب «الديات» رواه عن آبائه، وعرضه على الإمام الرضا، ويُعرف هذا الكتاب، بكتاب عبد الله بن أبجر، وقد رواه عنه يونس بن عبد الرحمن. عمّر عبد الله بن سعيد إلى سنة أربعين ومائتين^(٢)، روى عنه هشام بن سالم بسنده عن الصادق^(٣).

ملاحظة هامة جداً: لا يقل أن يكون هشام بن سالم قد روى عنه لأن أبا عمر توفي سنة ٢٤٠ هـ. والإمام الصادق توفي ١٤٧ هـ.

وعليه نرض أن أبا عمر كان عمره ٢٠ سنة حين وفاة الصادق، حتى يستطيع هشام بن سالم الرواية عنه.

هذا يعني أن أبا عمر عاش ما يقارب ١١٢ على أقل الاحتمالات من سنة ١٢٧ هـ وحتى ٢٤٠ هـ.

١٢ - أبو مريم الأنصارى (... توفي قبل ١٦٠ هـ)؛

هو عبد الغفار بن القاسم بن قيس بن فهد^(٤)، أبو مريم الأنصارى، الكوفي.

وكان أبو مريم فقيهاً، حافظاً، ثقة، ذا اعتناء بالعلم وبالرجال، أخذ العلم عن الباقر والصادق، وروى عنهما.

كان غالباً في التشيع، حسب وصف ابن عدي له^(٥). روى عنه شعبة بن الحجاج (من فقهاء السنة).

(١) راجع ترجمته في الكشي: رجاله، ص ١٢٢. رقم ١. ابن داود: رجاله، ص ٢٧٤. رقم ٨٤٤.

الطوسي: رجاله، ص ١٢٢. رقم ١. ابن داود: رجاله، ص ٢٧٤. العلامة الحلي: رجاله، ص ١٢٢.

المامقاني: تنقيح المقال، ١٥٠٢. رقم ٩٥٢١ (باب الغاء).

(٢) راجع مسند هشام بن سالم تحت رقم ٢٢٠.

(٣) راجع ترجمته في: النجاشي: رجاله، ١٤٠٢. رقم ٥٦٢. ابن داود: رجاله، ص ٢٠٢. رقم ٨٥٢. العلامة الحلي: رجاله، ص

١١٠. رقم ٣٩. المامقاني: تنقيح المقال، ١٨٥٠٢. رقم ٦٦٨٠.

(٤) راجع مسند هشام بن سالم، تحت رقم.

(٥) وقيل: عبد الغفار بن قيس بن فهد (فهد).

(٦) ابن عدي: الكامل في ضعفاء الرجال، ٢٢٧٠٥.

ويعتذر الذهبي لرواية شعبة عنه بأن شعبة تركه لما تبين له أنه ليس بثقة^(١).
روى عنه هشام بن سالم بسنده عن الباقر^(٢).

١٣ - أبو أيوب الخزاز (... كان هياً بعد ١٤٨هـ):

إبراهيم بن عيسى، ويقال: إبراهيم بن عثمان، المحدث الفقيه، أبو أيوب الخزاز الكوفي. كان فقيهاً، ثقة، كبير المنزلة.

روى عن الصادق والكاظم. له كتاب نوادر كثر الرواة عنه. وله أصل يرويه الشيخ الطوسي بسنده عن محمد بن أبي عمير وصفوان بن يحيى عنه^(٣).
روى عنه هشام بن سالم بسنده عن الصادق^(٤).

١٤ - أبو بصير المرادي (... كان هياً قبل ١٤٨هـ):

هوليث بن البيخري المرادي، الفقيه أبو بصير^(٥) أو أبو بصير الأصغر، وقيل: أبو محمد الكوفي. كان من أجل الرواة فقهياً وعلماً، ومن ثقات الشيعة وأعلامهم، وهشام بن سالم نفسه يحدثنا عنه ويمدحه^(٦)، وله كتاب^(٧).

روى عنه هشام بن سالم بسنده عن الباقر والصادق^(٨).

(١) ابن حجر: لسان الميزان ٤: ٤٢. والجدير ذكره أن الشيخ السبعماني في موسوعة طبقات الفقهاء قد عالج هذه الأمور وردّ عليها. راجع: السبعماني: موسوعة طبقات الفقهاء، ٢: ٣٢٤، رقم ٥٠٧. وراجع ترجمته في: البرقي: رجاله، ١٧: الدولابي: الكشي والأسماء، ٢: ١١٠. الكشي: رجاله، ص ٢٩، رقم ٨٠، وص ٢٠٩، رقم ٣٦٩. النجاشي: رجاله، ٢: ٦٤، رقم ٦٤٧، وص ٦٨، رقم ٦٥٣. الطوسي: الفهرست، ٢١٩ وأيضاً الرجال، ص ٩٩ و١٢٩ و٢٣٧. ابن شهر آشوب: معالم العلماء، ص ١٢٨، رقم ٩٢٥. ابن داود: رجاله، ص ٢٢٦، رقم ٩٤٦. العلامة الحلي: رجاله، ١١٧.

(٢) راجع مسند هشام بن سالم، رقم ٦٣٢.

(٣) راجع ترجمته في: المفيد: الرسالة العددية، ٤٣. النجاشي: رجاله، ١: ٩٧، رقم ٢٤. الطوسي: رجاله، ص ١٤٦، رقم ٧٩. أيضاً الفهرست، ص ٢١، رقم ١٣. ابن شهر آشوب: معالم العلماء، ص ٦، رقم ١٢. ابن داود: رجاله، ص ١٤، رقم ١٩. العلامة الحلي: رجاله، ص ٥، رقم ١٣. ابن حجر المسقلائي: لسان الميزان، ١: ٨٨، رقم ٢٥١.

(٤) راجع مسند هشام بن سالم، رقم ٣٥ و٢٨٤.

(٥) أبو بصير كنية لعدة أشخاص منهم: المترجم له، وأيضاً يحيى بن القاسم الأسدي (ت ١٥٠هـ) وأيضاً عبد الله بن محمد الأسدي (ت). والسبب في ترجمة الشخص المذكور في المتن، هو أن صاحب وسائل الشيعة يورده هكذا «أبو بصير يعني المرادي». راجع: الحر العاملي: وسائل الشيعة، ١١: ١٨٢، ب ١٢، ح ١٤٥٧٧.

(٦) الكشي: رجاله، ١: ١٧١، ح ٢٩٠ في أبي بصير.

(٧) راجع ترجمته في: النجاشي: رجاله، ٢: ١٩٣، رقم ٨٧٤. الطوسي: الفهرست، ص ١٥٦، رقم ٥٨٦. أيضاً رجاله، ص ١٢٤، رقم ١، وص ٢٨٧، رقم ١، وص ٢٥٨، رقم ٢. ابن شهر آشوب: معالم العلماء، ص ٩٤، رقم ٦٥٠. العلامة الحلي: رجاله، ص ١٢٦.

(٨) راجع مسند هشام بن سالم، رقم ١٥٧ - ١٦٢ - ١٦٥ - ١٦٨.

١٥ - ابن أبي يعفور (... تا ١٢١هـ):

هو عبد الله بن أبي يعفور العبدي، وأسم أبي يعفور واقد. وقيل: وقدان. لقبه أبو محمد الكوفي.

كان محدثاً، فقيهاً، قارئاً، ثقة، جليل القدر. أخذ الحديث والفقہ عن الصادق، وكان من خواص أصحابه كريماً عليه. وكان ابن أبي يعفور يقرأ في مسجد الكوفة. توفى في حياة الصادق في سنة الطاعون^(١)، وروي أنه ترحم عليه وقال: إنه كان يصدق علينا^(٢). روى عنه هشام بن سالم بسنده عن الصادق^(٣).

١٦ - ابن مسكان (... توفي قبل ١٨٢هـ):

المنزي بالولاء، أبو محمد الكوفي.

كان فقيهاً، كثير الحديث، ثقة، عيناً، عدّ من أصحاب الصادق والكاظم وروى عنهما. له كتب منها: كتاب في الإمامة، وكتاب في الحلال والحرام. توفى ابن مسكان في أيام الكاظم^(٤).

وابن مسكان هذا، تارة يروي عنه هشام بن سالم عن الصادق^(٥)، وطوراً آخر يروي هو عن هشام بن سالم عن الصادق^(٦). فلذلك ذكرت ابن مسكان بين شيوخ هشام وتلامذته. لم يذكره السيد الخوئي في «معجم رجال الحديث».

١٧ - أبان بن عثمان (... توفي قبل ١٨٢هـ):

هو أبو عبد الله البجلي بالولاء، يُعرف بالأحمر. كان من أهل الكوفة، وكان يسكنها تارة، ويسكن البصرة أخرى.

صحب الصادق وأخذ عنه العلم والفقہ وروى عنه وعن الكاظم.

وأخذ عنه من أهل البصرة: أبو عبيدة معمر بن المثنى، وغيره. وأكثروا الحكاية عنه في أخبار الشمرات والنسب والأيام.

(١) يُراد به طاعون سلمه. وكان سنة ١٢١هـ. راجع قاموس الرجال، ٥، ٣٨٢.

(٢) راجع ترجمته في: البرقي: رجاله، ص ٢٢. الكشي: رجاله، ص ٢٤٦ بأرقام ٤٥٢ و٤٥٥ و٤٥٦ وغيرهما. النجاشي: رجاله، ٧، ٧٠٢. رقم ٥٥٤. الطوسي: رجاله، ٢٢٢. العلامة الحلي: رجاله، ١٠٧.

(٣) راجع مسند هشام بن سالم، رقم ٤١٦، ٤١٧، ٥٠٨. ومن رقم ٥٢١ حتى ٥٢٤.

(٤) راجع ترجمته في: البرقي: رجاله، ص ٢٢. الكشي: رجاله، ص ٢٧٥. رقم ٧٠٥. وص ٣٨٢. رقم ٧١٦. النجاشي: رجاله، ٢، ٨٨٨.

(٥) الطوسي: رجاله، ص ٢٦٤. رقم ٦٧٥. ابن شهر آشوب: معالم العلماء، ص ٧٤. رقم ٤٩٤. ابن داود: رجاله، ص ٢١٢. رقم ٨٨٨.

(٦) راجع مسند هشام بن سالم رقم ٢٤ - ٢٢٦ - ٣٢٢ - ٣٥٥ - ٤٥٨ - ٥١٠ - ٥٨١ - ٥٨٢ - ٦٤٩.

(٧) م، ن، رقم ٥٨٢.

وكان محدثاً، حافظاً، فقيهاً، عالماً بالأدب والأنساب. وصنّف كتاباً جمع فيه المبدأ والمبتم والمغازي والوفاء والسقيفة والرّدة. وله أصل يرويه الشيخ الطوسي عن عدة من الأصحاب^(١).

ويعتبره العلامة الحلبي فطحياً فيقول: «... وعن أبي مريم الأنصاري صحيح وإن كان في طريقه إبان بن عثمان وهو فطحي، ولكن روى عنه هشام بن سالم»^(٢) بسنده عن الصادق^(٣).

١٨ - إبان بن تغلب (... ت ١٤٤١هـ):

هو ابن رباح البكري الجريري، أبو سعيد الكوفي، أول مصنّف في غريب القرآن. أخذ الفقه والتفسير عن الإمام زين العابدين ومن بعده عن الباقر ثم عن الصادق: فهو من كبار أصحابهم والنقات في رواياتهم.

وكان محدثاً، فقيهاً، قارئاً، مفسراً، لغوياً، من الرجال المبرزين في العلم. ولإبان بن تغلب كتب منها: غريب القرآن، الفضائل، معاني القرآن، القراءات، الأصول في الرواية على مذهب الشيعة، وكتاب صفين.

وله مناظرات ومجادلات وقراءة للقرآن مفردة مقرّرة عن القراء^(٤).
روى عنه هشام بن سالم بسنده عن الصادق(ع)^(٥).

١٩ - إسماعيل الجعفي (... كان هياً بعد ١٤٤٨هـ):

هو إسماعيل بن جابر بن يزيد الجعفي^(٦). أحد نجباء أصحاب الباقر. أدرك من الأئمة: الباقر والصادق والكاظم وروى عنهم.

(١) راجع ترجمته في: البرقي: رجاله، ٢٩. العليقي: الضمضاء الكبير، ١-٢٧، رقم ٢١. الكشي: رجاله بأرقام ٦٥٩ و٦٦٠ و٧٠٥ و٧٧٣. النجاشي: رجاله، ١-٨٠. الطوسي: الفهرست، ص ٤٢. وأيضاً رجاله، ص ١٥٢، رقم ١٩١. ابن شهر آشوب: معالم العلماء، ص ٢٧، رقم ١٤٠. ابن دلوود: رجاله، ص ٣٠، رقم ٦. وص ٢٢٦، رقم ٢. العلامة الحلبي: رجاله، ص ٢١، رقم ٢. ابن حجر: لسان الميزان، ١-٢٤٠.
(٢) العلامة الحلبي: رجاله، ص ٢٧٧، الفائدة الثامنة.

(٣) راجع مسند هشام بن سالم، رقم ٥٠٨-٧٥.

(٤) راجع ترجمته في: ابن سعد: الطبقات الكبرى، ٦-٣٦٠. الجرح والتعديل ٢-٢٩٦، رقم ١٠٩٠.

الكشي: رجاله، ص ٢٣٠ و٢٣١، رقم ٦٠١. ابن النديم: الفهرست، ٢٢٢. النجاشي: رجاله، ١-٧٣، رقم ٦. الطوسي: الفهرست، ص ٤٠ و٤٢، رقم ٦١. ابن شهر آشوب: معالم العلماء، ص ٢٧، رقم ١٢٩. ابن داود: رجاله، ص ٢٩، رقم ٤. العلامة الحلبي: رجاله، ص ٢١، رقم ١. النهمي: ميزان الاعتدال، ٥٠١، رقم ٢. ابن كثير: البداية والنهاية، ١٠-٨٠. الداودي: طبقات المفسرين، ١-٣، رقم ١.
(٥) راجع مسند هشام بن سالم، رقم ١٣٧ - ٢٤٢ - ٢٥٧ - ٢٦٠.

(٦) وصف الطوسي في رجاله، ص ١٠٥، المترجم بالختميّ. وهو تصنيف، والصحيح الجعفي حسب ما بيّنه الخوئي في مجمه.
راجع: الخوئي: معجم رجال الحديث، ٣-١١٨.

وقد صَنَّف كتاباً مروياً عنه. وله أصول رواها صفوان بن يحيى^(١).
روى عنه هشام بن سالم بسنده عن الصادق^(٢).

٢٠ = بُرَيْدُ بْنُ مَعَاوِيَةَ (... ١٥٠ هـ أو ما قبلها) :

ابن أبي حكيم واسمه حاتم الجعفي^(٣)، أبو القاسم الكوفي.
أخذ العلم والفقه عن الباقر والصادق وروى عنهما. وكان فقيهاً، محدثاً، من وجوه رجال الشيعة. صَنَّف كتاباً روي عنه.
مات في حياة الصادق (ت ١٤٨ هـ) وقيل: مات سنة مائة وخمسين^(٤).
روى عنه هشام بن سالم بسنده عن الباقر^(٥).

٢١ = جَابِرُ بْنُ يَزِيدَ الْجُعْفِيِّ (... ت ١٢٧ هـ) :

جابر بن يزيد بن الحارث الجعفي، أبو عبد الله، وقيل: أبو محمد الكوفي، أحد كبار علماء المسلمين. وكان من أجلة فقهاء الشيعة من أصحاب الباقر والصادق.
وكان لجابر الجعفي منزلة في الكوفة، وانتشر حديثه، وأخذ عنه العلماء. وبعد أن تطور الزمن وظهرت الآراء، وبدأ في أفق السياسة عامل التفرقة، تركه جماعة وقدحوا فيه^(٦).

ذُكِرَ أن لجابر الجعفي كتاباً في التفسير، وكتاب مقتل الحسين، وكتاب الجمل، وكتاب صفين، وكتاب النهروان، وكتاب الفضائل، وكتاب مقتل أمير المؤمنين، وكتاب النوادر، ورسالة أبي جعفر

(١) راجع ترجمته في: البرقي: رجاله ١٢ و ١٨. والكشي: رجاله. ص ١٦٩، رقم ٢٨٢ وص ١٩٩، رقم ٣٤٩ و ٣٥٠ وص ٢٧٦، رقم ٧٠٧. النجاشي: رجاله، ١، ١٢٢، رقم ٧٠. الطوسي: رجاله، ص ١٠٥، رقم ١٨ وص ١٤٧، رقم ٩٢ وص ٢٤٣، رقم ١٣. وأيضاً الفهرست، ص ٣٨، رقم ٤٩. ابن شهر آشوب: معالم العلماء، ص ١٠، رقم ٤٢. ابن داود: رجاله، ص ٥٥، رقم ١٧٦. العلامة الحلي: رجاله، ص ٨، رقم ٢. ابن حجر: لسان الميزان، ١، ٣٩٧، رقم ١٢٥١.

(٢) راجع مسند هشام بن سالم، رقم ٣٧٧.

(٣) الجعفي: بكسر العين وسكون الجيم، وفي آخرها لام، نسبة إلى عجل بن نجيم بن صعب بن علي بن بكر بن وائل بن قاسط بن هنب... اللباب، ٢، ٣٢٥.

(٤) راجع ترجمته في: البرقي: رجاله، ١٤ و ١٧. الكشي: رجاله، رقم ٢٠ و ٢١٨ و ٢١٩ و ٢٢٠ و ٢٢٣ و ٢٢٧ و ٢٨٢ و ٢٨٦ و ٢٨٧ و ٣٢٥ و ٣٢٦ و ٣٣٥ و ٤٣١ و ٤٣٢ و ٤٣٣ و ٤٣٤ و ٤٣٥ و ٤٣٦ و ٤٣٧ و ٤٣٨ و ٤٣٩ و ٤٤٠. النجاشي: رجاله، ١، ٢٨١، رقم ٢٨٥. الطوسي: رجاله، ١٠٩ و ١٥٨. ابن حجر: لسان الميزان، ٢، ١٠، رقم ٢١. ابن داود: رجاله، ص ٥٤، رقم ٢٢٢ وص ٢٢٣، رقم ٧٢. العلامة الحلي: رجاله، ٢٧ و ٣٦.

(٥) راجع مسند هشام بن سالم، رقم ١٥٧، ١٦٢، ١٦٨.

(٦) راجع: تهذيب الكمال، ٤، ٤٦٥، رقم ٨٧٩، وأيضاً الذهبي: ميزان الاعتدال، ١، ٣٧٩.

الباقر إلى أهل البصرة^(١). روى عنه هشام بن سالم بسنده عن الباقر^(٢).

٢٢ - الحسين الأحمسي (... كان هياً حدود ١٥٠هـ):

هو الحسين بن عثمان البجلي الأحمسي، الكوفي. كان من أصحاب الصادق وروى عنه^(٣). روى عنه هشام بن سالم بسنده عن الصادق^(٤).
لم يذكره السيد الخوئي في «معجم رجال الحديث».

٢٣ - الطارث بن المفيرة (... كان هياً بعد ١٤٨هـ):

النُّصَري^(٥)، من بني نصر بن معاوية، العالم الجليل أبو علي البصري. عاصر ثلاثة من الأئمة: الباقر والصادق والكاظم، وروى عنهم. وروى أيضاً عن زيد بن علي، أخي الباقر^(٦). وكان جليل القدر، كبير الشأن، رفيع المنزلة^(٧).
روى عنه هشام بن سالم دون معرفة الإمام المروي عنه^(٨).

٢٤ - حسين بن حماد (... كان هياً قبل ١٤٨هـ):

ابن ميمون القُبدِيّ بالولاء، أبو عبد الله الكوفي. روى عن الإمامين الباقر والصادق. وله كتاب يرويه عنه عدة من الرواة. وقد عدَّ الشيخ الصدوق كتابه من الكتب المعتمدة^(٩).

- (١) راجع ترجمته في: ابن سعد: الطبقات الكبرى، ٦، ٣٤٥. تاريخ خليفة، ص ٣٠٢ (سنة ١٢٧). ابن عساکر: التاريخ الكبير، ٢، ٢١٠، رقم ٢٢٢٢. البرقي: رجالة، ص ٩، رقم ١٦. الجرح والتعديل، ٢، ٤٩٧، رقم ٧٠٤٢. الكشي: رجالة، ص ١٩١، أرقام ٣٣٥ و٣٣٦ و٣٣٨ و٣٤٨ وأيضاً ص ٣٧٢، رقم ٦٦٩، وص ٤٨٥، رقم ٩١٧. النجاشي: رجالة، ١، ٢١٢، رقم ٣٢٠. الطوسي: الفهرست، ص ٧٠، رقم ١٥٨ وأيضاً رجالة، ص ١١١، رقم ٦ وص ١٦٢، رقم ٣٠. العلامة الحلي: رجالة، ص ٣٥، رقم ٢.
- (٢) راجع مسند هشام بن سالم، رقم ١٢٠ - ١٢٢.
- (٣) راجع ترجمته في: النجاشي: رجالة، ١، ١٦٥، رقم ١٢١. الطوسي: الفهرست، ص ٨١، رقم ٢١٤ وأيضاً رجالة، ص ١٨٢، رقم ٣٠٥. ابن داود: رجالة، ص ١٢٥، رقم ٤٨٠. المامقاني: تنقيح المقال، ١، ٣٣٥، رقم ٢٨٦٨.
- (٤) راجع مسند هشام بن سالم، رقم.
- (٥) ورد أحياناً النَّصَري، وهو تصحيف.
- (٦) ذكر النجاشي رواية الحارث عن الكاظم وزيد بن علي، ج ١، ٢٢٢، رقم ٢٥٩.
- (٧) راجع ترجمته في: البرقي: رجالة، ٣٩، الكشي: رجالة، ص ٢٢٧، رقم ٦١٨ و٦١٩ و٦٢٠. النجاشي: رجالة، ١، ٢٢٣، رقم ٢٥٩. الطوسي: رجالة، ص ١١٧، رقم ٤٢ وص ١٧٩، رقم ٢٢٣. وأيضاً الفهرست، ص ٩١، رقم ٢٦٧. ابن شهر آشوب: معالم العلماء، ص ٤٦، رقم ٣٠١. ابن داود: رجالة، ص ٩٦، رقم ٣٦٢. العلامة الحلي: رجالة، ص ٥٥، رقم ١٠.
- (٨) راجع مسند هشام بن سالم، رقم ٨١.
- (٩) راجع ترجمته في: البرقي: رجالة، ص ٦٦. النجاشي: رجالة، ١، ١٦٦، رقم ١٢٣. الطوسي: رجالة، ص ١١٥، رقم ٢٨ وص ١٦٩، رقم ٦٧ وص ١٧١، رقم ١٠٠. وأيضاً الفهرست، ص ٨٢، رقم ٢٢٨. ابن شهر آشوب: معالم العلماء، ص ٤٠، رقم ٢٥٢. ابن داود: رجالة، ١٠٥، رقم ٤٠٤.

روى عنه هشام بن سالم بسنده عن الصادق^(١).

لم يذكره السيد الخوئي في «معجم رجال الحديث».

٢٥ - حمزة بن عمران (... كان هياً قبل ١٤٨هـ) :

ابن أعين الشيباني بالولاء، الكوفي. من آل أعين، كان أبوه عمران من أكبر مشايخ الشيعة المفضلين.

وكان حمزة من أصحاب الصادق لقيه وتقه به وروى عنه.

كان محدثاً راوياً فقه أهل البيت^(٢).

روى عنه هشام بن سالم بسنده عن الصادق^(٣).

٢٦ - زيد الشحام: (... كان هياً بعد ١٤٨هـ) :

زيد بن يونس، وقيل: ابن موسى، الفقيه أبو أسامة الأزدي، الشحام، الكوفي.

اختص بالصادق. وكان قد أدرك الباقر وروى عنه. وقيل: روى عن الكاظم. كان أحد الفقهاء

والأعلام المأخوذ عنهم الحلال والحرام والفتيا والأحكام، ثقة.

وصنف كتاباً رواه عنه صفوان بن يحيى^(٤).

روى عنه هشام بن سالم بسنده عن الصادق^(٥).

لم يذكره السيد الخوئي في «معجم رجال الحديث».

٢٧ - زياد بن سُوَدة (... ..) :

الجلبي بالولاء، مولى جرير بن عبد الله الجلي، أبو الحسن الكوفي.

كان هو وأخوه حفص ومحمد ابناً سُوَدة من رواة الحديث عن الأئمة.

(١) راجع مسند هشام بن سالم، رقم.

(٢) راجع ترجمته في: البرقي: رجاله، ٢٩. الزراري: رسالة أبي غالب الزراري، ص ٢٠٧، رقم ٢٢. النجاشي: رجاله، ١ - ٣٢٤.

رقم ٣٦٢. الطوسي: رجاله، ص ١١٨، رقم ٤٦ وص ١٧٧، رقم ٢٠٧. وأيضاً الفهرست، ص ٩٠، رقم ٢٦٠. ابن شهر آشوب: معالم

العلماء، ص ٤٥، رقم ٢٩٣. ابن داود: رجاله، ١٢٤، رقم ٥٢٠.

(٣) راجع مسند هشام بن سالم رقم ٤٤٦ - ٥٨٤ - ٦١٦.

(٤) راجع ترجمته في: البرقي: رجاله، ١٨. الكشي: رجاله، ص ٣٢٧، رقم ٦١٨. النجاشي: رجاله، ١ - ٢٩٦، رقم ٤٦٠. الطوسي:

رجاله، ص ١٢٢، رقم ٢ وص ١٩٥، رقم ٢. الطوسي: الفهرست، ص ٩٧، رقم ٣٠٠. ابن شهر آشوب: معالم العلماء، ص ٥١، رقم

٣٢٧. ابن داود: رجاله، ص ١٦٤، رقم ٦٥٤. العلامة الحلبي: رجاله، ص ٧٣، رقم ٢.

(٥) راجع مسند هشام بن سالم، رقم ٤١٨.

أخذ العلم عن الباقر والصادق وروى عنهما. كان قارئاً، فقيهاً، وجهاً، وكان خرج مع الثائر زيد بن علي، فقطعت يده، وكان الذي قطعها يوسف بن عمر بنفسه. ووثقه الشيخ المفيد، وتوفي في حياة الصادق فتوجع لفقدته ودعا لولده وأوصى بهم أصحابه^(١). روى عنه هشام بن سالم بسنده عن الصادق^(٢).

٣١ - سالم، والد هشام بن سالم؛

لم تذكر المصادر عنه شيئاً، سوى ما استظهرته من الحديث عن هشام بن سالم بأن والده سالماً كان من سبي الجوزجان. روى عنه هشام بن سالم عن أبيه عن أبي حمزة الثمالي عن أبي إسحاق السبيعي عن بعض أصحاب علي...^(٣).

٣٢ - صفوان الجمال (... كان هياً بعد ١٧٠هـ)؛

هو صفوان بن مهران بن المغيرة الأسدي الكاهلي بالولاء، أبو محمد الكوفي. كان يسكن بني حرام بالكوفة، وهو أخو حسان بن مهران أحد وجوه أصحاب الصادق. وكان صفوان جمالاً، ومن شيوخ أصحاب الصادق وخاصته وبطانته وثقاته. وعد أيضاً من أصحاب الكاظم وروى عنه. وهو نفسه الذي نهاه الكاظم من إكراء حماله مع هارون الرشيد في القصة المعروفة^(٤). روى عنه هشام بن سالم بسنده عن الصادق^(٥).

٣٣ - مُقْبَبُ بن خالد (... كان هياً قبل ١٤٨هـ)؛

الأسدي، الكوفي، الراوي لأفضية الرسول الأكرم (ص). أخذ الفقه والحديث عن الصادق وروى عنه^(٦).

- (١) راجع ترجمته في: البرقي: رجاله، ص ٢٢، رقم ١٢. الكشي: رجاله، ص ٢٥٦، رقم ٦٦٤ و٦٦٨. النجاشي: رجاله، ١، ٤١٢، رقم ٤٨٢. الطوسي: رجاله، ص ٢٠٧، رقم ٧٦. العلامة الحلبي: رجاله، ص ٧٧. المامقاني: تنقيح المقال، ٢، ٥٦٩، رقم ٥١٩٥.
- (٢) راجع الهامش رقم (٤).
- (٣) راجع مسند هشام بن سالم، رقم.
- (٤) راجع ترجمته في: الكشي: رجاله، ص ٤٤٠، رقم ٨٢٨. النجاشي: رجاله، ١، ٤٤٠، رقم ٥٢٢. الطوسي: رجاله، ص ٢٢٠، رقم ٤١. وأيضاً الفهرست، ص ١١٠. ابن شهر آشوب: معالم العلماء، ص ٦٠. ابن داود: رجاله، ص ١٨٧، رقم ٧٦٩. العلامة الحلبي: رجاله، ص ٨٩.
- (٥) راجع مسند هشام بن سالم، رقم ٥١٩.
- (٦) راجع ترجمته في: البرقي: رجاله، ص ٤٥. الكشي: رجاله، ص ٣٤٤، رقم ٤٣٦. النجاشي: رجاله، ٢، ١٥٤، رقم ٨١٢. الطوسي: رجاله، ص ٢٦١، رقم ٦٢٤. وأيضاً الفهرست، ص ١٤٤، رقم ٥٢٣. ابن شهر آشوب: معالم العلماء، ص ٨٧، رقم ٦٠٦.

روى عنه هشام بن سالم بسنده عن الصادق^(١).

٣٤ - عبد الحميد بن موانس (... توفي بعد ١٧٠هـ)؛

الطائي، الكوفي، الكسائي.

أدرك ثلاثة من الأئمة هم: الباقر والصادق والكاظم، وروى عنهم.

قتله هارون الرشيد مع مرازم بن حكيم المدائني^(٢).

روى عنه هشام بن سالم بسنده عن الصادق^(٣).

لم يذكره السيد الخوئي في «معجم رجال الحديث».

٣٥ - عمر بن حنظلة (... كان هياً بعد ١٤٨هـ)؛

المجلي^(٤) البكري، أبو صخر الكوفي.

عدّ من أصحاب الباقر وأخذ عن الصادق وروى عنه.

وكان له منزلة عند الصادق^(٥). ولعمر بن حنظلة رواية مفصلة في مورد القضاء واختلاف

القضاة، تلقاها الفقهاء بالقبول، فاشتهرت بمقبولة عمر بن حنظلة^(٦).

روى عنه هشام بن سالم بسنده عن الصادق(ع)^(٧).

٣٦ - عبد الملك بن أمين (... توفي قبل ١٤٨هـ)؛

ابن سنسن الشيباني بالولاء، أبو ضريس الكوفي، أخوزارة وحمران، (وأل أعين) أكبر

بيت بالكوفة، من شيمة أهل البيت، وأعظمهم شأنًا، وأكثرهم حديثاً وفتحاً. روى عبد الملك

عن الباقر والصادق.

(١) راجع مسند هشام بن سالم، رقم ٥٦٠ - ٥٦٦.

(٢) راجع ترجمته في: الطوسي: رجاله، ١٢٨ و ٢٣٥ و ٣٥٢. ابن داود: رجاله، ص ٢٢١، رقم ٩٢١. العلامة الحلي: رجاله، ص ١١١،

رقم ١. المامقاني: تنقيح المقال، ٢، ١٣٦. رقم ٦٣٠٧. الخوئي: معجم رجال الحديث، ٩، ٢٧٨. رقم ٦٢٧٩ و ٦٢٩١.

(٣) راجع مسند هشام بن سالم، رقم ٢٤٩.

(٤) نسبة إلى عجل بن لجهم بن صعب... الباب، ٢، ٢٢٥.

(٥) راجع ترجمته في: البرقي: رجاله، ١١ و ١٧. الطوسي: رجاله، ص ٢٥١، رقم ٤٥١. ابن داود: رجاله، ص ٢٥٨، رقم ١٠٩٧.

(٦) المامقاني: تنقيح المقال، ٢، ٣٤٢. الخوئي: معجم رجال الحديث، ١٣، ٢٧، رقم ٨٧٢٢.

(٧) الطوسي: تهذيب الأحكام، ج ٦، باب الزيادات في القضاة والأحكام، ح ٨٤٥. وهي رسالة في جواز الاحتكام إلى السلطان

وغيره من الرجال.

(٧) راجع مسند هشام بن سالم رقم ٥٩٠.

وكان أحد كبار المحدثين، مستقيماً، عارفاً بالأئمة، ذا محل رفيع ومنزلة عند الصادق، وقال عنه ابن حجر العسقلاني: بأنه صدوق شيعي^(١). روى عنه هشام بن سالم بسنده عن الباقر^(٢).

٢٧ - مزار الساباطي (... كان هياً قبل ١٨٢ هـ):

ابن موسى الساباطي^(٣)، أبو الفضل الكوفي، نزيل المدائن. روى عن الصادق والكاظم. وكان فقيهاً، موثقاً، له كتاب كبير، جيد، معتمد عليه، يرويه عنه مصدق بن صدقة^(٤). روى عنه هشام بن سالم بسنده عن الصادق^(٥).

٢٨ - مزار بن مروان (... كان هياً قبل ١٨٢ هـ):

مولى بني ثوبان بن سالم قوالي يشكر^(٦)، الكوفي الخزاز. وكان محدثاً، ثقة، روى عن الصادق والكاظم. له كتاب رواه عنه محمد بن سنان^(٧). روى عنه هشام بن سالم بسنده عن الصادق^(٨).

٢٩ - فجّلان أبو صالح (... توفي بعد ١٤٨ هـ):

صحب الصادق وروى عنه، وكان ذا منزلة عنده^(٩).

(١) راجع ترجمته في: البرقي: رجاله، ١٠، الكشي: رجاله، ص ١٦٦، رقم ٢٧٠ و٢٧١. الزراري: رسالته، ص ١٢٩ و٢١٩. الطوسي: رجاله، ص ١٢٨، رقم ١٥ و٢٢٣، رقم ١٦٤. ابن داود: رجاله، ص ٢٢٩، رقم ٩٥٠. العلامة الحلبي: رجاله، ص ١١٥، رقم ٥. ابن حجر: تهذيب التهذيب، ٦، ٣٨٥.

(٢) راجع مسند هشام بن سالم، رقم ٩.

(٣) ساباط كسرى: بالمداين موضع معروف.

(٤) راجع ترجمته في: البرقي: رجاله، ص ٣٦، الكشي: رجاله، ص ٢٥٢، رقم ٤٧١. النجاشي: رجاله، ص ١٢٧، رقم ٧٧٧. الطوسي: الفهرست، ص ١٤٢، رقم ٥٢٦ و٥٢٧. ابن شهر آشوب: معالم العلماء، ص ٨٧، رقم ٦٠١. ابن داود: رجاله، ص ٤٨٧، رقم ٢٤٨.

(٥) راجع مسند هشام بن سالم، رقم ٩٦ - ١٢٥ - ١٨١ - ٤١٦. وورد أيضاً عمارة بن موسى الساباطي تحت الأرقام: ٤٢٥ - ٤٦٨ - ٥٤٢ - ٥٦٩ - ٥٧٢ - ٥٨٥ - ٦١٥ - ٦١٩ - ٦٢٠ - ٦٢١ - ٦٢٧. وطبعاً اسم عمارة، هو تصحيف والصحيح عمار.

(٦) ولذا يقال: البشكري، والثوباني.

(٧) راجع ترجمته في: النجاشي: رجاله، ٢، ١٢٨. رقم ٧٧٨. الطوسي: رجاله، ص ٢٥١، رقم ٤٤٥ وأيضاً الفهرست، ص ١٤٢، رقم ٥٢٦. ابن شهر آشوب: معالم العلماء، ص ٨٧، رقم ٦٠٠. ابن داود: رجاله، ص ٢٥٥، رقم ١٠٨٢. العلامة الحلبي: رجاله، ص ١٢٨، رقم ٢.

(٨) راجع مسند هشام بن سالم، رقم ٦٦٠ - ٦٦١.

(٩) راجع ترجمته في: البرقي: رجاله، ص ٤٢، الكشي: رجاله، ص ٤١١، رقم ٧٧٢. الطوسي: رجاله، ص ٢٦٢، رقم ٦٦٢ و٦٦٣ و٦٦٤. ابن داود: رجاله، ١، ٢٢٢، رقم ٩٧٢. العلامة الحلبي: رجاله، ١، ١٢٩، رقم ٦.

روى عنه هشام بن سالم بسنده عن الصادق^(١).

٤٠ = محمد بن هُمران (... = ...):

الثهدي، المحدث، أبو جعفر الكوفي، نزيل جرجرايا^(٢).

أخذ الفقه والحديث عن الصادق وروى عنه كثيراً. وصنّف كتاباً رواه كثير من الأعلام منهم:

علي بن أسباط بن سالم^(٣).

روى عنه هشام بن سالم بسنده عن الصادق^(٤).

لم يذكره السيد الخوئي في «معجم رجال الحديث».

٤١ = الملقبُ بن هُنيس (... = ت ١٢٢ هـ):

الأسدي بالولاء، ثم مولى أبي عبد الله الصادق، هو المحدث أبو عبد الله الكوفي، البزاز.

أخذ الفقه والحديث عن الصادق. وكان من أعيان أصحاب أبي عبد الله، ذا منزلة رفيعة

عنده، وقد تضافرت الأخبار على مدحه والثناء عليه.

صنّف كتاباً رواه عنه الملقب أبو عثمان الأحول.

قتله داود بن علي العباسي^(٥) أمير المدينة. وذلك إما لصلته بالصادق وإمّا لدعوته محمد بن

عبد الله بن الحسن (المعروف بالنفس الزكية).

وحزن الإمام على قتله، حتى أنه خرج يجرّ ذيله، فدخل على داود وقال له: يا داود قتلت مولاي

وأخذت مالي. فقال: ما أنا قتلته وإنما قتله السيرايي، وكان صاحب شرطته، قال(ع): أقدنا منه.

قال: قد أقدتك، فلما أخذ السيرايي وقُدّم ليقتل، جعل يقول: يا معشر المسلمين يأمروني بقتل

الناس فأقتلهم لهم، ثم يقتلونني، فقتل السيرايي.

(١) راجع مسند هشام بن سالم، رقم ٢١٢ - ٣٦٥.

(٢) بلد من أعمال التهرهان الأسفل بين واسط وبغداد من الجانب الشرقي. كانت مدينة وخرّبت مع ما خرّبت من التهرهوانات.

معجم البلدان، ٢، ١٢٢.

(٣) راجع ترجمته في: البرقي: رجاله، ١٩، ٢٠، الزراري: رسالة أبي غالب الزراري، ص ٢٢٥. النجاشي: رجاله، ٢، ص ٢٦٠، رقم

٩٦٦. الطوسي: رجاله، ص ٢٨٥، رقم ٨٢. ابن داود: رجاله، ص ٣٠٩، رقم ١٢٣٨. العلامة الحلي: رجاله، ص ١٥٨، رقم ١٢١.

الخوئي: معجم رجال الحديث، ١٦، ٣٩، رقم ١٠٦٣٨ و ١٠٦٤١.

(٤) راجع مسند هشام بن سالم، رقم ٤٩٢.

(٥) هو عمّ السفّاح العباسي، كان من كبار القائمين بالثورة على بني أمية. ولّاه السفّاح إمارة الكوفة، ثم عزله عنها. وولّاه إمارة

المدينة ومكة واليمن والهمامة والطائف، فانصرف إلى الحجاز وأقام في المدينة. الزركلي: الأعلام، ٢، ٣٣٣.

ويروي أن الصادق دعا على داود بن علي فمات من ليلته.
قال الزركلي في ترجمة داود بن علي: وأقام في المدينة فماجته منيته^(١).
روى عنه هشام بن سالم بسنده عن الصادق^(٢).

٤٢ - مالك بن أمين (... توفي قبل ١٤٨ هـ)^(٣)؛

الجهني، الكوفي. وقيل: بصري، كناه الصدوق: أبا محمد، وهو ليس من أخوة زرارة.
صحب الإمامين الباقر والصادق، وأخذ عنهما. وردت أحاديث يستفاد منها حسن حاله
ومكانته عند الإماميين^(٤). روى عنه هشام بن سالم بسنده عن الباقر^(٥).

٤٣ - محمد بن مسلم الطائفي (ولد ٥٨٠ هـ - ت ١٥٠ هـ)^(٦)؛

هو محمد بن مسلم بن رباح الثقفي، الطائفي، الفقيه أبو جعفر الكوفي، المعروف بالأوثص
الطحان، الأعر.

كان أحد وجوه الشيعة بالكوفة، اختص بالإمامين الباقر والصادق، وروى الشيء الكثير
من علومهما. وكان محدثاً، فقيهاً، ورعاً، ورد مدحه في روايات عديدة، كما أجمعت الشيعة
على تصديقه.

مدحه الإمام الصادق فقال: زرارة بن أعين، ومحمد بن مسلم، وبُرِيد العجلي والأحول أحب
الناس إليّ أحياء وأمواتاً^(٧).

وكان هشام بن سالم يمتدّ برأيه ويأخذ بحكمه كالذي حصل ما بينه وبين زرارة بن أعين^(٨).

(١) راجع - د هشام بن سالم، رقم.

(٢) السبحاني: موسوعة طبقات الفقهاء، ٢ - ٤٧٢.

(٣) راجع ترجمته في: البرقي: رجاله، ص ١٣ و ١٨، الكشي: رجاله، ص ٢١٦، رقم ٣٨٨، الزراري: رسالة أبي غالب الزراري،
ص ٢٢٢، المفيد: الإرشاد، ٢٦٢، ب ١٧٤، الطوسي: رجاله، ص ١٢٥، رقم ١١ و ٢٠٨، رقم ٤٥٦، ابن داود: رجاله، ص ٢٨٢، رقم
١٢٣١، المامقاني: تنقيح المقال، ٤٧، ٢، رقم ١٠٠٢٠، الخوئي: معجم رجال الحديث، ١٤، ١٥٥، رقم ٩٧٩٠ و ٩٧٩٢ و ٩٨١٩.

(٤) راجع مسند هشام بن سالم، رقم ٦٠٣ - ٦١٢.

(٥) راجع مسند هشام بن سالم، تحت رقم ١٠، ٢٠، ٩٩، ١١٨، ١٥٤، ١٥٥، ١٥٦، ١٥٧، ١٦٢، ١٦٧، ١٧٠، ١٩٤، ٢٣٨، ٣٠٩،
٤٠٥، ٤٠٦، ٤٠٧، ٤٥٤، ٤٦٣، ٤٧١، ٤٧٢، ٤٨١، ٥٤٩، ٥٥٥.

(٦) راجع ترجمته في: الكشي: رجاله، ص ١٣٦، رقم ٢١٩، و ص ١٦١، رقم ٢٧٢ و ٢٧٣، المفيد: الرسالة العددية، ص ٢٧، النجاشي:
رجاله، ٢ - ١٩٩، الطوسي: رجاله، ص ٣٠٠، رقم ٢١٧، ص ٢٥٨، رقم ١ و ١٠، ابن داود: رجاله، ص ٣٣٦، رقم ١٤٧٤،
العلامة الحلي: رجاله، ص ١٤٩، المامقاني: تنقيح المقال، ٣، ١٨٤، رقم ١١٣٧١، الخوئي: معجم رجال الحديث، ١٧، ٢٤٧، رقم ١١٧٧٩.

(٧) المجلسي: بحار الأنوار، ٤٧ - ٣٨٩، باب ١١، ح ١١٠، نقلًا عن الاختصاص.

روى عنه هشام بن سالم عن الإمامين الباقر والصادق^(١).

٤٤ - محمد بن قيس (... = ١٥١ هـ)^(٢)؛

البجليّ، الفقيه أبو عبد الله الكوفي، صاحب كتاب قضايا أمير المؤمنين المعروف^(٣). وكان من عيون الشيعة وثقاتها، ومن أجلة أصحاب الصادق، روى عنه وعن أبيه الباقر^(٤).
روى عنه هشام بن سالم عن الباقر^(٥).

٤٥ - الوليد بن صبيح (... = ...)^(٦)؛

المحدث، أبو العباس الكوفي، وذكر الطوسي أنه أسديّ بالولاء، وكان له حانوت على باب مسجد الكوفة.

أخذ الفقه والحديث عن الصادق. وكان ثقة. صنّف كتاباً رواه عنه ابنه العباس^(٧).
روى عنه هشام بن سالم بسنده عن الصادق^(٨).

٤٦ - أبو العباس البهبهان (... كان هياً بعد ١٤٨ هـ)؛

هو الفضل بن عبد الملك، الكوفي.

أخذ الحديث والفقه عن الصادق وروى عنه كثيراً.

وكان أحد الفقهاء الأعلام الذين يؤخذ عنهم الحلال والحرام والفتيا والأحكام، ثقة، عيناً.

(١) راجع ترجمته في: البرقي: رجاله، ص ٢٥. الزركلي: الأعلام، ٢، ٢٣٣. الكشي: رجاله، ص ٢٤٨، رقم ٤٦٠ وص ٢٧٦، رقم ٧٠٧ و٧١٥. النجاشي: رجاله، ٢، ٣٦٣، رقم ١١١٥. الطوسي: رجاله، ص ٣١٠، رقم ٤٩٧. الطوسي: الفهرست، ص ١٩٣، رقم ٧٢٢. ابن داود: رجاله، ص ٢٤٩، رقم ١٥٤٨، وص ٥١٦، رقم ٤٩٠. ابن حجر العسقلاني: لسان الميزان، ٦، ٦٢، رقم ٤٥. الخوئي: معجم رجال الحديث، ١٨، ٢٢٥، رقم ١٢٤٩٥ و١٢٤٩٦.

(٢) السبحاني: موسوعة طبقات الفقهاء، ٢، ٥١٩.

(٣) وهو كتاب مشهور ذكره علماء التراجم في كتب الرجال، وقد قام الشيخ بشير المحمدي المازندراني بجمع وتنسيق روايات محمد بن قيس البجلي حول قضايا أمير المؤمنين التي كانت مباشرة في الكتب وجعلها في كتاب سماه «مسند محمد بن قيس البجلي».

(٤) راجع ترجمته في: المفيد: الرسالة العددية ٢٩. النجاشي: رجاله، ٢، ١٩٨، رقم ٨٨٢. الطوسي: الفهرست، ص ١٤٦، رقم ٥٩١. الطوسي: رجاله، ص ٢٩٨، رقم ٢٩٧. ابن شهر آشوب: معالم العلماء، ص ٩٤، رقم ٦٥٥. ابن داود: رجاله، ص ٣٣١، رقم ١٤٥٥. العلامة الحلي: رجاله، ص ١٥٠، رقم ٦٢. المامقاني: تنقيح المقال، ٣، ١٧٦، رقم ١١٢٨٣.

(٥) راجع مسند هشام بن سالم، رقم ٣١١.

(٦) راجع ترجمته في: البرقي: رجاله، ص ٤١. الكشي: رجاله، ص ٣١٩، رقم ٥٧٩. الطوسي: رجاله، ص ٣٢٦، رقم ١. ابن داود: رجاله، ص ٣٦٢، رقم ١٦٢٠. العلامة الحلي: رجاله، ص ١٧٧، رقم ٢. الكليني: الكافي، ج ٢، كتاب الصلاة، باب الصلاة في طلب الرزق، ج ٤.

(٧) راجع مسند هشام بن سالم، رقم ٣٠٧.

صنّف كتاباً رواه عنه داود بن الحصين^(١).
روى عنه هشام بن سالم بسنده عن الصادق^(٢).
وقد ورد أحياناً في بعض الروايات تحت اسم ابن عباس^(٣)، وهو تصحيف لأبي العباس.

٤٧ - أبو الورد (.....):

لا يُعرف عنه سوى أنه صحب الباقر وروى عنه الفقه والحديث^(٤).
روى عنه هشام بن سالم بسنده عن الباقر^(٥).

٤٨ - أبو خالد الكابلي^(٦).

٤٩ - أبو ممر الأشجعي^(٧).

٥٠ - أبو إسحاق الهمداني^(٨).

٥١ - أبو أسامة^(٩).

٥٢ - جهم بن هُمَيْد^(١٠).

(١) راجع ترجمته في: الكشي: رجاله، ص ٢٥٨، رقم ١٦٥. النجاشي: رجاله، ٢، ١٧١، رقم ٨٤١. الطوسي: رجاله، ص ٢٧٠، رقم ٥. ابن داود: رجاله، ص ٢٧٢، رقم ١١٨١. المامقاني: تنقيح المقال، ٢، ١١، رقم ٩٤٧٧.
(٢) راجع مسند هشام بن سالم، رقم ٥٢٨.
(٣) راجع مثلاً: الصدوق: علل الشرائع، ٢، ٥٢٢، ب ٢٩٨، ح ٥. الحر العاملي: وسائل الشيعة، ١٥، ٢٢٢، ب ١٤، ح ٢٠٢٣١.
(٤) راجع ترجمته في: البرقي: رجاله، ١٤، الطوسي: رجاله، ص ٤١١، رقم ١. المامقاني: تنقيح المقال، ٢، ٣٧، (الكنى) الخوئي: معجم رجال الحديث، ٢٢، ٦٦، رقم ١٤٨٧٦.
(٥) راجع مسند هشام بن سالم رقم ٥٨٠.
(٦) راجع مسند هشام بن سالم تحت رقم ٢٢٢.
(٧) راجع م، ن، تحت رقم ٢١٨، ٤٠١.
(٨) راجع م، ن، تحت رقم ٢٤، ١٤١، ١٠٢.
(٩) راجع م، ن، تحت رقم ٢، ٨٠، ١٣٦.
(١٠) راجع م، ن، تحت رقم ٣١٠.

- ٥٣ - هيبب الجبستاني^(١) .
٥٤ - حكيم بن حكيم الصيرفي^(٢) .
٥٥ - الحسن بن زرارة^(٣) .
٥٦ - الحسين بن زرارة^(٤) .
٥٧ - الحسين بن يحيى^(٥) .
٥٨ - الحسن بن يحيى^(٦) .
٥٩ - سلمة بن معرز^(٧) .
٦٠ - عبد الحميد بن أبي الغلاء^(٨) .
٦١ - محمد بن مختار^(٩) .
٦٢ - محمد بن مروان^(١٠) .
٦٣ - يزيد الكناسي^(١١) .
٦٤ - الهادي^(١٢) .

(١) راجع مسند هشام بن سالم، تحت رقم ٢٤٠، ٢٦٠، ٦٢، ٧٧، ١١٠، ١١١، ١٨٢، ١٨٣، ١٩٨، ٢٠٨، ٢٢٦، ٢٧٤، ٢٩٢، ٢٩٣، ٦٤٥، ٤٠٠.

(٢) راجع م، ن، تحت رقم ٣٧٦.

(٣) راجع م، ن، تحت رقم ٥٣٥.

(٤) راجع م، ن، تحت رقم.

(٥) راجع م، ن، تحت رقم.

(٦) راجع م، ن، تحت رقم ١٨٩.

(٧) راجع م، ن، تحت رقم ٢٤٦.

(٨) راجع م، ن، تحت رقم ١٧٦، ١٨٧، ٤٤١.

(٩) راجع م، ن، تحت رقم ٥٤٦.

(١٠) راجع م، ن، تحت رقم ٢٩٨.

(١١) راجع م، ن، تحت رقم ٦٥، ١٧٩، ٥٤٠، ٦٠٠.

(١٢) راجع م، ن، تحت رقم ١١١، ١٢٦، ١٤٦، ٥١٥.

تلامذته في الرواية:

أفصد بتلامذة هشام بن سالم في الرواية، أي الأشخاص الذين ذكروا عن هشام كلام الأئمة (ع)، وحسب ما كان بين يدي من مصادر، تبيّن أن عدد تلامذة هشام هو سبعة وأربعون تلميذاً، والملفت، أن السيد الخوئي في «معجم رجال الحديث»، قد فاته ذكر عشرين تلميذاً من تلامذة هشام، وقد أشرت إليهم أثناء عرض التلامذة.

١ - ابن أبي عمير (ت ٢١٧هـ):^(١)

هو محمد بن أبي عمير زياد بن عيسى الأزدي بالولاء. أحد الستة أصحاب الكاظم والرضا الذين أجمعت الشيعة على تصديقهم والإقرار لهم بالفقه.

وهو من المكثرين في الحديث، وفي الفقه.

له تصانيف كثيرة، قيل إنها أربعة وتسعون كتاباً، وقد تلف معظمها أيام حبسه. قيل: إن أخته دفتها فتلفت، وقيل: بل تركها في غرفة فسال عليها المطر فتلفت.

وروي أن المأمون العباسي حبسه حتى وثّاه قضاء بعض البلاد. وكان ابن أبي عمير، أحد وجوه الشيعة، وعلماً من أعلامها، جليل القدر، بعهد الصيد، عظيم المنزلة عند الفريقين الشيعة والسنة. وكان موصوفاً بالعبادة والورع وطول السجود، وكانت داره مقصداً للمشايخ. توفّي سنة سبع عشرة ومائتين^(٢).

٢ - الحسن بن علي (ت ٢٢٤هـ):

هو الحسن بن علي بن فضال بن عمرو بن أيمن^(٣)، مولى تيم الرباب بن ثعلبة، أبو محمد الكوفي. كان فطحياً^(٤) يقول بإمامة عبد الله بن جعفر الأقطع، ابن الإمام الصادق، ثم رجع إلى إمامة

(١) راجع مسند هشام بن سالم، رقم ٦. ومن ٩ إلى ١٤. ١٥. ١٨. ١٩. ٢٠. ٢١. ٢٢. ٢٣. ٢٤. ٢٥. ٢٦. ٢٧. ٢٨. ٢٩. ٣٠. ٣١. ٣٢. ٣٣. ٣٤. ٣٥. ٣٦. ٣٧. ٣٨. ٣٩. ٤٠. ٤١. ٤٢. ٤٣. ٤٤. ٤٥. ٤٦. ٤٧. ٤٨. ٤٩. ٥٠. ٥١. ٥٢. ٥٣. ٥٤. ٥٥. ٥٦. ٥٧. ٥٨. ٥٩. ٦٠. ٦١. ٦٢. ٦٣. ٦٤. ٦٥. ٦٦. ٦٧. ٦٨. ٦٩. ٧٠. ٧١. ٧٢. ٧٣. ٧٤. ٧٥. ٧٦. ٧٧. ٧٨. ٧٩. ٨٠. ٨١. ٨٢. ٨٣. ٨٤. ٨٥. ٨٦. ٨٧. ٨٨. ٨٩. ٩٠. ٩١. ٩٢. ٩٣. ٩٤. ٩٥. ٩٦. ٩٧. ٩٨. ٩٩. ١٠٠. ١٠١. ١٠٢. ١٠٣. ١٠٤. ١٠٥. ١٠٦. ١٠٧. ١٠٨. ١٠٩. ١١٠. ١١١. ١١٢. ١١٣. ١١٤. ١١٥. ١١٦. ١١٧. ١١٨. ١١٩. ١٢٠. ١٢١. ١٢٢. ١٢٣. ١٢٤. ١٢٥. ١٢٦. ١٢٧. ١٢٨. ١٢٩. ١٣٠. ١٣١. ١٣٢. ١٣٣. ١٣٤. ١٣٥. ١٣٦. ١٣٧. ١٣٨. ١٣٩. ١٤٠. ١٤١. ١٤٢. ١٤٣. ١٤٤. ١٤٥. ١٤٦. ١٤٧. ١٤٨. ١٤٩. ١٥٠. ١٥١. ١٥٢. ١٥٣. ١٥٤. ١٥٥. ١٥٦. ١٥٧. ١٥٨. ١٥٩. ١٦٠. ١٦١. ١٦٢. ١٦٣. ١٦٤. ١٦٥. ١٦٦. ١٦٧. ١٦٨. ١٦٩. ١٧٠. ١٧١. ١٧٢. ١٧٣. ١٧٤. ١٧٥. ١٧٦. ١٧٧. ١٧٨. ١٧٩. ١٨٠. ١٨١. ١٨٢. ١٨٣. ١٨٤. ١٨٥. ١٨٦. ١٨٧. ١٨٨. ١٨٩. ١٩٠. ١٩١. ١٩٢. ١٩٣. ١٩٤. ١٩٥. ١٩٦. ١٩٧. ١٩٨. ١٩٩. ٢٠٠. ٢٠١. ٢٠٢. ٢٠٣. ٢٠٤. ٢٠٥. ٢٠٦. ٢٠٧. ٢٠٨. ٢٠٩. ٢١٠. ٢١١. ٢١٢. ٢١٣. ٢١٤. ٢١٥. ٢١٦. ٢١٧. ٢١٨. ٢١٩. ٢٢٠. ٢٢١. ٢٢٢. ٢٢٣. ٢٢٤. ٢٢٥. ٢٢٦. ٢٢٧. ٢٢٨. ٢٢٩. ٢٣٠. ٢٣١. ٢٣٢. ٢٣٣. ٢٣٤. ٢٣٥. ٢٣٦. ٢٣٧. ٢٣٨. ٢٣٩. ٢٤٠. ٢٤١. ٢٤٢. ٢٤٣. ٢٤٤. ٢٤٥. ٢٤٦. ٢٤٧. ٢٤٨. ٢٤٩. ٢٥٠. ٢٥١. ٢٥٢. ٢٥٣. ٢٥٤. ٢٥٥. ٢٥٦. ٢٥٧. ٢٥٨. ٢٥٩. ٢٦٠. ٢٦١. ٢٦٢. ٢٦٣. ٢٦٤. ٢٦٥. ٢٦٦. ٢٦٧. ٢٦٨. ٢٦٩. ٢٧٠. ٢٧١. ٢٧٢. ٢٧٣. ٢٧٤. ٢٧٥. ٢٧٦. ٢٧٧. ٢٧٨. ٢٧٩. ٢٨٠. ٢٨١. ٢٨٢. ٢٨٣. ٢٨٤. ٢٨٥. ٢٨٦. ٢٨٧. ٢٨٨. ٢٨٩. ٢٩٠. ٢٩١. ٢٩٢. ٢٩٣. ٢٩٤. ٢٩٥. ٢٩٦. ٢٩٧. ٢٩٨. ٢٩٩. ٣٠٠. ٣٠١. ٣٠٢. ٣٠٣. ٣٠٤. ٣٠٥. ٣٠٦. ٣٠٧. ٣٠٨. ٣٠٩. ٣١٠. ٣١١. ٣١٢. ٣١٣. ٣١٤. ٣١٥. ٣١٦. ٣١٧. ٣١٨. ٣١٩. ٣٢٠. ٣٢١. ٣٢٢. ٣٢٣. ٣٢٤. ٣٢٥. ٣٢٦. ٣٢٧. ٣٢٨. ٣٢٩. ٣٣٠. ٣٣١. ٣٣٢. ٣٣٣. ٣٣٤. ٣٣٥. ٣٣٦. ٣٣٧. ٣٣٨. ٣٣٩. ٣٤٠. ٣٤١. ٣٤٢. ٣٤٣. ٣٤٤. ٣٤٥. ٣٤٦. ٣٤٧. ٣٤٨. ٣٤٩. ٣٥٠. ٣٥١. ٣٥٢. ٣٥٣. ٣٥٤. ٣٥٥. ٣٥٦. ٣٥٧. ٣٥٨. ٣٥٩. ٣٦٠. ٣٦١. ٣٦٢. ٣٦٣. ٣٦٤. ٣٦٥. ٣٦٦. ٣٦٧. ٣٦٨. ٣٦٩. ٣٧٠. ٣٧١. ٣٧٢. ٣٧٣. ٣٧٤. ٣٧٥. ٣٧٦. ٣٧٧. ٣٧٨. ٣٧٩. ٣٨٠. ٣٨١. ٣٨٢. ٣٨٣. ٣٨٤. ٣٨٥. ٣٨٦. ٣٨٧. ٣٨٨. ٣٨٩. ٣٩٠. ٣٩١. ٣٩٢. ٣٩٣. ٣٩٤. ٣٩٥. ٣٩٦. ٣٩٧. ٣٩٨. ٣٩٩. ٤٠٠. ٤٠١. ٤٠٢. ٤٠٣. ٤٠٤. ٤٠٥. ٤٠٦. ٤٠٧. ٤٠٨. ٤٠٩. ٤١٠. ٤١١. ٤١٢. ٤١٣. ٤١٤. ٤١٥. ٤١٦. ٤١٧. ٤١٨. ٤١٩. ٤٢٠. ٤٢١. ٤٢٢. ٤٢٣. ٤٢٤. ٤٢٥. ٤٢٦. ٤٢٧. ٤٢٨. ٤٢٩. ٤٣٠. ٤٣١. ٤٣٢. ٤٣٣. ٤٣٤. ٤٣٥. ٤٣٦. ٤٣٧. ٤٣٨. ٤٣٩. ٤٤٠. ٤٤١. ٤٤٢. ٤٤٣. ٤٤٤. ٤٤٥. ٤٤٦. ٤٤٧. ٤٤٨. ٤٤٩. ٤٥٠. ٤٥١. ٤٥٢. ٤٥٣. ٤٥٤. ٤٥٥. ٤٥٦. ٤٥٧. ٤٥٨. ٤٥٩. ٤٦٠. ٤٦١. ٤٦٢. ٤٦٣. ٤٦٤. ٤٦٥. ٤٦٦. ٤٦٧. ٤٦٨. ٤٦٩. ٤٧٠. ٤٧١. ٤٧٢. ٤٧٣. ٤٧٤. ٤٧٥. ٤٧٦. ٤٧٧. ٤٧٨. ٤٧٩. ٤٨٠. ٤٨١. ٤٨٢. ٤٨٣. ٤٨٤. ٤٨٥. ٤٨٦. ٤٨٧. ٤٨٨. ٤٨٩. ٤٩٠. ٤٩١. ٤٩٢. ٤٩٣. ٤٩٤. ٤٩٥. ٤٩٦. ٤٩٧. ٤٩٨. ٤٩٩. ٥٠٠. ٥٠١. ٥٠٢. ٥٠٣. ٥٠٤. ٥٠٥. ٥٠٦. ٥٠٧. ٥٠٨. ٥٠٩. ٥١٠. ٥١١. ٥١٢. ٥١٣. ٥١٤. ٥١٥. ٥١٦. ٥١٧. ٥١٨. ٥١٩. ٥٢٠. ٥٢١. ٥٢٢. ٥٢٣. ٥٢٤. ٥٢٥. ٥٢٦. ٥٢٧. ٥٢٨. ٥٢٩. ٥٣٠. ٥٣١. ٥٣٢. ٥٣٣. ٥٣٤. ٥٣٥. ٥٣٦. ٥٣٧. ٥٣٨. ٥٣٩. ٥٤٠. ٥٤١. ٥٤٢. ٥٤٣. ٥٤٤. ٥٤٥. ٥٤٦. ٥٤٧. ٥٤٨. ٥٤٩. ٥٥٠. ٥٥١. ٥٥٢. ٥٥٣. ٥٥٤. ٥٥٥. ٥٥٦. ٥٥٧. ٥٥٨. ٥٥٩. ٥٦٠. ٥٦١. ٥٦٢. ٥٦٣. ٥٦٤. ٥٦٥. ٥٦٦. ٥٦٧. ٥٦٨. ٥٦٩. ٥٧٠. ٥٧١. ٥٧٢. ٥٧٣. ٥٧٤. ٥٧٥. ٥٧٦. ٥٧٧. ٥٧٨. ٥٧٩. ٥٨٠. ٥٨١. ٥٨٢. ٥٨٣. ٥٨٤. ٥٨٥. ٥٨٦. ٥٨٧. ٥٨٨. ٥٨٩. ٥٩٠. ٥٩١. ٥٩٢. ٥٩٣. ٥٩٤. ٥٩٥. ٥٩٦. ٥٩٧. ٥٩٨. ٥٩٩. ٦٠٠. ٦٠١. ٦٠٢. ٦٠٣. ٦٠٤. ٦٠٥. ٦٠٦. ٦٠٧. ٦٠٨. ٦٠٩. ٦١٠. ٦١١. ٦١٢. ٦١٣. ٦١٤. ٦١٥. ٦١٦. ٦١٧. ٦١٨. ٦١٩. ٦٢٠. ٦٢١. ٦٢٢. ٦٢٣. ٦٢٤. ٦٢٥. ٦٢٦. ٦٢٧. ٦٢٨. ٦٢٩. ٦٣٠. ٦٣١. ٦٣٢. ٦٣٣. ٦٣٤. ٦٣٥. ٦٣٦. ٦٣٧. ٦٣٨. ٦٣٩. ٦٤٠. ٦٤١. ٦٤٢. ٦٤٣. ٦٤٤. ٦٤٥. ٦٤٦. ٦٤٧. ٦٤٨. ٦٤٩. ٦٥٠. ٦٥١. ٦٥٢. ٦٥٣. ٦٥٤. ٦٥٥. ٦٥٦. ٦٥٧. ٦٥٨. ٦٥٩. ٦٦٠. ٦٦١. ٦٦٢. ٦٦٣. ٦٦٤. ٦٦٥. ٦٦٦. ٦٦٧. ٦٦٨. ٦٦٩. ٦٧٠. ٦٧١. ٦٧٢. ٦٧٣. ٦٧٤. ٦٧٥. ٦٧٦. ٦٧٧. ٦٧٨. ٦٧٩. ٦٨٠. ٦٨١. ٦٨٢. ٦٨٣. ٦٨٤. ٦٨٥. ٦٨٦. ٦٨٧. ٦٨٨. ٦٨٩. ٦٩٠. ٦٩١. ٦٩٢. ٦٩٣. ٦٩٤. ٦٩٥. ٦٩٦. ٦٩٧. ٦٩٨. ٦٩٩. ٧٠٠. ٧٠١. ٧٠٢. ٧٠٣. ٧٠٤. ٧٠٥. ٧٠٦. ٧٠٧. ٧٠٨. ٧٠٩. ٧١٠. ٧١١. ٧١٢. ٧١٣. ٧١٤. ٧١٥. ٧١٦. ٧١٧. ٧١٨. ٧١٩. ٧٢٠. ٧٢١. ٧٢٢. ٧٢٣. ٧٢٤. ٧٢٥. ٧٢٦. ٧٢٧. ٧٢٨. ٧٢٩. ٧٣٠. ٧٣١. ٧٣٢. ٧٣٣. ٧٣٤. ٧٣٥. ٧٣٦. ٧٣٧. ٧٣٨. ٧٣٩. ٧٤٠. ٧٤١. ٧٤٢. ٧٤٣. ٧٤٤. ٧٤٥. ٧٤٦. ٧٤٧. ٧٤٨. ٧٤٩. ٧٥٠. ٧٥١. ٧٥٢. ٧٥٣. ٧٥٤. ٧٥٥. ٧٥٦. ٧٥٧. ٧٥٨. ٧٥٩. ٧٦٠. ٧٦١. ٧٦٢. ٧٦٣. ٧٦٤. ٧٦٥. ٧٦٦. ٧٦٧. ٧٦٨. ٧٦٩. ٧٧٠. ٧٧١. ٧٧٢. ٧٧٣. ٧٧٤. ٧٧٥. ٧٧٦. ٧٧٧. ٧٧٨. ٧٧٩. ٧٨٠. ٧٨١. ٧٨٢. ٧٨٣. ٧٨٤. ٧٨٥. ٧٨٦. ٧٨٧. ٧٨٨. ٧٨٩. ٧٩٠. ٧٩١. ٧٩٢. ٧٩٣. ٧٩٤. ٧٩٥. ٧٩٦. ٧٩٧. ٧٩٨. ٧٩٩. ٨٠٠. ٨٠١. ٨٠٢. ٨٠٣. ٨٠٤. ٨٠٥. ٨٠٦. ٨٠٧. ٨٠٨. ٨٠٩. ٨١٠. ٨١١. ٨١٢. ٨١٣. ٨١٤. ٨١٥. ٨١٦. ٨١٧. ٨١٨. ٨١٩. ٨٢٠. ٨٢١. ٨٢٢. ٨٢٣. ٨٢٤. ٨٢٥. ٨٢٦. ٨٢٧. ٨٢٨. ٨٢٩. ٨٣٠. ٨٣١. ٨٣٢. ٨٣٣. ٨٣٤. ٨٣٥. ٨٣٦. ٨٣٧. ٨٣٨. ٨٣٩. ٨٤٠. ٨٤١. ٨٤٢. ٨٤٣. ٨٤٤. ٨٤٥. ٨٤٦. ٨٤٧. ٨٤٨. ٨٤٩. ٨٥٠. ٨٥١. ٨٥٢. ٨٥٣. ٨٥٤. ٨٥٥. ٨٥٦. ٨٥٧. ٨٥٨. ٨٥٩. ٨٦٠. ٨٦١. ٨٦٢. ٨٦٣. ٨٦٤. ٨٦٥. ٨٦٦. ٨٦٧. ٨٦٨. ٨٦٩. ٨٧٠. ٨٧١. ٨٧٢. ٨٧٣. ٨٧٤. ٨٧٥. ٨٧٦. ٨٧٧. ٨٧٨. ٨٧٩. ٨٨٠. ٨٨١. ٨٨٢. ٨٨٣. ٨٨٤. ٨٨٥. ٨٨٦. ٨٨٧. ٨٨٨. ٨٨٩. ٨٩٠. ٨٩١. ٨٩٢. ٨٩٣. ٨٩٤. ٨٩٥. ٨٩٦. ٨٩٧. ٨٩٨. ٨٩٩. ٩٠٠. ٩٠١. ٩٠٢. ٩٠٣. ٩٠٤. ٩٠٥. ٩٠٦. ٩٠٧. ٩٠٨. ٩٠٩. ٩١٠. ٩١١. ٩١٢. ٩١٣. ٩١٤. ٩١٥. ٩١٦. ٩١٧. ٩١٨. ٩١٩. ٩٢٠. ٩٢١. ٩٢٢. ٩٢٣. ٩٢٤. ٩٢٥. ٩٢٦. ٩٢٧. ٩٢٨. ٩٢٩. ٩٣٠. ٩٣١. ٩٣٢. ٩٣٣. ٩٣٤. ٩٣٥. ٩٣٦. ٩٣٧. ٩٣٨. ٩٣٩. ٩٤٠. ٩٤١. ٩٤٢. ٩٤٣. ٩٤٤. ٩٤٥. ٩٤٦. ٩٤٧. ٩٤٨. ٩٤٩. ٩٥٠. ٩٥١. ٩٥٢. ٩٥٣. ٩٥٤. ٩٥٥. ٩٥٦. ٩٥٧. ٩٥٨. ٩٥٩. ٩٦٠. ٩٦١. ٩٦٢. ٩٦٣. ٩٦٤. ٩٦٥. ٩٦٦. ٩٦٧. ٩٦٨. ٩٦٩. ٩٧٠. ٩٧١. ٩٧٢. ٩٧٣. ٩٧٤. ٩٧٥. ٩٧٦. ٩٧٧. ٩٧٨. ٩٧٩. ٩٨٠. ٩٨١. ٩٨٢. ٩٨٣. ٩٨٤. ٩٨٥. ٩٨٦. ٩٨٧. ٩٨٨. ٩٨٩. ٩٩٠. ٩٩١. ٩٩٢. ٩٩٣. ٩٩٤. ٩٩٥. ٩٩٦. ٩٩٧. ٩٩٨. ٩٩٩. ١٠٠٠. ١٠٠١. ١٠٠٢. ١٠٠٣. ١٠٠٤. ١٠٠٥. ١٠٠٦. ١٠٠٧. ١٠٠٨. ١٠٠٩. ١٠١٠. ١٠١١. ١٠١٢. ١٠١٣. ١٠١٤. ١٠١٥. ١٠١٦. ١٠١٧. ١٠١٨. ١٠١٩. ١٠٢٠. ١٠٢١. ١٠٢٢. ١٠٢٣. ١٠٢٤. ١٠٢٥. ١٠٢٦. ١٠٢٧. ١٠٢٨. ١٠٢٩. ١٠٣٠. ١٠٣١. ١٠٣٢. ١٠٣٣. ١٠٣٤. ١٠٣٥. ١٠٣٦. ١٠٣٧. ١٠٣٨. ١٠٣٩. ١٠٤٠. ١٠٤١. ١٠٤٢. ١٠٤٣. ١٠٤٤. ١٠٤٥. ١٠٤٦. ١٠٤٧. ١٠٤٨. ١٠٤٩. ١٠٥٠. ١٠٥١. ١٠٥٢. ١٠٥٣. ١٠٥٤. ١٠٥٥. ١٠٥٦. ١٠٥٧. ١٠٥٨. ١٠٥٩. ١٠٦٠. ١٠٦١. ١٠٦٢. ١٠٦٣. ١٠٦٤. ١٠٦٥. ١٠٦٦. ١٠٦٧. ١٠٦٨. ١٠٦٩. ١٠٧٠. ١٠٧١. ١٠٧٢. ١٠٧٣. ١٠٧٤. ١٠٧٥. ١٠٧٦. ١٠٧٧. ١٠٧٨. ١٠٧٩. ١٠٨٠. ١٠٨١. ١٠٨٢. ١٠٨٣. ١٠٨٤. ١٠٨٥. ١٠٨٦. ١٠٨٧. ١٠٨٨. ١٠٨٩. ١٠٩٠. ١٠٩١. ١٠٩٢. ١٠٩٣. ١٠٩٤. ١٠٩٥. ١٠٩٦. ١٠٩٧. ١٠٩٨. ١٠٩٩. ١١٠٠. ١١٠١. ١١٠٢. ١١٠٣. ١١٠٤. ١١٠٥. ١١٠٦. ١١٠٧. ١١٠٨. ١١٠٩. ١١١٠. ١١١١. ١١١٢. ١١١٣. ١١١٤. ١١١٥. ١١١٦. ١١١٧. ١١١٨. ١١١٩. ١١٢٠. ١١٢١. ١١٢٢. ١١٢٣. ١١٢٤. ١١٢٥. ١١٢٦. ١١٢٧. ١١٢٨. ١١٢٩. ١١٣٠. ١١٣١. ١١٣٢. ١١٣٣. ١١٣٤. ١١٣٥. ١١٣٦. ١١٣٧. ١١٣٨. ١١٣٩. ١١٤٠. ١١٤١. ١١٤٢. ١١٤٣. ١١٤٤. ١١٤٥. ١١٤٦. ١١٤٧. ١١٤٨. ١١٤٩. ١١٥٠. ١١٥١. ١١٥٢. ١١٥٣. ١١٥٤. ١١٥٥. ١١٥٦. ١١٥٧. ١١٥٨. ١١٥٩. ١١٦٠. ١١٦١. ١١٦٢. ١١٦٣. ١١٦٤. ١١٦٥. ١١٦٦. ١١٦٧. ١١٦٨. ١١٦٩. ١١٧٠. ١١٧١. ١١٧٢. ١١٧٣. ١١٧٤. ١١٧٥. ١١٧٦. ١١٧٧. ١١٧٨. ١١٧٩. ١١٨٠. ١١٨١. ١١٨٢. ١١٨٣. ١١٨٤. ١١٨٥. ١١٨٦. ١١٨٧. ١١٨٨. ١١٨٩. ١١٩٠. ١١٩١. ١١٩٢. ١١٩٣. ١١٩٤. ١١٩٥. ١١٩٦. ١١٩٧. ١١٩٨. ١١٩٩. ١٢٠٠. ١٢٠١. ١٢٠٢. ١٢٠٣. ١٢٠٤. ١٢٠٥. ١٢٠٦. ١٢٠٧. ١٢٠٨. ١٢٠٩. ١٢١٠. ١٢١١. ١٢١٢. ١٢١٣. ١٢١٤. ١٢١٥. ١٢١٦. ١٢١٧. ١٢١٨. ١٢١٩. ١٢٢٠. ١٢٢١. ١٢٢٢. ١٢٢٣. ١٢٢٤. ١٢٢٥. ١٢٢٦. ١٢٢٧. ١٢٢٨. ١٢٢٩. ١٢٣٠. ١٢٣١. ١٢٣٢. ١٢٣٣. ١٢٣٤. ١٢٣٥. ١٢٣٦. ١٢٣٧. ١٢٣٨. ١٢٣٩. ١٢٤٠. ١٢٤١. ١٢٤٢. ١٢٤٣. ١٢٤٤. ١٢٤٥. ١٢٤٦. ١٢٤٧. ١٢٤٨. ١٢٤٩. ١٢٥٠. ١٢٥١. ١٢٥٢. ١٢٥٣. ١٢٥٤. ١٢٥٥. ١٢٥٦. ١٢٥٧. ١٢٥٨. ١٢٥٩. ١٢٦٠. ١٢٦١. ١٢٦٢. ١٢٦٣. ١٢٦٤. ١٢٦٥. ١٢٦٦. ١٢٦٧. ١٢٦٨. ١٢٦٩. ١٢٧٠. ١٢٧١. ١٢٧٢. ١٢٧٣. ١٢٧٤. ١٢٧٥. ١٢٧٦. ١٢٧٧. ١٢٧٨. ١٢٧٩. ١٢٨٠. ١٢٨١. ١٢٨٢. ١٢٨٣. ١٢٨٤. ١٢٨٥. ١٢٨٦. ١٢٨٧. ١٢٨٨. ١٢٨٩. ١٢٩٠. ١٢٩١. ١٢٩٢. ١٢٩٣. ١٢٩٤. ١٢٩٥. ١٢٩٦. ١٢٩٧. ١٢٩٨. ١٢٩٩. ١٣٠٠. ١٣٠١. ١٣٠٢. ١٣٠٣. ١٣٠٤. ١٣٠٥. ١٣٠٦. ١٣٠٧. ١٣٠٨. ١٣٠٩. ١٣١٠. ١٣١١. ١٣١٢. ١٣١٣. ١٣١٤. ١٣١٥. ١٣١٦. ١٣١٧. ١٣١٨. ١٣١٩. ١٣٢٠. ١٣٢١. ١٣٢٢. ١٣٢٣. ١٣٢٤. ١٣٢٥. ١٣٢٦. ١٣٢٧. ١٣٢٨. ١٣٢٩. ١٣٣٠. ١٣٣١. ١٣٣٢. ١٣٣٣. ١٣٣٤. ١٣٣٥. ١٣٣٦. ١٣٣٧. ١٣٣٨. ١٣٣٩. ١٣٤٠. ١٣٤١. ١٣٤٢. ١٣٤٣. ١٣٤٤. ١٣٤٥. ١٣٤٦. ١٣٤٧. ١٣٤٨. ١٣٤٩. ١٣٥٠. ١٣٥١. ١٣٥٢. ١٣٥٣. ١٣٥٤. ١٣٥٥. ١٣٥٦. ١٣٥٧. ١٣٥٨. ١٣٥٩. ١٣٦٠. ١٣٦١. ١٣٦٢. ١٣٦٣. ١٣٦٤. ١٣٦٥. ١٣٦٦. ١٣٦٧. ١٣٦٨. ١٣٦٩. ١٣٧٠. ١٣٧١. ١٣٧٢. ١٣٧٣. ١٣٧٤. ١٣٧٥. ١٣٧٦. ١٣٧٧. ١٣٧٨. ١٣٧٩. ١٣٨

الكاظم بعد موت الأقطح^(١).

عده ابن النديم في الفهرست من فقهاء الشيعة ومحدثيهم وعلمائهم^(٢)، وبهذا قال ابن حجر المسقلاني (ت ٨٥٢هـ)^(٣).

روى عن هشام بن سالم عن الصادق^(٤).

لم يذكره الخوئي في مجمع رجال الحديث.

٣ = علي بن الحكم^(٥) (كان هياً قبل ٢٢٠هـ)^(٦)؛

ابن الزبير النخعي بالولاء، أبو الحسن الأنباري الكوفي، الصنري، تلميذ محمد بن أبي عمير. وكان ثقة جليل القدر. عدّ من أصحاب الرضا وولده الجواد، روى الكثير من حديث وفقه أهل البيت^(٧).

٤ = عمر بن عبد العزيز (... ..)^(٨)؛

هو عمر بن عبد العزيز ابن أبي بشّار، أبو حفص البصري، المعروف بدزّحل^(٩). وهو عربي، بصري، مخطّط، له كتاب^(١٠).

(١) الطوسي: رجاله، ص ١٦٤.

(٢) ابن النديم: الفهرست، ص ٢٢٦.

(٣) ابن حجر: لسان الميزان، ٢، ٢٢٥. وراجع ترجمته مفصلة في موسوعة طبقات الفقهاء للسبحاني، ٢، من ص ١٩٧ حتى ٢٠٠. وأيضاً الحائري: منتهى المقال، ٢، ٤٢٧.

(٤) راجع مسند هشام بن سالم، رقم ٣٦ - ٦٩ - ٧٢ - ٧٩ - ٨٠ - ١٠٨ - ١١٣ - ١١٥ - ١١٧ - ١٢٦ - ١٤٧ - ١٦٧ - ٢٢١ - ٢٦١ - ٢٦٦ - ٢٦٩ - ٢٧١ - ٣٣٨ - ٤٦٤ - ٥٠٢ - ٥٢٠.

(٥) راجع مسند هشام بن سالم رقم ١٥، ١٧، ٢٢، ٢٤، ٣٤، ٣٩، ٤٠٩، ٤٠٢، ٢٩٦، ٢٧٩، ٣٤٤، ٣٣٧، ٣١١، ٣٠١، ٢٩٧، ٢٩٦، ٦٧٣. وراجع ترجمته.

(٦) السبحاني: موسوعة طبقات الفقهاء، ٣، ٣٩١.

(٧) راجع ترجمته في: الكشي: رجاله، ص ٤٧٨، رقم ٤٦٢. النجاشي: رجاله، ٢، ١٠٩، رقم ٧١٦. الطوسي: رجاله، ص ٢٨٢، رقم ٢٠. الطوسي: الفهرست، ص ١١٣، رقم ٣٧٨. ابن شهر آشوب: معالم العلماء، ص ٦٢، رقم ٤٢٣. ابن داود: رجاله، ص ٢٤٣، رقم ١٠٢٥. العلامة الحلبي: رجاله، ص ٩٣، رقم ١٤. المامقاني: تنقيح المقال، ٢، ٢٨٥، رقم ٨٢٢٥٤. الحائري: منتهى المقال، ٤، ٤٠١ وما بعدها.

(٨) راجع مسند هشام بن سالم رقم ٣.

(٩) السبحاني: موسوعة طبقات الفقهاء، ٢، ٤١٦.

(١٠) النجاشي: رجاله، ٢، ١٢٧، رقم ٧٥٢.

٥. النظر بن سويد الصيرفي^(١) (كان هياً قبل ١٨٢ هـ)^(٢)؛

الكوفي، ثم البغدادي.

كان محدثاً ثقة، صحيح الحديث، أخذ الحديث وأحكام الشريعة عن الكاظم، وعن كبار أصحاب الأئمة، له كتاب^(٣).

٦. يونس بن عبد الرحمن (ت ٢٠٨ هـ)^(٤)؛

مولى علي بن يقطين بن موسى، مولى بني أسد، أبو محمد. كان قهياً، محدثاً، مفسراً، جليل الشأن، عظيم المنزلة عند أئمة أهل البيت (ع)، وقد وردت عنهم أخبار كثيرة تشيد بفضلته وسمو منزلته. شبهه الإمام الرضا (ع) بسلمان الفارسي. وهو أحد الأعلام الذين أجمعت الشيعة على تصديقهم والإقرار لهم بالفقه^(٥).

وكان خلفاً لهشام بن الحكم في الرد على المخالفين، ويحتج على أصحابه بما رواه هشام من الشدة في الحديث^(٦).

٧. يونس (... ..)؛

يذكر الشيخ الطوسي (ت ٤٦٠ هـ) في رجاله أن يونس يكنى أبا إسحاق السبيعي^(٧).

والسبيعي، من أصحاب الصادق^(٨).

واتهم أنه من العامة وشديد التعصب^(٩)، وضَمَفَ اليمض أن يكون يونس هو أبو إسحاق السبيعي^(١٠). ويرى الخوئي في معجم رجاله، أن يونس هو مشترك بين جماعة، وإنما التمييز بالرأوي والمرؤى عنه^(١١).

(١) راجع مسند هشام بن سالم، رقم ١٩٣، ٢١٠، ٢١١، ٢٩١، ٣٥٥، ٣٦٧، ٣٦٨، ٣٩٠، ٣٩٥، ٣٩٨، ٤٠٦، ٤٠٨، ٤٢١، ٤٥٨، ٤٦٦، ٤٦٧، ٤٩٤، ٤٩٧، ٤٩٨، ٤٩٩، ٥٠١، ٥٠٧، ٥١١، ٥٧١، ٥٧٣، ٥٨٧، ٥٨٩، ٦٣٤، ٦٤١، ٦٤٩، ٦٦٥، ٦٧٠.

(٢) السبعاني: موسوعة طبقات الفقهاء، ٢، ٥٨٣.

(٣) راجع ترجمته في: البرقي: رجاله، ص ٤٩، النجاشي: رجاله، ٢، ٣٨٤، الطوسي: الفهرست، ص ٢٠٠، الطوسي: رجاله، ص ٣٦٢، ابن داوود: رجاله، ص ٣٦٠، رقم ١٦٠٥، الملامة الحلبي: رجاله، ص ١٧٤، الخوئي: معجم رجال الحديث، ٢٠، ١٦٦.

(٤) راجع مسند هشام بن سالم، رقم ١٢٧، ٤٨٥، ٣١٩.

(٥) السبعاني: موسوعة طبقات الفقهاء، ٣، ٦٣٥، ٦٣٦.

(٦) راجع ترجمته في: البرقي: رجاله، ص ٤٩، ابن النديم: الفهرست، ص ٣٢٣، النجاشي: رجاله، ٢، ٤٢٠، الطوسي: رجاله، ص ٣٦٤، رقم ١١، وص ٣٩٤، رقم ١، الطوسي: الفهرست، ص ٢١١، رقم ٨١٠، ابن شهر آشوب: معالم العلماء، ص ١٢٧، ابن داوود:

رجال، ص ٣٨٠ و٣٨٤، الملامة الحلبي: رجاله، ص ١٨٤، البغدادي: الفرق بين الفرق، ص ٦١.

(٧) الطوسي: رجاله، ص ٣٢٧، وفيه: ابن أبي إسحاق، وفي نسخة: يكنى أبا إسحاق.

(٨) م.ن.

(٩) الحائري: منتهى المقال، ٧، ٨٦، ٨٧، وأيضاً الخوئي: معجم رجال الحديث، ٢١، ١٩٩.

(١٠) الحائري: منتهى المقال، م.ن.

(١١) م.ن.

٨ - أبو يحيى الواسطي: (... كان هياً ٢٥٤هـ)^(١)؛

هو سُهَيْل بن زياد، أبو يحيى الواسطي، ابن بنت الفقيه المتكلم مؤمن الطلاق^(٢).
لقي الإمام أبا محمد الحسن العسكري.
صنّف كتاباً في الحديث رواه عنه محمد بن أبي عبد الله البرقي^(٣).
روى عن هشام بن سالم^(٤).

٩ - ابن محبوب (١٤٩هـ - ٢٢٤هـ)^(٥)؛

هو الحسن بن محبوب السَّرَاد ويقال: الزَّرَاد^(٦)، لقبه أبو علي البجلي بالولاء، الكوفي، صاحب التصانيف.
أخذ العلم عن الإمام الرضا وروى عنه وأدرك ستين رجلاً من أصحاب الصادق وروى عنهم، وطبعاً، هشام بن سالم أحدهم.
كان ثقة جليل القدر، كثير الرواية، وقد عُدَّ من الفقهاء، من أصحاب الكاظم والرضا الذين أجمعت الشيعة على تصحيح ما يصحّ عنهم والإقرار لهم بالفقه.
وذكره ابن النديم في مشايخ الشيعة الذين رووا الفقه عن الأئمة وعُدَّ من أصحاب الرضا والجنود.
وله مصنّفات كثيرة أكثرها في الفقه^(٧).

روى عن هشام بن سالم الكثير من الروايات^(٨).

- (١) راجع مسند هشام بن سالم، رقم ٣٧، ١٢٩، ١٣٠، ١٧٧، ١٧٨.
(٢) هو محمد بن النعمان، أبو جعفر الأحول، الملقب بمؤمن الطلاق، والذي أطلق عليه هذا اللقب هو هشام بن الحكم، مقال أهل السنة الذين لقبوه شيطان الطلاق. راجع لسان الميزان لابن حجر بن المستقلاني.
(٣) راجع ترجمته في: النعاشي: رجاله، ١، ٤٢٩، رقم ٥١١، الطوسي: رجاله، ٤٧٦، رقم ١٠، وأيضاً الفهرست، ص ١٠٦، رقم ٢٤٢، ابن شهر آشوب: معالم العلماء، ص ٥٨، رقم ٢٨٥، ابن داود: رجاله، ص ٤٦١، رقم ٢٢٢.
(٤) راجع مسند هشام بن سالم ٣٧، ١٢٩، ١٣٠، ١٧٧، ١٧٨.
(٥) راجع مسند هشام بن سالم، رقم ٥٣٥، ٥٣٦، ٥٤٠، ٥٤١، ٥٤٢، ٥٤٩، ٥٥٢، ٥٦٩، ٥٧٥، ٥٧٩، ٥٨٤، ٥٨٨، ٥٩٩، ٦٠٠، ٦١٢، ٦١٤، ٦١٦، ٦٢٠، ٦٢٢، ٦٢٣، ٦٣٧، ٦٣٨، ٦٣٩، ٦٤٢، ٦٤٣، ٦٤٤، ٦٤٦، ٦٤٧، ٦٥٥، ٦٦٠، ٦٦١، وراجع ترجمته.
(٦) وقيل في نسبة: الحسن بن محبوب بن وهب بن جعفر بن وهب، وكان وهب عبداً سندياً مملوكاً لجرير بن عبد الله البجلي زَرَاداً. راجع الخوئي: معجم رجال الحديث، ٥، ٩٠.
(٧) راجع ترجمته في: البرقي: رجاله، ٤٨ و٥٣، الكشي: رجاله، ص ٤٨٨، رقم ٤٧٩، ابن النديم: الفهرست، ص ٢٢٢ و٢٢٣، الطوسي: رجاله، ص ٢٤٧، رقم ٩، رقم ٣٧٢، رقم ١١ وأيضاً الفهرست، ص ٧١، رقم ١٦٢، ابن شهر آشوب: معالم العلماء، ص ٢٣، رقم ١٨٢، ابن داود: رجاله، ص ١١٦، رقم ٤٥٩، العلامة الحلبي: رجاله، ص ٣٧، ابن حجر المستقلاني: لسان الميزان، ٢، ٢٤٨، رقم ١٠٤٢.
(٨) راجع الهامش رقم (٥)، هنا.

١٠ - أحمد بن محمد بن عمرو بن أبي نصر البزنطي (.... - ٢٢١هـ)؛

هو أحمد بن محمد بن عمرو بن أبي نصر زيد السكوني^(١) بالولاء، أبو جعفر الكوفي^(٢)، المعروف بـ (البزنطي).

لقي الكاظم والرضا، وكان عظيم المنزلة عندهما مختصاً بهما، سمع منهما الفقه والحديث وروى عنهما، وكذا أدرك الجواد وروى عنه.

كان واقفياً^(٣) في بداية الأمر. ثم رجع عن الوقف لما ظهر من الكرامات على يد الرضا، فالتزم الحجة وقال بإمامته وإمامة ولده من بعده^(٤).
روى عن هشام بن سالم^(٥).

١١ - أحمد بن محمد بن موسى^(١) (.... - ٢٧٤هـ)^(٢)؛

هو ابن عبد الله بن سعد بن مالك الأشمري، أبو جعفر القمي، شيخ القميين ووجههم وفتيهم بلا مدافعة. كان جدّه سعد أول من سكن من آبائه بقم.

لقي الرضا وروى عن الجواد والهادي.
كان واسع العلم، كثير الرواية، متشدداً في قبولها. حتى أنه كان يخرج من قم كل من يروي عن الضعفاء ويعتمد المراسيل^(٣).

روى عن هشام بن سالم^(٤). ولو أنني أستبعد روايته عن هشام، لأن هشام بن سالم قد توفي حوالي

(١) نسبة إلى السكون وهو بطن من كندة وهو السكون بن أشرس بن ثور. اللباب، ١: ١٢٥.

(٢) وقيل: (أبو علي).

(٣) الواقفية هم الذين وقفوا على إمامة موسى الكاظم ولم يقرؤا بإمامة ابنه الرضا.

(٤) راجع ترجمته في: الكشي: رجاله، ص ٤٣، رقم ٦٢. ابن شهر آشوب: معالم العلماء، ص ١٠، رقم ٥٢. ابن داود: رجاله، ص ٣٨، رقم ١١٥. العلامة الحلبي: رجاله، ص ١٣.

(٥) راجع مسند هشام بن سالم، رقم

(٦) راجع مسند هشام بن سالم، رقم ٢٠١. ٥٠. ٦٥. ٩٧. ١٠٤. ١٢٩. ١٧٨. ١٧٩. ١٨٣. ٢٠٨. ٢٢٠. ٢٢٩. ٢٣١. ٢٤٨. ٢٧٨. ٢٧٩. ٢٨٠. ٢٨١. ٢٨٦. ٢٨٧. ٢٩٧. ٢٩٨. ٣٠١. ٣١٥. ٣٣٤. ٣٩١. ٣٩٥. ٤٠٠. ٤١٤. ٥١٩. ٥٢٠. ٥٢٥. ٥٢٦. ٥٢٧. ٥٢٨. ٥٣٠. ٥٣٥. ٥٦١. ٥٦٢. ٥٦٣. ٥٩٧. ٥٩٨. ٦١٩. ٦٢٠. ٦٢٢. ٦٦١. ٦٧٢. ٦٧٣. ٦٧٤.

(٧) لأنه شهد جنازة أحمد بن محمد بن خالد البرقي، الذي توفي سنة (٢٧٤هـ) وقيل (٢٨٠هـ). راجع النجاشي: رجاله ١: ٢٠٦.

(٨) راجع ترجمته في: الكشي: رجاله، ص ٤٣١، رقم ٢٧٣. النجاشي: رجاله، ١: ٢١٦، رقم ١٩٦. الطوسي: رجاله، ص ٣٦٦ و٣٩٧.

و٤٠٩ وأيضاً النهري، ص ٤٨، رقم ٧٥. ابن شهر آشوب: معالم العلماء، ص ١٤، رقم ٦٥. ابن داود: رجاله، ص ٤٣، رقم ١٢٧.

العلامة الحلبي: رجاله، ص ١٣، رقم ٢.

(٩) راجع هنا الهامش رقم (٦).

١٨٢هـ. وإذا فرضنا أن أحمد بن محمد بن عيسى له من العمر في السنة التي مات فيها هشام عشرون سنة حتى يستطيع الرواية، هذا يعني أن ولادته كانت سنة ١٦٢هـ، وبما أنه كان حياً سنة ٢٧٤هـ على أقل تقدير، هذا يعني أنه عمّر ما يقارب ١١١ سنة. وهذا مما لم يعرف عنه. ومن هنا، أستبعد الروايات المروية بسنده عن هشام مباشرة، ومن الممكن أن تروى عنه عن هشام بواسطة. لم يذكره السيد الخوئي في «معجم رجال الحديث».

١٢ - بشير الدقان (... = كان حياً قبل ١٨٣هـ)^(١)

الكويتي. صاحب الصادق وكانت له عنده منزلة. أخذ عنه وعن الإمام الكاظم الفقه والحديث وروى عنهما^(٢). روى عن هشام بن سالم^(٣). ولم يذكره السيد الخوئي في «معجم رجال الحديث».

١٣ - جميل^(٤)

هكذا ورد في المصادر، وهو إما:

. جميل بن درّاج.

. أو جميل بن صالح^(٥).

ولم أستطع استظهار أيهما المقصود به، لأن كليهما من معاصري هشام، وكلاهما روى عنهما الحسن بن محبوب ومحمد بن أبي عمير، عن هشام بن سالم. فلذلك سأترجم للآخرين والله العالم من هو المقصود بـ (جميل).

أ = جميل بن دراج (... = توفي بعد ١٨٣هـ):

ابن عبد الله النخعي^(٦)، أبو علي، وقيل: أبو محمد الكويتي، وهو أخو (نوح بن دراج) القاضي الذي كان من رجال الشيعة أيضاً ولكنه كان يخفي أمره.

(١) الاسم الذي ورد في نصوص «مسند هشام بن سالم» هو «بشير» فقط، ولكنني استظهرت أنه المترجم له، لأنه لم يرد باسم «بشير» من أصحاب الصادق والكاظم إلا المترجم له وبشير النبال. والأخير ممن عاصر الباقر والصادق، فقط. فلذلك من المستبعد الرواية عن هشام، بينما المترجم له قد عاصر الصادق والكاظم وهو أصغر سناً من بشير النبال، فلذلك رجحت أن يكون «بشير» الوارد في النصوص هو المترجم له.

(٢) راجع ترجمته في: البرقي: رجاله، ص ٤٦ و٤٨. الطوسي: رجاله، ص ١٥٦، رقم ١٦، وص ٢٤٤، رقم ٢. ابن داود: رجاله، ص ٧٠، رقم ٢٢٤. الخوئي: معجم رجال الحديث، ٢، ٢٢١، رقم ١٨٠٦.

(٣) راجع مسند هشام بن سالم.

(٤) راجع مسند هشام بن سالم، رقم ٥٩، ١٢٨، ١٧٥، ١٩٨، ٢٩٢، ٣٧٤، ٥٤٥، ٥٦٧.

(٥) لأنه في الواقع لم يرد في كتب الرجال تحت اسم جميل إلا هذان الاسمان.

(٦) وقيل: مولى النخع.

كان من كبار الفقهاء، ووجوه علماء الشيعة، ثقة، جليلاً، كثير الرواية، أخذ العلم عن الصادق والكاظم وروى عنهما^(١)، وروى عن هشام بن سالم بسنده إلى الأئمة^(٢).

ب - جميل بن صالح (.... كان هياً قبل ١٨٢ هـ)؛

الأسدي، الكوفي.

أخذ العلم عن الصادق وروى عنه، كما روى عن الكاظم.

كان أحد وجوه المتحدثين، ثقة، كثير الرواية^(٣)، روى عن هشام بن سالم^(٤).

١٤ - جعفر بن بشير الوشاء (.... ت ٢٠٨ هـ)؛

هو جعفر بن بشير البجلي، أبو محمد الكوفي، الوشاء^(١)، وكان محدثاً، فقيهاً، صاحب

تصنيف، اقتبس العلوم عن تلامذة أئمة أهل البيت، ومنهم هشام بن سالم^(٢).

وعُدَّ من أصحاب الرضا، وقيل: إن المأمون صاحبه بعد موت الإمام الرضا.

وكان جعفر ثقة، جليل القدر، عزيز العلم، وكان يلقَّب: (فقحة العلم)^(٣).

وكان موصوفاً بالزهد والنسك والعبادة، وله مسجد في الكوفة، وله مصنفات عديدة^(٤).

١٥ - الحسين بن سيف بن مَهْرَة (....)؛

هو ابن مَهْرَة النخعي، أبو عبد الله البغدادي، روى (أبوه) عن الصادق والكاظم، وروى أخوه

(١) راجع ترجمته في: البرقي: رجاله، ص ٤١. الكشي: رجاله، ص ٢١١، رقم ٢٧٢. النجاشي: رجاله، ١/٣١٠. الطوسي: الفهرست، ص ٦٩. ابن داود: رجاله، ص ٩٢، رقم ٢٤٢. العلامة الحلي: رجاله، ص ٢٤، الخوئي: معجم رجال الحديث، ٤/١٤٩، رقم ٢٢٦١. المماقاني: تنقيح المقال، ١/٢٢١.

(٢) راجع مسند هشام بن سالم، رقم ٥٩ - ١٢٨ - ١٧٥ - ١٩٨ - ٢٩٢ - ٣٧٤ - ٥٤٥ - ٥٦٤ - ٥٦٧.

(٣) راجع ترجمته في: البرقي: رجاله، ص ٤١. النجاشي: رجاله، ١/٢١١، رقم ٢٢٧. الطوسي: رجاله، ص ١٦٢، رقم ٤٠. وأيضاً: الفهرست، ص ٨٠، رقم ١٥٢. ابن شهر آشوب: معالم العلماء، ص ٣٢، رقم ١٧٥. ابن داود: رجاله، ص ٩٢، رقم ٢٤٣. العلامة الحلي: رجاله، ص ٢٤، رقم ٢. المماقاني: تنقيح المقال، ١/٢٢٢، رقم ١٩٣٧. الخوئي: معجم رجال الحديث، ٤/١٥٩، رقم ٢٢٦٥.

(٤) راجع الهامش رقم (٢).

(٥) راجع مسند هشام بن سالم رقم ٤٢٢، ٤٢٣، ٤٢٧، ٦٥٢، ٦٥٦.

(٦) قال السيد الخوئي في «معجم رجال الحديث»: إن توصيف جعفر بن بشير بالوشاء مما اختص به النجاشي وتبعه العلامة الحلي، فإن صح ذلك فلا شك في أنه غير معروف بذلك والا لوجد توصيفه به في الروايات وبلا كلام غير النجاشي. معجم رجال الحديث، ٤/٥٥٠، رقم ٢١٢٢. وثقلت النظر إلى أن الحسن بن علي بن زياد البجلي (كان حياً سنة ٢٢٠ هـ) كان يلقب بالوشاء أيضاً. راجع: السبحاني: موسوعة طبقات الفقهاء، ٣ - ١٩٠، رقم ٨٧١.

(٧) راجع مسند هشام بن سالم.

(٨) قال في القاموس: والفحفة من كل بنت زهره، ويقال: تفحح النبات أزهر وأزهر. وتفحّحت الورد: فتحتت، تشبهاً لعلمه بالورد إذا تفحّح وارتفع عنه كمامه، وقيل في لقبه: (نفحة العلم). وقيل (فحّة العلم)، وهي الوعاء.

(٩) راجع ترجمته في: الكشي: رجاله، ص ٥٠٤، رقم ٤٩٨. النجاشي: رجاله، ١/٢٩٧، رقم ٣٠٢. الطوسي: رجاله، ص ٢٧٠، ابن داود: رجاله، ص ٨٢، رقم ٢٩٩. العلامة الحلي: رجاله، ص ٢١، رقم ٧.

(علي) عن الرضا، وهو أصغر من أخيه علي، إلا أنه كان أبصر منه وأكثر مشائخ. كان عارفاً بالفقه والحديث، وله رحلة إلى البصرة والكوفة، وقد صنّف كتابين^(١).

روى عن هشام بن سالم^(٢).

لم يذكره السيد الخوئي في «معجم رجال الحديث».

١٦ - زياد بن مروان الخندي (.... كان هياً بعد ١٨٢هـ)؛

مولى بني هاشم، أبو الفضل، وقيل: أبو عبد الله الأنباري^(٣) البغدادي.

أدرك الصادق وروى عنه، ثم كان من خاصة الإمام الكاظم، أخذ العلم والفقه والحديث منه، وروى عنه^(٤). صنّف كتاباً في الحديث وعده الشيخ الطوسي من الأصول^(٥). روى عنه هشام بن سالم^(٦).

لم يذكره السيد الخوئي في «معجم رجال الحديث».

١٧ - سليمان بن جعفر (.... كان هياً بعد ١٨٢هـ)؛

ابن إبراهيم بن محمد بن علي بن عبد الله بن جعفر الطيار الهاشمي، أبو محمد الطالب، الجعفري. روى أبوه عن الإمامين الصادق والكاظم، وأما سليمان هذا فقد صحب الإمامين الكاظم والرضا وأخذ منهما الحديث، وروى عنهما^(٧). وكان محدثاً، ثقة، جليلاً، صنّف كتاباً في فضل الدعاء^(٨). روى عن هشام بن سالم^(٩).

(١) راجع ترجمته في: النجاشي: رجاله، ١ - ١٦٩، رقم ١٢٩. الطوسي: الفهرست، ص ٨٠، رقم ٢٠٩. ابن شهر آشوب: معالم العلماء، ص ٢٨، رقم ٢٢٥. ابن حجر: لسان الميزان، ٢ - ٢٨٧، رقم ١١٩٦. الخوئي: معجم رجال الحديث، ٥ - ٢٦٦، رقم ٢٤٢٢.

(٢) راجع مسند هشام بن سالم، رقم ٢٩٦.

(٣) الأنبار: مدينة على الفرات في غربي بغداد، بينهما عشرة فراسخ. معجم البلدان، ١ - ٢٥٧.

(٤) راجع ترجمته في: البرقي: رجاله، ص ٤٩، الكشي: رجاله، ص ٤٦٦، رقم ٨٨٦. النجاشي: رجاله، ١ - ٣٨٩، رقم ٤٤٨. الطوسي: رجاله، ص ١٩٨، رقم ٤٠٠ و ٢٠٢، رقم ١٠٦ و ٣٥٠، رقم ٣. وأيضاً الفهرست، ص ٩٧، رقم ٣٠٤. ابن شهر آشوب: معالم العلماء، ص ٥٢، رقم ٣٤٤. ابن داود: رجاله، ص ٤٥٤، رقم ١٨٥. العلامة الحلي: رجاله، ص ٢٢٢، رقم ٣. المامقاني: تنقيح المقال، ١ - ٤٥٧، رقم ٤٣٥. الخوئي: معجم رجال الحديث، ٧ - ٣١٥، رقم ٤٨٠١ و ٤٨١٢.

(٥) الطوسي: رجاله، ص ٤٤٠، رقم ٢٢، باب من لم يرو عن الأئمة.

(٦) راجع مسند هشام بن سالم.

(٧) مع العلم أن النصوص تظهر أن هشام بن سالم روى عنه بسنده عن الصادق (راجع الكشي ٧ - ٢) ولأن والده هو من عصر الصادق وروى عنه، لذلك أرجح عدم رواية هشام عنه، بل هو من روى عن هشام، لذلك ذكرته هنا من تلامذة هشام.

(٨) راجع ترجمته في: البرقي: رجاله، ص ٥٢ و ٥٣. الكشي: رجاله، ص ٤٧٤، رقم ٩٠٠. النجاشي: رجاله، ١ - ٤١٢، رقم ٤٨١. الطوسي: رجاله، ص ٣٥١، رقم ١٠٠ و ٢٧٧، رقم ١ وأيضاً الفهرست، ص ١٠٣، رقم ٣٢٠. ابن شهر آشوب: معالم العلماء، ص ٥٦، رقم ٣٧١. ابن داود: رجاله، ص ١٧٦، رقم ٧١٢.

(٩) راجع مسند هشام بن سالم، رقم ٥٩٤.

١٨ - صفوان بن يحيى (... ت ٢١٠هـ) :

البجليّ، أبو محمد الكوفي، بياع السابري. روى أبوه عن الصادق، وكان هو من أصحاب الكاظم، ولازم بعد وفاته الإمامين: الرضا والجواد، فأخذ عنهما العلم، وروى عنهما طائفة من المحدثين، ومنهم هشام بن سالم^(١).

كان أحد كبار الفقهاء، وعيون المحدثين، غزير العلم، واسع الرواية، كثير التصنيف. وكان زاهداً، عابداً، ورعاً، موالياً للأئمة، لم تفرّه الأموال، ولم تصرعه المطامع، فقد بذل له مال كثير لكي يحد عن مذهبه فلم يقبل^(٢).

١٩ - عبد الله بن الفضل (... كان هياً بعد ١٤٨هـ) :

ابن عبد الله بن بيته^(٣) بن الحارث بن نوفل بن الحارث بن عبد المطلب الهاشمي، أبو محمد الثؤفلي.

صحاب الصادق وروى عنه.

كان محدثاً، ثقة، وصنف كتاباً في الحديث رواه عنه محمد بن أبي عمير^(٤).

روى عن هشام بن سالم^(٥).

لم يذكره السيد الخوئي في «معجم رجال الحديث».

٢٠ - عبد الرحمن بن أبي نجران (... كان هياً قبل ٢٢٠هـ) :

واسم نجران هو: عمرو بن مسلم التميمي، مولى أبي الفضل الكوفي.

صحاب الرضا والجواد وروى عنهما.

كان من أجلاء المحدثين وثقاتهم، معتمداً على ما يرويه، كثير الرواية، كثير

(١) راجع مسند هشام بن سالم، رقم ١٠٢ - ١٢٥ - ٢٩٤ - ٤٢٥ - ٤٦٨.

(٢) راجع ترجمته في: البرقي: رجاله، ص ٥٥. الكشي: رجاله، ص ٤٢٣. رقم ٣٥٩. ابن النديم: الفهرست، ص ٢٢٥. أبو غالب الرازي: رسالته، ص ١٦١ و ١٧١. النجاشي: رجاله، ١ - ٤٣٩. رقم ٥٧٢. الطوسي: رجاله، ص ٢٥٢. رقم ٣ وص ٣٧٨، رقم ٤ وص ٤٠٢. رقم ١. وأيضاً الفهرست، ص ١٠٩. رقم ٣٥٨. ابن شهر آشوب: معالم العلماء، ص ٥٩. رقم ٤٠٢. ابن داود: رجاله، ص ١٨٨. رقم ٧٧٠. العلامة الحلي: رجاله، ص ٨٨. الخوئي: معجم رجال الحديث، ٩ - ١٢٣. رقم ٥٩٢٢. المامقاني: تفتيح المقال، ٢ - ١٠٠، رقم ٥٧٨٠.

(٣) وصرح جماعة بأن بيته لقب عبد الله لا أبوه.

(٤) راجع ترجمته في: النجاشي: رجاله، ٢ - ٢٥٠. ابن داود: رجاله، ص ٢١. رقم ٨٧٥. الطوسي: رجاله، ص ٢٢٢. رقم ٣. العلامة الحلي: رجاله، ص ١١١، رقم ٤٨.

(٥) راجع مسند هشام بن سالم، رقم ١٤١.

التصانيف^(١). روى عن هشام بن سالم^(٢).

٢١ = عبد الله بن عبد الرحمن الأهم (... = ...) :

المُسَمَّي^(٣)، أبو محمد البصري، ضَعَفَه النجاشي في رجاله وغيره أيضاً.
له كتاب المزار وكتاب الفاسخ والمنسوخ رواهما عنه محمد بن عيسى بن عبيد.
روى عن هشام بن سالم^(٤).

لم يذكره السيد الخوئي في «معجم رجال الحديث».

٢٢ = عبد الله بن جُنْدَب (... = توفي في حدود ٢٠٠هـ) :

الجبلي، الكوفي، وكيل الإمامين الكاظم والرضا^(٥)، الرفيع المنزلة عندهما، وروى عنهما. كان
محدثاً، ثقة، عابداً، ربانياً^(٦).
روى عن هشام بن سالم^(٧).

٢٣ = القاسم بن مروة (... = ...) :

هو أبو محمد البنداوي، مولى أبي أيوب الخوزي^(٨)، وزير المنصور العباسي.

عُدَّ من أصحاب الصادق^(٩) وروى عنه^(١٠)، ويظهر أنه روى عن هشام بن سالم بسنده عن الصادق^(١١).

(١) راجع ترجمته في: البرقي: رجاله، ص ٥٤ و ٥٧. النجاشي: رجاله، ٢، ٤٥، رقم ٦٢٠. الطوسي: رجاله، ص ٢٨٠، رقم ٩ وص ٤٠٢، رقم ٧. الطوسي: الفهرست، ص ١٢٥، رقم ٤٧٦. ابن شهر آشوب: معالم العلماء، ص ٧٩، رقم ٥٢٢. ابن داود: رجاله، ص ٢٢٢، رقم ٩٢٧. العلامة الحلي: رجاله، ص ١١٤، رقم ٧.

(٢) راجع مسند هشام بن سالم ٢٦١.

(٣) نسبة إلى المسامعة، وهي محلة بالبصرة، نزلها المسمعون فسميت إليهم. الباب، ٢، ٢١٢. وقيل لكثرة روايته عن مسمع كردين.

(٤) راجع مسند هشام بن سالم رقم.

(٥) عدَّة الشيخ الطوسي من أصحاب الصادق أيضاً. راجع رجال الطوسي، ص ٢٢٧.

(٦) راجع ترجمته في: البرقي: رجاله، ص ٥٠. الكشي: رجاله، ص ٥٨٥. النجاشي: رجاله، ص ٤٢٩. الطوسي: رجاله، ص ٢٢٧ وأيضاً الفقيه، ص ٢٤٨. ابن داود: رجاله، ص ٢٠٠، رقم ٨٢٧. العلامة الحلي: رجاله، ص ١٠٥.

(٧) راجع مسند هشام بن سالم، رقم ٦٠٦.

(٨) وهو سليمان بن مخلد الموزياني الخوزي، ولي وزارة المنصور بعد خالد بن برمك، ثم فسدت عليه نيَّة المنصور فأوقع به في سنة (١٥٢هـ)، وعذبه وأخذ أمواله، وكان فصيحاً، أصله من موريان إحدى قرى الأهواز، وتوفي سنة (١٥٤هـ). راجع: الزركلي: الأعلام، ١٢٥، ٣ وأيضاً ذكره ابن الأثير في تاريخه في عدَّة مواضع من الجزء الخامس: ص ٤٦٩، ٤٧٢، ٥٠٥، ٥٢٥، ٥٢٨، ٦٠٩، ٦١٢.

(٩) وعدَّه الشيخ الطوسي أيضاً فيمن لم يرو عن الأئمة، فهكوى المراد من عدَّة في أصحاب الصادق هو مجرد الممارسة. راجع قاموس الرجال، ٧، ٣٢٢.

(١٠) ذكر ذلك النجاشي، وراجع ترجمته في: الكشي: رجاله، ص ٣٧٧، رقم ٦٩٥ وص ٥٤٢، رقم ١٠٢٩. النجاشي: رجاله، ٢، ١٨١.

(١١) رقم ٨٥٨. الطوسي: رجاله، ص ٤٧٦، رقم ٥١ وأيضاً الفهرست، ص ١٥٢، رقم ٥٧٨. ابن داود: رجاله، ص ٢٧٥، رقم ١١٩٢.

(١٢) راجع مسند هشام بن سالم، رقم ٢٨٧.

٢٤ - محمد بن سنان (... ت ٢٢٠هـ)؛

هو محمد بن الحسن بن سنان، أبو جعفر الزاهري^(١)، الكوفي.

توفي أبوه وهو مطلق، كفله جدّه سنان، فنُسب إليه.

وعُدَّ من أصحاب الكاظم والرضا والجاد، وأخذ الحديث والفقّه عن الرضا والجاد، وروى

عنهما. له كُتُب^(٢)، وتوفي سنة عشرين ومائتين^(٣).

روى عن هشام بن سالم^(٤).

لم يذكره السيد الخوئي في «معجم رجال الحديث».

٢٥ - محمد بن إسماعيل بن بزيع (... توفي قبل ٢٢٠هـ)؛

لقبه أبو جعفر الكوفي، وهو مولى المنصور أبي جعفر. أدرك موسى بن جعفر الكاظم.

كان من صالحِي رجال الشيعة وثقاتهم، كثير العمل، أخذ العلم عن الإمامين الرضا والجاد،

وروى عنهما الحديث والفقّه.

توفي في حياة الإمام الجواد وكان قد سأل الإمام أن يبعث له بقميص من قميصه يجعله كفنًا،

فبعث به إليه^(٥).

روى عن كبار أصحاب الأئمة. وهشام بن سالم أحدهم^(٦).

٢٦ - محمد بن عبد الحميد (... كان هياً ٢٥٥هـ)؛

هو محمد بن عبد الحميد بن سالم المطّار، البجلي، أبو جعفر الكوفي.

وكان قد نشأ في عصر الإمام الرضا وعاش حتى أدرك عصر الإمام العسكري.

(١) نسبة إلى زاهر فإن (محمد بن سنان) من ولده، وزاهر هو مولى عمرو بن الحمق الخزاعي، وقد استشهد في الحملة الأولى من حرب الحسين بن علي.

(٢) راجع ترجمته في: البرقي: رجاله، ص ٥٤ و٥٧ و٥٨. الكشي: رجاله، ص ٣٢٢، رقم ٢٤٥ وص ٤٢٣، رقم ٣٦٠ وص ٤٢٧، رقم ٤٧٨. النجاشي: رجاله، ص ٢٠٨، رقم ٨٨٩. الطوسي: رجاله، ص ٢٨٨، رقم ١١٦ وأيضاً الفهرست، ص ١٦٩، رقم ٦٢٠. ابن شهر آشوب: معالم العلماء، ص ١٠٢، رقم ٦٧٤. ابن داود: رجاله، ص ٣١٥، رقم ١٣٧٦ وص ٥٠٤، رقم ٤٤٠.

(٣) وهل: إنه بقي إلى موت (عمر) من آل هرج المؤرخ بثلاث وثلاثين ومائتين. راجع: الخوئي: معجم رجال الحديث، ١٦ - ١٦٢. (٤) راجع مسند هشام بن سالم رقم ٤١٩.

(٥) راجع ترجمته في: البرقي: رجاله، ص ٥٤ و٥٦. الكشي: رجاله، ص ٢١٢، رقم ١٢٢ وص ٤٧٢، رقم ٤٤٧. النجاشي: رجاله، ص ٢١٤. رقم ٨٩٤. الطوسي: رجاله، ص ٣٦٠، رقم ٣١ وص ٢٨٦، رقم ٦ وص ٤٠٥. رقم ٦. وأيضاً الفهرست، ص ١٦٥، رقم ٦٠٦. ابن شهر آشوب: معالم العلماء، ص ١٠٠، رقم ٦٦٩. ابن داود: رجاله، ص ٢٩٨، رقم ١٢٩٠.

(٦) راجع مسند هشام بن سالم، رقم ٣٦٦ - ٣٩٦. ٤٢٦. ٥٠٦. ٥٣٧. ٥٩٢. ٦٠٤. ٦٠٨. ٦٦٢. ٦٧٧.

روي أن سهل بن زياد قد كاتب الإمام المسكري، عن طريق محمد بن عبد الحميد (المترجم له)، واستشف بعضهم أنه كان مُتمتداً عليه عند الإمام، ذا قدرٍ لديه حتى يتوسل به الناس إلى الإمام.

صنّف كتاب النوادر^(١).

روى عن هشام بن سالم^(٢).

لم يذكره السيد الخوئي في «معجم رجال الحديث».

٢٧ - محمد بن أبي حمزة الثمالي (... كان هياً قبل ١٨٢هـ)؛

هو محمد بن أبي حمزة ثابت بن أبي صفية الثمالي. كان أبوه من خيار التابعين، وثقات المحدثين، روى عن زين العابدين والباقر والصادق والكاظم، وكان ذا مكانة عندهم. وأما محمد بن أبي حمزة عدُّ من أصحاب الصادق وروى عنه وعن الكاظم يسيراً، ولكنه روى كثيراً عن أصحاب الأئمة^(٣)، ومنهم هشام بن سالم^(٤).

٢٨ - منصور بن هازم (... كان هياً بعد ١٤٨هـ)؛

البيجلي، أبو أيوب الكوفي.

كان من أجلاء الشيعة، ومن عيون الفقهاء، ثقة، صدوقاً، أخذ العلم عن الصادق وروى عنه، وعن ابنه الكاظم^(٥). وهو أحد الفقهاء الأعلام المأخوذ منهم الحلال والحرام، والفتيا، والأحكام^(٦). وروى عن هشام بن سالم^(٧).

(١) راجع ترجمته في: البرقي: رجاله، ص ٥٤. النجاشي: رجاله، ١، ٤١٧، رقم ٤٨٨، ٢، ٢٢٨، رقم ٩٠٧. الطوسي: رجاله، ص

٢٨٧، رقم ١٠، وص ٤٣٥، رقم ١٠، وص ٤٩٢، رقم ٦. وأيضاً الفهرست، ص ١٨١، رقم ٦٨٩. ابن شهر آشوب: معالم العلماء، ص

١٠٩، رقم ٧٤٧. ابن داود: رجاله، ص ٣٢١، رقم ١٤١٠. وذيل ١٤١١. العلامة الحلي: رجاله، ص ١٥٤، رقم ٨٤.

(٢) راجع مسند هشام بن سالم.

(٣) راجع ترجمته في: البرقي: رجاله، ص ٢٠. الكشي: رجاله، ص ٢٠٢، رقم ٣٥٧، وص ٤٠٦، رقم ٧٦١. النجاشي: رجاله، ٢،

٢٥٨، رقم ٩٦٢. الطوسي: رجاله، ص ١٣٦، رقم ٢٨. ابن شهر آشوب: معالم العلماء، ص ١٠٥، رقم ٧٠٤. ابن داود: رجاله، ص

٢٨٦، رقم ١٢٤٦. العلامة الحلي: رجاله، ص ١٥٢، رقم ٧١.

(٤) راجع مسند هشام بن سالم، رقم ٦٤٠ - ٦٦٥ - ٦٧٠.

(٥) وروى أيضاً عن الباقر، وقد عدّه الشيخ الطوسي في النسخة المطبوعة من أصحاب الباقر (٥٣)، وبقية النسخ خالية عن ذكره،

حسب ما يذكر السيد الخوئي في معجم رجال الحديث، ١٨، ٣٤٢، رقم ١٢٦٧١ وأيضاً ص ٣٤٥، رقم ١٢٦٧٢.

(٦) راجع ترجمته في: البرقي: رجاله، ص ٣٩، الكشي: رجاله، ص ٤٢٠، رقم ٧٩٥. النجاشي: رجاله، ٢، ١٦٧. الطوسي:

الفهرست، ص ١٩٢ وأيضاً رجاله، ص ٣١٢، رقم ٥٢٢. ابن داود: رجاله، ص ٣٥٢. العلامة الحلي: رجاله، ص ١٦٧.

(٧) راجع مسند هشام بن سالم، رقم ٢٢١ - ٥٢٨ - ٥٧٨.

٢٩ = الهيثم بن أبي مسروق (... = ...):

الثدي، أبو محمد الكوفي، واسم أبي مسروق عبد الله.

قال حمدويه: لأبي مسروق ابن يقال له: الهيثم، سمعت أصحابي يذكرانها بخير، كلاهما قاضلان. روى عن أئمة أهل البيت^(١)، ومنها ما رواه عن هشام بن سالم بسنده عنهما^(٢).

٣٠ = أبو أسامة^(٣). ٣٩ = سعيد الطحطاح بن الحارث

(الهمداني)^(٤).

٣١ = أبو القاسم الأيادي^(٥).

٤٠ = علي بن هاتم المنقري^(٦).

٣٢ = أبو الحسين الواسطي^(٧).

٤١ = محمد بن سعيد الجمعي^(٨).

٣٣ = أبو الهيثم خالد الأرمني^(٩).

٤٢ = محمد بن الربيع الأقرع^(١٠).

٣٤ = حسين الهرثوس^(١١).

٤٣ = محمد بن زياد^(١٢).

٣٥ = الحسن بن هازم الكلبلي^(١٣).

٤٤ = محمد بن النضر^(١٤).

٣٦ = حماد بن عثمان^(١٥).

٤٥ = منذر بن هنيص^(١٦).

٣٧ = الحلبي^(١٧).

٤٦ = منذر بن جبير^(١٨).

٣٨ = الحسن بن ميسرة^(١٩).

(١) راجع ترجمته في: الكشي: رجاله، ص ٢١٩، رقم ٢٢٢ و ٢٢٤. النجاشي: رجاله، ٢، ٤٠٤، رقم ١١٧٦. الطوسي: رجاله، ص ١٤٠ و ٥١٦. وأيضاً الفهرست، ص ٢٠٦، رقم ٧٨٧. ابن شهر آشوب: معالم العلماء، ص ١٢٩، ٨٦٨. ابن داود: رجاله، ص ٣٦٩، رقم ١٦٥٠. العلامة الحلبي: رجاله، ص ١٧٩، رقم ٣.

(٢) راجع مسند هشام بن سالم، رقم ٢٠٧ - ٢٤١.

(٣) راجع مسند هشام بن سالم تحت رقم ١٣٦، ٨٠.

(٤) راجع م. ن. رقم ١٠١.

(٥) راجع مسند هشام بن سالم تحت رقم

(٦) راجع م. ن. رقم ١٥١.

(٧) راجع م. ن. رقم

(٨) راجع م. ن. رقم ٥٩٤.

(٩) راجع م. ن. رقم ١٥٥، ٢٢٥، ٢٨٤، ٤٢٥، ٥٣٣، ٥٦٦.

(١٠) راجع م. ن. رقم ٥٨٢، ٢٢٥.

(١١) راجع م. ن. رقم

(١٢) راجع م. ن. تحت رقم ٥٥٩، ٥٦٣، ٥٧٠.

(١٣) راجع م. ن. تحت رقم

(١٤) راجع م. ن. تحت رقم ٢٢٨.

(١٥) راجع م. ن. تحت رقم ١١٥، ٥٥٦.

(١٦) راجع م. ن. تحت رقم ٢٢٦، ٢٢٨.

(١٧) راجع م. ن. تحت رقم ٨١، ١١٣، ١٨٩، ١٩٣، ٢١٠.

٢٢٤، ٢٩١، ٢٢٣، ٢٢٧، ٢٣٠، ٢٣٢، ٢٥٥، ٣١٧، ٣٦٨، ٣٩٠.

٣٩٥، ٢٩٨، ٤٠٤، ٤٠٦، ٤٠٨، ٤١٣، ٤٢١، ٤٥٤، ٤٥٥، ٤٥٨.

٤٦٠، ٤٦٣، ٤٦٦، ٤٦٧، ٤٩٤، ٤٩٧، ٤٩٨، ٤٩٩، ٥٠١.

٥٠٧، ٥١٠، ٥١١، ٥٧٣، ٥٨١، ٥٨٣، ٥٨٧، ٥٨٩، ٦٣٤.

٦٤١، ٦٦٥، ٦٧٠.

(١٨) راجع م. ن. تحت رقم ٦٧٧.

(١٩) راجع مسند هشام بن سالم تحت رقم ٦٧٧.

٨ - هشام بن سالم والأئمة (ع) :

أريد من هذا المبحث أن أثبت العلاقة الوثيقة ما بين هشام والإمامين الصادق والكاظم، (عليهما السلام) لأن هذه العلاقة كانت سبباً في التأثير الفكري عليه من قبل الأئمة (ع). وكنت قد أشرت سابقاً عن هذه العلاقة إشارة عامة، ولكن في هذا الفصل سأحاول أن أبينها بشكل أفضل وأدق وذلك في العناوين التالية:

أ. روايات هشام عن الأئمة (ع).

ب. أثر الأئمة على هشام.

ج. ما قيل للأئمة عن هشام ودفاع الأئمة (ع) عنه.

أ. روايات هشام عن الأئمة (ع) :

إن مجرد الاطلاع البسيط على مسند هشام، والتفحص السريع لمصادر الشيعة الإمامية، نعثر على الكثير من الروايات التي ذكرها عن الأئمة (ع)، وبالأخص الإمامين الصادق وابنه الكاظم (ع)، وتشير هذه الروايات المتعددة في العقائد والفقه والآداب الاجتماعية والتفسير، إلى وثيقة العلاقة وقربها ما بين هشام والأئمة (ع). وسأرتب هذه الروايات على ثلاثة عناوين هي:

١. روايات هشام عن الإمامين الصادق والكاظم في التوحيد والعقائد.

٢. روايات هشام عن الإمامين الصادق والكاظم في التفسير والفقه.

٣. روايات هشام عن الإمامين الصادق والكاظم في الآداب الاجتماعية.

أولاً - روايات هشام عن الإمامين الصادق والكاظم في العقائد :

منذ البداية، ألفت النظر، إلى أن المضمون المفصل لهذه الروايات وردت في المسند، ولكن هنا نكتفي بالإشارة إلى عناوين هذه الروايات، ومن شاء التفصيل باستطاعته مراجعة «المسند» والأمر نفسه في سائر المباحث اللاحقة.

وإن الروايات التي نقلها هشام عن الإمامين في التوحيد والعقائد هي عبارة عن مناظرات أو استفسارات من الزنادقة أو مسموعات من هشام، وتبين إلى أي مدى كان الجدل والحوار قائماً في ذلك المجتمع حتى في أدق المسائل وأخرجها، فضلاً عن ذلك، تظهر المسؤولية الكبيرة التي تصدى لها الإمامان (ع)، وبالخصوص الإمام الصادق (ع)، في الدفاع عن التوحيد والإسلام.

ومن الممكن، تقسيم هذه المرويات في التوحيد إلى:

١ - الوجود والصفات:

روى هشام عن الإمامين حول الذات الإلهية^(١)، وفي إبطال إمكان رؤيته^(٢) وعلمه تعالى^(٣)، وقدرته وإرادته^(٤)، وصفات السميع البصير^(٥).
وأما الأدلة على وجود الله، فروى هشام عن الإمام الصادق (ع)، دليل فسخ العزم ونقض الهمم^(٦).

٢ - النبوة والإمامة:

روى هشام عن الإمامين (ع) الأمور الكثيرة عن الأنبياء، بدءاً من آدم^(٧)، ونوح^(٨)، وإبراهيم^(٩)، وسليمان^(١٠)، ولوط^(١١)، وأيوب^(١٢)، وداوود^(١٣)، وزكريا^(١٤)، وموسى^(١٥)، وعيسى^(١٦) ومحمد وأصحابه^(١٧).
ويروي هشام عن الأئمة (ع) وأصحابهم، فذكر تعليم رسول الله لعلي^(١٨)، معجزات الإمام الصادق^(١٩) والكاظم^(٢٠) وعلي بن موسى الرضا^(٢١) وغيبة الإمام المهدي^(٢٢)، وروى الشيء الكثير عن أصحاب الأئمة^(٢٣).

ويلاحظ، أن هشاماً لا يتحدث عن سائر الأئمة (ع)، بل يكتفي بالإشارة إلى غيبة الإمام المهدي (عج)، ولكن الشيء الهام الذي يورده هشام هو ضرورة أن يكون هناك إماماً دوماً في كل عصر^(٢٤).

٣ - الإنسان:

يروى هشام عن الإمام الصادق حول مسائل الجبر والاختيار^(٢٥)، والاستطاعة^(٢٦)، والبداء^(٢٧).

- | | |
|---|--|
| (١٥) مسند هشام بن سالم، رقم ٦٠ و٦١ و٦٢ و٦٣. | (١) مسند هشام بن سالم رقم ٩. |
| (١٦) مسند هشام بن سالم، رقم ٦٤ و٦٥ و٦٦ و٦٧. | (٢) مسند هشام بن سالم رقم ٩. |
| (١٧) مسند هشام بن سالم من رقم ٦٨ حتى رقم ١٠٤. | (٣) مسند هشام بن سالم رقم ١٠. |
| (١٨) مسند هشام بن سالم، رقم ١٠٦. | (٤) مسند هشام بن سالم رقم ١٤. |
| (١٩) مسند هشام بن سالم، رقم ١٢٣. | (٥) مسند هشام بن سالم رقم ١١. |
| (٢٠) مسند هشام بن سالم، رقم ١٢٩ و١٣٠ و١٣١ و١٣٢ و١٣٣. | (٦) مسند هشام بن سالم، رقم ١٢ و١٣. |
| (٢١) مسند هشام بن سالم رقم ١٣٤. | (٧) مسند هشام بن سالم، رقم ٢٤ و٢٥ و٢٦ و٢٧ و٢٨ و٢٩ و٣٠ و٣١ و٣٢. |
| (٢٢) مسند هشام بن سالم من رقم ١٣٥ حتى رقم ١٥١. | (٨) مسند هشام بن سالم رقم ٢٤. |
| (٢٣) مسند هشام بن سالم من رقم ١٥٢ حتى رقم ١٦٨. | (٩) مسند هشام بن سالم، رقم ٣٥ و٣٦ و٣٧ و٣٨ و٣٩ و٤٠ و٤١. |
| (٢٤) مسند هشام بن سالم، رقم ١٧٤ و١٧٧ و١٧٩ و١٨٢ و١٨٣ . . . | (١٠) مسند هشام بن سالم، رقم ٤٥ و٤٦. |
| (٢٥) مسند هشام بن سالم، رقم ١٥ و١٧. | (١١) مسند هشام بن سالم، رقم ٤٢ و٤٣ و٤٤. |
| (٢٦) مسند هشام بن سالم رقم ٢٢ و٢٣. | (١٢) م-ن، رقم ٤٧ و٤٨ و٤٩. |
| (٢٧) مسند هشام بن سالم، رقم ١٨ و١٩ و٢٠ و٢١. | (١٣) م-ن، رقم ٥٠. |
| | (١٤) م-ن، رقم ٥٢. |

ثانياً - روايات هشام عن الإمامين الصادق والكاظم في التفسير والفقہ :

أ . في التفسير: روى هشام عن الإمامين الصادق والكاظم (ع) ما يقارب تفسير مئة وثمانية وستين آية ، معروضة بتمامها في المسند^(١).

ب . في الفقه: رتب أصحاب الموسوعات الحديثية الشيعية كالكليني والصدوق والطوسي وغيرهم مرويات هشام عن الإمامين الصادق والكاظم (ع) ضمن كتب أطلقوا عليها أسماء متعددة. فكانت مرويات هشام بن سالم في ثلاثة وعشرين كتاباً.

١ . كتاب الطهارة: روى هشام بن سالم سبع روايات^(٢).

٢ . كتاب الجنائز: روى هشام بن سالم ثماني عشرة رواية^(٣) جميعها عن الإمام الصادق باستثناء رواية سندها عن أبي حمزة عن الإمام علي بن الحسين^(٤) وأخرى عن حبيب السجستاني عن الإمام الباقر^(٥).

٣ . كتاب الصلاة: روى هشام بن سالم ستاً وستين رواية جميعها عن الإمام الصادق^(٦) باستثناء رواية واحدة بسندها محمد بن مسلم عن الإمام الباقر^(٧) وأخرى في السند نفسه عن الإمام الباقر^(٨)، وثالثة بسندها حبيب السجستاني عن الإمام علي بن الحسين^(٩) ورابعة بسندها زرارة عن الإمام الباقر^(١٠) وخامسة السند نفسه عن الإمام الباقر^(١١).

٤ . كتاب الزكاة: يذكر هشام بن سالم عشر روايات وجميعها عن الإمام الصادق^(١٢) باستثناء روايتين عن الإمام الباقر بسندهما محمد بن مسلم وأبو بصير^(١٣).

٥ . كتاب الصيام: يذكر هشام في هذا الكتاب أربع عشرة رواية عن الإمام الصادق^(١٤) باستثناء ثلاث روايات عن الإمام الباقر مسندة عن سعد بن طريف^(١٥) وأخرى عن الإمام الباقر ولكنها مسندة عن محمد بن مسلم^(١٦) ورواية خامسة عن الإمام نفسه مسندة عن أبي بصير^(١٧).

- | | |
|---|--|
| (١) مسند هشام بن سالم من رقم ٦٨١ حتى رقم ٨٤٩. | (١٠) م. ن. رقم ٤٤٧. |
| (٢) مسند هشام بن سالم من رقم ٣٧٥ حتى رقم ٣٨١. | (١١) م. ن. رقم ٤٥٥. |
| (٣) مسند هشام بن سالم من رقم ٢٨٢ حتى رقم ٤٠٠ | (١٢) مسند هشام بن سالم من رقم ٤٦٨ حتى رقم ٤٧٧ |
| باستثناء رقم ٣٩٢ و٤٠٠. | باستثناء رقم ٤٧٢ و٤٧٣. |
| (٤) م. ن. رقم ٣٩٣. | (١٣) م. ن. رقم ٤٧٢ و٤٧٣. |
| (٥) مسند هشام بن سالم رقم ٤٠. | (١٤) مسند هشام بن سالم من رقم ٤٧٨ حتى رقم ٤٩١ |
| (٦) مسند هشام بن سالم من رقم ٤٠١ حتى رقم ٤٦٧. | باستثناء ٤٧٨ و٤٨١ و٤٨٧ و٤٩١. |
| (٧) م. ن. رقم ٤٠٧. | (١٥) م. ن. رقم ٤٧٨ و٤٧٩ و٤٨٧ و٤٩١ (وهيها سعد بن طريف). |
| (٨) م. ن. رقم ٣٦٢. | (١٦) م. ن. رقم ٤٨١. |
| (٩) م. ن. رقم ٤١٤. | (١٧) م. ن. رقم ٤٩٠. |

٦. كتاب الحج: يروي هشام بن سالم عن الإمام الصادق ثلاثاً وثلاثين رواية^(١).
٧. كتاب النكاح: يروي فيه هشام بن سالم ثلاثاً وأربعين رواية، ست وثلاثون عن الإمام الصادق^(٢) وست عن الإمام الباقر بسندها الحسن بن زرارمة^(٣) وبريد المجلي^(٤) وأبي بصير^(٥) ومحمد بن مسلم^(٦) وعمار بن موسى الساباطي وغيره^(٧).
٨. كتاب الدواجن: أورد هشام روايتين عن الإمام الصادق^(٨).
٩. كتاب الوصايا: يروي فيه هشام بن سالم خمس روايات عن الإمام الصادق أيضاً^(٩).
١٠. كتاب القضاء والأحكام: يذكر هشام أربع روايات عن الإمام الصادق^(١٠).
١١. كتاب الإيمان والندور والكفارات: يروي فيه هشام بن سالم ثلاث روايات^(١١) عن الإمام الصادق.
١٢. كتاب المعيشة: يروي هشام بن سالم فيه ثلاثين رواية جميعها عن الإمام الصادق^(١٢)، باستثناء روايتين عن الإمام الباقر بسندها أبو بصير^(١٣) وثلاث عن الإمام نفسه ولكن بسندها محمد بن مسلم^(١٤) وأبو عبيدة^(١٥) وأبو خالد الكابلي^(١٦).
١٣. كتاب الحيض: يروي رواية واحدة عن الإمام الصادق^(١٧).
١٤. كتاب الجهاد: يروي فيه أربع روايات عن الإمام الصادق^(١٨).
١٥. كتاب الطلاق: يروي فيه خمس روايات عن الإمام الصادق^(١٩).
١٦. كتاب العتق والتدبير والكتابة: يروي فيه تسع روايات جميعها عن الإمام الصادق^(٢٠) باستثناء واحدة عن الإمام الباقر بسندها أبي الورد^(٢١).

(١) مسند هشام بن سالم من رقم ٤٩٢ حتى رقم ٥٢٤.	(١١) مسند هشام بن سالم، رقم ٦٦٨ و٦٦٩ و٦٧٠.
(٢) مسند هشام بن سالم من رقم ٥٢٩ حتى رقم ٥٧١	(١٢) مسند هشام بن سالم من رقم ٢٠٥ حتى رقم ٣٢٤.
باستثناء الأرقام ٥٣٥ و٥٣٩ و٥٤١ و٥٤٩ و٥٥٢ و٥٦٤ و٥٦٥.	(١٣) م.ن. رقم ٣٠٨ ورقم ٣٢٤.
(٣) م.ن. رقم ٥٣٥.	(١٤) م.ن. رقم ٢٠٩.
(٤) م.ن. رقم ٥٣٩ و٥٤١.	(١٥) م.ن. رقم ٢٢٠.
(٥) م.ن. رقم ٥٥٢.	(١٦) م.ن. رقم ٣٢٢.
(٦) م.ن. رقم ٥٤٩.	(١٧) مسند هشام بن سالم رقم ٢٨٢.
(٧) م.ن. رقم ٥٦٥.	(١٨) مسند هشام بن سالم من رقم ٥٢٥ حتى رقم ٥٢٨.
(٨) مسند هشام بن سالم، رقم ٥٩٢ و٥٩٣.	(١٩) م.ن. من رقم ٥٧٢ حتى رقم ٥٧٦.
(٩) مسند هشام بن سالم من رقم ٥٩٤ حتى رقم ٥٩٨.	(٢٠) م.ن. من رقم ٥٧٧ حتى رقم ٥٨٥.
(١٠) مسند هشام بن سالم، من رقم ٦٦٤ حتى رقم ٦٦٧.	(٢١) م.ن. رقم ٥٨٠.

٢. كتاب الدعاء: وفيه أربع روايات عن الإمام الباقر^(١) وواحدة عن الإمام الكاظم^(٢)، وتسع عشرة رواية عن الإمام الصادق^(٣).
٣. كتاب العشرة: وفيه رواية واحدة عن الإمام الباقر^(٤) وأربع عن الإمام الصادق^(٥).
٤. كتاب المقيقة: وفيه رواية واحدة عن الإمام الصادق^(٦).
٥. كتاب الأظعمة: يروي هشام بن سالم ثلاثين رواية جميعها عن الإمام الصادق^(٧) باستثناء واحدة عن الإمام الباقر^(٨).
٦. كتاب الأشربة: فيه ثلاث روايات وجميعها عن الإمام الصادق^(٩).
٧. كتاب الزبي والتجمل والمروعة: وفيه ست روايات واحدة عن الإمام الباقر^(١٠) وخمس عن الإمام الصادق^(١١).

ب. أثر الأئمة على هشام:

أثر الإمامان الصادق والكاظم، خصوصاً الصادق، في هشام تأثيراً بالغاً، وأول هذا التأثير هو حضور هشام مجالس مناظراتهما وحلقات حوارهما، روى هشام بن سالم طرفاً من هذه المجالس، فيذكر أن مجموعة من النساء دخلن على الإمام الصادق(ع)، وسألته امرأة عن السحق^(١٢)، ويروي أن معاوية بن وهب وعبد الملك بن أعين دخلا على الإمام الصادق فسألاه عن الخبر الذي روى أن رسول الله رأى ربه^(١٣)، ويشير هشام إلى أمور قالها الإمام الصادق لحمران^(١٤)، وأن أحدهم دخل على الإمام وسأله عن معرفة الله^(١٥)، وكثيراً ما أورد هشام بن سالم أموراً فقهية وفكرية كان قد سمعها عن الإمام الصادق، ويوردها هكذا «سئل وأنا حاضر»^(١٦) أو «سمعت يقول»^(١٧) ويظهر أن هشام بن سالم كان يحضر مجالس الإمام الكاظم أيضاً، فيذكر أن خطاب الأعور سأل أبا إبراهيم أي الإمام الكاظم عن ميراث المفقود^(١٨). والملفت أن المسألة نفسها

- | | |
|--|--|
| (١) مسند هشام بن سالم، رقم ٢٨٩ و ٢٩٢ و ٢٩٨. | (١٠) مسند هشام بن سالم، رقم ٢٧٠. |
| (٢) م.ن، رقم ٢٧٦. | (١١) م.ن، من رقم ٣٦٩ حتى رقم ٣٧٤ باستثناء رقم ٣٧٠. |
| (٣) م.ن، من رقم ٢٧٦ حتى رقم ٢٩٩ باستثناء الروايات السابقة في الهامش رقم ٧ و ٨. | (١٢) مسند هشام بن سالم، رقم ٢٩٩. |
| (٤) مسند هشام بن سالم، رقم ٣٠٠. | (١٣) م.ن، رقم ٩. |
| (٥) م.ن، من رقم ٣٠١ حتى رقم ٣٠٤. | (١٤) م.ن، رقم ٦٧٤. |
| (٦) مسند هشام بن سالم، رقم ٣٣٥. | (١٥) م.ن، رقم ١٢. |
| (٧) مسند هشام بن سالم، من رقم ٣٣٦ حتى رقم ٣٦٥. | (١٦) مسند هشام بن سالم، رقم ٥٧٩. |
| (٨) م.ن، رقم ٣٥٧. | (١٧) م.ن، رقم ٢٠٠ و ٢١٨ و ٢١٩ و ٢٢١ و ٢٢٢ و ٢٢٤ و ٢٤٨ و ٢٥٠ و ٢٥٢ و ٢٥٩ و ٢٨٩ و ٢٩٠ و ٦٧١ و ٦٧٧. |
| (٩) مسند هشام بن سالم، من رقم ٣٦٦ حتى رقم ٣٦٨. | (١٨) م.ن، رقم ٦٠٥. |

قد ذكرها هشام عن حفص الأعمش. ولكن سأل فيها الإمام الصادق^(١).

ومن هنا، ليس غريباً أن يصرح هشام بن سالم بانقطاعه إلى الإمام الصادق^(٢).

وأما التأثير الثاني من قبل الأئمة على هشام، فهو مراجعته وسؤاله للأئمة حول مسائل متعددة.

فيذكر هشام بن سالم أنه سأل الإمام الصادق عن حق الله على خلقه^(٣)، وعن حزن يعقوب

على يوسف^(٤)، وأن الحسن أفضل أم الحسين^(٥)، وعن الإمام الغائب أو القائم^(٦)، وعن يونس بن

ظبيان^(٧) وحديث أبي الخطاب^(٨)، وعن سب الإمام علي^(٩)، وعن أحاديث العامة^(١٠)، وعن مسائل

عديدة في الفقه والأحكام والآداب^(١١).

ونتيجة هذا السؤال من قبل هشام للأئمة، أصبح الأئمة هم مرجعية هشام عند العجز أو

الضعف. وهذه الخاصية الثالثة في علاقة هشام بالأئمة (ع). فيروي هشام بن سالم أنه عندما

كان يختلف مع زرارة في أي مسألة كان يلتجئ إلى الإمام الصادق^(١٢)، وأيضاً عندما يختلف مع

أصحابه في مسائل فقهية كان يمود لإمامه^(١٣)، وذات مرة أتى هشام بن سالم الإمام الصادق

ليسأله عن حكم الصلاة على الصبي، لأن الخصوم يجادلونه فيها^(١٤).

وتشير النصوص إلى أن هشام بن سالم طلب يوماً من موسى بن بكر أن يسأل الإمام الكاظم

عن مسألة فكرية لعلها قد شغلت بال هشام حول أن الكفر أقدم أم الشرك^(١٥).

ومن هنا، نفهم تصريح هشام عن انقطاعه إلى الأئمة^(١٦)، وقوله: إنه نتيجة تعليم الإمام

الصادق له، لم يقلبه أحد في التوحيد^(١٧).

ويظهر من بعض النصوص، أن الإمام الصادق (ع) كان يعتبر هشام بن الحكم أشدَّ

قدرة وقوة في الجدل من ابن سالم، ولم يخف الإمام إعجابه به^(١٨)، ففي مناظرة مع رجل

شامي والهشامان أمام ناظري الصادق، نجد الإمام يمدح ابن الحكم ويقول له: «مثلك

- | | |
|--|---|
| (١) م.ن. ٦٠٦. | (١١) م.ن. رقم ٢١٦ و ٢١٤ و ٢١٤ و ٢٥٢ و ٢٨٥ و ٢٩٩ و ٤١٩ |
| (٢) مسند هشام بن سالم، رقم ١٣١ (السطر الخامس). | و ٤٤٣ و ٤٥٣ و ٤٨٢ و ٤٨٤ و ٤٩٩ و ٥٠٢ و ٥٠٦ و ٥٠٩ و ٥٢٨ و ٥٤٣ |
| (٣) مسند هشام بن سالم، رقم ٦. | و ٥٥٩ و ٥٧٠ و ٥٧٦ و ٥٧٨ و ٦١٠ و ٦٢٤ و ٦٢٧. |
| (٤) م.ن. رقم ٥٣. | (١٢) مسند هشام بن سالم، رقم ١٥٦. |
| (٥) م.ن. رقم ١١٤. | (١٣) م.ن. رقم ٤١٩. |
| (٦) م.ن. رقم ١٤٨. | (١٤) مسند هشام بن سالم، رقم ٢٨٥. |
| (٧) مسند هشام بن سالم، رقم ١٦٧. | (١٥) م.ن. رقم ٢٤٠. |
| (٨) م.ن. رقم ١٦٩. | (١٦) م.ن. رقم ١٣١ (السطر الخامس). |
| (٩) م.ن. رقم ١٨٤. | (١٧) مسند هشام بن سالم، رقم ١١. |
| (١٠) م.ن. رقم ١٩٠. | (١٨) مسند هشام بن الحكم، رقم ٥٦. |

فليكنم الناس»، وأن ابن سالم «يريد الأثر ولا يمرفه»^(١).
ومن هنا، عندما أراد الإمام الكاظم أن يرّد على القدرية، طلب من هشام بن سالم أن يرسل إلى هشام بن الحكم أن يكتب له رسالة في ذلك^(٢).
وهكذا، حرص الأئمة على تعليم الهشامين، فتشير النصوص إلى أن الإمام الصادق سأل يوماً هشام بن سالم عن الله تعالى، وبعد أن ردّ هشام، علّمه الإمام الجواب الصحيح^(٣).

ونستخلص مما سبق:

١. حضور هشام لمجالس الأئمة (ع) الفكرية وحواراتهم الفقهية.
 ٢. تلمذ هشام على الأئمة (ع)، وعاد إليهم في كل مسألة، باعتبارهم المرجعية الصالحة لذلك.
 ٣. حرص الأئمة (ع) على تعليم هشام الجدل والمناظرة.
- وقبل أن أختتم كلامي من المفيد القول: إنه بالرغم من مكانة هشام عند الأئمة، فقد نقل أصحاب الأئمة لهم عن هشام أقوالاً تطلعن به، فما كان من الأئمة إلا أن رفضوا هذه الأقوال وردّوها. وهذا ما سأوضحه الآن.

ج - ما قيل للأئمة من هشام:

تبيّن النصوص التي بين أيدينا، أن أصحاب الإمام الكاظم (ع) (ت ١٨٢ هـ) وابنه الرضا (ع) (ت ٢٠٣ هـ) قد نقلوا إليهما ما فيه قبح وذم بهشام، فأجدي الروايات تشير إلى أن هشاماً كان يقول بأن ربه على صورة الشاب الموقّ^(٤)، أو على صورة شاب^(٥)، وفي رواية أخرى توضح أن هشام بن سالم قال: بأن الله عز وجل صورة، وأن آدم خلق على مثال الرّب^(٦). وفي رواية أخيرة يتبيّن أن هشاماً قال بالصورة وأن الإمام الرضا (ع) قد استعاذ بالله من هذا القول^(٧).

(١) مسند هشام بن الحكم، رقم ٦.

(٢) مسند هشام بن سالم، رقم ١٦.

(٣) م.ن، رقم ١١.

(٤) الكليني: الكليني، ١٠٥٠١، ١٠٦، الصدوق: التوحيد، ص ٩٧، ٩٩، المجلسي: بحار الأنوار، ٢٠٠٣، ٢٠٢، (نقلًا عن الصدوق).

(٥) القمي: تفسيره، ٢٠٠١، المجلسي: بحار الأنوار، ٣٠٧، ٣، (نقلًا عن القمي).

(٦) الكشي: رجاله، ص ٢٨٤، المجلسي: بحار الأنوار، ٣٠٥٠، ٣، (نقلًا عن الكشي).

(٧) الكليني: الكليني، ١٠٥٠١، الصدوق: التوحيد، ص ٩٧، وأيضاً أمالي الصدوق، ص ٢٧٧، ابن شهر آشوب: مشاهير القرآن، ١.

٦٦، المجلسي: بحار الأنوار، ٢٨٨، ٣، (نقلًا عن أمالي الصدوق).

والشيء المهم الذي أود قوله هنا: هو أن هذه المنقولات ضعيفة، وقد بيّنت في دراسة مستقلة أن متكلمي الشيعة الإمامية في عصر الأئمة (ع) قد ابتلوا بخصمين كبيرين: الأول خصم عقائدي وعنيت بهم الغلاة والواقفة من الشيعة، والثاني خصم فكري هم المعتزلة^(١). فإن كلاً من الغلاة والواقفة والمعتزلة قد تكاتفوا في نقل القدر والذم والتشبيه والتجسيم بحق هشام بن سالم وسميته الآخر هشام بن الحكم. فلذلك، لا بدّ من أخذ هذه المنقولات بكل شك وحذر.

والحمد لله رب العالمين.

(١) أوضحت ذلك في رسالتي للدكتوراه عن المنحى الكلامي عند هشام بن الحكم وأثره في الفكر الإسلامي، أشرف د. رضوان السيد، الجامعة الإسلامية في لبنان، في الباب الأول خصوصاً. وحالياً، أحضرت رسالة دكتوراه أخرى في جامعة Lyon2 فرنسا، عن المدرسة الكلامية والفقهية عند الهشامين: هشام بن الحكم وهشام بن سالم، وقريباً إن شاء الله أنتهي منها ويتم نشرها.

الباب الثاني

مُسْنَدُ هِشَامِ بْنِ سَالِمٍ

الفصل الأول

العقائد

١ . كتاب فضل العلم

٢ . كتاب التوحيد

٣ . كتاب الحجّة

٤ . كتاب النوادر

١ - كتاب فضل العلم

باب فضل العلم ووجوب طلبه والحث عليه :

(١) - ١ . علي بن محمد وغيره، عن سهل بن زيادٍ ومحمد بن يحيى، عن أحمد بن محمد بن عيسى جميعاً، عن ابن محبوب، عن هشام بن سالم، عن أبي حمزة إسحاق السبيعي، عن حدثه قال: سمعت أمير المؤمنين يقول: أيها الناس اعلّموا أن كمال الدين طلبُ العلم والمعمل به، ألا وإن طلب العلم أوجبُ عليكم من طلب المال، إن المال مقسومٌ مضمونٌ لكم قد قسّمه عادلٌ بينكم وضمنه سيّفي لكم والمعلم مخزونٌ عند أهله وقد أمرتم بطلبه من أهله فاطلبوه^(١).

باب أصناف الناس :

(٢) - ١ . علي بن محمد، عن سهل بن زيادٍ ومحمد بن يحيى، عن أحمد بن محمد بن عيسى جميعاً، عن ابن محبوب، عن أبي أسامة، عن هشام بن سالم، عن أبي حمزة، أبي إسحاق السبيعي، عن يوثق به قال: سمعت أمير المؤمنين (ع) يقول: إن الناس أُلوا بعد رسول الله (ص) إلى ثلاثة: أُلوا إلى عالم على هُدًى من الله قد أغناه الله بما علم عن علم غيره، وجاهل مدّعٍ لعلم لا علم له مُعجب بما عنده قد فتنته الدنيا وفتن غيره، ومُتعلّمٍ من عالم على سبيل هُدًى من الله ونجاةٍ، ثم هلك من ادّعى وخاب من افترى^(٢).

(١) الحر العاملي: وسائل الشيعة، ج ٢٧، ص ٢٤، ح ٣٣١١١، ب ٤، عدم جواز القضاء والإفتاء. ثقة الإسلام الكليني: الكافي ج ١، ص ٣٠، باب فرض العلم ووجوب طلبه والحث عليه.

(٢) الحر العاملي: وسائل الشيعة، ج ٢٧، ص ١٨، ح ٣٣٠٩٣، ب ٢، أنه لا يجوز لأحد أن يحكم. ثقة الإسلام الكليني: الكافي ج ١، ص ٣٣، باب أصناف الناس.

باب رواية الكتب والحديث وفضل الكتابة والتمسك بالكتب :

(٣) . ١ - عني بن محمد، عن سهل بن زياد، عن أحمد بن محمد، عن عمر بن عبد العزيز، عن هشام بن سالم وحجّاد بن عثمان وغيره، قالوا: سمعنا أبا عبد الله (ع) يقول: حديثي حديث أبي وحديث أبي حديث جدّي حديث الحسين وحديث الحسين حديث الحسن وحديث الحسن حديث أمير المؤمنين وحديث أمير المؤمنين حديث رسول الله (ص) وحديث رسول الله قول الله عزّ وجلّ^(١).

باب البدع والرائي والمقاييس :

(٤) . ١ - وعن هشام بن سالم، عن أبي عبد الله (ع) قال: من فسّر القرآن برأيه فأصاب لم يؤجر وإن أخطأ كان إثمه عليه^(٢).

باب عدم جواز القضاء والحكم بالرائي :

(٥) . ١ - محمد بن إدريس في آخر السرائر نقلاً من كتاب هشام بن سالم، عن أبي عبد الله (ع) قال: إنّما علينا أن نلقي إليكم الأصول وعليكم أن تترعوا^(٣).

باب النوادر :

(٦) . ١ - علي بن إبراهيم، عن أبيه، عن ابن عمير، عن هشام بن سالم، قال: قلت لأبي عبد الله: ما حقّ الله على خلقه؟ فقال: أن يقولوا ما يعلمون ويكنّوا عما لا يعلمون فإذا فعلوا ذلك فقد أدّوا إلى الله حقّه^(٤).

(١) الحر العاملي: وسائل الشيعة، ج ٢٧، ص ٨٢، ح ٣٢٢٧١، به، وجوب العمل بأحاديث النبي (ص). الكلبيني: الكلبيني، ج ١، ص ٣٠، باب رواية الكتب والحديث وفضل الكتابة والتمسك بالكتب. العلامة المجلسي: بحار الأنوار، ج ٢، ص ١٧٨، ح ٢٨، ص ٢٢، أنهم عليهم السلام نقلاً عن منية المرید. الشهيد الثاني: منية المرید: ج ١، ص ٣٧٢، الفصل الأول في أقسام الشريعة.

(٢) العلامة المجلسي: بحار الأنوار، ج ٧٩، ص ١١٠، ح ١١، ب ١٠، تفسير القرآن بالرائي نقلاً عن تفسير العياشي. الميرزا النوري: مستدرک الوسائل، ج ١٧، ص ٢٢٤، باب البدع والرائي والمقاييس.

(٣) العلامة المجلسي: بحار الأنوار، ج ٢، ص ٢٤٥، ح ٥٤، ب ٢٩، علل اختلاف الأخبار. الحر العاملي: وسائل الشيعة، ج ١، ص ٦١، ب ٦، باب عدم جواز القضاء والحكم بالرائي. الحلبي: مستطرفات السرائر: ج ١، ص ٥٧٥، وذلك ما استطرفناه من جامع البزنطي.

(٤) الحر العاملي: وسائل الشيعة، ج ٢٧، ص ١٥٥، ح ٣٢٤٦٧، ب ١٢، باب وجوب التوقف الاحتياط.

نفس المصدر: ج ٢٧، ص ٢٤، ح ٣٢١٠٩، ب ٤، عدم جواز القضاء والإفتاء. ثقة الإسلام الكلبيني: الكلبيني، ج ١، باب ٥٠، الأشعري: النوادر، ص ٤٨.

2 - كتاب التوحيد

باب النهي عن الجسم والصورة :

- (٧) . ١ . محمد بن أبي عبد الله، عن ذكره، عن علي بن العباس، عن أحمد بن محمد بن أبي نصر، عن محمد بن حكيم، قال: وصفت لأبي إبراهيم (ع) قول هشام بن سالم الجواليقي وحكى له قول هشام بن الحكم إنه جسم فقال: إن الله تعالى لا يشبهه شيء أي فحش أو خناً أعظم من قول من يصف خالق الأشياء بجسم أو صورة أو بخلقة أو بتحديد وأعضاء تعالى الله عن ذلك علواً كبيراً^(١).
- (٨) . ٢ . علي بن محمد رفته، عن محمد بن الفرغ الرخجي، قال: كتبت إلى أبي الحسن (ع) أسأله عما قال هشام بن الحكم في الجسم، وهشام بن سالم في الصورة فكتب دع عنك حيرة الحيران واستعد بالله من الشيطان ليس القول ما قال الهشامان^(٢).

باب في إبطال الرواية^(٣) :

- (٩) . ١ . الحسين بن علي، عن هارون بن موسى، عن محمد بن الحسن، عن الصفار، عن يعقوب بن يزيد، عن ابن أبي عمير، عن هشام بن سالم، قال: كنت عند الصادق جعفر بن محمد (ع) إذ دخل عليه معاوية بن وهب وعبد الملك بن أعين فقال له معاوية بن وهب: يا بن رسول الله ما تقول في الخبر الذي روي لرسول الله (ص) رأى ربه على أي صورة رآه وعن الحديث الذي رووه أن المؤمنين

(١) الكليني: الكافي ١- ١٠٥، باب النهي عن الجسم والصورة.

(٢) الكليني: الكافي ١- ١٠٥، باب النهي عن الجسم والصورة. المجلسي: العلامة المجلسي: بحار الأنوار: ج٣، ص٢٨٨، ج٣، ص١٣، وفي الجسم والصورة نقلاً عن الشيخ الطوسي: الأمالي: للصدوق. الصدوق: أمالي الصدوق: ج١، ص٢٧٧، ج١، المجلس السابع والأربعون. الشيخ الصدوق: التوحيد: ج١، ص٩٧، ج٢، ص٦٠، إنه عز وجل لبس بجسم ولا صورة. منشأة القرآن: ج١، ص٦٦، فصل وفيه (قالوا: فرجعنا عن مقالهما).

(٣) هذا العنوان مأخوذ من كتاب الكليني، والتوحيد للصدوق.

يروون ربهم في الجنة على أي صورة يرونه فتبسم (ع) ثم قال: يا معاوية ما أقبح بالرجل يأتي عليه سبعون سنة أو ثمانون سنة يعيش في ملك الله ويأكل من نعمه ثم لا يعرف الله حق معرفته ثم قال (ع): يا معاوية إن محمداً (ص) لم ير الرب تبارك وتعالى بمشاهدة العيان وإن الرؤية على وجهين رؤية القلب ورؤية البصر، فمن عنى برؤية القلب فهو مصيب، ومن عنى برؤية البصر فقد كفر بالله وبآياته لقول رسول الله (ص): من شبه الله بخلقه فقد كفر ولقد حدثني أبي عن أبيه عن الحسين بن علي (ع) قال: سئل أمير المؤمنين فقيل له: يا أخا رسول الله هل رأيت ربك؟ فقال: وكيف أعبد من لم أراه لم تراه العيون بمشاهدة العيان ولكن رأته القلوب بحقائق الإيمان، وإذا كان المؤمن يرى ربه بمشاهدة البصر فإن كل من جاز عليه البصر والرؤية فهو مخلوق ولا بد للمخلوق من الخالق فقد جعلته إذاً محدثاً مخلوقاً ومن شبهه بخلقه فقد اتخذ مع الله شريكاً ويلهم أو ولم يسمعوا قول الله تعالى: ﴿لا تدركه الأبصار وهو يدرك الأبصار وهو اللطيف الخبير﴾ وقوله: ﴿إن تراني ولكن انظر إلى الجبل فإن استقر مكانه فسوف تراني فلما تجلى ربه للجبل جعله دكاً﴾ وإنما طلع من نوره على الجبل كضوء يخرج من سم الخيماط فدكت الأرض وصعقت الجبال وخر موسى صعقاً أي ميتاً فلما أفاق ورد عليه روحه قال: سبحانك تبت إليك من قول من زعم أنك ترى ورجعت إلى معرفتي بك إن الأبصار لا تدرك وأنا أول المؤمنين وأول المقرين بأنك ترى ولا ترى وأنت بالنظر الأعلى ثم قال (ع): إن أفضل الفرائض وأوجبها على الإنسان معرفة الرب والإقرار له بالعبودية وحد المعرفة أن يعرف أنه لا إله غيره ولا شبيه له ولا نظير له وأن يعرف أنه قديم مثبت موجود غير فقيد موصوف من غير شبيهه ولا مثل ليس كمثلته شيء وهو السميع البصير وبعده معرفة الرسول (ص) والشهادة له بالنبوة أتدني معرفة الرسول الإقرار بنبوته، وأن ما أتى به من كتاب أو أمر أو نهي فذلك من الله عز وجل، وبعده معرفة الإمام الذي به ياتم بنفته وصفته واسمه في حال العسر واليسر، وأدنى معرفة الإمام أنه عدل النبي إلا درجة النبوة ووارث وأن طاعته طاعة الله وطاعة رسول الله والتسليم له في كل أمر والردأتيه والأخذ بقوله، ويعلم أن الإمام بعد رسول الله (ص) علي بن أبي طالب وبعده الحسن ثم الحسين ثم علي بن الحسين ثم محمد بن علي ثم أنا ثم بعدي موسى ابني وبعده علي ابنه وبعدي محمد بن علي ابنه وبعدي محمد بن علي ابنه وبعدي علي الحسن ابنه والحجة من ولد الحسن، ثم قال: يا معاوية جعلت لك أصلاً في هذا أتمل عليه: فلو كنت تموت على ما كنت عليه لكان حالك أسوأ الأحوال فلا يفرئك قول من زعم أن الله تعالى يرى بالبصر، قال: وقد قالوا أعجب من هذا أولم ينسبوا أبي آدم إلى المكروه؟ أولم ينسبوا إبراهيم إلى ما نسبوه؟ أولم ينسبوا داود إلى ما نسبوه من حديث الطير؟ أولم ينسبوا يوسف الصديق إلى ما نسبوه من حديث زليخا؟ أولم ينسبوا موسى (ع) إلى ما نسبوه من القتل أولم ينسبوا رسول الله إلى ما نسبوه

من حديث زيد؟ أولم ينسبوا علي بن أبي طالب (ع) الى ما نسبوه من حديث القطيفة؟ إنهم أرادوا بذلك توبيخ الإسلام ليرجموا على أعقابهم، أعمى الله أبصارهم كما أعمى قلوبهم، تعالى الله عن ذلك علواً كبيراً^(١).

باب صفات الذات (علم الله):

(٩٠). ١. محمد بن يحيى، عن محمد بن الحسين، عن ابن أبي عمير، عن هشام بن سالم، عن محمد بن مسلم، عن أبي جعفر (ع) قال: سمعته يقول: كان الله عز وجل ولا شيء غيره ولم يزل دائماً بما يكون فعله به قبل كونه كلمه به بعد كونه^(٢).

باب صفات الله والأفعال:

(٩١). ١. ابن الوليد، عن الصفار وسعد معاً، عن ابن عيسى، عن أبيه والحسين بن سعيد ومحمد البرقي، عن ابن أبي عمير، عن هشام بن سالم قال: دخلت على أبي عبد الله (ع) فقال لي: أتت الله؟ قلت: نعم، قال: هات، قلت: هو السميع البصير، قال: هذه صفة يشترك فيها المخلوقون، قلت: فكيف تنتمه؟ فقال: هو نور لا ظلمة فيه، وحياة لا موت فيه، وعلم لا جهل فيه، وحق لا باطل فيه، فخرجت من عنده وأنا أعلم الناس بالتوحيد^(٣).

باب إثبات الصانع:

(٩٢). ١. ابن إدريس، عن أبيه، عن ابن هشام، عن ابن أبي عمير، عن هشام بن سالم، قال: سئل أبو عبد الله (ع) فقيل له: بم عرفت ربك؟ قال: بفسخ المزم ونقض الهمم، عزم ففسخ عزمي وهممت فتنقض همي^(٤).

(١) العلامة المجلسي: بحار الأنوار: ٤٠٦، ٣٦، باب ٤٦، ما ورد من النصوص عن الصادق.

(٢) الكليني: الكلاية ١٠٧، ١. باب صفات الذات... ص ١٠٧. العلامة المجلسي: بحار الأنوار: ج ٤، ص ١٠٨، ح ٢١، ٣. البداء والنسخ نقلاً عن الشيخ الصدوق: التوحيد. العلامة المجلسي: بحار الأنوار: ج ٥٤، ص ٨٢، ح ٦١. تحقيق لا دفع شبهة. العلامة المجلسي: بحار الأنوار: ج ٥٤، ص ١٦٦، ح ٩٧. تحقيق نقلاً عن الكليني. الشيخ الصدوق: التوحيد: ج ١، ص ١٤٥، ح ١٢، ١١. صفات الذات.

(٣) الكليني: الكلاية ٤، ٧٠، باب ١، نفي التركيب واختلاف المعاني. الشيخ الصدوق: التوحيد: ج ١، ص ١٤٦، ح ١٤، ١١. صفات الذات والأفعال.

(٤) العلامة المجلسي: بحار الأنوار: ٤٩، ٣. باب ٢، إثبات الصانع والاستدلال. الشيخ الصدوق: التوحيد: ج ١، ص ٢٨٩، ح ٨، ٤١. إنه عز وجل لا يعرف إلا به.

(١٤) ٢. الفامي وابن مسرور، عن محمد بن بطة، عن البرقي، عن أبيه، عن ابن أبي عمير، عن هشام بن سالم، عن أبي عبد الله (ع) قال: سمعت أبي يحدث عن أبيه (ع) أن رجلاً قام إلى أمير المؤمنين (ع) فقال له: يا أمير المؤمنين بمَ عرفت ربك؟ قال: بفسخ العزم ونقض الهمم؛ لما أنت هممت حال بيني وبين همي وعزمت فخالف القضاء عزمي فعلمت أن المدير غيري، قال: فيماذا شكرت نعماءه قال: نظرت إلى بلاء قد صرفه عني وأبلى به غيري فعلمت أنه قد أنعم علي فشكرته، قال: فيماذا أحببت لقاءه، قال: لما رأيته قد اختار لي دين ملائكته ورسله وأنبيائه علمت أن الذي أكرمني بهذا ليس ينساني فأحببت لقاءه^(١).

باب الإرادة والمشيئة :

(١٤) ١. عن ابن أبي عمير، عن هشام بن سالم، قال: قال أبو عبد الله (ع) : إن الله إذا أراد شيئاً قدره فإذا قدره قضاه فإذا قضاه أمضاه^(٢).

باب الجبر والقدر والأمر بين الأمرين :

(١٥) ١. عدة من أصحابنا، عن أحمد بن محمد البرقي، عن علي بن الحكم، عن هشام بن سالم، عن أبي عبد الله (ع)، قال: الله أكرم من أن يكلف الناس ما لا يطيقون، والله أعز من أن يكون في سلطانه ما لا يريد^(٣).

(١٦) ٢. حدثني إبراهيم الوراق السمرقندي، قال: حدثني علي بن محمد القمي، قال: حدثني عبد الله بن محمد بن عيسى، عن ابن أبي عمير، عن هشام بن سالم، قال: قال: أبو الحسن (ع) قولوا لهشام يكتب إلي بما يرد به القدرية، قال: فكتب إليه يسأل القدرية أعصى الله من عصى لشيء من الله أو لشيء كان من الناس أو لشيء لم يكن من الله ولا من الناس؟ قال:

(١) العلامة المجلسي: بحار الأنوار: ٤٢، ٢، باب إثبات الصانع والاستدلال. العلامة المجلسي: بحار الأنوار: ج ٦، ص ١٢٧، ج ١١، ب ٤، حب لقاء الله. الشيخ الصدوق: الخصال: ج ١، ص ٣٢، ج ١، معرفة الصدوق: الشيخ الصدوق: التوحيد بخصلتين.
(٢) العلامة المجلسي: بحار الأنوار: ١٢١، ٥، باب ٣، القضاء والقدر والمشية. البرقي: المحاسن: ج ١، ص ٢٤٢، ج ٢٣٥، ب ٢٥، الإرادة والمشية.

(٣) الكليني: الكافي ١، ١٦٠، باب الجبر والقدر والأمر بين الأمرين. العلامة المجلسي: بحار الأنوار: ج ٥، ص ٤١، ج ٦٤، ب ١، وفي الظلم والجور عنه تعالى نقلاً عن البرقي: المحاسن: نفس المصدر: ج ٥، ص ٥٢، ج ٨٧، ب ١، وفي الظلم والجور عنه تعالى نقلاً عن الشيخ الصدوق: التوحيد. البرقي: المحاسن: ج ١، ص ٢٩٦، ج ٤٦٤، ب ٤٩، الاستطاعة والإيجاب. الشيخ الصدوق: التوحيد: ج ١، ص ٣٦٠، ب ٤، ص ٥٩، وفي الجبر والتقويض.

فلما دفع الكتاب إليه، قال لهم: ادفعوه إلى الجرمي، فدفعوه إليه، فتظفر فيه ثم قال: ما صنع شيئاً، فقال أبو الحسن(ع): ما ترك شيئاً، قال أبو أحمد: وأخبرني أنه كان الرسول بهذا إلى الصادق(ع)^(١).

باب الابتلاء والاختبار:

(١٧) - ١. عن أحمد بن إدريس، عن الأشعري، عن محمد بن السندي، عن علي بن الحكم، عن هشام بن سالم، عن أبي عبد الله(ع) قال: ما من قبض ولا بسط إلا ولله فيه المن أو الابتلاء^(٢).

باب البداء:

(١٨) - ١. علي بن إبراهيم، عن أبيه، عن ابن أبي عمير، عن هشام بن سالم وحفص بن البخترى وغيرهما، عن أبي عبد الله(ع) قال: في هذه الآية «يمحوا الله ما يشاء ويثبت»، قال، فقال: وهل يمحو إلا ما كان ثابتاً وهل يثبت إلا ما لم يكن^(٣).

(١٩) - ٢. وفي رواية بن أبي عمير، عن هشام بن سالم، عن أبي عبد الله(ع)، ما عظم الله بمثل البداء^(٤).

(٢٠) - ٣. علي، عن أبيه، عن ابن أبي عمير، عن هشام بن سالم، عن محمد بن مسلم، عن أبي عبد الله(ع) قال: ما بعث الله نبياً حتى يأخذ عليه ثلاث خصال: الإقرار له بالمبودية وخلع الأنداد وأن الله يقدم ما يشاء ويؤخر ما يشاء^(٥).

(١) الكشي: رجاله: ١، ٢٦٧. في أبي محمد هشام بن الحكم... ص. كتاب الصدوق: الشيخ الصدوق: التوحيد.
 (٢) العلامة المجلسي: بحار الأنوار: ٥، ٢١٦. باب ٨، التمحيص والاستدراج. الشيخ الصدوق: التوحيد: ج ١، ص ٣٤٥، ح ١، ب ٥٧، الابتلاء والاختبار. عقائد: قدرة الله.
 (٣) الكفني: الكلافة ١، ١٤٦. باب البداء... ص ١٤٦. العلامة المجلسي: بحار الأنوار: ج ٤، ص ١٠٨، ح ٢٢، ب ٣، البداء والنسخ نقلاً عن الشيخ الصدوق: التوحيد. الشيخ الصدوق: التوحيد: ج ١، ص ٣٣٢، ح ٤، ب ٥٤، البداء.
 (٤) الكفني: الكلافة ١، ١٤٦. باب البداء... ص ١٤٦. المجلسي: العلامة المجلسي: بحار الأنوار: ج ٤، ص ١٠٧، ح ٢٠، ب ٣، البداء والنسخ نقلاً عن الشيخ الصدوق: التوحيد. الشيخ الصدوق: التوحيد: ج ١، ص ٣٣٢، ح ٢، ب ٥٤، وفيه (عز وجل).
 (٥) الكفني: الكلافة ١، ١٤٧. باب البداء... ص ١٤٦. العلامة المجلسي: بحار الأنوار: ج ٤، ص ١٠٨، ح ٢١، ب ٣، البداء والنسخ نقلاً عن الشيخ الصدوق: التوحيد. نفس المصدر: ج ٤، ص ١٠٨، ح ٢٤، ب ٣، البداء والنسخ نقلاً عن البرقي: المحاسن. الشيخ الصدوق: التوحيد: ج ١، ص ٣٣٢، ح ٣، ب ٥٤، البداء. البرقي: المحاسن: ج ١، ص ٢٣٢، ح ١٨٩، ب ٢٠، ما لا يسمع الناس جهله مع (اختلاف يسير في الألفاظ).

باب البداء والنسخ:

(٢١) ١. بالإسناد إلى الصدوق، عن أبيه، عن علي، عن أبيه، عن ابن أبي عمير، عن هشام بن سالم، قال: سألت عبد الأعلى مولى بني سام الصادق (ع) وأنا عنده عن حديث يرويه الناس، فقال: وما هو؟ قال: يروون أن الله عز وجل أوحى إلى حزقيل النبي صلوات الله عليه أن أخبر فلاناً الملك أني متوفيك يوم كذا، فأتى حزقيل الملك فأخبره بذلك، قال: فدعا الله وهو على سريره حتى سقط ما بين الحائط والسرير، فقال: يا رب أخرنى حتى يشب طفلي وأقضي أمري فأوحى الله إلى ذلك النبي أن ائت فلاناً وقل: إني أنسأت في عمرك خمس عشرة سنة، فقال النبي: يا رب وعزتك إنك تعلم أنني لم أكذب كذبة قط فأوحى الله إليه إنما أنت عبد مأمور فأبلغه^(١).

باب الاستطاعة:

(٢٢) ١. ابن الوليد، عن الصفار، عن ابن عيسى، عن علي بن الحكم، عن هشام بن سالم، عن سليمان بن خالد، قال: سمعت أبا عبد الله (ع) يقول: لا يكون من العيد قبض ولا بسط إلا باستطاعة متقدمة للقبض والبسط^(٢).

(٢٣) ٢. أبي، عن سعد، عن الحسين بن سعيد، عن ابن أبي عمير، عن هشام بن سالم، عن أبي عبد الله (ع)، قال: ما كلف الله العباد كلفة فعل ولا نهاهم عن شيء حتى جعل لهم الاستطاعة، ثم أمرهم ونهاهم فلا يكون العيد آخذاً ولا تاركاً إلا باستطاعة متقدمة قبل الأمر والنهي وقيل الأخذ والترك وقبل القبض والبسط^(٣).

(١) العلامة المجلسي: بحار الأنوار: ٤ - ١١٢، باب البداء والنسخ... ص ٩٢. العلامة المجلسي: بحار الأنوار: ج ١٣، ص ٢٨٢، ح ٢.

ب ١٤، قصة حزقيل، قصص الأنبياء: ج ١، ص ٢٤١، ح ٢٨٣، ب ٢، فصل.

(٢) العلامة المجلسي: بحار الأنوار: ١ - ٢٨، باب ١، نفي الظلم والجور عنه تعالى. الشيخ الصدوق: التوحيد: ج ١، ص ٢٥٢، ح ٢٠، ب ٥٦، الاستطاعة.

(٣) العلامة المجلسي: بحار الأنوار: ٥ - ٢٨، باب ١، نفي الظلم والجور عنه تعالى. الشيخ الصدوق: التوحيد: ج ١، ص ٢٥٢، ح ١٩، ب ٥٦، الاستطاعة.

٣ - كتاب الحجة

أولاً: طبقات الأنبياء والرسل والأئمة،

١ - باب النبي آدم (ع)

باب قصة أبناء آدم هابيل وقابيل :

(٢٤) - ١ - الصدوق، عن ابن المتوكل، عن الحميري، عن ابن عيسى، عن ابن محبوب، عن هشام بن سالم، عن حبيب السجستاني، عن أبي جعفر (ع) قال: لما قرب ابنا آدم القربان فتقبل من أحدهما ولم يتقبل من الآخر، قال: تقبل من هابيل ولم يتقبل من قابيل، أدخله من ذلك حسد شديد، وبقي على هابيل فلم يزل يرصده ويتبع خلوته حتى ظفر به متحياً عن آدم، فوثب عليه فقتله، فكان من قصتهما ما قد أنبأ الله في كتابه مما كان بينهما من المحاوراة قبل أن يقتله، قال: فلما علم آدم بقتل هابيل جزع عليه جزعاً شديداً ودخله حزن شديد، قال: فشكا إلى الله ذلك فأوحى الله إليه: إني واهب لك ذكراً يكون خلفاً من هابيل، قال: فولدت حواء غلاماً زكياً مباركاً، فلما كان يوم السابع سماه آدم شيئاً، فأوحى الله إلى آدم إنما هذا الغلام هبة مني لك فسمه هبة الله، قال: فسماه هبة الله، قال: فلما دنا أجل آدم أوحى الله إليه: أن يا آدم إني متوفيك ورافع روحك إلي يوم كذا وكذا فأوص إلى خير ولدك وهو هبتي الذي وهبته لك، فأوص إليه وسلم إليه ما علمناك من الأسماء والاسم الأعظم، فاجمل ذلك في تابوت فأني أحب أن لا يخلو أرضي من عالم يعلم علمي ويقضي حكمي أدع له حجتي على خلقي، قال: فدمع آدم إليه جميع ولده من الرجال والنساء فقال لهم: يا ولدي إن الله أوحى إلي أنه رافع إليه روحي وأمرني أن أوصي إلى

خير ولدي وأنه هبة الله، فإن الله اختاره لي ولكم من بعدي اسمعوا له وأطيعوا أمره، فإنه وصيي وخليفتي عليكم، فقالوا جميعاً: نسمع له ونطيع أمره ولا نخالفه، قال: فأمر بالتابوت فعمل ثم جعل فيه علمه والأسماء والوصية ثم دفعه إلى هبة الله، وتقدم إليه في ذلك وقال له: انظر يا هبة الله إذا أنا مت فاغسلني وكفني وصل علي وأدخلني في حفرتي، فإذا مضى بعد وفاتي أربعين يوماً فأخرج عظامي كلها من حفرتي فاجمعها جميعاً ثم اجعلها في التابوت واحتفظ به ولا تأمن عليه أحداً غيرك، فإذا حضرت وفاتك وأحسست بذلك من نفسك فالتمس خير ولدك والأزمهم لك صحبة وأفضلهم عندك قبل ذلك فأوص إليهم ما أوصيت به إليك ولا تدعن الأرض بغير عالم منا أهل البيت، يا بني، إن الله تبارك وتعالى أهبطني إلى الأرض وجعلني خليفته فيها، حجة له على خلقه، فقد أوصيت إليك بأمر الله وجعلتك حجة لله على خلقه في أرضه بعدي، فلا تخرج من الدنيا حتى تدع لله حجة ووصية وتسلم إليه التابوت وما فيه كما سلمته إليك، وأعلمه أنه سيكون من ذريتي رجل اسمه نوح يكون في نبوته الطوفان والفرق، فمن ركب في فلكه نجا ومن تخلف عن فلكه غرق، وأوص وصيك أن يحتفظ بالتابوت وبما فيه، فإذا حضرت وفاته أن يوصي إلى خير ولده والأزمهم له وأفضلهم عنده، وسلم إليه التابوت وما فيه، وليضع كل وصي وصيته في التابوت وليوص بذلك بعضهم إلى بعض، فمن أدرك نبوة نوح فليركب معه وليحمل التابوت وجميع ما فيه في فلكه ولا يتخلف عنه أحد، ويا هبة الله وأنتم يا ولدي إياكم الملعون قابيل وولده، فقد رأيتم ما فعل بأخيكم هايبيل فأحروه وولده، ولا تناكحوهم ولا تغالطوهم، وكن أنت يا هبة الله واخوتك وأخواتك في أعلى الجبل واعزله وولده ودع الملعون قابيل وولده في أسفل الجبل، قال: فلما كان اليوم الذي أخبر الله أنه متوفيه فيه تهبأ آدم للموت وأذعن به^(١).

(٢٥) - ٢. عن الحسن بن محبوب، عن هشام بن سالم، عن أبي حمزة الثمالي، عن ثوير بن أبي فاختة، قال: سمعت علي بن الحسين (ع) يحدث رجلاً من قريش قال: لما قرب ابنا آدم القربان، قرب أحدهما أسمن كيش كان في ظانئته وهرب الآخر ضعفاً من سنبل، فقبل من صاحب الكيش وهو هايبيل ولم يتقبل من الآخر ففضب قابيل فقال لهايبيل: والله لأقتلك، فقال هايبيل: إنما يتقبل الله من المتقين لئن بسطت إلي يدك لتقتني ما أنا بباسط يدي إليك لأقتلك إني أخاف الله

(١) العلامة المجلسي: بحار الأنوار: ج ١١، ص ٢٤٠، ج ٢٠، ص ٥٥، تزويج آدم وحواء. تفسير العياشي: ج ١، ص ٢٠٦، ج ٧٧، ص ٥٥، من سورة المائدة. العلامة المجلسي: بحار الأنوار: ج ٢٣، ص ٥٦، ج ٢٢، ص ٢، آخر في اتصال الوصية.

رب العالمين إنني أريد أن تبوء بإثمي وإثمك فتكون من أصحاب النار وذلك جزاء الظالمين فطوعت له نفسه قتل أخيه فلم يدر كيف يقتله حتى جاء إبليس فعلمه، فقال: ضع رأسه بين حجرتين ثم اشدخه، فلما قتله لم يدر ما يصنع به فجاء غرابان فأقبلا يتضاربان حتى قتل أحدهما صاحبه ثم حضر الذي بقي الأرض بمخالبه ودفن فيها صاحبه، قال قابيل: يا ويلي أعجزت أن أكون مثل هذا الغراب فأواري سواة أخي فأصبح من النادمين؛ فحفر له حفيرة ودفنه فيها فصارت سنة يدهنون الموتى، فرجع قابيل إلى أبيه فلم ير معه هايل، فقال له آدم: أين تركت ابنتي؟ قال له قابيل: أرسلتني عليه راعياً، فقال آدم: انطلق معي إلى مكان القربان وأوجس قلب آدم بالذي فعل قابيل، فلما بلغ المكان استبان قتله، فلمن آدم الأرض التي قبلت دم هايل وأمر آدم أن يلمن قابيل ونودي قابيل من السماء: لعنت كما قتلت أخاك ولذلك لا تشرب الأرض الدم، فانصرف آدم فيكي على هايل أربعين يوماً وليلة فلما جزع عليه شكاً ذلك إلى الله فأوحى الله إليه أني واهب لك ذكراً يكون خلفاً من هايل، فولدت حواء غلاماً زكياً مباركاً فلما كان اليوم السابع أوحى الله إليه: يا آدم إن هذا الغلام هبة مني لك فسمه هبة الله، فسماه آدم هبة الله^(١).

باب عمر آدم ووفاته ووصيته

(٢٦) . ١ . بالإسناد عن الصدوق، عن ابن المتوكل، عن الحميري، عن ابن عيسى، عن ابن محبوب، عن هشام بن سالم، عن حبيب السجستاني، عن أبي جعفر (ع)، قال: لما علم آدم (ع) بقتل هايل جزع عليه جزعاً شديداً فشكا ذلك إلى الله تعالى، فأوحى الله تعالى إليه: أني واهب لك ذكراً يكون خلفاً من هايل فولدته حواء فلما كان يوم السابع سماه آدم (ع) شيئاً فأوحى الله تعالى إليه: يا آدم إنما هذا الغلام هبة مني إليك فسمه هبة الله فسماه آدم به فلما جاء وقت وفاة آدم (ع) أوحى الله تعالى إليه أني متوفيك فأوصي إلى خير ولدك وهو هبتي الذي وهبته لك فأوصى إليه وسلم إليه ما علمناك من الأسماء فإنني أحب أن لا تخلو الأرض من عالم يعلم علمي ويقضي بحكمي اجمله حجة لي على خلقي؛ فجمع آدم (ع) ولده جميعاً من الرجال والنساء ثم قال لهم: يا ولدي إن الله تعالى أوحى إلي أني متوفيك وأمرني أن أوصي إلى خير ولدي وإنه هبة الله وإن الله اختاره لي ولكم من بعدي فاسمعوا له وأطيعوا أمره فإنه وصيي وخليفتي عليكم فقالوا جميعاً: نسمع له ونطيع أمره ولا نخالفه؛ قال: وأمر آدم (ع)

(١) القمي: تفسيره: ١ . ١٦٥ . قصة هايل وقابيل ص ١٦٥ . الملامة المجلسي: بحار الأنوار: ج ١١، ص ٢٣٠، ٨٣، ٥٨، تزويج آدم حواء نقلاً عن تفسير القمي.

بتابوت ثم جعل فيه علمه والأسماء والوصية ثم دفعه إلى هبة الله فقال له: انظر إذا أنا مت يا هبة الله فأغسلني وكفني وصل علي وأدخلني حفرتي وإذا حضرت وفاتك وأحسست بذلك من نفسك فالتمس خير ولدك وأكثرهم لك صعبة وأفضلهم فأوص إليه بما أوصيت به إليك ولا تدع الأرض بغير عالم منا أهل البيت؛ يا بني، إن الله تعالى أهبطني إلى الأرض وجعلني خليفة فيها وحجة له على خلقه وجعلتك حجة الله في أرضه من بعدي، فلا تخرجن من الدنيا حتى تجعل لله حجة على خلقه ووصياً من بعدك وسلم إليه التابوت وما فيه كما سلمت إليك وأعلمه أنه سيكون من ذريتي رجل نبي اسمه نوح يكون في نبوته الطوفان والفرق فأوص وصيك أن يحتفظ بالتابوت وبما فيه فإذا حضرته وفاته فمره أن يوصي إلى خير ولده وليضع كل وصي وصيته في التابوت، ليوص بذلك بعضهم إلى بعض فمن أدرك منهم نبوة نوح فليركب معه وليحمل التابوت وما فيه إلى فلكه ولا يتخلف عنه واحد، واحذر يا هبة الله وأنتم يا ولدي الملعون قاييل. فلما كان اليوم الذي أخبره الله أنه متوفيه تهيأ آدم(ع) للموت وذعن به فهبط ملك الموت فقال آدم: أشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له وأشهد أنني عبد الله وخليفته في أرضه أتاني بإحسانه وأسجد لي ملائكته وعلمني الأسماء كلها ثم أسكنني جنته ولم يكن جعلها لي دار قرار ولا منزل استيطان وإنما خلقني لأسكن الأرض للذي أراد من التقدير والتدبير وقد كان نزل جبرائيل(ع) بكفن آدم من الجنة والحنوط لمسحاة معه قال: ونزل مع جبرائيل سبعون ألف ملك ليحضروا جنازة آدم ففسله هبة الله وجبرائيل وكفنه، وحنطه ثم قال جبرائيل لهبة الله: تقدم فصل على أبيك وكبر عليه خمساً وسبعين تكبيرة فحفرت الملائكة ثم أدخلوه حفرته فقام هبة الله في ولد أبيه بطاعة الله تعالى فلما حضرته وفاته أوصى إلى ابنه قينان وسلم إليه التابوت فقام قينان في إخوته وولد أبيه بطاعة الله تعالى وتقدس؛ فلما حضرته الوفاة أوصى إلى ابنه يرد وسلم إليه التابوت وجميع ما فيه وتقدم إليه في نبوة نوح(ع) فلما حضرت وفاة يرد أوصى إلى ابنه أخنوخ وهو إدريس وسلم إليه التابوت وجميع ما فيه والوصية فقام أخنوخ به فلما قرب أجله أوحى الله تعالى إليه: أني رافلك إلى السماء فأوص إلى ابنك خرقاسيل ففعل فقام خرقاسيل بوصية أخنوخ فلما حضرته الوفاة أوصى إلى ابنه نوح(ع) وسلم إليه التابوت فلم يزل التابوت عند نوح حتى حمله معه في سفينته فلما حضرته الوفاة أوصى إلى ابنه سام وسلم إليه التابوت وجميع ما فيه^(١).

(١) العلامة المجلسي: بحار الأنوار: ١١ - ٢٦٤، باب ٨، عمر آدم ووفاته ووصيته إلى ولده.

باب فضل آدم وحواء :

(٢٢) . ١ - بالإسناد عن ابن أبي عمير، عن هشام بن سالم، عن الصادق (ع)، قال: أمر الله إبليس بالسجود لآدم فقال: يا رب وعزتك إن أعفيتني من السجود لآدم لأعبدك عبادة ما عبدك أحد قط مثلها، قال الله جل جلاله: (إني أحب أن أطاع من حيث أريد)^(١).

(٢٨) . ٢ - بالإسناد عن الصدوق بإسناده عن ابن أبي عمير عن هشام بن سالم عن أبي عبد الله الصادق (ع) قال: لما بكى آدم (ع) على الجنة وكان رأسه في باب من أبواب السماء وكان يتأذى بالشمس فحمل من قامته^(٢).

(٢٩) . ٣ - بالإسناد عن الصدوق، عن أبيه، عن سعد، عن ابن يزيد، عن ابن أبي عمير، عن هشام بن سالم، عن أبي عبد الله (ع)، قال: كانت الملائكة تمر بآدم (ع) أي بصورته وهو ملقى في الجنة من طين فتقول: لأمر ما خلقت^(٣).

(٤٠) . ٤ - عن ابن محبوب، عن هشام بن سالم، عن بريد العجلي، عن أبي عبد الله (ع)، قال: سألت عن قول الله تبارك وتعالى: ﴿وَهُوَ الَّذِي خَلَقَ مِنَ الْمَاءِ بَشَرًا فَجَعَلَهُ نَسَبًا وَصِهْرًا﴾ قال إن الله تبارك وتعالى خلق آدم من العذب وخلق زوجته من سنخه فبرأها من أسفل أضلاعه فجرى بذلك الضلع بينهما سبب نسب ثم زوجها إياه فجرى بسبب ذلك بينهما صهر فذلك قولك: نسباً؛ وصهراً فالنسب يا أبا بني عجل ما كان من نسب الرجال والصهر ما كان من سبب النساء^(٤).

(٤١) . ٥ - عن هشام بن سالم، عن أبي عبد الله (ع)، قال: لما خلق الله آدم نفخ فيه من روحه وثب ليقوم قيل أن يستنم خانه فستط فقال الله عز وجل (خلق الإنسان عجولاً)^(٥).

(١) العلامة المجلسي: بحار الأنوار: ٦٠ - ٢٥٠، باب ٣، إبليس لعنه الله وقصصه وبدء قصص الأنبياء للراوندي: ج ١، ص ٤٢، ٧٢، ٢٠٢، فصل. العلامة المجلسي: بحار الأنوار: ج ١١، ص ١١٩، ٥٢، باب ١، فصل آدم. م. ن: ج ١١، ص ١٤٥، ١٤٦، ج ١٤، ص ٢، سجود الملائكة وفيه (ما ميدها خلق من خلقك). . المعاشي: تفسيره: ج ٢، ص ٣٢٨، ٣٢٧، ١٨٨، سورة الكهف.

(٢) العلامة المجلسي: بحار الأنوار: ١١ - ١١٣، باب ١، فضل آدم وحواء.
(٣) العلامة المجلسي: بحار الأنوار: ١١ - ١١٣، باب ١، فضل آدم وحواء وعمل تسميتهم. الراوندي: قصص الأنبياء: ج ١، ص ٤١، ٣، فصل ٢.

(٤) العلامة المجلسي: بحار الأنوار: ١١ - ١١٢، باب ١، فضل آدم وحواء وعمل تسميتهم.

(٥) العلامة المجلسي: بحار الأنوار: ١١ - ١١٩، باب ١، فضل آدم وحواء وعمل تسميتهم. المعاشي: تفسيره: ج ٢، ص ٢٨٢، ٢٧٢، ٢٧٣، ١٧٠، من سورة بني إسرائيل.

باب هبوط آدم من الجنة :

(٢٢) . ١ . الطب الراوندي في قصص الأنبياء ، بإسناده إلى الصدوق بإسناده ، عن ابن أبي عمير ، عن هشام بن سالم ، عن أبي عبد الله الصادق قال : إن آدم (ع) لما أهبط من الجنة وأكل من الطعام وجد في بطنه تقيلاً فشكا ذلك إلى جبرائيل فقال : يا آدم ففتح فتحاه فأحدث فأخرج منه التقيلاً^(١) .

النبي يوسف والنبي داوود :

(٢٣) . ١ . عن هشام بن سالم ، عن أبي عبد الله (ع) قال : ما بكى أحد بكاء ثلاثة آدم ويوسف وداود ، فقلت : ما بلغ من بكائهم؟ فقال : أما آدم فبكى حين أخرج من الجنة وكان رأسه في باب من أبواب السماء فبكى حتى تآذى به أهل السماء فشكوا ذلك إلى الله فحط من قامته ، وأما داود فإنه بكى حتى هاج العشب من دموعه وإن كان ليزهر الزفرة فيحرق ما نبت من دموعه ، وأما يوسف فإنه كان يبكي على أبيه يعقوب وهو في السجن فتآذى به أهل السجن فصالحهم على أن يبكي يوماً ويسكت يوماً^(٢) .

٢ باب النبي نوح (ع) :

(٢٤) . ١ . الهمداني عن علي ، عن أبيه ، عن علي بن الحكم ، عن هشام بن سالم ، عن الصادق جعفر ابن محمد (ع) قال : عاش نوح (ع) ألفي سنة وخمسمائة سنة منها ثمانمائة سنة وخمسون سنة قبل أن يبعث وألف سنة إلا خمسين عاماً وهو في قومه يدعوهم ، ومائتا عام في عمل السفينة وخمسمائة عام بعد ما نزل من السفينة ونضب الماء فمصر الأمصار وأسكن ولده ، البلدان ثم إن ملك الموت جاءه وهو في الشمس فقال : السلام عليكم فرد عليه نوح (ع) وقال له : ما حاجتك يا ملك الموت؟ فقال : جئت لأقبض روحك فقال له : ادخل من الشمس إلى الظل فقال له : نعم فتحول نوح (ع) ثم قال : يا ملك الموت فكأن ما مر بي في الدنيا مثل تحولي من الشمس إلى الظل فأمض لما أمرت به قال : فقبض روحه (ع)^(٣) .

(١) الميرزا النوري: مستدرک الوسائل: ١، ٢٤٨، باب استعجاب التباعد عن الناس عند الراوندي: قصص الأنبياء: ج ١، ص ٥٠، ح ٢٢، ب ٤، فصل في أخباره.

(٢) العلامة المجلسي: بحار الأنوار: ج ١٢، ص ٣٠٢، ح ١٠٤، باب ٩ قصص يعقوب ويوسف. العلامة المجلسي: بحار الأنوار: ج ١٢، ص ٣٠٣، ح ١٠٤، ب ٩، قصص يعقوب ويوسف. العلامة المجلسي: بحار الأنوار: ج ١٤، ص ٣٦، ح ٧، ب ٣، قصة داود وأوريا. العياشي: تفسيره: ج ٢، ص ١٧٧، ح ٢٨، ب ١٢، سورة يوسف.

(٣) العلامة المجلسي: بحار الأنوار: ج ١١، ٢٨٥، باب ١، مدة عمره وولادته ووفاته. الشيخ الصدوق: كمال الدين: ج ٢، ص ٥٢٣، ح ١، ب ٦، ما جاء في التعمير. فتجنب الأنوار المضيئة: ج ١، ص ٨٤، الفصل السابع في ذكر طول تعميره. الشيخ الصدوق: الأمالي: ج ١، ص ٥١١، ح ٧، المجلس السابع والسبعون.

٣ = باب النبي إبراهيم (ع) :

باب أخبار آزار ونمرود وميلاد إبراهيم (ع)^(١) :

(٣٥) - ١. علي بن إبراهيم، عن أبيه، عن ابن أبي عمير، عن هشام بن سالم، عن أبي أيوب الخزاز، عن أبي بصير، عن أبي عبد الله (ع)، أن آزر أبا إبراهيم (ع) كان منجماً لنمرود ولم يكن يصدر إلا عن أمره فتنظر ليلة في النجوم فأصبح وهو يقول لنمرود: لقد رأيت عجباً قال: وما هو؟ قال: رأيت مولوداً يولد في أرضنا يكون هلاكنا على يديه ولا يلبث إلا قليلاً حتى يحمل به، قال: فتعجب من ذلك وقال: هل حملت به النساء؟ قال: لا، قال: فحجب النساء عن الرجال فلم يدع امرأة إلا جعلها في المدينة لا يخلص إليها ووقع آزر بأهله فعلقت بإبراهيم (ع) فظن أنه صاحبه فأرسل إلى نساء من القوابل في ذلك الزمان لا يكون في الرحم شيء إلا علمن به فنظرن فألزم الله عز وجل ما في الرحم إلى الظهر فقلن: ما نرى في بطنها شيئاً وكان فيما أوتي من المم أنه سيحرق بالنار ولم يؤت علم أن الله تعالى سينجيه قال: فلما وضعت أم إبراهيم أراد آزر أن يذهب به إلى نمرود ليقتله، فقالت له امرأته: لا تذهب بابنك إلى نمرود فيقتله دعني أذهب به إلى بعض الفيران اجعله فيه حتى يأتي عليه أجله ولا تكون أنت الذي تقتل ابنك فقال لها: فامضي به، قال: فذهبت به إلى غار ثم أرضعته ثم جعلت على باب الغار صخرة ثم انصرفت عنه، قال: فجعل الله عز وجل رزقه في إبهامه فجعل يمصها فيشخب لبنها وجعل يشب في اليوم كما يشب غيره في الجمعة ويشب في الجمعة كما يشب غيره في الشهر ويشب في الشهر كما يشب غيره في السنة فمك ما شاء الله أن يمك ثم إن أمه قالت لأبيه: لو أذنت لي حتى أذهب إلى ذلك الصبي فعلت قال: فاقملي فذهبت فإذا هي بإبراهيم (ع) وإذا عيناه تزهقان كأنهما سراجان قال: فأخذته فضمته إلى صدرها وأرضعته ثم انصرفت عنه فسألها آزر عنه فقالت: قد واريته في التراب فمكثت تعمل فتخرج في الحاجة وتذهب إلى إبراهيم (ع) فتضمه إليها وترضعه ثم تتصرف فلما تحرك أته كما كانت تأتيه فصنعت به كما كانت تصنع فلما أرادت الانصراف أخذ بثوبها فقالت لها: ما لك؟ فقال لها اذهبي بي مكم، فقالت له: حتى أستأمر أباك قال: فأتت أم إبراهيم (ع) آزر فأعلمته القصة فقال لها: اثبني به فأقدميه على الطريق فإذا يربه أخوته دخل معهم ولا يعرف، قال: وكان إخوة إبراهيم (ع) يعملون الأصنام

(١) أورد الكليني هذا العنوان في كتاب الروضة، ج ٨، ولكن وجدت عرضه في باب طبقات الأنبياء والرسل أولى.

ويذهبون بها إلى الأسواق ويبيعونها، قال: فذهبت إليه فجاءت به حتى أقمدته على الطريق ومر إخوته فدخل معهم فلما رآه أبوه وقمت عليه المحبة منه فمكت ما شاء الله قال: فبينما إخوته يعملون يوماً من الأيام الأصنام إذا اخذ إبراهيم (ع) القدوم وأخذ خشبة فنجر منها صنماً لم يروا قط مثله فقال آزر لأمه: إني لأرجو أن نصيب خيراً ببركة ابنك هذا، قال: فبينما هم كذلك إذا أخذ إبراهيم القدوم فكسر الصنم الذي عمله ففزع أبوه من ذلك فزعاً شديداً فقال له: أي شيء عملت؟ فقال له إبراهيم (ع): وما تصنعون به؟ فقال آزر: نعبده، فقال له إبراهيم (ع): تبعدون ما تحتون؟ فقال آزر لأمه: هذا الذي يكون ذهاب ملكنا على يديه^(١).

باب قصص ولادته:

(٢٦) - ١. الحسين بن إبراهيم القزويني، عن محمد بن وهبان، عن أحمد بن إبراهيم، عن الحسن بن علي الزعفراني، عن البرقي، عن أبيه، عن ابن أبي عمير، عن هشام بن سالم، عن أبي عبد الله (ع) قال: كان لنمرود مجلس يشرف منه على النار فلما كان بعد ثلاثة أشرف على النار وهو وآزر فإذا إبراهيم (ع) مع شيخ يحدثه في روضة خضراء قال: فالتقت نمرود إلى آزر فقال: يا آزر ما أكرم ابنك على ربه؟ قال: ثم قال نمرود لإبراهيم: اخرج عني ولا تساكني^(٢).

باب الفرق بين الأنبياء:

(٢٧) - ١. محمد بن يحيى، عن أحمد بن محمد، عن أبي يحيى الواسطي، عن هشام بن سالم ودرست بن أبي منصور، عنه قال: قال أبو عبد الله (ع): الأنبياء والمرسلون على أربع طبقات فتبي منبأ في نفسه لا يدو غيرها ونبي يرى في النوم ويسمع الصوت ولا يعاينه في اليقظة ولم يبعث إلى أحد وعليه إمام مثل ما كان إبراهيم على لوط (ع) ونبي يرى في منامه ويسمع الصوت ويعاين الملك وقد أرسل إلى طائفة قلوباً أو كثروا كهنوس، قال الله ليونس: «وأرسلناه إلى مائة ألف أو يزيدون» قال: يزيدون ثلاثين ألفاً وعليه إمام والذي يرى في نومه ويسمع الصوت ويعاين في اليقظة هو إمام مثل أولي العزم، وقد كان إبراهيم نبياً وليس بإمام

(١) الكليني: الكللة ٣٦٦. ٨، خطبة لأمر المؤمنين (ع) ... ص ٦٠. الملامة المجلسي: بحار الأنوار: ج ١٢، ص ٤١، ح ٢٠٠، ب ٢. قصص ولادته (ع) نقلاً عن كمال الدين. الرواندي: قصص الأنبياء: ج ١، ص ١٠٢، ب ٩٥، ح ١٠٢، الباب الرابع في نبوة إبراهيم. الصدوق كمال الدين: ج ١، ص ١٢٨، ح ٧، ب ٤، باب في غيبة إبراهيم.

(٢) الملامة المجلسي: بحار الأنوار. ٣٩٠. ١٢، باب ٢، قصص ولادته عليه السلام إلى قصص الأنبياء - إبراهيم.

حتى قال الله: ﴿إني جاعلك للناس إماماً قال ومن ذريتي فقال الله: لا ينال مهدي الظالمين﴾^(١) ﴿من عبد صنماً أو وثناً لا يكون إماماً﴾^(٢).

باب علم النجوم والعمل به :

(٢٨) . ١ - الكليني، عن علي بن إبراهيم، عن أبيه، عن ابن أبي عمير، عن هشام بن سالم، عن أبي بصير، عن أبي عبد الله (ع) قال: إن أزر ابا إبراهيم كان منجماً لنمرود ولم يكن يصدر إلا عن أمره فتظر ليلة في النجوم فأصبح وهو يقول لنمرود: لقد رأيت عجيباً، قال: وما هو؟ قال: رأيت مولوداً يولد في أرضنا يكون هلاكنا على يديه ولا يلبث إلا قليلاً حتى يحمل به قال: فتعجب من ذلك وقال: هل حملت به النساء؟ قال: لا قال: فحجب النساء عن الرجال فلم يدع امرأة إلا جعلها في المدينة يخلطن بملها ووقع أزر على أهله وعلقت بإبراهيم (ع) فظن أنه صاحبه فأرسلوا إلى نساء من القوايل في ذلك الزمان لا يكون في الرحم شيء إلا علمن به فتظرن فألزم الله عز وجل ما في الرحم الظهر فقتلن: ما نرى في بطنها شيئاً وكان فيما أوتي من العلم أنه سيحرق في النار ولم يؤت علم أن الله تبارك وتعالى سينجيها منها الخبر^(٣).

باب غيبة إبراهيم

(٢٩) . ١ - حدثنا أبي ومحمد بن الحسن رضي الله عنهما قال: حدثنا سعد بن عبد الله ، عن يعقوب بن يزيد، عن محمد بن أبي عمير، عن هشام بن سالم، عن أبي بصير، عن أبي عبد الله (ع) قال: كان أبو إبراهيم (ع) منجماً لنمرود بن كنعان وكان نمرود لا يصدر إلا عن رأيه فتظر في النجوم ليلة من الليالي فأصبح فقال: لقد رأيت في ليلتي هذه عجيباً فقال له نمرود: وما هو؟ فقال: رأيت مولوداً يولد في أرضنا هذه فيكون هلاكنا على يديه ولا يلبث إلا قليلاً حتى يحمل به فعجب من ذلك نمرود وقال له: هل حملت به النساء؟ فقال: لا وكان فيما أوتي به من العلم أنه

(١) سورة البقرة، الآية: ١٢٤.

(٢) العلامة المجلسي: بحار الأنوار: ٥٥، ٢٤٨، باب ١٠، علم النجوم والعمل به رجال. الكليني: الكليني، طبقات الأنبياء والرسل والأئمة. العلامة المجلسي: بحار الأنوار: ٢٥، ص ٢٠٦ ح ١٨٠ ب٦، عصمتهم نقلاً عن الشيخ المفيد: الاختصاص. محمد بن حسن بن فروخ الصفار: بصائر الدرجات: ج ١ ص ٣٧٢ ح ٢٠ ب ١ الفرية بين الأنبياء. العلامة المجلسي: بحار الأنوار: ج ١١ ص ٥٥ ح ٥٢ ب ١ معنى النبوة وليس فيه (لا يكون إماماً). الشيخ المفيد: الاختصاص: ج ١ ص ٢٥ حديث الفار.

(٣) العلامة المجلسي: بحار الأنوار: ٥٥، ٢٤٨، باب ١٠، علم النجوم والعمل به

سيحرق بالنار ولم يكن أوتي أن الله تعالى سينجيه قال: فحجب النساء عن الرجال فلم يترك امرأة إلا جعلت بالمدينة حتى لا يخلص إليهن الرجال قال: ووقع أبو إبراهيم على امرأته فحملت به وظن أنه صاحبه فأرسل إلى نساء من القوابل لا يكون في البطن شيء إلا علمن به فتظرن على أم إبراهيم فأنزمت الله تعالى ذكره ما في الرحم الظهر فقلن: ما نرى شيئاً في بطنها فلما وضعت أم إبراهيم به أراد أبوه أن يذهب به إلى نمرود فقالت له امرأته: لا تذهب بابنك إلى نمرود فيقتله دعني أذهب به إلى بعض الفيران أجعله فيه حتى يأتي عليه أجله ولا تكون أنت تقتل ابنك فقال لها: فاذهبي به فذهبت به إلى غار ثم أرضعته ثم جعلت على باب الغار صخرة ثم انصرفت عنه فجعل الله عز وجل رزقه في إبهامه فجعل يمصها فيشرب لبناً وجعل يشب في اليوم كما يشب غيره في الجمعة ويشب في الجمعة كما يشب غيره في الشهر ويشب في الشهر كما يشب غيره في السنة، فمكث ما شاء الله أن يمكث ثم إن أمه قالت لأبيه: لو أذنت لي حتى أذهب إلى ذلك الصبي فأراه فعلت قال: فافعلي فأنت الغار فإذا هي بإبراهيم (ع) وإذا عيناه تزهران كأنهما سراجان فأخذته وضعمته إلى صدرها وأرضعته ثم انصرفت عنه فسألها أبوه عن الصبي فقالت له: قد واريته في التراب فمكثت تمتل وتخرج في الحاجة وتذهب إلى إبراهيم (ع) فنضمه إليها وترضعه ثم تتصرف فلما تحرك أتمه أمه كما كانت تأتبه وصنعت كما كانت تصنع فلما أرادت الانصراف أخذ بثوبها فقال لها: ما لك؟ فقال لها: اذهبي بي معك، فقالت له: حتى أستأمر أباك^(١).

باب تقصي أخباره:

(٤٠) - ١ . روينا بإسنادنا إلى محمد بن يعقوب الكليني في كتاب الروضة، عن علي بن إبراهيم، عن أبيه، عن ابن أبي عمير، عن هشام بن سالم، عن أبي بصير، عن أبي عبد الله (ع) قال: إن أزر أبا إبراهيم (ع) كان منجماً لنمرود ولم يكن يصدر إلا عن أمره فتظن ليلة في النجوم فأصبح وهو يقول لنمرود: لقد رأيت عجباً؛ قال: وما هو؟ قال: رأيت مولوداً يولد بأرضنا يكون هلاكنا على يديه فلا يلبث إلا قليلاً حتى يحمل به، قال: فتعجب من ذلك وقال: هل حملت به النساء؟ فقال لا؛ قال: فحجب الرجال عن النساء ولم يدع امرأة إلا جعلها في المدينة لا يخلص إليها بملها ووقع أزر على أهله فحملت بإبراهيم (ع) فظن أنه صاحبه الذي يكون الهلاك على يده فأرسل على نساء من القوابل عارفات في ذلك الزمان لا يكون شيء في الرحم إلا علمن به في

(١) الصدوق، كمال الدين، ١، ١٢٨، ٤٠، باب في غيبة إبراهيم (ع) ... من:

البطن فالزم الله عز وجل ما في بطنها في الظهر فقلن: ما نرى في بطنها شيئاً وكان فيما أوتي من العلم أنه سيحرق بالنار ولم يؤت من العلم أن الله سينجيها منها^(١).

باب أحوال أولاد النبي إبراهيم:

(٤١) - ١. بالإسناد إلى الصدوق، عن أبيه، عن علي، عن أبيه، عن ابن أبي عمير، عن هشام بن سالم، عن أبي عبد الله (ع) قال: كان لإبراهيم (ع) ابنان فكان أفضلهما ابن الأمة^(٢).

٤ - باب النبي لوط (ع):

أخلاق: كراهة التصغير

(٤٢) - ١. وفي العلل عن أبيه، عن سعد، عن محمد بن الحسين، عن الحسن بن محبوب، عن هشام بن سالم، عن أبي عبد الله (ع) قال: قلت له: كيف كان يعلم قوم لوط أنه قد جاء لوطاً رجال؟ قال: كانت امرأته تخرج فتصفر فإذا سمع التصغير جاء فلذلك كره التصغير^(٣).

قصص لوط وقومه:

(٤٣) - ١. ابن المتوكل، عن الحميري، عن ابن عيسى، عن ابن محبوب، عن هشام بن سالم، عن أبي بصير قال: قلت لأبي جعفر (ع): كان رسول الله (ص) يتعوذ من البخل، فقال: نعم، يا أبا محمد في كل صباح ومساء ونحن نتعوذ بالله من البخل، الله يقول: ﴿ومن يوق شح نفسه فأولئك هم المفلحون﴾، وسأخبرك عن عاقبة البخل إن قوم لوط كانوا أهل قرية أشحاء على الطعام فأعقبهم البخل داء لا دواء له في فروجهم فقلت: وما أعقبهم؟ فقال: إن قرية قوم لوط كانت على طريق السيارة إلى الشام ومصر فكانت السيارة تنزل بهم فيضيفونهم فلما كثر ذلك عليهم ضاقوا بذلك ذرعاً بخلاً ولؤماً، فدعاهم البخل إلى أن كانوا إذا نزل بهم الضيف فضحوه

(١) فرج المهموم: ٨٩، ١. الباب الثالث فيما تذكره من أخبار من.....

(٢) العلامة المجلسي: بحار الأنوار: ١٢، ١١٠، باب ٥، أحوال أولاده وأزواجه صلوات. الراوندي: قصص الراوندي: ج ١، ص ١٠٨، ح ١٠٢، فصل ١.

(٣) الحر العاملي: وسائل الشريعة: ١١، ٥٠٧، ٢٨. باب كراهة الحذر من العدو وكراهة العلامة المجلسي: بحار الأنوار: ج ٦١، ص ١٥٠، ح ٥، باب آداب الحلب والرعي نقلت عن العلل. العلامة المجلسي: بحار الأنوار: ج ١٢، ص ١٦٣، ح ١٥، ب ٧، قصص لوط نقلت عن العلل.

من غير شهوة بهم إلى ذلك وإنما كانوا يفعلون ذلك بالضيف حتى ينكل النازل عنهم فشق أمرهم في القرى وحذر منهم النازلة فأورثهم البخل بلاء لا يستطيعون دفعه عن أنفسهم من غير شهوة لهم إلى ذلك حتى صاروا يطلبونه من الرجال في البلاد ويمطونهم عليه الجمل ثم قال: فأبي داء أدأى من البخل ولا أضر عاقبة ولا أفحش عند الله عز وجل. قال أبو بصير: فقلت له: جعلت فداك فهل كان أهل قرية لوط كلهم هكذا يعملون؟ فقال: نعم إلا أهل بيت من المسلمين أما تسمع لقوله تعالى: ﴿فأخرجنا من كان فيها من المؤمنين فما وجدنا فيها غير بيت من المسلمين﴾، ثم قال أبو جعفر (ع): إن لوطاً لبث في قومه ثلاثين سنة يدعوهم إلى الله عز وجل ويحذرهم عذابه وكانوا قوماً لا يتظفون من الفائط ولا يتطهرون من الجنابة وكان لوط ابن خالة إبراهيم وكانت امرأة إبراهيم سارة أخت لوط وكان لوط وإبراهيم نبيين مرسلين منذرين وكان لوط رجلاً سخياً كريماً يقري الضيف إذا نزل به ويحذرهم قومه قال: فلما رأى قوم لوط ذلك منه قالوا له: إنا ننهاك عن العالمين لا تفر ضيفاً ينزل بك إن فعلت فضحنا ضيفك الذي ينزل بك وأخزيناك: فكان لوط إذا نزل به الضيف كتم أمره مخافة أن يفضحه قومه وذلك أنه لم يكن للوط عشيرة، قال: ولم يزل لوط وإبراهيم يتوقعان نزول العذاب على قومه فكانت لإبراهيم وللوط منزلة من الله عز وجل شريفة وإن الله عز وجل كان إذا أراد عذاب قوم لوط أدركته مودة إبراهيم وخلته ومحبة لوط فيراقتهم فيؤخر عذابهم قال أبو جعفر (ع): فلما اشتد أسف الله على قوم لوط وقدر عذابهم وقضى أن يموض إبراهيم من عذاب قوم لوط بسلام عليهم فيسلي به مصابه بهلاك قوم لوط فبعت الله رسلاً إلى إبراهيم يبشرونه بإسماعيل فدخلوا عليه ليلاً ففزع منهم وخاف أن يكونوا سراقاً فلما رأته الرسل فزعاً مذعوراً قالوا: سلاماً، قال: سلام أنا منكم وجلوا قالوا: لا تجلب إنا رسل ربك نبشرك بسلام عليم: قال أبو جعفر (ع): والسلام العليم هو إسماعيل من هاجر، فقال إبراهيم للرسل: أبشروني على أن مسني الكبير فبم تبشرون؟ قالوا: بشرناك بالحق فلا تكن من القانطين، فقال إبراهيم: فما خطبكم بعد البشارة؟ قالوا: إنا أرسلنا إلى قوم مجرمين قوم لوط إنهم كانوا قوماً فاسقين لننذرهم عذاب رب العالمين، قال أبو جعفر (ع): فقال إبراهيم (ع) للرسل: إن فيها لوطاً، قالوا: نحن أعلم بمن فيها لننجينه وأهله اجتمعين إلا امرأته قدرنا أنها لمن الغابرين، قال: فلما جاء آل لوط المرسلون قال: إنكم قوم منكرون قالوا: بل جئناك بما كانوا فيه^(١).

(١) العلامة المجلسي: بحار الأنوار: ١٢، ١٤٧، باب ٧، قصص لوط (ع) وقومه

(٤٤) ٢. عن ابن بابويه، عن أبيه، حدثنا علي بن إبراهيم، عن أبيه، عن ابن أبي عمير، عن هشام بن سالم، عن أبي بصير، قال: قلت لأبي جعفر (ع) أخبرني عن عاقبة البخل، فقال: كان رسول الله (ص) يتموذ من البخل إلى الله تعالى والله تعالى يقول: ومن يوق شح نفسه فأولئك هم المفلحون، وسأخبرك عن عاقبة البخل؛ إن قوم لوط كانوا أهل قرية أشحاء على الطعام وأعقبهم البخل داء لا دواء له في فروجهم قلت: ما أعقبهم؟ قال: إن قرية قوم لوط كانت على طريق السيارة إلى الشام ومصر فكانت السيارة تنزل بهم فيضيفونهم فلما كثر ذلك عليهم ضاقوا بذلك ذرعاً فدعاهم البخل إلى أن كانوا إذا نزل به الضيف فضحوه من غير شهوة بهم إلى ذلك حتى صاروا يطلبونه من الرجال ويمطون عليه النحل وإن لوطاً (ع) لبث مع قومه ثلاثين سنة يدعوهم إلى الله تعالى ويحذره عقابه وكانت امرأة إبراهيم (ع) سارة أخت لوط وكان لوط رجلاً شيخاً كريماً يقري الضيف إذا نزل به ويحذره قومه، فقال قومه إنا ننهك عن الضيف وقرائه فإن لم تعمل أخزيناك فيه فكان لوط إذا نزل به الضيف كتم أمره مخافة أن يفضحه قومه وذلك أنه لم يكن للوط عشيرة ولم يزل لوط وإبراهيم يتوقمان نزول العذاب على قوم لوط وكان لإبراهيم ولوط منزلة عند الله شريفة وإن الله تعالى لما أراد عذاب قوم لوط أدركه خلة إبراهيم ومحبة لوط فبرأفتهم يؤخر عذاب أراد الله أن يعوض إبراهيم من عذاب قوم لوط بفلام عليم فيسلي به مصابه بهلاك قوم لوط فبعث الله رسلاً إلى إبراهيم يبشرونه بإسماعيل فدخلوا عليه ليلاً ففزع وخاف أن يكونوا سراقاً فلما رأوه فزعاً قالوا: إنا نبشرك بفلام عليم، ثم قالوا: إنا أرسلنا إلى قوم مجرمين قوم لوط؛ فلما كان اليوم الثامن مع طلوع الفجر قدم الله رسلاً إلى إبراهيم يبشرونه بإسحاق ويمزونه بهلاك قوم لوط^(١).

٥ - باب النبي سليمان (ع)؛

باب فضله ومكارم أطلاقه (ع)؛

(٤٥) ١. الحسين بن إبراهيم القزويني، عن محمد بن وهبان، عن أحمد بن إبراهيم بن أحمد، عن الحسين بن علي الزعفراني، عن البرقي، عن أبيه، عن ابن أبي عمير، عن هشام بن

(١) الراوندي: قصص الأنبياء، ١١٨.١، الباب الخامس في ذكر لوط وذئ القربى.

سالم، عن أبي عبد الله (ع) قال: إن سليمان (ع) لما سلب ملكه خرج على وجهه فضاف رجلاً عظيماً فأضافه وأحسن إليه ونزل سليمان منه منزلاً عظيماً لما رآه من صلته وفضله، قال: فزوجته بنته فقالت له بنت الرجل حين رأت منه ما رأت: بأبي أنت وأمي ما أطيب ريحك وأكمل خصالك! لا أعلم فيك خصلة أكرهها إلا أنك في مؤنة أبي، قال: فخرج حتى أتى الساحل فأعان صياداً على ساحل البحر فأعطاه السمكة التي وجد في بطنها خاتمه^(١).

باب ملك النبي سليمان (ع):

(٤٦) ١. الصدوق عن أبيه، عن سعد، عن ابن عيسى، عن ابن محبوب، عن هشام بن سالم، عن الثمالي، عن أبي جعفر (ع) قال: كان ملك سليمان ما بين الشامات إلى بلاد اصطخر^(٢).

٦ - باب النبي أيوب (ع):

(٤٧) ١. وبإسناده، عن هشام بن سالم، عن أبي عبد الله (ع) قال: أمطر الله على أيوب من السماء فراشاً من ذهب فجعل أيوب (ع) يأخذ ما كان خارجاً من داره فيدخله داره، فقال جبرائيل (ع): أما تشعب يا أيوب، قال: ومن يشعب من فضل ربه^(٣)!

(٤٨) ٢. عن الحسين بن إبراهيم القزويني، عن محمد بن وهبان، عن أحمد بن إبراهيم، عن الحسين بن علي الزعفراني، عن البرقي، عن أبيه، عن ابن أبي عمير، عن هشام بن سالم، عن أبي عبد الله (ع) قال: قال أيوب النبي (ع) حين دعا ربه: يا رب كيف ابتليتني بهذا البلاء الذي لم تبتل به أحداً فوعزتك إنك تعلم أنه ما عرض لي أمران قط كلاهما لك طاعة إلا عملت بأشدهما على بدني قال: فتودي: ومن فعل ذلك بك يا أيوب؟ قال: فأخذ التراب فوضعه على رأسه ثم قال: أنت يا رب^(٤).

(١) العلامة المجلسي: بحار الأنوار: ١٤، ٦٩، باب ٥، فضله ومكارم أخلاقه وجمل.

(٢) العلامة المجلسي: بحار الأنوار: ١٤، ٧٠، باب ٥، فضله ومكارم أخلاقه وجمل. الراوندي: قصص الأنبياء: ج ١ ص ٢٠٨ ح ٢٧٠ ب ١٢ نبوة سليمان (ع).

(٣) الراوندي: قصص الأنبياء: ١، ١٤١، باب ١، فصل.... ص ١٤١، العلامة المجلسي: بحار الأنوار: ١٢، ٢٥٢ ح ٢٢ ب ١٠ قصص أيوب (ع) نقلًا عن قصص الأنبياء للراوندي.

(٤) العلامة المجلسي: بحار الأنوار: ٦٩، ٣٢٠، باب ١١٧، استنكار الطاعة والمجب. العلامة المجلسي: بحار الأنوار: ج ١٢ ص ٣٥ ح ١٥ ب ١٠ قصص أيوب نقلًا عن أمالي الشيخ الطوسي.

(٤٩) ٢. بالإسناد الى الصدوق، عن ابن الوليد، عن الصفار، عن ابن يزيد، عن ابن أبي عمير، عن هشام بن سالم، عن أبي عبد الله (ع) قال: لما طال بلاء أيوب ورأى إبليس صبره أتى إلى أصحاب له كانوا رهباناً في الجبال، فقال لهم: مروا بنا إلى هذا العبد المبتلى نسأله عن بليته: قال: فركبوا وجاؤوه فلما قربوا منه نضرت بفالهم فقتربوا بعضاً إلى بعض ثم مشوا إليه وكان فيهم شاب حدث فسلموا على أيوب وقعدوا وقالوا: يا أيوب لو أخبرتنا بذنبك فلا نرى تبتلي بهذا البلاء إلا لأمر كنت تسره، قال أيوب (ع): وعزة ربي إنه ليعلم أنني ما أكلت طعاماً قط إلا ومعي يتيم أو ضعيف يأكل معي وما عرض لي أمران كلاهما طاعة إلا أخذت بأشدهما على بدني، فقال الشاب: سواء لكم عمدتم إلى نبي الله فغنتموه حتى أظهر من عبادة ربه ما كان يستره: عند ذلك دعا ربه وقال: رب إنني مسني الشيطان بنصب وعذاب، وقال: قيل لأيوب (ع) بمد ما عافاه الله تعالى: أي شيء أشد ما مر عليك؟ قال: شمانة الأعداء^(١).

٧ = باب النبي داوود (ع) :

باب أن الحكم بالبينة واليمين

(٥٠) ١. القطب الراوندي في قصص الأنبياء بإسناده إلى الصدوق، عن أبيه، عن سعد بن عبد الله، عن أحمد بن محمد بن عيسى، عن علي بن الحكم، عن هشام بن سالم، عن أبي عبد الله (ع) قال: كان على عهد داوود (ع) سلسلة يتحاكم الناس إليها إلى أن قال: فأوحى الله تعالى إلى داوود أن احكم بينهم بالبينات وأضفهم إلى اسمي يحلفون بي ورفعت السلسلة^(٢).

(٥١) ٢. عن علي، عن أبيه، عن ابن أبي عمير، عن هشام بن سالم، عن الصادق جعفر بن محمد (ع) قال: إن داوود (ع) خرج ذات يوم يقرأ الزبور وكان إذا الزبور لا يبقى جبل ولا حجر ولا طائر ولا سبيع إلا جاوبه فما زال يمر حتى انتهى إلى جبل فإذا على ذلك الجبل نبي عابد يقال له:

(١) العلامة المجلسي: بحار الأنوار: ١٢، ٢٥١، باب ١٠. قصص أيوب (ع) ... من ٣٣٩. الراوندي: قصص الأنبياء: ج ١ ص ١٤٠
١٤٩ الباب السابع في ذكر أيوب وشعب (ع).
(٢) العلامة المجلسي: بحار الأنوار: ج ١٤، ص ٨، ح ١٥، باب ١ عمره ووفاته نقلاً عن قصص الأنبياء. العلامة المجلسي: بحار الأنوار: ج ١٠١ ص ١٩٧ ح ٢ ح ١١ نوار القضاة نقلاً عن قصص الأنبياء. الراوندي: قصص الأنبياء: ج ١ ص ٢٠٢ ح ١٦١ فصل. الميرزا النوري: مستدرک الوسائل: ١٧، ٣٦٥، ٢١٥٩٢، ج ١٠ ب ١ بأن الحكم بالبينة واليمين نقلاً عن الراوندي.

حزقيل، فلما سمع دوي الجبال وأصوات السباع والطير علم أنه داوود (ع) فقال داوود: يا حزقيل أتأذن لي فأصعد إليك؟ قال: لا. فبكى داوود (ع) فأوحى الله جل جلاله إليه: يا حزقيل لا تعبر داوود وسلني العافية فقام حزقيل فأخذ بيد داوود فرفعه إليه فقال داوود: يا حزقيل هل هممت بخطيئة قط؟ قال: لا. قال: فهل دخلك العجب مما أنت فيه من عبادة الله عز وجل؟ قال: لا. قال: فهل ركنت إلى الدنيا فأحببت أن تأخذ من شهوتها ولذتها؟ قال: بلى ربما عرض بقلبي. قال: فماذا تصنع إذا كان ذلك؟ قال: أدخل هذا الشعب فأعتبر بما فيه. قال: فدخل داوود النبي (ع) الشعب فإذا سرير من حديد عليه جمجمة بالية وعظام فانية وإذا لوح من حديد فيه كتابة فقرأها داوود (ع) فإذا هي أنا أروى سلم ملكت ألف سنة وبنيت ألف مدينة واقتضضت ألف بكر فكان آخر أمري أن صار التراب فراشي والحجارة وسادتي والديدان والحياة جيرانني فمن رأني فلا يقتر بالدينا^(١).

٨ = باب النبي زكريا (ع) :

(٥٢) - ١. أبي، عن علي، عن أبيه، عن هشام بن سالم، عن أبي عبد الله (ع) قال: إن زكريا (ع) كان خائفاً فهرب فالتجأ إلى شجرة فانضرجت له وقالت: يا زكريا ادخل في فضاء حتى دخل فيها فطلبوه فلم يجدوه فأتاهم إبليس وكان رآه فدلهم عليه فقال لهم: هو في هذه الشجرة فاقطعوها وقد كانوا يعمدون تلك الشجرة، فقالوا: لا نقطعها فلم يزل بهم حتى شقوها وشقوا زكريا (ع)^(٢).

٩ = باب تميم يعقوب ويوسف (ع) :

(٥٣) - ١. بالإسناد عن الصدوق، عن أبيه، عن الصفار، عن أيوب بن نوح، عن ابن أبي عمير، عن هشام بن سالم، قال: قلت لأبي عبد الله (ع): ما بلغ من حزن يعقوب على يوسف؟ قال: حزن

(١) العلامة المجلسي: بحار الأنوار: ١٤ - ٢٥، باب ٢. قصة داود عليه السلام وأوربا. الصدوق: الأمالي: ج ١ ص ٩٩ ح ٨ المجلس الحادي والمشرون. الشيخ الصدوق: كمال الدين: ج ٢ ص ٥٢٤ ح ٦٦ ما جاء في التمييز.

(٢) العلامة المجلسي: بحار الأنوار: ١٤ - ١٨١، باب ١٥. قصص زكريا ويحيى (ع) ... الراوندي: قصص الأنبياء: ج ١ ص ٢١٧ ح ٢٨٤ ب١ فصل.

سبعين كلتي، قال: ولما كان يوسف (ع) في السجن دخل عليه جبرائيل فقال: إن الله ابتلاك وابتلى أباك وإن الله ينجيك من هذا السجن فأسأل الله بحق محمد وأهل بيته أن يخلصك مما أنت فيه، فقال يوسف: اللهم إني أسألك بحق محمد وأهل بيته إلا عجلت فرجي وأرحتني مما أنا فيه، قال جبرائيل (ع): فأبشر أيها الصديق فإن الله تعالى أرسلني إليك بالبيشارة بأنه يخرجك من السجن إلى ثلاثة أيام ويملكك مصر وأهلها يخدمك أشرفها ويجمع إليك إخوتك وأباك فأبشر أيها الصديق إنك صفي الله وابن صفيه فلم يلبث يوسف (ع) إلا تلك الليلة حتى رأى الملك رؤيا أفزعته فقصصها على أعوانه فلم يدروا ما تأويلها فذكر الغلام الذي نجا من السجن يوسف فقال له: أيها الملك أرسلني إلى السجن فإن فيه رجلاً لم يرمثه حلاًماً وعلماً وتفسيراً وقد كنت أنا وفلان غضبت علينا وأمرت بحبسنا رأينا رؤيا فغيرها لنا وكان كما قال: فلان صلب وأما أنا فتجوت، فقال له الملك: انطلق إليه، فدخل وقال يوسف: أفتنا في سبع بقرات فلما بلغ رسالة يوسف الملك قال: اثنتوني به أستخلصه لنفسي فلما بلغ يوسف رسالة الملك قال: كيف أرجو كرامته وقد عرف براءتي وحبستي سنتين؟ فلما سمع الملك أرسل إلي النسوة فقال: ما خطبكن؟ فلان: حاشا لله ما علمنا عليه من سوء فأرسل إليه وأخرجه من السجن فلما كلمه أعجبه كماله وعقله فقال له: اقصص رؤياي فأني أريد أن أسمعها منك فذكره يوسف كما رأى وفسره قال الملك: صدقت فمن لي بجمع ذلك وحفظه؟ فقال يوسف: إن الله تعالى أوحى إلي أنني مدبره والقيم به في تلك السنين فقال له الملك: صدقت، دونك خاتمي وسريري وتاجي فأقبل يوسف على جمع الطعام في السنين السبع الخصبية يكبسه في الخزائن في سنبله ثم أقبلت السنون الجذبة فأقبل يوسف (ع) على بيع الطعام فباعهم في السنة الأولى بالدراهم والدنانير حتى لم يبق بمصر وما حولها دينار ولا درهم إلا صار في مملكة يوسف (ع)، وباعهم في السنة الثانية بالحلي والجواهر حتى لم يبق بمصر وما حوله حلي ولا جواهر إلا صار في مملكته، وباعهم في السنة الثالثة بالدواب والمواشي حتى لم يبق بمصر وما حولها دابة ولا ماشية إلا صارت في مملكة يوسف، وباعهم في السنة الرابعة بالمبيد والإماء حتى لم يبق بمصر وما حولها عبد ولا أمة إلا صارت في مملكة يوسف، وباعهم في السنة الخامسة بالدور والمقار حتى لم يبق بمصر وما حولها دار ولا عقار إلا صار في مملكة يوسف، وباعهم في السنة السادسة بالمزارع والأنهار حتى لم يبق بمصر وما حولها نهر ولا مزرعة إلا صار في مملكة يوسف (ع)، وباعهم في السنة السابعة بقرابهم حتى لم يبق بمصر ولا ما حولها عبد ولا حر إلا صار في مملكة يوسف وصاروا عبيداً له، فقال يوسف للملك: ما ترى فيما حولني ربي؟ قال: الرأي رأيك، قال: إني أشهد الله وأشهدك أيها الملك أنني اعتقت أهل مصر كلهم ورددت عليهم أموالهم وعبيدهم ورددت عليك خاتمك وسريرك وتاجك على أن لا تسير إلا بسيرتي

ولا تحكم إلا بحكمي فإله أنجاهم علي؛ فقال الملك: إن ذلك لديني وفخري وأنا أشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له وأنتك رسوله وكان من أخوة يوسف وأبيه(ع) ما ذكرته^(١).

(٥٤) . ٢. عن هشام بن سالم، عن أبي عبد الله(ع) قال: قال له بعض أصحابنا: ما بلغ من حزن يعقوب على يوسف، قال: حزن سبعين تكلى حرى^(٢).

(٥٥) . ٣. ماجيلويه، عن محمد العطار، عن ابن أبان، عن ابن أورمة، عن ابن أبي عمير، عن هشام بن سالم، عن أبي عبد الله(ع) قال: لما أقبل يعقوب(ع) إلى مصر خرج يوسف(ع) ليستقبله فلما رآه يوسف هم بأن يترجل ليعقوب ثم نظر إلى ما هو فيه من الملك فلم يفعل فلما سلم على يعقوب نزل عليه جبرائيل(ع) فقال له: يا يوسف إن الله تبارك وتعالى يقول لك: ما منعك أن تنزل إلى عبدي الصالح ما أنت فيه أبسط يدك فبسطها فخرج من بين أصابعه نور فقال: ما هذا يا جبرائيل؟ فقال: هذا إنه لا يخرج من صلبك نبي أبداً عقوبة لك بما صنعت بيعقوب إذ لم تنزل إليه^(٣).

(٥٦) . ٤. عن هشام بن سالم، عن أبي عبد الله(ع) قال: لما استياس أخوة يوسف من أخيهم قال لهم يهودا وكان أكبرهم: فلن أبرح الأرض حتى يأذن لي أبي أو يعكم الله لي وهو خير الحاكمين، قال: ورجع إلى يوسف يكلمه في أخيه فكلمه حتى ارتفع الكلام بينهما حتى غضب يهودا وكان إذا غضب قامت شعرة في كتفه وخرج منها الدم، قال: وكان بين يدي يوسف ابن له صغير معه رمانة من ذهب وكان الصبي يلعب بها قال: فأخذها يوسف من الصبي فدرجها نحو يهودا، قال: وحيا الصبي ليأخذها فمس يهودا ثم عاد إلى يوسف فكلمه في أخيه حتى ارتفع الكلام بينهما حتى غضب يهودا وقامت الشعرة وسال منها الدم فأخذ يوسف الرمانة من الصبي فدرجها نحو يهودا وحيا الصبي نحو يهودا فسكن يهودا فقال يهودا: إن في البيت ممناً لبعض ولد يعقوب، قال: فمفد ذلك قال لهم يوسف: هل علمتم ما فعلتم بيوسف وأخيه إذ أنتم جاهلون^(٤)؟

(١) العلامة المجلسي: بحار الأنوار: ١٢ - ٢٩١، باب ٩، قصص يعقوب ويوسف على نبينا، الرواندي: قصص الأنبياء: ج ١ ص ١٢٢ ح ١٢٥ ب ٢، فصل، الجزائري: قصص الأنبياء: ج ١ ص ١٨٢ ب ٩، قصص يعقوب ويوسف نقلاً عن قصص الأنبياء للرواندي. العلامة المجلسي: بحار الأنوار: ج ١٢ ص ٢٩١ ح ٧٦ ب ٩، قصص يعقوب ويوسف نقلاً عن قصص الأنبياء للرواندي.

(٢) العلامة المجلسي: بحار الأنوار: ١٢ - ٣١١، باب ٩، قصص يعقوب ويوسف على نبينا، المياشي: تفسيره: ج ٢ ص ١٨٨ ح ٥٨ ب ١٢ سورة يوسف.

(٣) العلامة المجلسي: بحار الأنوار: ١٢ - ٢٨١، باب ٩، قصص يعقوب ويوسف على نبينا، الصدوق: علل الشرائع: ج ١ ص ٥ ح ٢ ب ٤٧، العلة التي من أجلها لم يخرج.

(٤) العلامة المجلسي: بحار الأنوار: ١٢ - ٣٠٩، باب ٩، قصص يعقوب ويوسف على نبينا، المياشي: تفسيره: ج ٢ ص ١٨٦ ح ٥٦ ب ١٢ سورة يوسف.

(٥٧) ٦. وفي رواية هشام بن سالم عنه (ع) قال: لما أخذ يوسف أخاه اجتمع عليه أخوته فقالوا له: خذ أهدنا مكانه وجلودهم تقطر دماً أصفر ولم يقولوا: خذ أهدنا مكانه قال: فلما أن أبى عليهم وأخرجوا من عنده قال لهم يهودا: قد علمتم ما فعلتم بيوسف فلن أبرح الأرض حتى يأذن لي أبي أويحكم الله لي وهو خير الحاكمين، قال: فرجعوا إلى أبيهم وتخلف يهودا قال: فدخل على يوسف فكلمه في أخيه حتى ارتقع الكلام بينه وبينه وغضب وكان على كتفه شعرة إذا غضب قامت الشعرة فلا تزال تقذف بالدم حتى يمسه بعض ولد يعقوب قال: فكان بين يدي يوسف ابن له صغير في يده رمانة من ذهب يلعب بها فلما رآه يوسف قد غضب وقامت الشعرة تقذف بالدم أخذ الرمانة من يدي الصبي ثم دحرجها نحو يهودا وابتنى الصبي ليأخذها فوقعت يده على يهودا قال (ع): ك فذهب غضبه، قال: فارتاب يهودا ورجع الصبي بالرمانة إلى يوسف ثم ارتقع الكلام بينهما حتى غضب وقامت الشعرة فجعلت تقذف بالدم فلما رأى يوسف دحرج الرمانة نحو يهودا واتبعها الصبي ليأخذها فوقعت يده على يهودا فسكن غضبه قال: فقال يهودا: إن في البيت لمن ولد يعقوب حتى صنع ذلك ثلاث مرات^(١).

باب كان في قميص يوسف ثلاث آيات :

(٥٨) ١٠. ابن المتوكل، عن السعد آبادي، عن البرقي، عن أبيه، عن ابن أبي عمير، عن هشام ابن سالم، عن أبي عبد الله (ع) قال: كان في قميص يوسف ثلاث آيات في قوله تعالى: ﴿وجاؤوا على قميصه بدم كذب﴾ وقوله عز وجل: ﴿إن كان قميصه قد من قبل﴾ الآية وقوله: ﴿أذهبوا بقميصي هذا﴾ الآية^(٢).

باب غيبة النبي يوسف (ع)

(٥٩) ١٠. حدثنا محمد بن علي ما جيلويه رضي الله عنه قال: حدثنا محمد بن يحيى المطار، عن الحسين بن الحسن بن أبان، عن محمد بن أورمة، عن أحمد بن الحسن الميثمي، عن الحسن الواسطي، عن هشام بن سالم، عن أبي عبد الله (ع) قال: قدم إعرابي على يوسف ليشتري منه

(١) العلامة المجلسي: بحار الأنوار: ١٢. ٢٠٩. باب ٩. قصص يعقوب ويوسف على نبينا. المياشي: تصديره: ج ٢ ص ١٨٧ ب ١٢ سورة يوسف.

(٢) العلامة المجلسي: بحار الأنوار: ١٢. ٢٥٦. باب ٩. قصص يعقوب ويوسف على نبينا. الشيخ الصدوق: الخصال: ج ١ ص ١١٨ ح ١٠ كان في قميص يوسف ثلاث آيات.

طلعاً فباعه فلما فرغ قال له يوسف: أين منزلك؟ قال له: بموضع كذا وكذا، قال: فقال له: فإذا مررت بوادي كذا وكذا فقف فناد يا يعقوب يا يعقوب فإنه سيخرج إليك رجل عظيم جميل جسيم وسيم فقل له: لقيت رجلاً بمصر وهو يقرئك السلام ويقول لك: إن وديعتك عند الله عز وجل لن تضيع؛ قال: فمضى الأعرابي حتى انتهى إلى الموضوع فقال لفلانته: احفظوا على الإبل ثم نادى يا يعقوب يا يعقوب فخرج إليه رجل أعمى طويل جسيم جميل يتقي الحائط بيده حتى أقبل فقال له الرجل: أنت يعقوب؟ قال: نعم، فأبلغه ما قال له يوسف قال: فسقط مغشياً عليه ثم أفاق فقال: يا أعرابي لك حاجة إلى الله عز وجل فقال له: نعم إنني رجل كثير المال ولي ابنة عم ليس بولد لي منها وأحب أن تدعو الله أن يرزقني ولداً قال: فتوضأ يعقوب وصلى ركعتين ثم دعا الله عز وجل فرزق أربعة أبطن أو قال: ستة أبطن في كل بطن اثنان فكان يعقوب (ع) يعلم أن يوسف (ع) حي لم يموت وأن الله تعالى ذكره سيظهره له بعد غيبته، وكان يقول لابنيه: إني أعلم من الله ما لا تعلمون وكان أهله وأقرباؤه يفندونه على ذكره ليوسف، حتى أنه لما وجد ريح يوسف قال: (إني لأجد ريح يوسف لولا أن تضنوا قالوا: تالله إنك لفي ضلالك القديم)، فلما أن جاء البشير وهو يهودا ابنه وألقى قميص يوسف على وجهه فارتد بصيراً قال: ألم أقل: لكم إني أعلم: من الله ما لا تعلمون^(١).

١٠ = باب النبي موسى (ع) وأخيه هارون

باب ما ناجى به موسى (ع) ربه :

(٦٠) . ١ - ابن الوليد، عن الصفار، عن ابن عيسى، عن ابن أبي نجران، عن هشام بن سالم، عن حبيب السجستاني، عن أبي جعفر الباقر (ع) قال: إن في التوراة مكتوباً يا موسى إني خلقتك واصطنعتك وهويتك وأمرتك بطاعتي ونهيتك عن معصيتي فإن أطعتني عنتك على طاعتي وإن عصيتني لم أعنك على معصيتي يا موسى ولي المنة عليك في طاعتك لي ولي الحجة عليك في معصيتك لي^(٢).

(١) الشيخ الصدوق: كمال الدين: ٥٠١٤١.١ - باب في غيبة يوسف (ع) ... ص ٤١. العلامة المجلسي: بحار الأنوار: ج ١٢ ص ٢٨٥ ح ٦٩ ب ٩ فصل يعقوب ويوسف نقلاً عن كمال الدين. الراوندي: هضم الأنبياء: ١٢٢. ١، ج ١٣٦ ب ٤ فصل.

(٢) العلامة المجلسي: بحار الأنوار: ١٢. ٢٢٨. باب ١١. ما ناجى به موسى (ع) ربه وما. الصدوق: الأمالي: ج ١ ص ٢٠٨ ح ٢ المجلس الحادي والخمسون. الشيخ الصدوق: التوحيد: ج ١ ص ٤٠٦ ح ٦٢ ب الأمر والنهي.

باب وفاة موسى وهارون (ع):

(٦١). ١. بهذا الإسناد، عن ابن أبي عمير، عن هشام بن سالم، عن أبي عبد الله (ع) قال: إن ملك الموت أتى موسى فسلم عليه فقال: من أنت؟ فقال: أنا ملك الموت؛ قال: فما جاء بك؟ قال: جئت لأقبض روحك وإني أمرت أن أتركك حتى تكون أنت الذي تريد وخرج ملك الموت فمكث موسى ما شاء الله ثم دعا يوشع بن نون فأوصى إليه وأمره بكتمان أمره وبأن يوصي بعده إلى من يقوم بالأمر وغاب موسى (ع) عن قومه فمر في غيبته ورأى ملائكة يحضرون قبراً قال: لمن تحضرون هذا القبر؟ قالوا نحضره والله لمبد كريم على الله تعالى، فقال: إن لهذا العبد من الله منزلة فإنني ما رأيت مضجعاً ولا مدخلاً أحسن منه فسألت الملائكة: يا صفى الله أتحب أن تكون ذلك؟ قال: وددت قالوا: فادخل واضطجع فيه ثم توجه إلى ربك فاضطجع فيه موسى (ع) لينظر كيف هو فكشف له من الغطاء فرأى مكانه في الجنة فقال: يا رب اقبضني إليك فقبضه ملك الموت ودفنه وكانت الملائكة حثت عليه فصاح صائح من السماء: مات موسى كلمه الله وأي نفس لا تموت فكان بنو إسرائيل لا يعرفون مكان قبره، فسئل رسول الله (ص) عن قبره قال: عند الطريق الأعظم عند الكثيب الأحمر^(١).

باب موسى وأخلاقه:

(٦٢). ١. وعن ابن بابويه حدثنا محمد بن موسى بن المتوكل، حدثنا عبد الله بن جعفر، عن محمد بن الحسين، حدثنا الحسن بن محبوب، عن هشام بن سالم، عن حبيب السجستاني، عن أبي جعفر قال: إن في التوراة مكتوباً فيما ناجى الله به موسى: عفتني في سر أمرك أحفظك من وراء عورتك، واذكرني في خلواتك وعند سرور لذاتك اذكرك عند غلاتك، وأملك غضك عمن ملكتك عليه أكف غضبي عنك وأكتم مكنون سري في سريرتك وأظهر في علانيتك المداراة عني لمدوك وعدوي من خلفي، يا موسى إني خلقتك واصطفيتك وقويتك وأمرتك بطاعتي ونهيته عن معصيتي فإن أنت أطعتني أعنتك على طاعتي وإن أنت عصيتني لم أعنك على معصيتي ولي عليك المنة في طاعتك ولي عليك الحجة في معصيتك إياي، وقال: قال موسى (ع): يا رب من يسكن حظيرة

(١) العلامة المجلسي: بحار الأنوار: ١٢، ٣٦٨، باب ١٢. وفاة موسى وهارون (ع) وموضعه. الراوندي: قصص الأنبياء: ج ١ ص ١٧٥ ح ٢٠٤ ب ١ فصل في وفاة هارون وموسى.

القدس قال: الذين لم تر أعينهم الزنا ولم يخالط أموالهم الربا ولم يأخذوا في حكمهم الرشا وقال: قال: يا موسى لا تستذل الفقير ولا تفبط الفني بالشيء اليسير^(١).

باب قصة موسى حين لقي الخضر:

(٦٢) ١ - عن هشام بن سالم، عن أبي عبد الله (ع) قال: كان موسى أعلم من الخضر^(٢).

١١ - باب النبي عيسى (ع):

باب ولادة النبي عيسى (ع)

(٦٤) ١ - عن ابن أبي عمير، عن هشام بن سالم، عن أبي عبد الله (ع) في حديث طويل في صفة المعراج وساق الحديث الى أن قال ثم قال لي جبرائيل: انزل فصل فنزلت وصليت فقال لي: أتدري أين صليت فقلت: لا. فقال: صليت بطور سينا حيث كلم الله موسى تكليماً ثم ركبت فمضينا ما شاء الله ثم قال لي: انزل فصل فنزلت وصليت، فقال لي: أتدري أين صليت؟ فقلت: لا. فقال: صليت في بيت لحم وبيت لحم بناحية بيت المقدس حيث ولد عيسى ابن مريم (ع) الخبر^(٣).

باب فضله ورفعة شأنه ومعجزاته:

(٦٥) ١ - عن أحمد بن محمد بن عيسى، عن ابن محبوب، عن هشام بن سالم، عن يزيد الكناسي، قال: سألت أبا جعفر (ع) كان عيسى ابن مريم حين تكلم في المهد حجة الله على أهل زمانه فقال: كان يومئذ نبياً حجة الله غير مرسل أما تسمع لقوله حين قال: «إني عبد الله أتاني الكتاب وجعلني نبياً وجعلني مباركاً أين ما كنت وأوصاني بالصلاة والزكاة ما دمت حياً» قلت: فكان يومئذ حجة الله على زكريا (ع) في تلك الحال وهو في المهد، فقال: كان عيسى في تلك الحال

(١) الراوندي: فخص الأنبياء: ١، ١٦٤، ٦٠، فصل.... من ١٦٤، فخص الأنبياء (موسى وأخلافه).

(٢) العلامة المجلسي: بحار الأنوار: ١٣، ٢٠٢، باب ١٠، قصة موسى (ع) حين لقي الخضر. العياشي: تفسيره: ج ٢، ص ٣٢٠ ح ٤٣

(٣) سورة الكهف. العياشي: تفسيره: ج ٢، ص ٣٣٤ ح ٤٩ (١٨) سورة الكهف وفيه زيادة. العلامة المجلسي: بحار الأنوار: ج ١٣

من ٣٠٩ ح ٢٥ باب ١٠ قصة موسى وفيه (وكان سليمان أعلم من آصف)، وبديل الخضر (الذي اتبمه).

(٣) العلامة المجلسي: بحار الأنوار: ١٤، ٢٠٨، باب ١٧، ولادة عيسى (ع).... من ٢٠٦.

آية للناس ورحمة من الله لمريم حين تكلم فمبر عنها وكان نبياً حجة على من سمع كلامه في تلك الحال ثم صمت فلم يتكلم حتى مضت له سنتان وكان زكريا (ع) الحجة لله عز وجل على الناس بعد صمت عيسى (ع) بستين ثم مات زكريا (ع) فورثه ابنه يحيى الكتاب والحكمة وهو صبي صغير ما تسمع لقوله عز وجل ﴿يا يحيى خذ الكتاب بقوة وآتيناه الحلم صبياً﴾ فلما بلغ عيسى سبع سنين تكلم بالنبوة والرسالة حين أوحى الله تعالى إليه فكان عيسى الحجة على يحيى وعلى الناس أجمعين وليس تبقى الأرض يا ابن خالد يوماً واحداً بغير حجة لله على الناس منذ يوم خلق الله آدم (ع) وأسكنه الأرض^(١).

باب عيسى (ع) وإبليس :

(٦٦) ١. عن الصدوق، عن محمد بن الحسن بن الوليد، عن الصفار، عن محمد بن خالد، عن ابن أبي عمير، عن هشام بن سالم، عن الصادق (ع) قال: جاء إبليس الى عيسى فقال: أليس تزعم أنك تحيي الموتى قال عيسى: بلى قال إبليس: فاطرح نفسك من فوق الحائط، فقال عيسى (ع): ويلك إن العبد لا يجرب ربه، وقال: إبليس يا عيسى هل يقدر ربك على أن يدخل الأرض في بيضة والبيضة كهيئتها فقال: إن الله تعالى عز وعلا لا يوصف بالمعجز والذي قلت لا يكون، قال: الراوندي رحمه الله يعني هو مستحيل في نفسه كجمع الضدين^(٢).

باب أخبار بني إسرائيل :

(٦٧) ١. بإسناده إلى الصدوق، عن أبيه، عن علي بن إبراهيم، عن أبيه، عن ابن أبي عمير، عن هشام بن سالم، عن أبي عبد الله (ع) أن قوماً من بني إسرائيل قالوا لنبي لهم: ادع لنا ربك يعطر علينا السماء إذا أردنا فسأل ربه ذلك فوعده أن يفعل فأمطر السماء عليهم كما أرادوا

(١) العلامة المجلسي: بحار الأنوار: ١٤ - ٢٥٥، باب ١٨، فضله ورفعة شأنه ومجراته. العلامة المجلسي: بحار الأنوار: ج ٢٣ ص ٤٣ ح ٨٦ ب ١ الاضطراب إلى الحجة نقلاً عن كمال الدين. نفس المصدر: ج ٢٣ ص ٤٩ ب ١ الاضطراب إلى الحجة نقلاً عن كمال الدين. الشيخ الصدوق: كمال الدين: ج ١ ص ٢٣٣ ب ٢٩ ب ٢٢ اتصال الوصية.

(٢) العلامة المجلسي: بحار الأنوار: ٦٠ - ٢٥٢، باب ٢. إبليس لعنه الله وقصصه وبدءه. الراوندي: قصص الأنبياء: ١ - ٣٦٩ ح ٣١٢ ب ٣ فصل. العلامة المجلسي: بحار الأنوار: ج ٤ ص ٢٧١ ح ٣ ب ١٩ ما جرى بينه وبين إبليس نقلاً عن قصص الأنبياء للراوندي. مع زيادة محمد بن خالد في السند.

فزرعوا فتمت زروعهم وحسنت فلما حصدوا لم يجدوا شيئاً فقالوا: إنما سألنا المطر للمنفعة فأوحى الله تعالى أنهم لم يرضوا بتدييري لهم أو نحو هذا^(١).

١٢ - باب مولد النبي محمد (ص):

باب مولد النبي (ص) ووفاته:

(٦٨) . ١ - علي بن إبراهيم، عن أبيه، عن ابن أبي عمير، عن هشام بن سالم، عن أبي عبد الله (ع) قال: إن مثل أبي طالب مثل أصحاب الكهف أسروا الإيمان وأظهروا الشرك فاتاهم الله أجرهم مرتين^(٢).

باب وفاة رسول الله وغسله والصلاة عليه

(٦٩) . ١ - الحسين بن إبراهيم القزويني، عن محمد بن وهبان، عن أحمد بن إبراهيم بن أحمد عن الحسن بن علي الزعفراني، عن البرقي، عن أبيه، عن ابن أبي عمير، عن هشام بن سالم، عن أبي عبد الله (ع) قال: لما قبض رسول الله (ص) سمعوا صوتاً من جانب البيت ولم يروا شخصاً يقول: كل نفس ذائقة الموت وإنما توفون أجوركم يوم القيامة فمن زحزح عن النار وأدخل الجنة فقد فاز. ثم قال في الله خلف من كل هالك وعزاء من كل مصيبة ودرك لما فات فبالله فتقوا وإياه فارجوا فإن المحروم من يحرم الثواب واستروا عورة نبيكم، فلما وضعه علي (ع) على سريره نودي: يا علي لا تخلع القميص، قال: ففسله في قميصه ثم قال: قال رسول الله (ص): يا علي إذا أنا مت ففسلني فإنه لا يرى أحد عورتي غيرك إلا انفتحت عيناه قال: فقال له علي (ع): يا رسول الله إنك رجل ثقيل ولا بد لي ممن يعينني قال: فقال له: إن جبرائيل ملك يعينك ويناولك الفضل بن العباس الماء ومره فليعصب عينه فإنه لا يرى أحد عورتي غيرك إلا انفتحت عيناه^(٣).

(١) العلامة المجلسي: بحار الأنوار: ٥٦، ٢٧٨، باب ٢٨ - السحاب والمطر والشهاب. العلامة المجلسي: بحار الأنوار: ج ٤ ص ٤٨٩ ح ٦٢ ب ٢٢ نوادر أخبار بني إسرائيل. الراوندي: قصص الراوندي: ج ١ ص ١٨٠ ح ٢١٦ ب ١ فصل.
(٢) الكليني: الكافي ١، ٤٤٨، باب مولد النبي، ص ووفاته... ص - الحر العاملي: وسائل الشريعة: ج ١٦ ص ٢٢٥ ح ٢١٤٢٢ ب ٢٩ جواز الشيمة.

(٣) العلامة المجلسي: بحار الأنوار: ٢٢، ٥٤٤، باب ٢ - وفاته وغسله والصلاة عليه. العلامة المجلسي: بحار الأنوار: ٢٢، ٥٢٦، ح ٣١ ب ٢ وفاته وغسله والصلاة عليه تقيلاً عن تفسير العياشي.

(٧٠) . ٢ . هشام بن سالم، عن أبي عبد الله (ع) قال: لما قبض رسول الله (ص) سمعوا صوتاً من جانب البيت ولم يروا شخصاً يقول: كل نفس ذائقة الموت إلى قوله: فقد فاز، ثم قال: في الله خلف وعزاء من كل مصيبة ودرك لما فات فبالله فاتقوا وإياه فارجوا وإنما المحروم من حرم الثواب واستروا عورة نبيكم، فلما وضعه على السرير نودي: يا علي لا تخلع القميص قال: ففسله علي (ع) في قميصه^(١).

باب في كيفية صدور الوحي ونزوله :

(٧١) . ١ . عن ابن أبي عمير، عن هشام بن سالم، قال : قال أبو عبد الله (ع): كان رسول الله (ص) إذا أتاه الوحي من الله وبينهما جبرائيل (ع) يقول: هو ذا جبرائيل وقال لي جبرائيل: وإذا أتاه الوحي وليس بينهما جبرائيل تصيبه تلك السببة ويفشاه منه ما يفشاه لثقل الوحي عليه من الله عز وجل^(٢).

(٧٢) . ٢ . الحسين بن إبراهيم القزويني، عن محمد بن وهبان، عن أحمد بن إبراهيم بن أحمد عن الحسن بن علي الزعفراني، عن البرقي عن أبيه، عن ابن أبي عمير، عن هشام بن سالم عن أبي عبد الله (ع) قال: قال بعض أصحابنا: أصاحك الله أكان رسول الله (ص) يقول: قال جبرائيل، وهذا جبرائيل يأمرني ثم يكون في حال أخرى يفمى عليه، قال: فقال أبو عبد الله (ع): إنه إذا كان الوحي من الله وإذا كان بينهما جبرائيل لم يصبه ذلك فقال: قال لي جبرائيل، وهذا جبرائيل^(٣).

باب قراءة النبي وعدم كتابته :

(٧٣) . ١ . ابن الوليد، عن سعد، عن ابن عيسى، عن الحسين بن سعيد ومحمد البرقي، عن ابن أبي عمير، عن هشام بن سالم، عن أبي عبد الله (ع) قال: كان النبي (ص) يقرأ الكتاب ولا يكتب^(٤).

(١) العلامة المجلسي: بحار الأنوار: ٢٢ - ٥٦٦، باب ٢ - وفاته وغسله والصلاة عليه. العياشي: تفسيره: ج ١ ص ٢١٠ ح ١٦٨ (٢) سورة آل عمران.

(٢) العلامة المجلسي: بحار الأنوار: ١٨ - ٢٧١، باب ٢ - آخر في كيفية صدور الوحي ونزوله. البرقي: المحاسن: ج ٢ ص ٣٣٨ ح ١٢١ كتاب الملل.

(٣) العلامة المجلسي: بحار الأنوار: ١٨ - ٢٦٨، باب ٢ - آخر في كيفية صدور الوحي.

(٤) العلامة المجلسي: بحار الأنوار: ١٦ - ١٣١، باب ٦ - أسمائه صلى الله عليه وآله. الصدوق: علل الشرائع: ج ١ ص ١٢٦ ح ٦ ب ١٠٥ العلة التي من أجلها سمى.

باب ملوك الأنبياء :

(٧٤) ١. ابن الوليد، عن الصفار، عن البرقي، عن ابن محبوب، عن هشام بن سالم، عن ذكره أبو جعفر (ع) قال: إن الله تبارك وتعالى لم يبعث أنبياء ملوكاً في الأرض إلا أربعة بعد نوح: ذو القرنين واسمه عياش وداوود وسليمان ويوسف (ع)، فأما عياش فملك ما بين المشرق والمغرب، وأما داوود فملك ما بين الشامات إلى بلاد أصطخر وكذلك ملك سليمان، وأما يوسف فملك مصر وبراريها لم يجاوزها إلى غيرها^(١).

باب غزوات رسول الله (ص):

(٧٥) ١. علي بن إبراهيم، عن أبيه، عن أحمد بن محمد بن أبي نصر، عن هشام بن سالم، عن إبان بن عثمان، عن حدثه، عن أبي عبد الله (ع) قال: قام رسول الله (ص) على التل الذي عليه مسجد الفتح في غزوة الأحزاب في ليلة ظلماء قره فقال: من يذهب فيأتينا بخبرهم وله الجنة فلم يبق أحد ثم أعادها فلم يبق أحد فقال أبو عبد الله (ع): بيده وما أراد القوم أرادوا أفضل من الجنة، ثم قال: من هذا؟ فقام حذيفة فقال: أما تسمع كلامي منذ الليلة ولا تكلم أفبرت فقام حذيفة وهو يقول: القمر والضر جعلني الله فداك تمتعتي أن أجيبك، فقال رسول الله (ص): انطلق حتى تسمع كلامهم وتأتيني بخبرهم فلما ذهب قال رسول الله (ص): اللهم احفظه من بين يديه ومن خلفه وعن يمينه وعن شماله حتى ترده وقال له رسول الله (ص): يا حذيفة لا تحدث شيئاً حتى تأتيني فأخذ سيفه وقوسه وحجفته، قال حذيفة: فخرجت وما بي من ضر ولا قر فمررت على باب الخندق وقد اعتراه المؤمنون والكفار فلما توجه حذيفة قام رسول الله (ص) ونادى: يا صريخ المكروبين ويا مجيب المضطرين اكشف همي وغمي وكربي فقد ترى حالي وحال أصحابي فنزل عليه جبرائيل (ع) فقال: يا رسول الله إن الله عز ذكره قد سمع مقاتلك ودعاءك وقد أجابك وكفك هول عدوك فجتا رسول الله (ص) على ركبتيه وبسط يديه وأرسل عينيه ثم قال: شكراً شكراً كما رحمتي ورحمت أصحابي ثم قال رسول الله (ص) قد بعث الله عز وجل عليهم ريحاً من السماء الدنيا فيها حصى وريح من السماء الرابعة فيها جندل، قال حذيفة: فخرجت فإذا أنا بنيران القوم وأقبل جندل الله الأول ريح

(١) العلامة المجلسي: بحار الأنوار: ١٤، ٢٠، باب ١ - عمره ووفاته وفضائله (ص). - العلامة المجلسي: بحار الأنوار: ج ١٢ ص ٢٦٥ ح ٢٩٩ ب٩ ففصص بمحوب ويوسف نقلاً عن الشيخ الصدوق: الخصال - الشيخ الصدوق: الخصال: ج ١ ص ٢٤٨ ح ١١٠ ملوك الأنبياء. - العلامة المجلسي: بحار الأنوار: ج ١٢ ص ١٨١ ح ٩ ب٥ ففصص ذي القرنين.

فيها حصى فما تركت لهم ناراً إلا أدرتها ولا خباء إلا طرحته ولا رمحاً إلا ألقته حتى جعلوا يتترسون من الحصى فجمعنا نسيم وقع الحصى في الأترسة فجلس حذيفة بين رجلين من المشركين فقام إبليس في صورة رجل مطاع في المشركين فقال: أيها الناس إنكم قد نزلتم بساحة هذا الساحر الكذاب ألا وإنه لن يفوتكم من أمره شيء فإنه ليس سنة مقام قد هلك الخف والحافر فأرجعوا ولينظر كل رجل منكم من جلسه قال حذيفة فنظرت عن يميني فضربت بيدي فقلت: من أنت؟ فقال: معاوية؛ فقلت للذي عن يساري: من أنت؟ فقال: سهيل بن عمر؛ وقال حذيفة: وأقبل جند الله الأعظم فقام أبو سفيان إلى راحلته ثم صاح في قريش: النجاء النجاء، وقال طلة الأزدي: لقد زادكم محمد بشر ثم قال إلى راحلته وصاح في بني أشجع: النجاء النجاء وفعل عيينة بن حصن مثلها ثم فعل الحارث بن عوف المزني مثلها ثم فعل الأقرع بن حابس مثلها وذهب الأحزاب ورجع حذيفة إلى رسول الله (ص) فأخبره الخبر وقال أبو عبد الله (ع): إنه كان ليشبهه يوم القيامة^(١).

باب غزوة أهد:

(٧٦). ١ - عن هشام بن سالم، عن أبي عبد الله (ع) قال: لما انهزم الناس عن النبي (ص) يوم أحد نادى رسول الله (ص): إن الله قد وعدني أن يظهرني على الدين كله، فقال له بعض المنافقين: وسماهما فقد هزمنا ويسخر بنا^(٢).

باب ولادة ووفاة فاطمة بنت رسول الله (ص):

(٧٧). ١ - عبد الله بن جعفر وسعد بن عبد الله جميعاً، عن إبراهيم بن مهزيار، عن أخيه علي ابن مهزيار، عن الحسن بن محبوب، عن هشام بن سالم، عن حبيب السجستاني، قال: سمعت أبا جعفر (ع) يقول: ولدت فاطمة بنت محمد (ص) بعد مبعث رسول الله بخمس سنين وتوفيت ولها ثمان عشرة سنة وخمسة وسبعون يوماً^(٣).

(١) الكليني: الكافي ٨- ٢٧٧، حديث نوح (ع) يوم القيامة... ص ٧. العلامة المجلسي: بحار الأنوار: ج ٢٠ ص ٢٦٨ ح ٢٢٣ ب ١٧ غزوة الأحزاب نقلاً عن الكافي.

(٢) العلامة المجلسي: بحار الأنوار: ٢٠- ٩٢، باب ١٢. غزوة أحد وغزوة حمرات الأسد. الهاشي: تصبيره: ج ١ ص ٢٠١ ح ١٥٧ (٢) سورة آل عمران.

(٣) الكليني: الكافي ١- ١٥٧، باب مولد أمير المؤمنين صلوات الله عليه. العلامة المجلسي: بحار الأنوار: ج ٤٢ ص ٩ ح ١٣ ب ١ ولادتها وحليتها نقلاً عن الكافي.

باب علم رسول الله (ص) علياً ألف باب :

(٢٨) ١. عن سعد، عن أحمد وعبد الله ابني محمد بن عيسى، عن ابن محبوب، عن هشام بن سالم، عن أبي حمزة الثمالي، عن أبي إسحاق السبيعي قال: سمعت بعض أصحاب أمير المؤمنين (ع) ممن يقف به قال: سمعت علياً (ع) يقول: إن في صدري هذا لعلماً جماً علمنيهِ رسول الله (ص) ولو أجد له حفظة يرعونه حق رعايته ويروونه عني كما يسمعونهُ مني إذا لأودعتهم بعضهُ فلم به كثيراً من العلم إن العلم مفتاح كل باب وكل باب يفتح ألف باب^(١).

باب أخبار رسول الله (ص) :

(٢٩) ١. الحسين بن إبراهيم القزويني، عن محمد بن وهبان، عن أحمد بن إبراهيم بن أحمد، عن الحسن بن علي الزعفراني، عن البرقي، عن أبيه، عن ابن أبي عمير، عن هشام بن سالم، عن أبي عبد الله (ع) قال: إن قوماً أتوا رسول الله (ص) فقالوا: يا رسول الله اضمن لنا على ربك الجنة، قال: فقال: على أن تميئوني بطول السجود، قالوا: نعم يا رسول الله: فضمن لهم الجنة، قال: فبلغ ذلك قوماً من الأنصار قال: فأتوه فقالوا: يا رسول الله اضمن لنا الجنة، قال: على أن لا تسألوا أحداً شيئاً، قالوا: نعم يا رسول الله، قال: فضمن لهم الجنة فكان الرجل منهم يسقط سوطه وهو على دابته فينزل حتى يتناوله كراهية أن يسأل أحداً شيئاً وإن كان الرجل ينقطع شحمه فيكره أن يطلب من أحد شيئاً^(٢).

باب زهد رسول الله (ص) :

(٣٠) ١. الشيخ الطوسي في أماليه، عن الحسين بن إبراهيم القزويني، عن محمد بن وهبان، عن أحمد بن إبراهيم بن أحمد، عن الحسن بن علي الزعفراني، عن أحمد بن محمد بن خالد، عن أبيه عن ابن أبي عمير، عن هشام بن سالم، عن أبي أسامة، عن أبي عبد الله (ع) في حديث قال: كان طعام رسول الله (ص) الشمير إذا وجدته وحلواه التمر وقوده السمف^(٣).

(١) العلامة المجلسي: بحار الأنوار: ١٢٩، ٤٠، باب ٩٣. علمه (ع) وأن النبي (ص) علمه. الشيخ المفيد: الاختصاص: ج ١ ص ٢٨٣ حديث في زيارة المؤمن لله. محمد بن حسن بن فروخ الصفار: بصائر الدرجات: ج ١ ص ٣٠٥ ح ١٢ ب ١٦ في ذكر الابواب التي علم رسول الله علياً. الشيخ الصدوق: الخصال: ج ٢ ص ٦٤٥ ح ٢٩ علم رسول الله (ص) علياً (ع) ألف باب.

(٢) العلامة المجلسي: بحار الأنوار: ١٤٢، ٢٢، باب ٢٧. ما جرى بينه وبين أهل الكتاب.

(٣) المهرزا حسين النوري: مستدرک الوسائل: ١٦، ٢٨١، ٥٢. باب حب التمر وأكله واختياره. العلامة المجلسي: بحار الأنوار: ج ٦٧ ص ٣١٨ ح ٢١ ص ٥٨ الأهواري: الزهد نقلاً عن أمالي الطوسي. العلامة المجلسي: بحار الأنوار: ج ١٦ ص ٢٨٨ ح ١٤٦ ب في سواكه نقلاً عن أمالي الطوسي.

باب فضائل رسول الله (ص) وخصائصه :

(٨١) . ١ - من كتاب الإمامة، عن هشام بن سالم، عن الحارث بن المغيرة النضري قال: حول المرش كتاب جليل مسطور أني أنا الله لا إله إلا أنا محمد رسول الله علي أمير المؤمنين (ع)^(١).

باب كراهة الشبغ والأكل على الشبغ :

(٨٢) . ١ - عن علي بن إبراهيم، عن أبيه ابن أبي عمير، عن هشام بن سالم وغيره، عن أبي عبد الله (ع) قال: ما كان شيء أحب إلى رسول الله (ص) من أن يظل جائعاً خائفاً في الله^(٢).

باب إسراء ومعراج رسول الله (ص) :

(٨٣) . ١ - عن محمد بن أبي عمير، عن هشام بن سالم، عن أبي عبد الله (ع) قال: جاء جبرائيل وميكائيل وإسرافيل بالبراق إلى رسول الله (ص) فأخذ وواحد باللجام واحد بالركاب وسوى الآخر عليه ثيابه فتضعضت البراق فلطمها جبرائيل ثم قال لها: اسكني يا براق فما ركبك نبي قبلك ولا يركبك بعده مثله؛ قال: فرقت به ورفعته ارتفاعاً ليس بالكثير ومعه جبرائيل يريه الآيات من السماء والأرض قال: فبينما أنا في مسيري إذ نادى مناد عن يميني: يا محمد فلم أجبه ولم ألتفت إليه، ثم ناداني مناد عن يساري: يا محمد فلم أجبه ولم ألتفت إليه ثم استقبلتني امرأة كاشفة عن ذراعيها وعليها من كل زينة الدنيا، فقالت: يا محمد انظرنني حتى أكلمك فلم ألتفت إليها، ثم سرت فسمعت صوتاً أفرغني فجاوزت به فنزل بي جبرائيل، فقال: صل، فصليت؛ فقال: أتدرى أين صليت؟ فقلت: لا، فقال: صليت بطيبة وإليها مهاجرتك، ثم ركبت فمضينا ما شاء الله ثم قال لي: انزل وصل، فنزلت وصليت، فقال لي: أتدرى أين صليت؟ فقلت: لا، فقال: صليت بطور سيناء حيث كلم الله موسى تكليماً، ثم ركبت فمضينا ما شاء الله ثم قال لي: انزل فصل، فنزلت وصليت، فقال لي: أتدرى أين صلي؟ فقلت: لا، قال: صليت في بيت لحم بناحية بيت المقدس، حيث ولد عيسى ابن مريم (ع) ثم ركبت فمضينا حتى انتهينا إلى بيت المقدس فربطت البراق بالحلقة

(١) العلامة المجلسي: بحار الأنوار: ٧، ٢٧، باب ١٠، أن أسماءهم عليهم السلام مكتوبة. العلامة المجلسي: بحار الأنوار: ج ١٦ ص ٣٦٥ ح ٧٠ ب ١١ فضائله وخصائصه (ص).

(٢) الحر العاملي: وسائل الشريعة: ٢٤، ٢٤٣، ٢٠٠، باب كراهة الشبغ والأكل على الشبغ. الكليني: الكليني: ج ٨ ص ١٢٩ ح ٩٩ حديث رسول الله. مجموعة ورام: ج ٢ ص ١٢٨ الجزء الثاني.

التي كانت الأنبياء تربط بها فدخلت المسجد ومعى جبرائيل إلى جنبي فوجدنا إبراهيم وموسى وعيسى فيمن شاء الله من أنبياء الله قد جمعوا إلي وأقمت الصلاة ولا أشك وجبرائيل استقدمنا، فلما استوتوا أخذ جبرائيل (ع) بماضدي فقدمني فأممتهم ولا فخر، ثم أناني الخازن بثلاث أوانٍ، إناء فيه لبن وإناء فيه ماء وإناء فيه خمر، فسمعت قائلاً يقول: إن أخذ الماء غرق وغرقت أمته، وإن أخذ الخمر غوى وغوت أمته، وإن أخذ اللبن هدي وهديت أمته، فأخذت اللبن فشربت منه فقال جبرائيل: هديت وهديت أمتك ثم قال لي: ماذا رأيت في مسيرك؟ فقلت: ناداني مناد عن يميني فقال لي: أوأجبتة فقلت: لا ولم أنتفت إليه، فقال: ذلك داعي اليهود ولو أجبته لتهودت أمتك من بعدك، ثم قال: ماذا رأيت؟ فقلت: ناداني مناد عن يساري فقال: أوأجبتة فقلت: لا ولم أنتفت إليه، فقال: ذلك داعي النصرارى لو أجبته لتنصرت أمتك من بعدك، ثم قال: ماذا استقبلك فقلت لقيت امرأة كاشفة عن ذراعها عليها من كل زينة فقالت: يا محمد انظرنى حتى أكلمك، فقال لي: أفكلمتها؟ فقلت: لم أكلمها ولم أنتفت إليها، فقال: تلك الدنيا ولو كلمتها لاخترت أمتك الدنيا على الآخرة، ثم سمعت صوتاً أفزعني فقال جبرائيل: أسمع يا محمد؟ قلت: نعم قال: هذه صخرة قدفتها عن شفير جهنم منذ سبعين عاماً فهذا حين استقرت، قالوا: فما ضحك رسول الله (ص) حتى قبض، قال: فصعد جبرائيل وصعدت معه إلى سماء الدنيا وعليها ملك يقال له: إسماعيل وهو صاحب الخطفة الذي قال الله عز وجل: ﴿إِلا من خطف الخطفة فاتبعه شهاب ثاقب﴾ وتحت سبعون ألف ملك تحت كل ملك سبعون ألف ملك، ثم مررت وساق الحديث إلى قوله: حتى دخلت السماء الدنيا فما لقيني ملك إلا ضاحكاً مستبشراً حتى لقيني ملك من الملائكة لم أر خلقاً أعظم منه كره المنظر ظاهر النضب فقلت: من هذا يا جبرائيل؟ قال: هذا مالك خازن النار ثم ساق الحديث إلى قوله ثم مررت بملك من الملائكة جالس على مجلس وإذا جميع الدنيا بين ركبتيه وإذا بيده لوح من نور مكتوب فيه كتاب ينظر فيه لا يلتفت يميناً ولا شمالاً مقبلاً عليه كهيئة الحزين فقلت: من هذا يا جبرائيل؟ فقال: هذا ملك الموت، فقال رسول الله (ص): ثم رأيت ملكاً من الملائكة جعل الله أمره عجبياً نصف جسده النار والنصف الآخر ثلج فلا النار تذيب الثلج ولا الثلج يطفئ النار وهو ينادي بصوت رفيع ويقول: سبحان الذي كف حر هذه النار فلا تذيب الثلج وكف برد هذا الثلج فلا يطفئ حر هذه النار اللهم يا مؤلف بين الثلج والنار ألف بين قلوب عبادك المؤمنين، فقلت: من هذا يا جبرائيل؟ فقال: ملك وكله الله بأكناف السماء وأطراف الأرضين وهو أنصح ملائكة الله لأهل الارض من عباده المؤمنين يدعو لهم به تسمع منذ خلق، ورأيت ملكين

يناديان في السماء أحدهما يقول: اللهم أعط كل منفق خلفاً والآخر يقول: اللهم أعط كل ممسك تلفاً، ثم مررنا بملائكة من ملائكة الله عز وجل خلقهم الله كيف شاء ووضع وجوههم كيف شاء ليس شيء من أطباق أجسادهم إلا وهو يسبح الله ويحمده من كل ناحية بأصوات مختلفة أصواتهم مرتفعة بالتحميد والبكاء من خشية الله فسألت جبرائيل عنهم فقال: كما ترى خلقوا إن الملك منهم إلى جنب صاحبه ما كلمه كلمة قط ولا رفهوا رؤوسهم إلى ما فوقها ولا خفضوها إلى ما تحتها خوفاً لله وخشوعاً، ثم صعدنا إلى السماء الثانية فإذا فيها من الملائكة وعليهم الخشوع وقد وضع الله وجوههم كيف شاء ليس منهم ملك إلا يسبح الله ويحمده بأصوات مختلفة وكذا السماء الثالثة، ثم صعدنا إلى السماء الرابعة وإذا فيها من الملائكة الخشوع مثل ما في السماوات فبشروني بالخير لي ولأمتي، ثم رأيت ملكاً جالساً على سرير وتحت يديه سبعون ألف ملك تحت كل ملك سبعون ألف ملك وساق الحديث إلى قوله: ثم صعدنا إلى السماء السابعة قال: ورأيت من العجائب التي خلق الله وصور على ما أراد ديكاً رجلاه في تخوم الأرضين السابعة ورأسه عند العرش وهو ملك من ملائكة الله، ثم أقل مصعداً حتى خرج في الهواء إلى السماء السابعة وانتهى فيها مصعداً حتى انتهى قرنه إلى قرب العرش وهو يقول: سبحان ربي حيث ما كنت لا تدري أين ربك من عظم شأنه وله جناحان في منكبيه إذا نشرهما جاوز المشرق والمغرب فإذا كان في السحر نشر جناحيه وخفق بهما وصرخ بالتسبيح يقول: سبحان الله الملك القدوس، سبحان الله الكبير المتعال لا إله إلا الله الحي القيوم وإذا قال ذلك سبحت ديوك الأرض كلها وخفقت بأجنحتها وأخذت بالصراخ فإذا سكت ذلك الديك في السماء سكت ديوك الأرض كلها ولذلك الديك زغب أخضر وريش أبيض كأشد بياض ما رأيته قط وله زغب أخضر أيضاً تحت ريشه الأبيض كأشد خضرة ما رأيته قط^(١).

(٨٤) ٢. عن أبي عمير، عن هشام بن سالم، عن الصادق (ع) في خبر المارج قال: قال النبي (ص): سمعت صوتاً أفزعني فقال لي جبرائيل أسمع يا محمد؟ قلت نعم، قال: هذه صخرة قافتها عن شفير جهنم منذ سبعين عاماً فهذا حين استقرت قالوا: فما ضحك رسول الله (ص) حتى قبض: قال: فصعد جبرائيل وصعدت حتى دخلت سماء الدنيا فما لقيني ملك إلا وهو ضاحك مستبشر حتى لقيني ملك من الملائكة لم أر أعظم خلقاً منه كربه المنظر ظاهر الغضب فقال لي:

(١) القمي: تفسيره: ٢٠٢، معراج رسول الله صلى الله عليه وآله، العلامة المجلسي: بحار الأنوار: ١٨، ٢١٩، ٢٤١، ٢٤٢، إثبات المعراج ومعناه نقلاً عن تفسير القمي، م: ٥٦، ١٧١، ٢٢٣، حقيقة الملائكة وصفاتهم (مقتل الموضوع بين مكوثين نقلاً عن تفسير القمي)، م: ٥٦، ٢٧٦، ٩٢، ٢٨٥، السحاب والمطر والشهاب نقلاً عن تفسير القمي (قطعة من الكلام).

مثل ما قالوا من الدعاء إلا أنه لم يضحك ولم أر فيه من الاستبشار ما رأيت ممن ضحك من الملائكة، فقلت: من هذا يا جبرائيل فأني قد فزعت منه فقال يجوز ان تقزع منه فكنا يفزع منه إن هذا مالك خازن النار لم يضحك قط ولم يزل منذ ولاه الله جهنم يزداد كل يوم غضباً وغيظاً على أعداء الله وأهل معصيته فهنتقم الله به منهم ولو ضحك إلى أحد كان قبلك أو كان ضاحكاً إلى أحد بعدك لضحك إليك ولكنه لا يضحك فسلمت عليه فرد السلام علي وبشرني بالجنة فقلت لجبرائيل: وجبرائيل بالمكان الذي وصفه الله مطاع ثم أمين ألا تأمره أن يريني النار؟ فقال له جبرائيل: يا مالك أر محمدأ النار يكشف عنها غطاءها وفتح باباً منها فخرج منها لهب ساطع في السماء وفارت وارتفعت حتى ظننت ليتهاولني مما رأيت، فقلت: يا جبرائيل قل له: فليرد عليها غطاءها فأمرها فقال لها: ارجعي فرجعت إلى مكانها الذي خرجت منه؛ الخبر^(١).

(٨٥) . ٣ . عن ابن أبي عمير، عن هشام بن سالم، عن الصادق (ع) في خبر المعراج قال: قال النبي(ص): ثم خرجت من البيت المعمور فانقاد لي نهران نهر تسمى الكوثر ونهر تسمى الرحمة فشربت من الكوثر واغتسلت من الرحمة ثم انقادا لي جميعاً حتى دخلت الجنة وإذا على حافتيها بيوت بيوت وبيوت أزواجي وإذا ترابها كالمسك وإذا جارية تنغمس في أنهار الجنة، فقلت: لمن أنت يا جارية؟ فقالت: لزيد بن حارثة فيشرته بها حين أصبحت وإذا بطيرها كالبيخ وإذا رمانها مثل الدلي العظيم وإذا شجرة لو أرسل طائر في أصلها ما دارها سبعمائة سنة وليس في الجنة منزل إلا وفيه قتر منها، فقلت: ما هذه يا جبرائيل؟ فقال: هذه شجرة طويى، قال الله: طويى لهم وحسن مأب^(٢).

(٨٦) . ٤ . عن ابن أبي عمير، عن هشام بن سالم، عن أبي عبد الله (ع) في خبر المعراج عن النبي(ص) قال: ثم صعدنا إلى السماء الخامسة فإذا فيها رجل كهل عظيم العين لم أر كهلاً أعظم منه حوله ثلاثة من أمته فأعجبني كثرتهم فقلت: من هذا يا جبرائيل؟ فقال: هذا المجيب لقومه هارون بن عمران فسلمت عليه وسلم علي واستغفرت له واستغفر لي وإذا فيها من الملائكة الخشوع مثل ما في السماوات، ثم صعدنا إلى السماء السادسة وإذا فيها رجل آدم طويل كأنه من شبوة ولو أن عليه قميصين لنفذ شعره فيهما وسمعه يقول: يزعم بنو إسرائيل أنني أكرم ولد آدم على الله وهذا رجل أكرم على الله مني، فقلت: من هذا يا جبرائيل؟ فقال: أخوك موسى بن عمران فسلمت عليه وسلم علي وأستغفرت له وأستغفر لي وإذا فيها من الملائكة الخشوع مثل ما في السماوات^(٣).

(١) العلامة المجلسي: بحار الأنوار: ٨، ٢٩١، باب ٢٤، النار أعادنا الله وسائر.

(٢) العلامة المجلسي: بحار الأنوار: ٨، ١٢٣، باب ٢٣، الجنة ونعيمها رزقا الله.

(٣) العلامة المجلسي: بحار الأنوار: ١٣، ٥٠، باب ١، نفث خاتهما وعمل تسميتهما.

(٨٧) . ٥ . علي بن إبراهيم في تفسيره، عن أبيه، عن ابن أبي عمير، عن هشام بن سالم، عن أبي عبد الله (ع) قال: قال رسول الله (ص): لما أسري بي إلى السماء رأيت قوماً تقذف في أجوافهم النار وتخرج من أبارهم قتل: من هؤلاء يا جبرائيل؟ فقال: هؤلاء الذين يأكلون أموال اليتامى ظلماً «ويخشخش الذين لو تركوا من خلفهم ذرية ضعافاً خافوا عليهم فليتقوا الله وليقولوا قولاً سديماً إن الذين يأكلون أموال اليتامى ظلماً إنما يأكلون في بطونهم نارا وسيصلون سعيراً» فإن الله تعالى يقول: لا تظلموا اليتامى فيصيب أولادكم مثل ما فعلتم باليتامى وإن الله تبارك وتعالى إذا ظلم الرجل اليتيم وكان مستحلاً لم يحفظ ولده ووكلمهم إلى أبيهم وإن كان صالحاً حفظ ولده في صلاح أبيهم والدليل على ذلك قوله تبارك وتعالى: (وأما الجدار فكان لفلانين يتيمن في المدينة وكان تحته كنز لهما وكان أبوهما صالحاً إلى قوله: رحمة من ربك) لأن الله لا يظلم اليتامى لفساد أبيهم ولكن يكل الولد إلى أبيه وإن كان صالحاً حفظ ولده بصلاحه وأما قوله: «إن الذين يأكلون أموال اليتامى ظلماً» الآية فإنه حديثي أبي، عن ابن أبي عمير، عن هشام بن سالم، عن أبي عبد الله (ع) قال: قال رسول الله (ص): لما أسري بي إلى السماء رأيت قوماً تقذف في أجوافهم النار وتخرج من أبارهم قتل: من هؤلاء يا جبرائيل؟ فقال: هؤلاء الذين يأكلون أموال اليتامى ظلماً^(١).

(٨٨) . ٦ . عن ابن أبي عمير، عن هشام بن سالم، عن أبي عبد الله (ع) قال: قال رسول الله (ص): لما أسري بي إلى السماء رأيت ملكاً من الملائكة بيده لوح من نور لا يلتفت يميناً ولا شمالاً مقبلاً عليه ثبة كهيئة الحرير، قتل: من هذا يا جبرائيل؟ فقال: هذا ملك الموت مشغول في قبض الأرواح؛ قتل: أدنتي منه يا جبرائيل لأكلمه فأدناني منه قتل له: يا ملك الموت أكل من هو مات أو هو ميت فيما بعد أنت تقبض روحه؟ قال: نعم. قلت: وتحضرهم بنفسك؟ قال: نعم ما الدنيا كلها عندي فيما سخره الله لي ومكنني منها إلا كالدراهم في كف الرجل يقلبه كيف يشاء وما من دار في الدنيا إلا وأدخلها في كل يوم خمس مرات وأقول إذا بكى أهل البيت على ميتهم: لا تبكوا عليه فإن لي عليكم عودة وعودة حتى لا يبقى منكم أحد؛ قال رسول الله (ص): كفى بالموت طامة يا جبرائيل؛ فقال جبرائيل: ما بعد الموت أطم وأعظم من الموت^(٢).

(١) الحر العاملي: وسائل الشريعة: ١٧، ٢٤٨، ٧٠. باب تحريم أكل مال اليتيم ظلماً. العلامة المجلسي: بحار الأنوار: ٧٦، ٢٦٧. باب ١٠٢. أكل مال اليتيم. ... القمي: تفسيره: ج ١ ص ١٢٧ (٤) سورة النساء. العلامة المجلسي: بحار الأنوار: ج ٢٥ ص ١٦٦ ح ٢٤ ب؛ جامع صفات الإمام نفلًا عن الكلبة (شلمة من الحديث).

(٢) العلامة المجلسي: بحار الأنوار: ٥٦، ٢٤٩. باب ٢٤. أخرى وصف الملائكة المقربين.

(٨٩). ٧. عن هشام بن سالم، عن أبي عبد الله (ع) قال: لما أسري بالنبي (ع) أتني بالبراق ومعه جبرائيل وميكائيل وإسرافيل، قال: فأمسك له واحد بالركاب، وأمسك الآخر بالجام، وسوى عليه الآخر ثيابه فلما ركبها تضعضعت، فلطمها جبرائيل (ع) وقال لها: قري يا براق فما ركبك أحد قبله مثله، ولا يركبك أحد بعده مثله إلا أنه تضعضعت عليه^(١).

(٩٠). ٨. تفسير علي بن إبراهيم، عن أبيه، عن أبي عمير، عن هشام بن سالم، عن أبي عبد الله (ع) قال: قال رسول الله (ص): لما أسري بي إلى السماء رأيت في السماء السابعة بشاراً من نور يتلألأ يكاد تلامؤها يخطف الأبصار وفيها بحار من ظلمة وبحار تلج برعد: الخبر^(٢).

(٩١). ٩. تفسير علي بن إبراهيم، عن أبيه عن ابن أبي عمير، عن هشام بن سالم، عن أبي عبد الله (ع) قال: قال رسول الله (ص): قال جبرائيل في ليلة المعراج: إن بين الله وبين خلقه تسعين ألف حجاب وأقرب الخلق إلى الله أنا وإسرافيل وبيننا وبينه أربعة حجب: حجاب من نور وحجاب من ظلمة وحجاب من الغمام وحجاب من ماء: الخبر^(٣).

(٩٢). ١٠. علي بن إبراهيم في تفسيره، عن أبيه، عن ابن أبي عمير، عن هشام بن سالم، عن أبي عبد الله (ع) أنه قال في خبر طويل في قصة المعراج عن رسول الله (ص) إنه قال: ثم صعدنا إلى السماء السابعة فما مررت بملك من الملائكة إلا قالوا: يا محمد احتجم ومر أمتك بالحجامة: الخبر^(٤).

(٩٣). ١١. علي بن إبراهيم في تفسيره، عن أبيه، عن ابن أبي عمير، عن هشام بن سالم، عن أبي عبد الله (ع)، عن رسول الله (ص) في حديث الإسراء ورأيت ملكين يناديان في السماء أحدهما يقول: اللهم أعط كل منفق خلفاً، والآخر يقول: اللهم أعط كل ممسك تلفاً: الخبر^(٥).

(٩٤). ١٢. علي بن إبراهيم في تفسيره، عن أبيه، عن ابن أبي عمير، عن هشام بن سالم، عن أبي عبد الله (ع) في حديث طويل في المعراج إلى أن قال: قال رسول الله (ص): ثم مضيت فإذا أنا بنسوان معلقات بئديهن فقلت: من هؤلاء يا جبرائيل؟ فقال: هؤلاء اللواتي يورثن أموال

(١) العياشي: تفسيره: ٢، ٢٧٦، ١٧. ومن سورة بني إسرائيل... ص .

(٢) العلامة المجلسي: بحار الأنوار: ٨٩، ٥٥، باب ٨. السماوات وكيفياتها وعددها.

(٣) العلامة المجلسي: بحار الأنوار: ٤٢، ٥٥، باب ٥. الحجب والأستار والسرادات.

(٤) الميرزا حسين التوحي: مستدرک الوسائل: ١٣، ٧٧، ١١. باب استحباب الحجامة ووفتها.

(٥) الميرزا حسين التوحي: مستدرک الوسائل: ١٥، ٢٦١، ١٧. باب استحباب الإنفاق وكرامة. م. ن: ج ١٦ ص ٦٨ ح ١٩١٨٢ ص ٦٦

حكم استخلاف الكفار.

أزواجهن أولاد غيرهم ثم قال رسول الله (ص): اشتد غضب الله على امرأة أدخلت على قوم في نسبهم من ليس منهم فاطلع على عوراتهم وأكل خزائهم^(١).

(٩٥) - ١٣ - وفي الملل عن عبد الواحد بن محمد بن عبدوس، عن علي بن محمد بن قتيبة، عن الفضل بن شاذان، عن ابن أبي عمير، عن هشام بن سالم، عن أبي عبد الله (ع) قال: لما أسري برسول الله (ص) وحضرت الصلاة أذن جبرائيل وأقام الصلاة فقال: يا محمد، تقدم، فقال له رسول الله (ص): تقدم يا جبرائيل، فقال له: إنا لا نتقدم على الآدميين منذ أمرنا بالسجود لآدم^(٢).

باب إسلام أصحاب رسول الله (ص) (أبي الفضل):

(٩٦) - ١ - محمد بن يحيى، عن أحمد بن محمد، عن الحسن بن محبوب، عن هشام بن سالم، عن عمار الساباطي، قال: سألت أبا عبد الله (ع) عن قول الله عز وجل: ﴿وَإِذَا مَسَّ الْإِنْسَانَ ضُرٌّ دَعَا رَبَّهُ مُنِيبًا إِلَيْهِ﴾ قال: نزلت في أبي الفضيل إنه كان رسول الله عنده ساحراً فكان إذا مسه الضر يعني السقم دعا ربه منيباً إليه يعني تائباً إليه من قوله في رسول الله (ص) ما يقول ثم إذا خوله نعمة منه يعني العافية نسي ما كان يدعو إليه من قبل: يعني نسي التوبة إلى الله عز وجل مما كان يقول في رسول الله (ص): إنه ساحر ولذلك قال الله عز وجل: ﴿قُلْ تَمَتَّعْ بِكُفْرِكَ قَلِيلًا إِنَّكَ مِنْ أَصْحَابِ النَّارِ﴾ يعني إمرتك على الناس بغير حق من الله عز وجل ورسوله، قال: ثم قال أبو عبد الله (ع): ثم عطف القول من الله عز وجل في علي يخبر بحاله وفضله عند الله تبارك وتعالى فقال: أمن هو فانت إناء الليل ساجداً وقائماً يحذر الآخرة ويرجو رحمة ربه قل هل يستوي الذين يعلمون أن محمداً رسول الله والذين لا يعلمون أن محمداً رسول الله وأنه ساحر كذاب إنما يتذكر أولو الألباب قال: ثم قال أبو عبد الله (ع): هذا تأويله يا عمار^(٣).

(١) المبرزا حسين النوري: مستدرک الوسائل: ١٤، ٢٨٠، ٩٠. باب جملة مما يحرم على النساء. العلامة المجلسي: بحار الأنوار: ج ٧٦ ص ١٩ ج ٦٣ ص ٦٩ الرنا نقلاً عن تفسير القمي.

(٢) الحر العاملي: وسائل الشريعة: ٥، ٤٣٩، ٣١. باب جواز مفارقة المؤذن للمقيم. العلامة المجلسي: بحار الأنوار: ج ١٨ ص ٤٠٤ ج ١٠٨ ص ٣ إثبات المراج نقلاً عن تفسير العياشي. المصدر نفسه: ج ٢٦ ص ٣٣٨ ج ٣ ص ٨٦ فضل النبي (ص) نقلاً عن الملل. الصدوق: علل الشرائع: ج ١ ص ٨ ج ٤ ص ٧ الملة التي من أجلها.

(٣) العلامة المجلسي: بحار الأنوار: ج ٣٠ ص ٢٦٨ ج ١٣٦ ص ٢٠٦ نقلاً عن الكلباء. م: ٢٤، ١٢١ ج ٨ ص ٤١ أنهم عليهم السلام العلماء ونقلاً عن الكلباء. الكلبيني: الكلباء: ج ٨ ص ٢٠٤ ج ٢٤٦ حديث قوم صالح.

باب أصحاب رسول الله (ص) (سعد):

(٩٢). ١. عن محمد بن يحيى، عن أحمد بن محمد بن عيسى، عن الحسن بن محبوب، عن هشام بن سالم، عن أبي بصير قال: سمعت أبا جعفر (ع) يقول: كان على عهد رسول الله (ص) مؤمن فقير شديد الحاجة من أهل الصفة وكان لازماً لرسول الله (ص) عند مواقيت الصلاة كلها لا يفقده في شيء منها وكان رسول الله (ص) يرق له وينظر إلى حاجته وغرته فيقول: يا سعد لو قد جاءني شيء لأغنيتك، قال: فأبأ ذلك على رسول الله (ص) فاشتد غم رسول الله (ص) بسعد فعلم الله سبحانه ما دخل على رسول الله (ص) من غمه بسعد فأهبط عليه جبرائيل (ع) ومعه درهمان فقال له: يا محمد إن الله قد علم ما قد دخلك من الغم بسعد أفتحب أن تنفيه؟ فقال له: نعم؛ فقال له: فهلك هذين الدرهمين فأعطه إياهما ومره أن يتجر بهما؛ قال: فأخذهما رسول الله (ص) ثم خرج إلى صلاة الظهر وسعد قائم على باب حجرات رسول الله (ص) ينتظره فلما رآه رسول الله (ص) قال: يا سعداً تحسن التجارة؟ فقال له سعد: والله ما أصبحت أملك ما أتجر به فأعطاه النبي (ص) الدرهمين، فقال له: اتجر بهما وتصرف لرزق الله فأخذهما سعد ومضى مع رسول الله (ص) حتى صلى معه الظهر والعصر، فقال له رسول الله (ص): قم فاطلب الرزق فقد كنت بحالك مفتماً يا سعد؛ قال: فأقبل سعد لا يشتري بالدرهم إلا باعه بدرهمين ولا يشتري شيئاً بدرهمين إلا باعه بأربعة دراهم وأقبلت الدنيا على سعد فكثر متاعه وماله وعظمت تجارته فاتخذ على باب المسجد موضعاً جلس فيه وجمع تجارته إليه وكان رسول الله (ص) إذا أقام بلال الصلاة يخرج وسعد مشغول بالدنيا لم يتطهر ولم يتهبأ كما كان يفعل قبل أن يتشاغل بالدنيا فكان النبي (ص) يقول: يا سعد شفلتك الدنيا عن الصلاة؟ فيقول: ما أصنع أضيع مالي؟ هذا رجل قد بعته فأريد أن أستوي مناه وهذا رجل قد اشتريت منه فأريد أن أوفيه؛ قال: فدخل رسول الله (ص) من أمر سعد غم أشد من غمه بفقره فهبط عليه جبرائيل (ع) فقال: يا محمد إن الله قد علم بنمك بسعد فأيا أحب إليك حاله الأولى أو حاله هذه؟ فقال له النبي (ص): يا جبرائيل بل حاله الأولى قد أهبت ديناه بأخرته، فقال له جبرائيل (ع): إن حب الدنيا والأموال فتنة ومشغلة عن الآخرة؛ قال: قل لسعد: يرد عليك الدرهمين اللذين دفعتهما إليه فإن أمره سيصير إلى الحالة التي كان عليها أولاً. قال فخرج النبي (ص) فمر بسعد فقال له: يا سعد أما تريد أن ترد علي الدرهمين اللذين أعطيتكما؟ فقال سعد: بلى ومائتين، فقال له: لست

اريد منك يا سعد إلا درهمين فأعطاه سعد درهمين قال: وأدبرت الدنيا على سعد حتى ذهب ما كان جمع وعاد إلى حاله التي كان عليها^(١).

أصحاب رسول الله (ص) (جابر بن عبد الله):

(٩٨) ١- ابن الوليد، عن الصفار، عن محمد بن عيسى، عن بشير، عن هشام بن سالم، قال: قال لي أبو عبد الله (ع): إن لأبي مناقب ليست لأحد من آبائي، إن رسول الله (ص) قال لجابر بن عبد الله: إنك تدرك محمداً ابني فأقرئه مني السلام فأتى جابر علي بن الحسين (ع) فطلبه منه فقال: نرسل إليه فندعوه لك من الكتاب، فقال: أذهب إليه فاتاه فأقرأه السلام من رسول الله وقبل رأسه والتزمه فقال وعلى جدي السلام وعليك يا جابر قال فسأله جابر أن يضمن له الشفاعة يوم القيامة، فقال له: أفضل ذلك يا جابر^(٢).

(٩٩) ٢- أحمد بن علي، قال: حدثني إدريس بن الحسين بن بشر، قال: حدثني هشام بن سالم عن محمد بن مسلم وزيارة قالوا: سألنا أبا جعفر (ع) عن أحاديث فرواها عن جابر، فقلنا: ما لنا ولجابر! فقال: بلغ من إيمان جابر أنه كان يقرأ هذه الآية إن الذي فرض عليك القرآن لرادك إلى معاد^(٣).

أصحاب رسول الله (ص) (بلال وصهيب):

(١٠٠) ١- محمد بن إبراهيم، عن علي بن محمد بن يزيد القمي، عن عبد الله بن محمد ابن عيسى، عن ابن أبي عمير، عن هشام بن سالم، عن أبي عبد الله (ع) قال: كان بلال عبداً صالحاً وكان صهيب عبد سوء وكان يبكي على عمر^(٤).

(١) الحر العاملي: وسائل الشيعة: ١٧ - ٤٠١، ١٤. باب استعباد مبادرة التاجر إلى. (٢) العلامة المجلسي: بحار الأنوار: ٤٦ - ٢٢٨، بلب ٣ مناقبة صلوات الله عليه وفيه. الشيخ المفيد: الاختصاص: ج ١ ص ٦١، صديق موسى بن جعفر.

(٣) الكشي: رجاله: ج ١٤ ص ٤٧٢ ح ٩١ جابر بن عبد الله الأنصاري. العلامة المجلسي: بحار الأنوار: ٥٢ - ١٧١ ح ١٦٠ ب ٢٩، الترجمة، نقلاً عن رجال الكشي.

(٤) العلامة المجلسي: بحار الأنوار: ٢٢ - ١٤٢، باب ٣٧. ما جرى بينه وبين أهل الكتاب. الكشي: رجاله: ج ١ ص ٢٨ ح ٧٩ بلال وصهيب. ابن داود: رجاله: ج ١ ص ٤٧٦ ب ٢٢٤٧ صهيب وليس فيه (عمر). العلامة الحلي: رجاله: ج ١ ص ٢٧ ب ١ بلال وليس فيه (عمر).

أصحاب رسول الله (ص) ذكر السابقين المقربين من أمير المؤمنين (المقداد بن الأسود):

(١٠١) . ١ . أحمد بن محمد ومحمد بن محسن، عن سعد، عن الأشعري، عن بعض أصحابنا، عن أبي القاسم الأيادي، عن هشام بن سالم قال: قال أبو عبد الله (ع): إنما منزلة المقداد بن الأسود في هذه الأمة كمنزلة ألف في القرآن لا يلزق بها شيء^(١).

أصحاب رسول الله (ص) (حارثة بن النعمان الأنصاري):

(١٠٢) . ١ . عن أبيه، عن سعد، عن ابن عيسى، عن موسى بن القاسم المجلي، عن صفوان بن يحيى، عن هشام بن سالم، عن أبي عبد الله (ع): لقي رسول الله (ص) يوماً حارثة بن النعمان الأنصاري قال له: كيف أصبحت يا حارثة؟ قال: أصبحت يا رسول الله مؤمناً حقاً؛ قال: إن لكل إيمان حقيقة فما حقيقة إيمانك؟ قال: عزفت نفسي عن الدنيا وأسهرت ليلي وأظلمات نهاري فكأنني بمرش ربي قرب للحساب وكأنني بأهل الجنة فيها يتزاورون وأهل النار فيها يمدبون؛ فقال رسول الله (ص): أنت مؤمن نور الله الإيمان في قلبك فاثبت ثبتك الله، فقال له: يا رسول الله ما أنا على نفسي من شيء أخوف من عليها من بصري، فدعا له رسول الله (ص) فذهب بصره^(٢).

أصحاب رسول الله (ص) عامة أو فضل المهاجرين والأنصار:

(١٠٣) . ١ . الهمداني، عن علي، عن أبيه، عن ابن أبي عمير، عن هشام بن سالم، عن أبي عبد الله (ع) قال: كان أصحاب رسول الله (ص) اثني عشر ألفاً؛ ثمانية آلاف من المدينة وألفان من أهل مكة وألفان من الطلقاء لم ير فيهم قدري ولا مرجيء ولا حروري ولا معتزلي ولا صاحب رأي كانوا يبيكون الليل والنهار ويقولون: اقبض أرواحنا من قبل أن نأكل خبز الخمير^(٣).

(١) العلامة المجلسي: بحار الأنوار: ٢٢، ٤٢٩، باب ١٣. أحوال المقداد رضي الله عنه. الشيخ المفيد: الاختصاص: ج ١ ص ١٠ ذكر السابقين المقربين أمير المؤمنين (ع).

(٢) العلامة المجلسي: بحار الأنوار: ٦٤، ٢٩٩، باب ١٤. علامات المؤمن وصفاته... الصدوق: معاني الأخبار: ج ١ ص ١٥٧ ح ٥ باب معنى السلام.

(٣) العلامة المجلسي: بحار الأنوار: ٢٢، ٣٠٥، باب ٨. فضل المهاجرين والأنصار. الشيخ الصدوق: الخصال: ج ٢ ص ٦٢٩ ح ١٥ كان أصحاب رسول الله (ص).

أصحاب رسول الله (ص) (أبو بكر الصديق):

(١٠٤) ١. في الروضة محمد بن يحيى، عن أحمد بن محمد بن عيسى، عن ابن محبوب، عن هشام بن سالم، عن أبي حمزة، عن سعيد بن المسيب، قال: سألت علي بن الحسين (ع) ابن كم كان علي بن أبي طالب (ع) يوم أسلم فقال أوكأن كافرأ قط إنما كان لعلي (ع) حيث بعث الله عز وجل رسوله (ص) عشر سنين ولم يكن يومئذ كافرأ ولقد آمن بالله تبارك وتعالى ورسوله (ع) وسبق الناس كلهم إلى الإيمان بالله ورسوله إلى الصلاة بثلاث سنين وكانت أول صلاة صلاها مع رسول الله (ص) الظهر ركعتين وكذلك فرضها الله تبارك وتعالى على من أسلم بمكة ركعتين وكان رسول الله (ص) يصليها بمكة ركعتين ويصليها علي (ع) معه بمكة ركعتين مدة عشر سنين حتى هاجر رسول الله (ص) إلى المدينة فخلف علياً (ع) في أمور لم يكن يقوم بها أحد غيره، وكان خروج رسول الله (ص) من مكة في أول يوم من ربيع الأول وذلك يوم الخميس من سنة ثلاث عشرة من المبعث وقدم المدينة لاثنتي عشرة ليلة خلت من شهر ربيع الأول مع زوال الشمس فنزل بقاء فصلى الظهر ركعتين والمصر ركعتين ثم لم يزل مقيماً ينتظر علياً (ع) يصلي الخمس صلوات ركعتين ركعتين وكان نازلاً على عمرو بن عوف فأقام عندهم بضعة عشر يوماً يقولون له: أقيم عندنا فننخذ لك مسجداً؟ فيقول لا إني أنتظر علي بن أبي طالب وقد أمرته أن يلحقني ولست مستوطنأ منزلاً حتى يقدم علي وما أسرع إن شاء الله فقدم علي (ع) والنبي (ص) في بيت عمرو بن عوف فنزل معه، ثم إن رسول الله (ص) لما قدم علي تحول من قباء إلى بني سالم بن عوف وعلي (ع) معه يوم الجمعة مع طلوع الشمس فخط لهم مسجداً ونصب قبلته وصلّى بهم فيه الجمعة ركعتين وخطب خطبتين ثم راح من يومه إلى المدينة على ناقته التي كان قدم عليها وعلي (ع) معه لا يفارقه يمشي بمشييه وليس يمر رسول الله (ص) ببطن من بطون الأنصار إلا قاموا إليه يسألونه أن ينزل عليهم فيقول لهم: خلوا سبيل الناقة فإنها مأمورة قانطت به ورسول الله (ص) وأضع لها زمامها حتى انتهت إلى الموضع الذي ترى، وأشار بيده إلى باب مسجد رسول الله (ص) الذي يصلي عنده بالجنائز فوققت عنده وبركت ووضعت جرائنها على الأرض فنزل رسول الله (ص) وأقبل أبو أيوب مبادراً حتى احتمل رحلة فأدخله منزله ونزل رسول الله (ص) وعلي (ع) معه حتى بنى له مسجده وبنيت له مساكته ومنزل علي (ع) فتحولا إلى منازلهما فقال سعيد ابن المسيب لعلي بن الحسين (ع) جمعت فذاك كان أبو بكر مع رسول الله (ص) حين أقبل إلى المدينة فأين فارقه؟ فقال: إن أبا بكر لما قدم رسول الله (ص) إلى قباء فنزل بهم ينتظر قدوم علي (ع) فقال له أبو بكر: انهض بنا إلى المدينة فإن القوم قد فرحوا بقدمك وهم

يستريثون إقبالك إليهم فانطلق بنا ولا تقم ما هنا تنتظر علياً فما أظنه يقدم إليك إلى شهر، فقال له رسول الله (ص): كلا ما أسرعه ولست أريم حتى يقدم ابن عمي وأخي في الله عز وجل وأحب أهل بيتي إلي فقد وهاني بنفسه من المشركين قال: فغضب عند ذلك أبو بكر واشمأز وداخله من ذلك حسد لعلي (ع) وكان ذلك أول عداوة بدت منه لرسول الله (ص) ببقاء حتى ينتظر علياً قال: فقلت لعلي بن الحسين (ع): فمتى زوج رسول الله (ص) فاطمة (ع) من علي (ع)؟ قال: بالمدينة بعد الهجرة بسنة وكان لها يومئذ تسع سنين^(١).

ثانياً: طبقات الأئمة (عليهم السلام)

١ - باب علي بن أبي طالب (ع):

باب حديث إسلام علي (ع) وزواجه من فاطمة :

(١٠٥) . ١ - ابن محبوب، عن هشام بن سالم، عن أبي حمزة بن سعيد بن المسيب قال: سألت علي بن الحسين (ع) ابن كم كان علي بن أبي طالب (ع) يوم أسلم؟.....^(٢).

باب علم الإمام علي (ع):

(١٠٦) . ١ - ابن يزيد، عن ابن أبي عمير، عن هشام بن سالم رفعه إلى أمير المؤمنين (ع) قال: سلوني قبل أن تقعدوني ألا تسألون من عنده علم المنايا والبلايا والقضايا وفصل الخطاب؟^(٣).

باب تواضع الإمام علي (ع):

(١٠٧) . ١ - عن ابن أبي عمير، عن هشام بن سالم، عن أبي عبد الله (ع) قال: خرج أمير المؤمنين (ع) على أصحابه وهو راكب فمشوا خلفه، فالتفت إليهم فقال: لكم حاجة؟ فقالوا: لا يا

(١) العلامة المجلسي: بحار الأنوار: ١٩، ١١٥، باب ٧، نزوله (ص) المدينة وبناء المسجد.

(٢) الكليني: الكافي ٨، ٣٢٨، حديث إسلام علي (ع).... ومصادر أخرى راجعها في الحديث السابق رقم (١٠٤).

(٣) العلامة المجلسي: بحار الأنوار: ٤١، ٥٥، باب ١٠٥، تواضع صلوات الله عليه... العلامة المجلسي: بحار الأنوار: ٢٦، ١٤٦.

باب ٩، أنه لا يجب فهم شيء من أحواله. محمد بن حسن بن فروخ الصفار: بصائر الدرجات: ج ١ ص ٢٦٧ ح ٢ ب باب الأئمة أنهم يعرفون.

أمير المؤمنين، ولكننا نحب أن نمشي معك. فقال لهم: انصرفوا فإن مشي المشي مع الراكب مفسدة للراكب ومذلة للماشي. قال: وركب مرة أخرى فمشوا خلفه. فقال: انصرفوا فإن خفق النعال خلف أعتاب الرجال مفسدة لقلوب النوكى^(١).

باب علي وهزوة أهد:

(١٠٨) - ١. الحسين بن إبراهيم القزويني، عن محمد بن وهبان، عن إبراهيم بن أحمد، عن الحسن بن علي الزعفراني، عن أحمد بن محمد البرقي، عن أبيه، عن ابن أبي عمير، عن هشام بن سالم، قال: سمعت أبا عبد الله (ع) يقول: حمزة بن عبد المطلب وأصحاب له على شراب لهم يقال له: السكركة، قال: فتذكروا السديف، قال، فقال لهم حمزة: كيف لنا به؟ قال: فقالوا له: هذه ناقة ابن أخيك علي فخرج إليها فتحرها ثم أخذ من كبدها وسنامها فأدخله عليهم قال: وأقبل علي (ع) فأبصر ناقته فدخله من ذلك، فقالوا له: عمك حمزة صنع هذا، قال: فذهب إلى النبي (ص) فشكا ذلك إليه، قال، فأقبل معه رسول الله (ص) فقبل لحمزة: هذا رسول الله (ص) قد أقبل الباب، قال: فخرج وهو مضطرب، قال: فلما رأى رسول الله (ص) المضطرب في وجهه انصرف، قال: فأنزل الله عز وجل تحريم الخمر، قال: فأمر رسول الله (ص) بأنيتهم فكفمت ونودي في الناس بالخروج إلى أحد فخرج رسول الله (ص) وخرج حمزة فوقف ناحية من النبي (ص) قال: فلما تصافوا حمل حمزة في الناس حتى غاب فيهم ثم رجع إلى موقفه فقال له الناس: الله الله يا عم رسول الله أن تذهب وفي نفس رسول الله عليك شيء، قال: ثم حمل الثانية حتى غيب في الناس، ثم رجع إلى موقفه فقالوا: الله الله يا عم رسول الله أن تذهب وفي نفس رسول الله عليك شيء، قال: فأقبل إلى رسول الله (ص) فلما رآه مقبلاً نحوه أقبل إليه رسول الله (ص) وعانقه وقبل رسول الله (ص) ما بين عينيه ثم حمل على الناس فاستشهد حمزة فكفنه رسول الله (ص) في نمرة، ثم قال أبو عبد الله (ع): نحو من ستر بأبي هذا فكان إذا غطى به وجهه انكشفت رجلاه وإذا غطى رجليه انكشفت وجهه، قال: فغطى به وجهه وجعل على رجليه إذ خيراً قال: وانهمز الناس وبقي علي (ع)، فقال له رسول الله (ص): ما صنعت يا علي؟ فقال: يا رسول

(١) الحر العاملي: وسائل الشريعة: ج ١١ ص ٤٧٥ ح ١٥٣٥٧ ب ١٨ كرامة المشي مع الراكب قطعة من الحديث. العلامة المجلسي: بحار الأنوار: ج ٣٣ ص ٢٩٩ ح ٣٩٩ ب ٥٥ آداب الركوب نقلاً عن البرقي: المحاسن. البرقي: المحاسن: ج ٢ ص ٦٢٩ ح ١٠٤ ب ١٢ باب ارتباط الدابة.

الله لزمتم الأرض فقال (ص): ذلك الظن بك، قال: فقال رسول الله (ص): أنشدك يا رب ما وعدتني فإنك إن شئت لم تبعد^(١).

باب أن علياً من رسول الله (ص) ورسول الله من علي وغيرها من الخصائص:

(١٠٩). ١. الصدوق، عن أبيه، عن محمد العطار، عن ابن عيسى، عن علي بن الحكم، عن هشام بن سالم، عن سليمان بن خالد، عن الصادق، عن آيائه (ع): قال: قال رسول الله (ص) لعلي (ع): يا علي أنت مني وأنا منك وليك وليي ووليي ولي الله وعدوك عدوي وعدوي عدو الله، يا علي أنا حرب لمن حاربك وسلم لمن سالمك، يا علي لك كنز في الجنة وأنت ذو قرنينا، يا علي أنت قسيم الجنة والنار لا يدخل الجنة إلا من عرفك وعرفته ولا يدخل النار إلا من أنكرك وأنكرته، يا علي أنت والأئمة من ولدك على الأعراف يوم القيامة تعرف المجرمين بسيماهم والمؤمنين بعلاماتهم، يا علي لولاك لم يعرف المؤمنون بعدي^(٢).

باب عمر علي (ع) حين نزل الوحي على رسول الله (ص) وتاريخ شهادته:

(١١٠). ١. قال: حدثنا أبي، عن الحسين بن محبوب، عن هشام بن سالم، عن حبيب السجستاني، عن أبي جعفر محمد بن علي، قال: مضى أمير المؤمنين (ع) سنة أربعين من الهجرة ونزل الوحي على رسول الله (ص) ولأمير المؤمنين (ع) اثنتا عشرة سنة وهو ابن خمس وستين سنة فكان عمره بمكة مع رسول الله (ص) اثنتي عشرة سنة: وأقام مع رسول الله (ص) ثلاث عشرة سنة ثم هاجر إلى المدينة فأقام بها مع رسول الله (ص) عشرين سنة ثم أقام بعد ما توفى رسول الله ثلاثين سنة وكان عمره خمساً وستين سنة فقبض في ليلة الجمعة وقبره بالفري وهو علي بن أبي طالب بن عبد المطلب بن هاشم بن عبد مناف بن قصي بن كلاب بن مرة الفرض من الحديث^(٣).

(١) العلامة المجلسي: بحار الأنوار: ٢٠، ١١٤، باب ١٢. غزوة أحد وغزوة حراء الأسد. الطوسي: الأمالي: ج ١ ص ٦٥٧ ح ١٢٥٧ المجلس يوم الجمعة الثالث والعشرون. العياشي: تفسيره: ج ١ ص ٣٢٩ ح ١٨٣ (٥) سورة المائدة. وأيضاً راجع الرواية رقم (٣٦٥) من هذا المسند باب تحريم شرب الخمر (قطعة من الحديث).

(٢) العلامة المجلسي: بحار الأنوار: ٢٩، ٢٠٦، باب ٨٤. أنه (ع) قسيم الجنة والنار. المفيد: الأمالي: ج ١ ص ٢١٢ ح ٤٧ المجلس الرابع والعشرون.

(٣) فرحة الفري: ١، ٥٢. الباب الخامس في ما ورد عن الإمام. العلامة المجلسي: بحار الأنوار: ج ٤٧٢ ص ٢٢١ ح ٢٨ ب ١٢٧ كيفية شهادته.

باب رسول الله (ص) إبليس وعلي (ع) :

(١١١) ١. حدثنا محمد بن الحسن الصفار، عن يعقوب بن يزيد الأنباري، عن الحسن بن محبوب، عن هشام بن سالم، عن حبيب السجستاني، عن سعد بن أبي وقاص، قال: بينما نحن بفناء الكعبة ورسول الله (ص) معنا إذ خرج علينا مما يلي الركن اليماني شيء عظيم كأعظم ما يكون من الفيلة فنتفل رسول الله (ص) وقال: لعنت أو خزيت فشك سعد فقام أمير المؤمنين علي ابن أبي طالب (ع) وقال: ما هذا يا رسول الله؟ قال: أو ما تعرفه يا علي؟ قال: الله ورسوله أعلم، قال: هذا إبليس فوثب علي (ع) من مكانه وأخذ بناصيته وجلبه عن مكانه ثم قال: أقتله يا رسول الله؟ قال: أو ما علمت يا علي أنه قد أجل إلى يوم المعلوم فجذبه من يده ووقف وقال: ما لي ولك يا بن أبي طالب والله ما ييفضك أحد إلا وقد شاركت أباه فيه^(١).

٢ - باب الإمام الحسن بن علي (ع) :

باب عمر الإمام حين وفاته وذكر بعض أخباره :

(١١٢) ١. قال ابن أبي الحديد: روى أبو الحسن المدائني، قال: سقي الحسن (ع) السم أربع مرات، فقال: لقد سقيته مراراً فماشق علي مثل مشقته هذه المرة، وروى المدائني عن جويرية بن أسماء قال: لما مات الحسن (ع) أخرجوا جنازته فحمل مروان بن الحكم سريره، فقال له الحسين (ع): تحمل اليوم جنازته وكنت بالأمس تجرعه الفيض، قال مروان: نعم كنت أفعل ذلك بمن يوازن حلمه الجبال، ثم قال: اختلف في سن الحسن (ع) وقت وفاته، فقيل: ابن ثمان وأربعين وهو المروي عن جعفر بن محمد (ع) في رواية هشام بن سالم، وقيل: ابن ست وأربعين وهو المروي أيضاً عن جعفر (ع) في رواية أبي بصير. انتهى^(٢).

باب العلة التي من أجلها لم يدفن الإمام الحسن عند رسول الله (ص) :

(١١٢) ١. ابن الوليد، عن ابن أبيان، عن الحسن بن سعيد، عن النضر، عن هشام بن سالم، (١) اليقين: ١ - ٢٦٤، ٩١. الباب فيما تذكره عن الشيخ العلامة المجلسي: بحار الأنوار: ج ٢٩ ص ١٧١ ح ١٠ ب ٨٢ وصف إبليس نقلاً عن كشف اليقين.

(٢) العلامة المجلسي: بحار الأنوار: ٤٤ - ١٤٥، باب ٢٢. جمل تواريخه وأحواله وحليته. ابن أبي الحديد: شرح نهج البلاغة: ١٦ - ٥١ ترجمة الحسن بن علي وذكر بعض أخباره.

عن سليمان بن خالد، عن أبي عبد الله (ع) قال: إن الحسين بن علي (ع) أراد أن يدفن الحسن بن علي (ع) مع رسول الله (ص) وجمع جمعاً. فقال: لما رجع سمع الحسن بن علي (ع) يقول: قولوا للحسين: أن لا يهرق دماً، لولا ذلك ما انتهى الحسين (ع) حتى يدفنه مع رسول الله (ص) (١).

٢ - باب الإمام الحسين بن علي (ع) :

باب أن الإمامة من ذرية الحسين (ع) :

(١١٤) . ١ . الطالقاني، عن ابن عقدة، عن علي بن الحسن بن فضال، عن أبيه عن هشام بن سالم قال: قلت للصادق جعفر بن محمد (ع) الحسن أفضل أم الحسين؟ فقال: الحسن أفضل من الحسين، قلت: فكيف صارت الإمامة من بعد الحسين في عقبه دون ولد الحسن؟ فقال: إن الله تبارك وتعالى أحب أن يجعل سنة موسى وهارون جارية في الحسن والحسين، ألا ترى أنهما كانا شريكين في النبوة كما كان الحسن والحسين شريكين في الإمامة، وإن الله عز وجل جعل النبوة في ولد هارون ولم يجعلها في ولد موسى، وإن كان موسى أفضل من هارون، قلت: فهل يكون إمامان في وقت؟ قال: لا إلا أن يكون أحدهما صامتاً مأموماً لصاحبه، والآخر ناطقاً إماماً لصاحبه وأما أن يكونا إمامين ناطقين في وقت واحد فلا. قلت: فهل تكون الإمامة في أخوين بعد الحسن والحسين (ع)؟ قال: لا إنما هي جارية في عقب الحسين (ع) كما قال الله عز وجل: ﴿وجعلها كلمة باقية في عقبه ثم هي جارية في الأعقاب﴾ وأعقاب الإعتاب إلى يوم القيامة (٢).

باب حمل الحسين ورضاعه :

(١١٥) . ١ . الشيخ الطوسي في أماليه، عن الحسين بن إبراهيم القزويني، عن محمد بن وهبان، عن أحمد بن إبراهيم، عن الحسن بن علي الزعفراني، عن أحمد بن محمد البرقي، عن أبيه، عن ابن أبي عمير، عن هشام بن سالم، عن أبي عبد الله (ع) قال: حمل الحسين بن علي (ع) (١) العلامة المجلسي: بحار الأنوار: ٤٤ - ١٥٠، باب ٢٢. حمل تواريخه وأحواله وخطبه. الصدوق: علل الشرائع: ج ١ ص ٢٢٥ ح ١٦١. الملة التي من أجلها لم يدفن الحسن عند رسول الله (ص).

(٢) العلامة المجلسي: بحار الأنوار: ٢٥ - ٢٤٩، باب ٩. أن الأئمة من ذرية الحسين (ع). الشيخ الصدوق: كمال الدين: ج ٢ ص ٤٧٦ ح ٩ ب ٤٧٠ ما روي في أن الإمامة... العلامة المجلسي: بحار الأنوار: ج ٢٥ ص ١٠٦ ح ٢ ب ٢ أنه لا يكون إمامان في زمن واحد، نقلاً عن كمال الدين.

سنة أشهر وأرضع سنتين وهو قول الله تعالى: ﴿ووصينا الإنسان بوالديه إحساناً﴾ الخبر^(١).
 (١١٦) ٢ - محمد بن الحسن في المجالس والأخبار بإسناده الآتي، عن هشام بن سالم، عن أبي عبد الله (ع) قال: حمل الحسين (ع) ستة أشهر وأرضع سنتين وهو قول الله عز وجل: ﴿وحمله وفصاله ثلاثون شهراً﴾^(٢).

٤ - باب الإمام علي بن الحسين (ع) :

باب الإمامة (وصايا الإمام علي بن الحسين (ع)) :

(١١٧) ١ - عن الحسين بن إبراهيم القزويني، عن محمد بن وهبان، عن أحمد بن إبراهيم، عن الحسن بن علي الزعفراني، عن البرقي، عن أبيه، عن ابن أبي عمير، عن هشام بن سالم، عن الثمالي قال: سمعت علي بن الحسين (ع) وهو يقول: عجبا للمتكبر الفخور الذي كان بالأمس نطفة وهو غدا جيفة، والمعجب كل المعجب لمن شك في الله وهو يرى الخلق، والمعجب كل المعجب لمن أنكر الموت وهو يموت في كل يوم وليلة، والمعجب كل المعجب لمن أنكر النشأة الأخرى وهو يرى النشأة الأولى، والمعجب كل المعجب لمن عمل لدار الفناء وترك دار البقاء^(٣).

٥ - باب الإمام محمد بن علي الباقر (ع) :

باب الثعلب والأرنب والخنب والإمام الباقر (ع) :

(١١٨) ١ - عن محمد بن الحسين بن أبي الخطاب، عن موسى بن سعدان، عن عبد الله بن القاسم، عن هشام بن سالم، عن محمد بن مسلم قال: كنت مع أبي جعفر (ع) بين مكة والمدينة

(١) المرزا حسين النوري: مستدرک الوسائل: ١٥، ١٢٤، ١٢. باب أهل الحمل وأكثره وأنه لا.... والجدير ذكره، أن الرواية اللاحقة تحت رقم هي شبيهة بهذه الرواية ولكن مع اختلاف يسير في الآية القرآنية.

(٢) الحر العاملي: وسائل الشبهة: ٢١، ٢٨٤، ١٧. باب أهل الحمل وأكثره وأنه لا.... العلامة المجلسي: بحار الأنوار: ج ٤٧٣ ص ٢٥٨ ح ٤٧٥ ب ١١ ولادتهما وأسمائهما وعليهما.

(٣) العلامة المجلسي: بحار الأنوار: ٧٥، ١٤٢. باب ٢١. وصايا علي بن الحسين وموا. العلامة المجلسي: بحار الأنوار: ج ٧، ص ٤٧٢، ٣. إثبات الحشر نقلاً عن البرقي: المحاسن. البرقي: المحاسن: ج ١، ص ٢٤٧٢، ح ٢٣٠، ب ٢٤٧، جوامع الصدوق: الشيخ الصدوق: التوحيد مع اختلاف يسير في الألفاظ. العلامة المجلسي: بحار الأنوار: ج ٧٠، ص ١٢٧، ح ١٢٩، ب ١٢٢، حب الدنيا. الأهوازي: الزهد: ج ١، ص ٥٢، ح ١٤٧٠، ب ٨، ما جاء في الدنيا (قطعة من الحديث).

وأنا اسير على حمار لي وهو على بفلة له، إذ أقبل ذئب من رأس الجبل حتى انتهى إلى أبي جعفر (ع)، فحبس البفلة، ودنا الذئب منه حتى وضع يده على قربوس سرجه، ومدّ عنقه إلى أذنه. وأدنى أبو جعفر (ع) أذنه منه ساعة ثم قال له: امض فقد فعلت فرجع مهرولاً، فقلت له: رأيت عجباً، قال: وتدري ما قال؟ قلت: الله ورسوله وابن رسوله أعلم. قال: إنه قال: يا ابن رسول الله، إن زوجتي في ذلك الجبل وقد تمسّر عليها ولادها، فادع الله أن يخلصها، وأن لا يسلمت شيئاً من نسلي على أحد من شيعتكم، فقلت: قد فعلت^(١).

باب معجزات الإمام الباقر (ع):

(١١٩) ١. ومنها روي عن هشام بن سالم، قال: لما كانت الليلة التي قبض فيها أبو جعفر، قال: يا بني هذه الليلة التي وعدتها وقد كان وضوءه قريباً، فقال: أريقوه أريقوه، فظننا أنه يقول من الحمى، فقال: يا بني أرقه فأرقته فإذا فيه فأرة^(٢).

٦ - باب الإمام جعفر بن محمد الصادق (ع):

باب الإشارة والنص على أبي عبد الله (ع):

(١٢٠) ١. محمد بن يحيى، عن أحمد بن محمد، عن ابن محبوب، عن هشام بن سالم، عن جابر بن يزيد الجعفي، عن أبي جعفر (ع) قال: سئل عن القائم (عج) فضرب بيده على أبي عبد الله (ع) فقال: هذا والله قائم آل محمد (ص)، قال غنيسة: فلما قبض أبو جعفر (ع) دخلت على أبي عبد الله (ع) فأخبرته بذلك، فقال: صدق جابر ثم قال: لعلكم ترون أن ليس كل إمام هو القائم بعد الإمام الذي كان قبله^(٣).

(١٢١) ٢. محمد بن يحيى، عن أحمد بن محمد، عن ابن أبي عمير، عن هشام بن سالم،

(١) العلامة المجلسي: بحار الأنوار: ٦٢، ٧٧، باب ٢. الثعلب والأرنب والذئب والإمام الباقر. العلامة المجلسي: بحار الأنوار: ج ٦٢ ص ٧١ ح ٢ ب ٢ الثعلب والأرنب والذئب، نقلاً عن دلائل الطبري. الشيخ المفيد: الاختصاص: ج ١ ص ٣٠٠ حديث في زيارة المؤمن كله.

(٢) العلامة المجلسي: بحار الأنوار: ج ٤٧٦ ص ٢١٤٧ ح ٧ ب ١ تاريخ ولادة. وفيه من (لما كانت..... فأرة).

(٣) الكليني: الكافي ١، ٢٠٧، باب الإشارة والنص على أبي عبد الله. العلامة المجلسي: بحار الأنوار: ج ٤٧٧ ص ١١٧ ح ١١ ب ٢ النص عليه (ص)، نقلاً عن أعلام الوري. الصدوق: أعلام الوري: ج ١ ص ٢٧٢ الفصل الثاني في ذلك النص على إمامته.

عن أبي عبد الله (ع) قال: لما حضرت أبي (ع) الوفاة قال: يا جعفر أوصيك بأصحابي خيراً، قلت: جعلت فداك والله لأدعيتهم والرجل منهم يكون في المصر فلا يسأل أحداً^(١).

(١٢٢) ٣- روى هشام بن سالم، عن جابر بن يزيد الجمفي، قال: سئل أبو جعفر (ع) عن القائم بعده فضرب بيده على أبي عبد الله (ع)، وقال: هذا والله ولدي قائم آل بيت محمد (ص)^(٢).

باب معجزات الإمام الصادق (ع):

(١٢٣) ١- عن أحمد بن محمد، عن علي بن الحكم، عن هشام بن سالم، عن شهاب بن عبد ربه قال: قال لي أبو عبد الله (ع): يا شهاب يكثر القتل في أهل بيت من قریش حتى يدعى الرجل منهم إلى الخلافة فيأبأها ثم قال: يا شهاب ولا تقل إني عنيت بني عمي هؤلاء. قال شهاب: أشهد أنه قد عناهم^(٣).

باب مكارم سيره ومحاسن أخلاقه:

(١٢٤) ١- الحسين بن إبراهيم القزويني، عن محمد بن وهبان، عن أحمد بن إبراهيم، عن الحسن بن الزعفراني، عن البرقي، عن أبيه، عن ابن أبي عمير، عن هشام بن سالم، عن أبي عبد الله (ع) قال: لوددت أنني وأصحابي في فلاة من الأرض حتى نموت أو يأتي الله بالفرج^(٤).

(١٢٥) ٢- محمد بن يحيى، عن أحمد بن محمد، عن ابن أبي عمير، عن هشام بن سالم، قال: كان أبو عبد الله (ع) إذا أعتم وذهب من الليل شطره، أخذ جراباً فيه خبز

(١) الكليني: الكافي ١- ٢٠٦، باب الإشارة والنص على أبي عبد الله.

العلامة المجلسي: بحار الأنوار: ج ٤٧ ص ١٢ ب ٣ النص عليه صلوات الله عليه.
المفيد: الشيخ المفيد: الإرشاد: ج ٢ ص ١٨٠ باب ذكر الإمام القائم بعد أبي جعفر.

الطبرسي: أعلام الوري: ج ١ ص ٢٧٣ فصل ذكر النص على إمامته.

الأردبيلي: كشف الغمة: ج ٢ ص ١٦٦ ذكر من روى من أولاده.

(٢) العلامة المجلسي: بحار الأنوار: ١٢، ٤٧، باب ٢- النص عليه صلوات الله.

الشيخ المفيد: الشيخ المفيد: الإرشاد: ج ٢ ص ١٨٠ باب ذكر القائم بعد أبي جعفر وليس فيه (ولدي).

الأردبيلي: كشف الغمة: ج ٢ ص ١٦٧ ذكر من روى من أولاده (ع).

(٣) الكليني: الكافي ٨، ٢٩٥، حديث نوح (ع) يوم القيامة ...

(٤) العلامة المجلسي: بحار الأنوار: ٤٧، ٦٠، باب ٤- مكارم سيره ومحاسن أخلاقه.

ولحم ودرامهم، فحمله على عنقه ثم ذهب إلى أهل الحاجة من أهل المدينة، فقسمه فيهم ولا يبرفونه. فلما مضى أبو عبد الله (ع) فقدوا ذلك، فعلموا أنه كان أبا عبد الله صلوات الله عليه^(١).

باب حديث الإمام الصادق عن اليماني:

(١٢٦). ١. الحسين بن إبراهيم القزويني، عن محمد بن وهبان، عن أحمد بن إبراهيم، عن الحسن بن علي الزعفراني، عن البرقي، عن أبيه، عن ابن أبي عمير، عن هشام بن سالم، عن أبي عبد الله (ع) قال: لما خرج طالب الحق قيل لأبي عبد الله (ع): نرجو أن يكون هذا اليماني؛ فقال لا اليماني يتولى عليها وهذا يبرأ منه^(٢).

باب مناظرات أصحاب الصادق مع المخالفين:

(١٢٧). ١. محمد بن مسعود، عن علي بن محمد بن يزيد، عن الأشعري، عن إبراهيم بن هاشم، عن محمد بن حماد، عن الحسن بن إبراهيم، عن يونس بن عبد الرحمن، عن يونس بن يعقوب، عن هشام بن سالم قال: كنا عند أبي عبد الله (ع) جماعة من أصحابه فورد رجل من أهل الشام فاستأذن فأذن له فلما دخل سلم فأمره أبو عبد الله (ع) بالجلوس ثم قال له: ما حاجتك أيها الرجل؟ قال: بلغني أنك عالم بكل ما تسأل عنه فصرت إليك لأناظرك، فقال أبو عبد الله (ع): فيماذا قال في القرآن وقلمه وأساكنه وخفضه ونصبه ورفع؟ فقال أبو عبد الله (ع): يا حمران دونك الرجل؛ فقال الرجل: إنما أريدك أنت حمران يجيب، فقال أبو عبد الله (ع): كيف رأيت يا شامي؟ قال: رأيته حاذقاً ما سألته عن شيء إلا أجابني فيه، فقال أبو عبد الله (ع): يا حمران سل الشامي فما تركه يكثر، فقال الشامي: أرأيت يا أبا عبد الله أناظرك في المربية؟ فالتفت أبو عبد الله (ع) فقال: يا أبان بن تغلب ناظره فناظره فما ترك الشامي يكثر، قال: أريد أن أناظرك في الفقه، فقال أبو عبد الله (ع): يا زارة ناظره فما ترك الشامي يكثر قال: أريد أن أناظرك في الكلام فقال: يا مؤمن الطاق

(١) العلامة المجلسي: بحار الأنوار: ١٧-٢٨، باب ٤. مكارم سيرة ومحاسن أخلاقه.

(٢) العلامة المجلسي: بحار الأنوار: ١٧-٢٩٧، باب ٩. أحوال أقربائه وعشائره وما....

ناظره فتناظره فسجل الكلام بينهما ثم تكلم مؤمن الطاق بكلامه فغلبه به فقال: أريد أن أناظرك في الاستطاعة، فقال للطيار: كلمه فيها، قال: فكلمه فما ترك يكثر، فقال: أريد أن أناظرك في التوحيد، فقال لهشام بن سالم: كلمه فسجل الكلام بينهما ثم خصمه هشام، فقال: أريد أن أتكلم في الإمامة، فقال لهشام بن الحكم: كلمه يا أبا الحكم فكلمه ما تركه يرتم ولا يهلي ولا يمر، قال: فبقي يضحك أبو عبد الله (ع) حتى بدت نواجزه، فقال الشامي: كأنك أردت أن تخبرني أن في شيعتك مثل هؤلاء الرجال، قال: هو ذلك، ثم قال: يا أخا أهل الشام أما حمران فحرفك فحرت له فغلبك بلسانه وسألك عن حرف من الحق فلم تعرفه وأما أبان بن تغلب فمفت حقاً بباطل فغلبك، وأما زرارة فقاسك فغلب قياسه قياسك، وأما الطيار فكان كالطير يقع ويقوم وأنت كالطير المقوص لا نهوض لك وأما هشام بن سالم قام حبارى يقع ويطير وأما هشام بن الحكم فتكلم بالحق فما سوغك بريقك يا أخا أهل الشام إن الله أخذ ضفتاً من الحق وضفتاً من الباطل فمفتهم، ثم أخرجهما إلى الناس ثم بعث أنبياء يفرقون بينهما ففرقها الأنبياء والأوصياء فبعث الله الأنبياء ليفرقوا ذلك وجعل الأنبياء قبل الأوصياء ليعلم الناس من فضل الله ومن يختص، ولو كان الحق على حدة والباطل على حدة كل واحد منهما قائم بشأنه ما احتاج الناس إلى نبي ولا وصي ولكن الله خلطهما وجعل يفرقهما الأنبياء والأئمة عليهم السلام من عباده، فقال الشامي: قد أفلح من جالسك فقال أبو عبد الله (ع): كان رسول الله (ص) يجالسه جبرائيل وميكائيل وإسرافيل يصعد إلى السماء فيأتيه الخبر من عند الجبار فإن كان ذلك كذلك فهو كذلك، فقال الشامي: اجملتي من شيعتك وعلمني فقال أبو عبد الله (ع): لهشام علمه فإني أحب أن يكون تلميذاً لك، قال علي بن منصور وأبو مالك الخضرمي: رأينا الشامي عند هشام بعد موت أبي عبد الله (ع) ويأتي الشامي بهدايا أهل الشام وهشام يرده هدايا أهل العراق، قال علي بن منصور: وكان الشامي ذكي القلب^(١).

(١) العلامة المجلسي: بحار الأنوار: ٤٧-٤٠٧، باب ١٢. مناظرات أصحابه (ع) مع المخالفة. الكشي: رجاله: ج ١ ص ٣٧٥ ح ٤٩٤ في أبي محمد هشام بن الحكم.

باب عُمر الصادق حين وفاته :

(١٢٨) . ١ - فحدثني أحمد بن سعيد، عن يحيى بن الحسن، عن علي بن إبراهيم بن حسن، عن ابن أبي عمير، عن هشام بن سالم وجميل بن دراج، عن جعفر بن محمد (ع) أنه توفّي وهو ابن ثمان وأربعين سنة^(١).

٧ - باب الإمام موسى بن جعفر الكاظم (ع) :

باب علم الإمام الكاظم ومعجزاته :

(١٢٩) . ١ - ابن قولويه، عن الكليني، عن محمد بن يحيى، عن أحمد بن محمد بن عيسى، عن أبي يحيى الواسطي، عن هشام بن سالم، قال: كنا بالمدينة بعد وفاة أبي عبد الله (ع) أنا ومحمد بن النعمان صاحب الطاق والناس مجتمعون عند عبد الله بن جعفر أنه صاحب الأمر بعد أبيه فدخلنا عليه والناس عنده فسألناه عن الزكاة في كم تجب؟ قال: في مائتي درهم خمسة دراهم. فقلنا: فبي مائة درهم؟ قال: درهمان ونصف. قلنا: والله ما تقول المرجئة هذا، فقال: والله ما أدري ما تقول المرجئة، قال: فخرجنا ضلالاً ما ندري إلى أين نتوجه أنا وأبو جعفر الأحول فقمعدنا في بعض أزقة المدينة ناكسين لا ندري أين نتوجه وإلى من نقصد نقول إلى المرجئة أم إلى القدرية أم إلى المعتزلة أم إلى الزيدية، فنحن كذلك إذ رأيت رجلاً شيخاً لا أعرفه يومئذ إلي بيده فخفت أن يكون عيناً من عيون أبي جعفر المنصور وذلك أنه كان له بالمدينة جواسيس على من تجتمع بعد جعفر الناس إليه فيؤخذ ويضرب عنقه فخفت أن يكون ذلك منهم فقلت للأحول: تتح فإني خائف على نفسي وعليك وإنما يريدني ليس يريدك فتتح عني لا تهلك فتعين على نفسك، فتتحى بعيداً وتبعت الشيخ وذلك أنني ظننت أنني لا أقدر على التخلص منه فما زلت أتبعه وقد عزمت على الموت حتى ورد بي على باب أبي الحسن موسى (ع) ثم خلاني ومضى فإذا خادم بالباب قال لي: ادخل رحمك الله فدخلت فإذا أبو الحسن موسى (ع) فقال لي: ابتداء منه إلي إلي لا إلى المرجئة ولا إلى القدرية ولا إلى المعتزلة ولا إلى الزيدية ولا إلى الخوارج، قلت: جملت

(١) العلامة المجلسي، بحار الأنوار: ٤٤، ١٤٦، باب ٢٢ - جمل تواريخه وأحواله وحليته.

فذاك مضى أبوك؟ قال: نعم. قلت: مضى موتاً؟ قال: نعم. قلت: فمن لنا من بعده؟ قال: إن شاء الله تعالى أن يهديك هداك، قلت: جعلت فداك إن عبد الله أخاك يزعم أنه الإمام بعد أبيه؛ فقال عبد الله: يريد أن لا يعبد الله، قلت: جعلت فداك فمن لنا بعده؟ قال: إن شاء الله أن يهديك هداك قلت: جعلت فداك أنت هو؟ قال: لا أقول ذلك، قال: قلت: في نفسي لم أصب طريق المسألة ثم قلت له: جعلت فداك عليك إمام قال: لا فدخلني شيء لا يعلمه إلا الله إعظاماً له وهيبة ثم قلت له: جعلت فداك أسألك كما كنت أسأل أباك قال: أسأل تخبر ولا تدع فإن أذعت فهو الذبح فضالته فإذا هو بحر لا ينزل، فقلت: جعلت فداك شيعة أبيك ضلال فألقي إليهم هذا الأمر وأدعوهم إليك فقد أخذت علي الكتمان قال: من أنست منهم رشداً فألقي إليه وخذ عليه الكتمان فإن أذاع فهو الذبح وأشار بيده إلى حلقه، قال: فخرجت من عنده ولقيت أبا جعفر الأحول فقال لي: ما وراءك؟ قلت: الهدى وحدثه بالقصة ثم لقينا زرارة وأبا بصير، فدخلنا عليه وسمعا كلامه وسألاه وقطما عليه ثم لقينا الناس أفواجاً وكل من دخل إليه قطع عليه إلا طائفة عمار الساباطي وبقي عبد الله لا يدخل إليه من الناس إلا قليل^(١).

(١٤٠) ٢٠ - ابن يزيد، عن محمد بن الحسن بن زياد، عن الحسن الواسطي، عن هشام ابن سالم، قال: لما دخلت إلى عبد الله بن أبي عبد الله، فضالته فلم أر عنده شيئاً فدخلتني من ذلك ما الله به عليم وخفت أن لا يكون أبو عبد الله (ع) ترك خلفاً فأتيت قبر النبي (ص) فجلست عند رأسه أدعو الله وأستغيث به ثم فكرت فقلت: أصير إلى قول الزنادقة ثم فكرت فيما يدخل عليهم ورأيت قولهم يفسد ثم قلت: لا بل قول الخوارج فأمر بالمعروف وأنهى عن المنكر وأضرب بسيفي حتى أموت ثم فكرت في قولهم وما يدخل عليهم فوجدته يفسد ثم قلت: أصير إلى المرجئة ثم فكرت فيما يدخل عليهم فإذا قولهم يفسد فبينما أنا أفكر في نفسي وأمشي إذ مر بي بعض موالي أبي عبد الله (ع) فقال لي: أتحب أن أستاذنك لك على أبي

(١) العلامة المجلسي: بحار الأنوار: ٤٧-٤٨، باب ١١. أحوال أصحابه وأهل زمانه.

الطبرسي: أعلام الوري: ج ١ ص ٢٠٠ الفصل الثالث في ذكر نبي من أئمانه.

الأردبيلي: كشف الغمة: ج ٢ ص ٢٢٢ باب ذكر طرف من دلائل أبي الحسن موسى (ع).

الشيخ المفيد: الإرشاد: ج ٢ ص ٢٢١ في ذكر طرف من دلائل أبي الحسن موسى (ع).

والجدير ذكره أن لاحقاً أوردت رواية تحت رقم (١٧٨) وهي شبيهة بهذه الرواية والروايات الأخرى تحت هذا العنوان. وفيها زيادة أن عبد الله الأبطح أهد لهشام بن سالم بالمدينة غير واحد ليضربه بسبب ابتعاد الناس عنه.

الحسن (ع) فقلت: نعم فذهب فلم يلبث أن عاد إلي فقال: قم وادخل عليه فلما نظر إلي أبو الحسن (ع) قال لي مبتدئاً: يا هشام لا إلى الزنادقة ولا إلى الخوارج ولا إلى المرجئة ولا إلى القدرية ولكن إلينا قلت أنت صاحبي ثم سألته فأجابني عما أردت^(١).

(١٤١) . ٢ . الهيثم النهدي، عن إسماعيل بن سهل، عن ابن أبي عمير، عن هشام بن سالم، قال: دخلت على عبد الله بن جعفر وأبو الحسن في المجلس قدامه مرآة وأنتها مردى بالرداء موزراً فأقبلت على عبد الله فلم أزل أسأله حتى جرى ذكر الزكاة فسألته فقال: تسألني عن الزكاة من كانت عنده أربعون درهماً ففيها درهم، قال: فاستشعرته وتعجبت منه فقلت له: أصاحك الله قد عرفت موتي لأبيك وانقطاعي إليه وقد سمعت منه كتباً فتحب أن أتيك بها، قال: نعم بنو أخ اثنتا فقمتم مستغيثاً برسول الله فأنته القبر، فقلت: يا رسول الله إلى من إلى القدرية إلى الحرورية إلى المرجئة إلى الزيدية قال: فإني كذلك إذ أتاني غلام صغير دون الخمس فحذب ثوبي فقال لي: أجب، قلت: من؟ قال: سيدي موسى بن جعفر فدخلت إلى صحن الدار فإذا هو في بيت وعليه كلة فقال: يا هشام، قلت: لبيك، فقال لي: لا إلى المرجئة ولا إلى القدرية ولكن إلينا ثم دخلت عليه^(٢).

(١٤٢) . ٤ . قال أبو جعفر الخراساني: فقلت جماعة كثيرة منهم شهدوا بالنص على موسى (ع) ثم مضى أبو جعفر إلى خراسان، قال داوود الرقي: فكاتبني من خراسان أنه وجد جماعة ممن حملوا المال قد صاروا فطحية وأنه وجد شطيطة على أمرها تتوقفه يعود قال: فلما رأيتها عرفتها سلام مولانا عليها وقبوله منها دون غيرها وسلمت إليها الصرة فقرحت وقالت لي: أمسك الدراهم معك فإنها لكفني، فأقامت ثلاثة أيام وتوفيت إلى رحمة الله تعالى، ومنها ما روي عن هشام بن سالم قال: كتبت أنا ومحمد بن النعمان صاحب الطاق بالمدينة بعد وفاة جعفر (ع) وقد اجتمع الناس على عبد الله ابنه فدخلنا عليه وقتلنا: الزكاة في كم تجيب؟ قال: في مائتي درهم

(١) العلامة المجلسي: بحار الأنوار: ٤٨ - ٥١، باب ٤ - معجزاته واستجابة دعواته. محمد بن حسن بن فروخ الصفار: بسائر الدرجات: ج ١ ص ٢٥١ ح ٤١٢ باب في الأئمة بخبرون شيعتهم. قطب الدين الراوندي: الخراج والجرائح: ج ٢ ص ٧٣٠ الباب الخامس عشر.

(٢) العلامة المجلسي: بحار الأنوار: ٤٨ - ٥٠، باب ٤ - معجزاته واستجابة دعواته. العلامة المجلسي: بحار الأنوار: ج ٤٧ ص ٢٥٠ ح ٢٠ به أحوال أزواجه وأولاده، نقلاً عن محمد بن حسن بن فروخ الصفار: بسائر الدرجات: ج ١ ص ٢٥٠ ح ١٢٢ باب الأئمة بخبرون. الطبري: دلائل الإمامة: ج ١ ص ١٥٩ معجزته مع اختلاف بصير.

خمسـة دراهم. فقلنا: ففي مائة؟ قال: درهمان ونصف. فخرجنا ضلالاً فقمعدنا باكين في موضع نقول: إلى من نرجع إلى المرجئة إلى المعتزلة إلى الزيدية فتحن كذلك إذ رأيت شيخاً لا أعرفه يومى إلي فحضت أن يكون عيناً من عيون أبي جعفر المنصور فإنه أمر بضرب رقاب من يجتمع على موسى (ع) وقتله إن اجتمعوا عليه فقلت للأحوال: تتح لا تهلك فإنني خائف على نفسي وتبعت الشيخ حتى أخرجني إلى باب موسى (ع) وأدخلني عليه^(١).

(١٤٤) ٥٠. اجتمع الناس على عبد الله بن جعفر بعد وفاة الصادق (ع) فدخل عليه هشام بن سالم ومحمد بن النعمان صاحب الطاق فسألاه عن الزكاة في كم تجب؟ قال: في مائتي درهم خمسة دراهم، فقالا: ففي مائة قال: درهمين ونصف فخرجا يقولان إلى المرجئة إلى القدرية إلى المعتزلة إلى الزيدية فرأيا شيخاً يومئ إليهما فاتبعاه خائفين أن يكون عيناً من عيون أبي جعفر المنصور فلما ورد هشام على باب موسى فإذا خادم بالباب فقال له: ادخل رحمك الله، فلما دخل قال: إلي لا إلى المرجئة ولا إلى القدرية ولا إلى المعتزلة ولا إلى الزيدية؛ فقال هشام: مضى أبوك موتاً، قال: نعم، قال: فمن لنا بعده، قال: إن شاء الله أن يهديك هداك، قال: إن عبد الله يزعم أنه إمام قال عبد الله: يريد أن لا يعبد الله، قال: فمن لنا بعده، قال: إن شاء الله أن يهديك هداك، قال: فأنت هو؟ قال: وما أقول ذلك، قال: عليك إمام، قال: لا، قال: أسألك كما كنت أسأل أباك، قال: سل تخبر ولا تدع فإن أذعت فهو الذبح^(٢).

٨ - باب الإمام علي بن موسى الرضا (ع) :

باب الإشارة والنص على الرضا (ع) :

(١٤٤) ١٠. عن علي بن يقطين كنت عند أبي الحسن وعنده هشام بن سالم، فقال: يا علي هذا ابني سيد ولدي وقد أنحلته كنيته فحضر هشام بن سالم بيده على جبهته وقال: إنا لله وإنا إليه راجعون نعي والله إليك نفسه^(٣).

(١) فطب الدين الراوندي: الخرائج والجرائح: ١ - ٢٢٠، الباب الثامن في معجزات الإمام موسى.

(٢) ابن شهر آشوب: المناقب: ٤ - ٢٩٠، فصل في إنبائه (ع) بالمفنيات ... ص .

(٣) النباطي البهاضي: الصراط المستقيم: ٢ - ١٦٥، السابع النص على الرضا ص . الأردبيلي: كشف الغمة: ج ٢ ص ٢٩٨ مولد الرضا (ع) من كتاب عيون أخبار الرضا.

٩ - باب القائم أو المهدي (ع):

باب غيبة القائم وعلامات ظهوره :

(١٢٥) . الحسين بن محمد الأشمري، عن علي بن محمد، عن علي بن مرداس، عن صفوان بن يحيى والحسن بن محبوب، عن هشام بن سالم، عن عمار الساباطي قال: قلت لأبي عبد الله (ع): أيهما أفضل العبادة في السر مع الإمام منكم المستتر في دولة الباطل، أو العبادة في ظهور الحق ودولته مع الإمام منكم الظاهر؟ فقال: يا عمار، الصدقة في السر والله أفضل من الصدقة في العلانية، كذلك والله عبادتكم في السر مع إمامكم المستتر في دولة الباطل وتخوفكم من عدوكم في دولة الباطل وحال الهدنة، أفضل ممن يعبد الله عز وجل ذكره في ظهور الحق مع إمام الحق الظاهر في دولة الحق، وليست العبادة مع الخوف في دولة الباطل مثل العبادة والأمن في دولة الحق، واعلموا أن من صلى منكم اليوم صلاة فريضة في جماعة مستتراً بها من عدوه في وقتها فأنتمأ كتب الله له خمسين صلاة فريضة في جماعة، ومن صلى منكم صلاة فريضة وحده مستتراً بها من عدوه في وقتها فأنتمأ كتب الله عز وجل بها له خمساً وعشرين صلاة فريضة وحدانية، ومن صلى منكم صلاة نافلة لوقتها فأنتمأ كتب الله له بها عشر صلوات نواهل ومن عمل منكم حسنة كتب الله عز وجل له بها عشرين حسنة، ويضاعف الله عز وجل حسنات المؤمن منكم إذا أحسن أعماله ودان بالتقية على دينه وإمامه ونفسه، وأمسك من لسانه أضمافاً مضاعفة ان الله عز وجل كريم . قلت: جعلت فداك قد والله رغبتني في العمل وحششتني عليه، ولكن أحب أن أعلم، كيف صرنا نحن اليوم أفضل أعمالاً من أصحاب الإمام الظاهر منكم في دولة الحق ونحن على دين واحد فقال: إنكم سبقتموهم الى الدخول في دين الله عز وجل والى الصلاة والصوم والحج إلى كل خير وفقه وإلى عبادة الله عز ذكره سراً من عدوكم مع إمامكم المستتر مطيعين له صابرين معه، منتظرين لدولة الحق، خائفين على إمامكم وأنفسكم من الملوك الظلمة، تنتظرون إلى حق إمامكم وحقوقكم في أيدي الظلمة فد من عدوكم ذلك واضطروكم إلى حرث الدنيا وطلب المعاش مع الصبر على دينكم وعبادتكم وطاعة إمامكم والخوف مع عدوكم، فبذلك ضاعف الله عز وجل لكم الأعمال فهنيئاً لكم. قلت: جعلت فداك، فما ترى إذا أن نكون من أصحاب القائم ويظهر الحق ونحن اليوم في إمامتك وطاعتك أفضل أعمالاً من أصحاب دولة الحق والعدل؟ فقال: سبحان الله، أما تحبون أن يظهر الله تبارك وتعالى الحق والعدل في البلاد،

ويجمع الله الكلمة ويؤلف الله بين قلوب مختلفة، ولا يمصون الله عز وجل في أرضه، وتقام حدوده في خلقه، ويرد الله الحق إلى أهله، فيظهر حتى لا يستخفى بشيء من الحق، مخافة أحد من الخلق، أما والله يا عمار، لا يموت منكم ميت على الحال التي أنتم عليها، إلا كان أفضل عند الله من كثير من شهداء بدر وأحد، فأبشروا^(١).

(١٣٦) ٢. - علي بن محمد، عن سهيل بن زياد، عن ابن محبوب، عن أبي أسامة، عن هشام ومحمد بن يحيى، عن أحمد بن محمد، عن ابن محبوب، عن هشام بن سالم، عن أبي حمزة، عن أبي إسحاق قال: حدثني الثقة من أصحاب أمير المؤمنين (ع) أنهم سمعوا أمير المؤمنين (ع) يقول في خطبة له: اللهم واني لأعلم أن العلم لا يارز كله ولا ينقطع مواده وإنك لا تخلي أرضك من حجة لك على خلقك، ظاهر ليس بالمطاع أو خائف مغمور، كيلا تبطل حججك ولا يضل أولياؤك بعد إذ هديتهم، بل أين هم وكم أولئك الأقلون عدداً والأعظمون عند الله جل ذكره قدراً، المتبعون لقادة الدين الأئمة الهادين الذين يتأدبون بأدابهم وينهجون نهجهم فعند ذلك يهجم بهم العلم على حقيقة الإيمان فتستجيب أرواحهم لقادة العلم ويستلثنون من حديثهم ما استوعر على غيرهم ويأنسون بما استوحش منه المكذبون وأباه المسرفون أولئك أتباع العلماء صحبوا أهل الدنيا بطاعة الله تبارك وتعالى وأوليائه ودانوا بالتقية عن دينهم والخوف من عدوهم، فأرواحهم معلقة بالمحل الأعلى فعملماؤهم وأتباعهم خرس سمت في دولة الباطل منتظرون لدولة الحق وسيحق الله الحق بكلماته ويمحق الباطل هاها طويي لهم على صبرهم على دينهم في حال هديتهم ويا شوقاه إلى رؤيتهم في حال ظهور دولتهم وسيجمعنا الله وإياهم في جنات عدن ومن صلح من آبائهم وأزواجهم وذرياتهم^(٢).

(١٣٧) ٣. - علي بن محمد، عن سهل بن زياد ومحمد بن يحيى وغيره، عن أحمد بن محمد وعلي بن إبراهيم، عن أبيه جميعاً، عن ابن محبوب، عن هشام بن سالم، عن أبي حمزة، عن أبي إسحاق السبيعي، عن بعض أصحاب أمير المؤمنين (ع) ممن يوثق به أن أمير المؤمنين (ع) تكلم بهذا الكلام وحفظ عنه وخطب به على منبر الكوفة اللهم إنه لا بد لك من حجج في أرضك، حجة بعد حجة على خلقك يهدونهم إلى دينك ويعلمونهم علمك كيلا يتفرق أتباع أولياءك ظاهر غير

(١) الكليني: الكافي ١، ٢٢٢، باب نادر في حال النبوة ص ٢. العلامة المجلسي: بحار الأنوار: ج ٥٢ ص ١٢٧ ح ٢٠ ب ٢٢ فضل انتظار الفرج نقلاً عن كمال الدين - الشيخ الصدوق: كمال الدين: ج ٢ ص ٦٤٥ ح ٧ ب ٥٥ ما روي في ثواب المنتظر للفرج.

(٢) الكليني: الكافي ١، ٢٢٥، باب نادر في حال النبوة ص ٢.

مطاع أو مكنتم يترقب إن غاب عن الناس شخصهم في حال هديتهم فلم ينب عنهم قديم ميثوث علمهم وآدابهم في قلوب المؤمنين مثبتة فهم بها عاملون ويقول (ع) في هذه الخطبة في موضع آخر: فيمن هذا ولهذا يارز العلم إذا لم يوجد له حملة يحفظونه ويروونه كما سموه من العلماء ويصدقون عليهم فيه اللهم فإني لأعلم أن العلم لا يارز كله ولا ينقطع مادة وإنك لا تخلي أرضك من حجة لك على خلقك ظاهر ليس بالمطاع أو خائف مغمور كيلا تبطل حججتك ولا يضل أولياؤك بعد إذ هديتهم بل أين هم وكم هم أولئك الأقلون عدداً الأعظمون عند الله قدراً^(١).

(١٢٨) . ٤ - محمد بن يحيى، عن أحمد بن محمد، عن الحسين بن سعيد، عن ابن أبي عمير، عن هشام بن سالم، عن أبي عبد الله (ع) قال: يقوم القائم وليس لأحد في عنقه عهد ولا عقد ولا بيمة^(٢).

(١٢٩) . ٥ - ابن عقدة، عن محمد بن الفضل بن قيس وسعدان بن إسحاق بن سميد وأحمد بن الحسن بن عبد الملك ومحمد بن الحسن القطواني جميعاً، عن ابن محبوب، عن هشام بن سالم، عن زيد الكناسي قال: سمعت أبا جعفر محمد بن علي الباقر (ع) يقول: إن صاحب هذا الأمر فيه شبه من يوسف من أمة سوداء يصلح الله له أمره في ليلة، ويعلق صاحب البحار بأنه يريد بالشبه من يوسف (ع) الغيبة^(٣).

(١٤٠) . ٦ - حدثنا علي بن أحمد البندنجي، عن عبيد الله بن موسى العلوي، عن أحمد بن محمد بن خالد، عن أبيه، عن سعدان بن مسلم، عن هشام بن سالم، عن أبي عبد الله (ع) أنه قال: بينا الرجل على رأس القائم يأمر وينهى إذ أمر بضرب عنقه فلا يبقى بين الخافقين شيء إلا خافه^(٤).

(١) الكليني: الكلا ١، ٣٢٩، باب في الغيبة ص ٣٣٥.

(٢) الكليني: الكلا ١، ٢٤٢، باب في الغيبة ... ص ٣٣٥.

العلامة المجلسي: بحار الأنوار: ج ٥١ ص ٣٩، ج ١٨ ب ٤ صفاته (ص) نقلاً عن الغيبة للنعمانى.

العلامة المجلسي: بحار الأنوار: ج ٥٢ ص ٩٥، ج ١٣ ب ٢٠ علة الغيبة، نقلاً عن إكمال الدين.

النعمانى: الغيبة: ج ١ ص ١٧١ ح ٤.

م: ج ١ ص ١٩١ ح ٤٦.

الشيخ الصدوق: كمال الدين: ج ٢ ص ٤٨٢ ح ٣ ب ٤٤ علة الغيبة.

(٣) العلامة المجلسي: بحار الأنوار: ٤١، ٥١، باب ٤ - صفاته صلوات الله عليه.

النعمانى: الغيبة: ج ١ ص ١٦٢ ح ٣ فصل وفيه (ليلة).

النعمانى: الغيبة: ج ١ ص ٢٢٨ ح ٨ ب ١٢ ما روي عن صفته (وفيها ليلة واحدة).

(٤) النعماني: الغيبة: ١، ٣٢٩، باب ما روي في صفته وسيرته وفعله.

(١٤١) ٧. حدثنا عبد الواحد بن محمد بن عبدوس النيسابوري العطار قال: حدثنا علي بن محمد بن قتيبة النيسابوري، عن حمدان بن سليمان قال: حدثني أحمد بن عبد الله بن جعفر الهمداني، عن عبد الله بن الفضل الهاشمي، عن هشام بن سالم، عن الصادق جعفر بن محمد، عن أبيه، عن جده (ع) قال: قال رسول الله (ص): القائم من ولدي اسمه اسمي وكنيته كنيتي وشمالته شمالي وسنته سنتي يقيم الناس على ملتي وشريعتي ويدعوهم إلى كتاب الله عز وجل من أطاعه أطاعني ومن عصاه عصاني ومن أنكره في غيبته فقد أنكرني ومن كذبه فقد كذبني، ومن صدقه فقد صدقتني إلى الله أشكو المكذبين لي في أمره والجاحدين لقولي في شأنه والمضلين لأمتي عن طريقته (وسيعلم الذين ظلموا أي منقلب ينقلبون)^(١).

(١٤٢) ٨. أخبرنا محمد بن محمد بن سعيد بهذا الإسناد، عن هشام بن سالم قال: سمعت أبا عبد الله (ع) يقول: هما صيحتان: صيحة في أول الليل وصيحة في آخر الليل الثانية قال: فقلت كيف ذلك؟ فقال: واحدة من السماء من إبليس، فقلت: وكيف تعرف هذه من هذه؟ فقال: يعرفها من كان سمع بها قبل أن تكون^(٢).

(١٤٣) ٩. أخبرنا أحمد بن محمد بن سعيد بهذا الإسناد، عن هشام بن سالم، عن زرارة، قال: قلت لأبي عبد الله (ع): النداء حق، قال: أي والله حتى يسمعه كل قوم بلسانهم، وقال (ع): لا يكون هذا الأمر حتى يذهب تسعة أعشار الناس^(٣).

(١٤٤) ١٠. ابن عقدة، عن علي، عن محمد بن عبد الله، عن ابن أبي عمير، عن هشام بن سالم، عن أبي عبد الله (ع) أنه قال: ما يكون هذا الأمر حتى لا يبقى صنف من الناس إلا قد ولوا على الناس حتى لا يقول قائل: إنا لو ولينا لعدنا ثم يقوم القائم بالحق والعدل^(٤).

(١٤٥) ١١. ابن عقدة بن علي بن الحسن التيملي، عن العباس بن عامر بن رياح، عن محمد

(١) الطبرسي: أعلام الوري: ج ١، ص ٤٢٥، الفصل الثاني.

الشيخ الصدوق: كمال الدين: ج ٢، ص ٤١١، ح ٦، ب ٣٩، ضمن أنكر القائم.

(٢) العلامة المجلسي: بحار الأنوار: ج ٩٠، ص ٣٣٥، ح ٢٩، ب ١٩، فضل البكار نفلًا عن أمالي الشيخ المفيد.

التنماني: الفبية: ١ - ٢٦٥ ح ٣١ ب ١٤ باب ما جاء في العلامات التي تكون.

العلامة المجلسي: بحار الأنوار: ٥٢ - ٢٩٥ ح ٤٩ ب ٢٦ يوم خروجه وما يدل عليه.

م: ن. ٥٢ - ٣٥٥ ب ٢٧ سيره وأخلاقه وعدد أصحابه.

(٣) التنماني: الفبية: ١ - ٢٧٤، ب ١٤، باب ما جاء في العلامات التي تكون.

(٤) العلامة المجلسي: بحار الأنوار: ٥٢ - ٢٤٤، باب ٣٥ - علامات ظهوره صلوات الله عليه.

التنماني: الفبية: ج ١ ص ٢٧٤ ح ٥٣ ب ١٤ ما جاء في العلامات.

بن الربيع الأقرع، عن هشام بن سالم، عن أبي عبد الله جعفر بن محمد (ع) أنه قال: إذا استولى السفيناني على الكور الخمس فقدوا له تسعة أشهر، وزعم هشام أن الكور الخمس دمشق وفلسطين والأردن وحمص وحلب^(١).

(١٤٦). ١٠. علي بن أحمد، عن عبيد الله بن موسى، عن إبراهيم بن هاشم، عن ابن أبي عمير، عن هشام بن سالم، عن أبي عبد الله (ع) أنه قال: اليماني والسفيناني كفرنسي رهان^(٢).

(١٤٧). ١٣. الحسين بن إبراهيم القزويني، عن محمد بن وهبان، عن أحمد بن إبراهيم، عن الحسن بن علي الزعفراني، عن البرقي، عن أبيه، عن ابن أبي عمير، عن هشام بن سالم قال: قال أبو عبد الله (ع): وذكر السفيناني فقال: أما الرجال فتواري وجوهها عنه وأما النساء فليس عليهم بأس^(٣).

(١٤٨). ١٤. ابن عقدة، عن علي بن الحسن، عن محمد بن عبد الله، عن ابن أبي عمير، عن هشام بن سالم، قال: قلت لأبي عبد الله (ع): إن الجريري أبا إسحاق يقول لنا: إنكم تقولون: هما نداءان فأيهما الصادق من الكاذب؟ فقال أبو عبد الله (ع): قولوا له: إن الذي أخبرنا بذلك، وأنت تتكر أن هذا يكون هو الصادق^(٤).

(١٤٩). ١٥. عن سعد، عن ابن أبي الخطاب، عن جعفر بن بشير، عن هشام بن سالم، عن زرارة، عن أبي عبد الله قال: ينادي مناد باسم القائم (عج). قلت: خاص أو عام؟ قال: عام يسمع كل قوم بلسانهم. قلت: فمن يخالف القائم عليه السلام، وقد نودي باسمه؟ قال: لا يدهم إبليس حتى ينادي في آخر الليل فيشكك الناس^(٥).

باب شبه القائم بالنبي يوسف وموسى وعيسى ومحمد:

(١٥٠). ١٦. حدثني أبو المفضل محمد بن عبد الله قال: حدثنا أبو العباس أحمد بن محمد بن

- (١) الملامة المجلسي: بحار الأنوار: ٥٢، ٢٥٢، باب ٢٥. علامات ظهور صلوات الله عليه. النعماني: الفقيه: ج ١ ص ٣٠٤ ح ١٢ ب ١٨ ما جاء في ذكر السفيناني.
- (٢) الملامة المجلسي: بحار الأنوار: ٥٢، ٢٧٥، باب ٢٥. علامات ظهوره صلوات الله عليه. النعماني: الفقيه: ج ١ ص ٣٠٥ ح ١٥ ب ١٨ ما جاء في ذكر السفيناني.
- (٣) الملامة المجلسي: بحار الأنوار: ٥٢، ٢٧٥، باب ٢٥. علامات ظهوره صلوات الله عليه.
- (٤) الملامة المجلسي: بحار الأنوار: ٥٢، ٢٩٥، ٢٩٥، باب ٢٦. يوم خروجه وما يدل عليه. النعماني: الفقيه: ج ١ ص ٢٦٥ ح ٣٠ ب ١٤ ما جاء في العلامات.
- (٥) الملامة المجلسي: بحار الأنوار: ٥٢، ٢٠٥، باب ٢٥. علامات ظهوره صلوات الله عليه. الشيخ الصدوق: كمال الدين: ج ٢ ص ٦٥ ح ٨ ب ٥٧ ما روي علامات خروج القائم.

سعيد بن عقدة قال: حدثنا يعقوب بن زكريا، عن الحسن بن محبوب، عن هشام بن سالم، عن زيد الكناسي قال: سمعت أبا جعفر يقول: صاحب هذا الأمر فيه سنة من يوسف وسنة من موسى وسنة من عيسى وسنة من محمد وأما شبهه من يوسف فإن أخوته يبايعونه ويخاطبونه وهم لا يمرقونه وأما شبهه من موسى فخائف وأما شبهه من عيسى فالسياحة وأما شبهه من محمد فالسيف^(١).

باب أنصار الإمام القائم:

(١٥١) - ١٧. كتاب المحتضر، تأليف الحسن بن سليمان مما رواه من الأربعين لسعد الإربلي، عن الحسن بن عبد الصمد، عن أبي عثمان، عن أبي الهيثم خالد الأرمي، عن هشام بن سالم، عن أبي عبد الله (ع) قال: إن لله عز وجل بالمشرق مدينة اسمها جابلقا لها اثني عشر ألف باب من ذهب بين كل باب إلى صاحبه فرسخ على كل باب برج فيه اثنا عشر الف مقاتل يهلون الخيل ويشهرون السيف والسلاح ينتظرون قيام قائمنا وإني الحجة عليهم^(٢).

١٠ - باب أصحاب الأئمة (ع):

أ - عبد الله بن سبأ:

(١٥٢) - ١. عن سعد، عن يعقوب بن يزيد ومحمد بن عيسى جميعاً، عن ابن أبي عمير، عن هشام بن سالم قال: سمعت أبا عبد الله يقول: وهو يحدث أصحابه بحديث عبد الله بن سبأ وما ادعى من الربوبية لأمير المؤمنين (ع) فقال: إنه لما ادعى ذلك فيه استتابه أمير المؤمنين (ع) فأبى أن يتوب فأحرقه بالنار^(٣).

باب نفي الغلو في النبي والأئمة:

(١٥٣) - ١. عن ابن يزيد، عن ابن أبي عمير وابن عيسى، عن أبيه والحسين بن سعيد، عن

(١) الطبري: دلائل الإمامة: ١، ٢٩١، معرفة ما ورد من الأخبار في وجوب النبوة.

(٢) العلامة المجلسي: بحار الأنوار: ٤٧، ٢٧، باب ١٥، أنهم الحجة على جميع العوالم.

العلامة المجلسي: بحار الأنوار: ج ٥٤ ص ٣٢٤ ح ١٩ ب ١٢ العوالم ومن أن في الأرض...

(٣) الحر العاملي: وسائل الشيعة: ٢٨، ٣٢٦، ٦، باب حكم الغلاة والتدرية...

الكشي: رجاله: ج ١ ص ١٠٧ ح ١٧١ عبد الله بن سبأ.

ابن أبي عمير، عن هشام بن سالم، عن الثمالي قال: قال علي بن الحسين (ع): لعن الله من كذب علينا إني ذكرت عبد الله بن سبأ فقامت كل شجرة في جسدي لقد ادعى أمراً عظيماً ما له لعنة الله كان علي (ع) والله عبد الله صالحاً أخو رسول الله (ص) ما نال الكرامة من الله إلا بطاعته لله ولرسوله وما نال رسول الله (ص) الكرامة من الله إلا بطاعته لله^(١).

ب - محمد بن مسلم

(١٥٤) ١. قال محمد بن مسعود: حدثني علي بن محمد قال: حدثني محمد بن أحمد، عن عبد الله بن أحمد الرازي، عن بكر بن صالح، عن ابن أبي عمير، عن هشام بن سالم، قال: أقام محمد بن مسلم بالمدينة أربع سنين يدخل على أبي جعفر (ع) يسأله، ثم كان يدخل على جعفر بن محمد يسأله، قال أبو أحمد: فسمعت عبد الرحمن بن الحجاج وحامد بن عثمان يقولان: ما كان أحد من الشيعة أفهق من محمد بن مسلم، قال: فقال محمد بن مسلم: سمعت من أبي جعفر (ع) ثلاثين ألف حديث، ثم لقيت جعفرأ ابنه فسمعت منه أو قال: سألته عن ستة عشر ألف حديث أو قال: مسألة^(٢).

(١٥٥) ٢. عن أحمد بن محمد بن يحيى، عن سعد بن عبد الله، عن يعقوب بن يزيد، عن ابن أبي عمير، عن هشام بن سالم قال: أقام محمد بن مسلم أربع سنين بالمدينة يدخل على أبي جعفر (ع) يسأله ثم كان يدخل بعده على أبي عبد الله (ع) يسأله؛ قال ابن أبي عمير: سمعت عبد الرحمن بن الحجاج وحامد بن عثمان يقولان ما كان أحد من الشيعة أفهق من محمد بن مسلم^(٣).

(١٥٦) ٣. ابن الوليد، عن الصفار، عن إبراهيم بن هاشم، عن ابن أبي عمير، أن هشام بن سالم قال له: ما اختلفت أنا وزرارة قط فأتينا محمد بن مسلم فسألناه عن ذلك إلا قال لنا: قال أبو جعفر (ع): فيها كذا وكذا، وقال أبو عبد الله (ع): فيها كذا وكذا^(٤).

(١) العلامة المجلسي: بحار الأنوار: ٢٥، ٢٨٦، باب ١٠، نفي الفلوية النبي والأئمة.

الكشي: رجاله: ج ١ ص ١٠٧ ح ١٧٣ عبد الله بن سبأ.

(٢) الكشي: رجاله: ١: ١٦٧، محمد بن مسلم الطائفي الثقفي

الميرزا النوري: مستدرک الوسائل: ج ١٧ ص ٣١٤ ح ٢١٤٥ ج ١٢ ب ١١ الرجوع في القضاء والحديث مختصر.

العلامة المجلسي: بحار الأنوار: ج ٤٧ ص ٢٩٢ ح ١١٦ ب ١١ أحوال أصحابه نقلاً عن الشيخ المفيد: الاختصاص.

الشيخ المفيد: الاختصاص: ج ١ ص ٢٠٢ ما ورد في محمد بن مسلم.

(٣) الميرزا النوري: مستدرک الوسائل: ١٧، ٣١٤، ١١، باب وجوب الرجوع في القضاء والقدر.

العلامة المجلسي: بحار الأنوار: ج ٤٧ ص ٢٩٢ ح ١١٦ ب ١١ أحوال أصحاب نقلاً عن الشيخ المفيد: الاختصاص.

الشيخ المفيد: الاختصاص: ج ١ ص ٢٠٢ ما روي في محمد بن مسلم.

(٤) العلامة المجلسي: بحار الأنوار: ٤٧، ٢٨٩، باب ١١، أحوال أصحابه وأهل زمانه صلوات الله عليه.

الشيخ المفيد: الاختصاص: ج ١ ص ٥٢ مسائل عبد الله بن سلام.

(١٥٧) ١. عن محمد بن الحسن، عن محمد بن الحسن الصفار، عن يعقوب بن يزيد، عن محمد بن أبي عمير، عن هشام بن سالم، عن سليمان بن خالد الأقطع قال: سمعت أبا عبد الله (ع) يقول: ما أحد أحمق ذكرنا وأحاديث أبي إلا زرارة وأبو بصير المرادي ومحمد بن مسلم وبريد بن معاوية ولولا هؤلاء ما كان أحد يستبسط هذا، هؤلاء حفاظ الدين وأمناء أبي على حلال الله وحرامه، وهم السابقون إلينا في الدنيا والآخرة^(١).

ث - سعيد بن جبير :

(١٥٨) ١. عن أحمد بن شاذان، عن الفضل بن شاذان، عن ابن أبي عمير، عن هشام بن سالم، عن أبي عبد الله (ع) أن سعيد بن جبير كان يأتي بعلي بن الحسين (ع) وكان علي يثني عليه وما كان سبب قتل الحجاج له إلا على هذا الأمر وكان مستقيماً وذكر أنه لما أدخل على الحجاج بن يوسف فقال له: أنت شقي بن كسير قال: أمي كانت أعرف باسمي سميتي سعيد بن جبير، قال: ما تقول في أبي بكر وعمر أهما في الجنة أو في النار؟ قال: لودخلت الجنة فنظرت إلى أهلها لعلمت من فيها، ولودخلت النار رأيت أهلها لعلمت من فيها، قال: فما تقول في الخلفاء؟ قال: لست عليهم بوكيل، قال: فأيهم أحب إليك، قال: أرضاهم للخالق قال: فأيهم أرضى للخالق؟ قال: علم ذلك عند الذي يعلم سرهم ونجواهم، قال: أبيت أن تصدقتي، قال: بلى لم أحب أن أكذبك^(٢).

ث - زرارة بن أعين :

(١٥٩) ١. حدثني محمد بن مسعود، قال: حدثني علي بن محمد القمي، قال: حدثني محمد بن أحمد، عن عبد الله بن أحمد الرازي، عن بكر بن صالح، عن ابن أبي عمير، عن هشام بن سالم، عن زرارة، قال: أسمع والله بالحرف من جعفر بن محمد (ع) من الفتيا فأزاد به إيماناً^(٣).

(١) المهرزا النوري: مستدرک الوسائل: ١٧، ٣١٣، ١١. باب وجوب الرجوع في القضاء والقدر.

الحر العاملي: وسائل الشريعة: ج ٢٧ ص ١٤٤ ح ٣٣٤٣٦ ب ١١ وجوب الرجوع في القضاء.

العلامة المجلسي: بحار الأنوار: ج ٤٧ ص ٣٩٠ ح ١١٢ ب ١١ أحوال أصحابه.

الشيخ المفيد: الاختصاص: ج ١ ص ٦٦ الأصبغ بن نباتة.

الکشي: رجاله: ج ١ ص ١٣٦ ح ٢١٩ زرارة بن أعين.

(٢) الشيخ المفيد: الاختصاص: ١ - ٢٠٥، جابر بن يزيد الجعفي صاحب التفسير...

الکشي: رجاله: ج ١ ص ١١٩ ح ١٩٠ سعيد بن جبير.

رحل العلامة الحلبي: ١ - ٧٩، سعيد بن جبير (مختصرة).

(٣) الکشي: رجاله: ١ - ١٢٣، زرارة بن أعين ... ص ١٢٣.

(١٦٠) . ٢ . حدثني أبو صالح خلف بن حماد بن الضحاك، قال: حدثني أبو سعيد الآدمي، قال: حدثني ابن أبي عمير، عن هشام بن سالم، قال: قال لي زرارة بن أعين: لا ترى على أعوادها غير جعفر، قال: فلما توفي أبو عبد الله (ع) أتيته فقلت له: تذكر الحديث الذي حدثتني به وذكرته له، وكنت أخاف أن يجحدنيه، فقال: إني والله ما كنت قلت ذلك إلا برأيي^(١).

(١٦١) . ٣ . حمدويه بن نصير، عن محمد بن عيسى، عن الوشاء، عن هشام بن سالم، عن زرارة قال: سألت أبا جعفر (ع) عن جوائز العمال، فقال: لا بأس به، قال: ثم قال: إنما أراد زرارة أن يبلغ هشاماً أنني أحرم أعمال السلطان^(٢).

(١٦٢) . ٤ . عن محمد بن الحسن، عن محمد بن الحسن الصفار، عن يعقوب بن يزيد، عن محمد بن أبي عمير، عن هشام بن سالم، عن سليمان بن خالد الأقطع قال: سمعت أبا عبد الله (ع) يقول: ما أحد أحيا ذكرنا وأحاديث أبي إلا زرارة وأبو بصير المرادي ومحمد بن مسلم وبريد بن معاوية، ولولا هؤلاء ما كان أحد يستنبط هذا، هؤلاء حفاظ الدين وأمناء أبي على حلال الله وحرامه، وهم السابقون إلينا في الدنيا والآخرة^(٣).

ج - الفضيل بن يسار:

(١٦٣) . ١ . عن محمد بن خالد البرقي، عن ابن أبي عمير، عن هشام بن سالم، عن فضيل بن يسار، قال: قلت لأبي عبد الله (ع): ما يمنعني من لقائك إلا أنني ما أدري ما يوافقك من ذلك، قال: فقال: ذلك خير لك^(٤).

(١) الكشي: رجاله: ١، ١٥٦، زرارة بن أعين ... ص ١٢٢.

(٢) العلامة المجلسي: بحار الأنوار: ٧٢، ٣٨٢، باب ٨٢، أكل أموال الظالمين.

الكشي: رجاله: ج ١ ص ١٥٧ ح ٢٥٩ زرارة بن أعين.

(٣) الميرزا النوري: مستدرک الوسائل: ١٧، ٣١٣، ١١، باب وجوب الرجوع في القضاء والقدر.

الحر العاملي: وسائل الشريعة: ج ٢٧ ص ١٤٤ ح ٣٣٤٣٦ ب ١١ وجوب الرجوع في القضاء.

العلامة المجلسي: بحار الأنوار: ج ٤٧ ص ٢٩ ح ١١٢ ب ١١ أحوال أصحابه.

الشيخ المفيد: الاختصاص: ج ١ ص ٦٦ الأصمغ بن نباتة.

الكشي: رجاله: ج ١ ص ١٣٦ ح ٢١٩ زرارة بن أعين.

(٤) الكشي: رجاله: ١، ٢١٣، في الفضيل بن يسار ... ص ٢١٢.

ج - أبي بصير لهيث بن البخري المرادي

(١٦٤). ١. عن محمد بن خالد البرقي، عن ابن أبي عمير، عن هشام بن سالم وأبي العباس، قال: بينا نحن عند أبي عبد الله إذ دخل أبو بصير، فقال أبو عبد الله (ع): الحمد لله الذي لم يقدم أحد يشكو أصحابنا العام، قال هشام: فظننت أنه يعرض بأبي بصير^(١).

(١٦٥). ١. عن محمد بن الحسن، عن محمد بن الحسن الصفار، عن يعقوب بن يزيد، عن محمد بن أبي عمير، عن هشام بن سالم، عن سليمان بن خالد الاقطع قال: سمعت أبا عبد الله (ع) يقول: ما أحد أحيا ذكرنا وأحاديث أبي إلا زرارة وأبو بصير المرادي ومحمد بن مسلم وبريد بن معاوية ولولا هؤلاء ما كان أحد يستتبط هذا، هؤلاء حفاظ الدين وأمناء أبي على حلال الله وحرامه، وهم السابقون إلينا في الدنيا والآخرة^(٢).

ج - أبو أمية يوسف بن ثابت

(١٦٦). ١. عن المفيد، عن أحمد بن محمد الزراري، عن عبد الله بن جعفر الحميري، عن محمد بن الحسين بن أبي الخطاب، عن الحسن بن محبوب، عن هشام بن سالم، عن عمار بن موسى الساباطي قال: قلت لأبي عبد الله (ع): إن أبا أمية يوسف بن ثابت حدث عنك أنك قلت: لا يضر مع الإيمان عمل ولا ينفع مع الكفر عمل فقال: إنه لم يسألني أبو أمية عن تفسيرها إنما عنيت بهذا أنه من عرف الإمام من آل محمد (ع) وتولاه ثم عمل لنفسه بما شاء من عمل الخير قبل منه ذلك وضعف له أضعافاً كثيرة فانتفع بأعمال الخير مع المعرفة فهذا ما عنيت بذلك وكذلك لا يقبل الله من العباد الأعمال الصالحة التي يعملونها إذا تولوا الإمام الجائر الذي ليس من الله تعالى، فقال له عبد الله بن أبي عمير: أليس الله تعالى قال: ﴿من جاء بالحسنة فله خير منها وهم من فزع يومئذ آمنون﴾ فكيف لا ينفع العمل الصالح ممن تولى أئمة الجور فقال له

(١) الكشي: رجاله: ١٧١. ١. في أبي بصير لهيث بن البخري المرادي.

البرقي: المحاسن: ج ١، ص ٢٩٦، ٤٦٥، ب ٤٩، الاستطاعة.

(٢) المهرزا النوري: مستدرک الوسائل: ١٧، ٢١٣، ١١. باب وجوب الرجوع في القضاء والقدر.

الحرمي: معالم: وسائل الشريعة: ج ٢٧، ص ١٤٤، ح ٣٣٤٣٦، ب ١١، وجوب الرجوع في القضاء.

العلامة المجلسي: بحار الأنوار: ج ٤٧، ص ٣٩٠، ح ١١٢، ب ١١، أحوال أصحابه.

الشيخ المفيد: الاختصاص: ج ١، ص ٦٦، الأصحح بن نباتة.

الكشي: رجاله: ج ١، ص ١٣٦، ح ٢١٩، زرارة بن أعين.

أبو عبد الله (ع): وهل تدري ما الحسنه التي عناها الله تعالى في هذه الآية؟ هي والله معرفة الإمام وطاعته، وقد قال الله عز وجل: ﴿ومن جاء بالسيئة فكبت وجوههم في النار هل تجزون إلا ما كنتم تعملون﴾، وإنما أراد بالسيئة إنكار الإمام الخبير^(١).

د - يونس بن ظبيان:

(١٦٧) - ١. حدثني محمد بن قولويه، عن سعد بن عبد الله بن أبي خلف القمي، عن الحسن بن علي الزيتوني، عن أبي محمد القاسم بن الهروي، عن محمد بن الحسين بن أبي الخطاب، عن ابن أبي عمير، عن هشام بن سالم، قال: سألت أبا عبد الله (ع) عن يونس بن ظبيان فقال: رحمه الله وبنى له بيتاً في الجنة كان والله مأموناً على الحديث^(٢).
ويعلق الكشي: إن ابن الهروي مجهول، وهذا حديث غير صحيح مع ما روي في يونس بن ظبيان^(٣).

ذ - بريد بن معاوية:

(١٦٨) - ١. عن محمد بن الحسن، عن محمد بن الحسن الصفار، عن يعقوب بن يزيد، عن محمد بن أبي عمير، عن هشام بن سالم، عن سليمان بن خالد الأقطع قال: سمعت أبا عبد الله (ع) يقول: ما أحد أحيا ذكرنا وأحاديث أبي إلا زارة وأبو بصير المرادي ومحمد بن مسلم وبريد بن معاوية ولولا هؤلاء ما كان أحد يستبسط هذا، هؤلاء حفاظ الدين وأمناء أبي على حلال الله وحرامه، وهم السابقون إلينا في الدنيا والآخرة^(٤).

(١) المهرزا النوري: مستدرک الوسائل: ١، ١٥٤، ٢٧. باب بطلان العبادة بدون ولاية. راجع رواية رقم ١٨١ من هذا السند. باب لا تقبل الأعمال إلا بالولاية في مفصلة أكثر.

(٢) الكشي: رجاله: ١، ٣٦٤. ما روي في يونس بن ظبيان ... ص.

العلامة المجلسي: بهار الأنوار: ج ٤٧ ص ٣٤٦ ح ٤٠ ب ١١ أحوال اصحابه، نقلاً عن السرائر.

(٣) الكشي: رجاله: ١، ٣٦٤ و ٦٧٥.

(٤) المهرزا النوري: مستدرک الوسائل: ١٧، ٣١٢، ١١. باب وجوب الرجوع في القضاء والضر.

الحر العاملي: وسائل الشريعة: ج ٢٧ ص ١٤٤ ح ٣٣٤٣٦ ب ١١ وجوب الرجوع في القضاء.

العلامة المجلسي: بهار الأنوار: ج ٤٧ ص ٣٩٠ ح ١١٢ ب ١١ أحوال اصحابه.

الشيخ المفيد: الاختصاص: ج ١ ص ٦٦ الأصبغ بن نباتة.

الكشي: رجاله: ج ١ ص ١٣ ح ٢١٩ زارة بن أعين.

باب أن الأئمة أعطوا تفسير القرآن الكريم والتأويل:

- (١٦٩). ١ - محمد بن عيسى، عن يونس، عن هشام بن سالم، قال: قلت لأبي عبد الله (ع) كلاماً سمعته عن أبي الخطاب، فقال: اعرضه علي، قال: فقلت: يقول: إنكم تعلمون الحلال والحرام وفصل ما بين الناس، فلما أردت القيام أخذ بيدي فقال (ع): يا محمد كذا علم القرآن والحلال والحرام يسير في جنب العلم الذي يحدث في الليل والنهار^(١).
- (١٧٠). ٢ - أحمد بن محمد، عن علي بن الحكم، عن هشام بن سالم، عن محمد بن مسلم، قال: دخلت عليه بعد ما قتل أبو الخطاب قال: فذكرت له ما كان يروي من أحاديثه تلك العظام قبل أن يحدث ما أحدث، فقال: بحسبك والله يا محمد أن تقول فينا: يعلمون الحلال والحرام وعلم القرآن وفصل ما بين الناس، فلما أردت أن أقوم أخذ بثوبي فقال: يا محمد وأي شيء الحلال والحرام في جنب العلم؟ إنما الحلال والحرام في شيء يسير من القرآن^(٢).

باب أن الأرض لا تغلو من حجة:

- (١٧١). ١ - عن علي بن محمد، عن سهل بن زياد ومحمد بن يحيى وغيره، عن أحمد بن محمد وعلي بن إبراهيم، عن أبيه جميعاً، عن ابن محبوب، عن هشام بن سالم، عن أبي حمزة، عن أبي إسحاق السبيعي، عن بعض أصحاب أمير المؤمنين (ع) ممن يوثق به أن أمير المؤمنين (ع) تكلم بهذا الكلام وحفظ عنه وخطب به على منبر الكوفة اللهم إنه لا بد لك من حجج في أرضك حجة بعد حجة على خلقك يهدونهم إلى دينك ويعلمونهم علمك كيلا يتفرق أتباع أوليائك ظاهر غير مطاع أو مكتتم يترقب إن غاب عن الناس شخصه في حال هدنتهم فلم يفب عنهم قديم ميثوث علمهم وآدابهم في قلوب المؤمنين مثبتة فهم بها عاملون^(٣).
- (١٧٢). ٢ - ابن عقدة، عن محمد بن المفضل وسعدان بن إسحاق وأحمد بن الحسين بن عبد الملك ومحمد بن أحمد القطواني جميعاً، عن ابن محبوب، عن هشام بن سالم، عن

(١) العلامة المجلسي: بحار الأنوار: ٣٦ - ٩٤، باب ٢ - أنهم (ع) يزادون ولولا ذلك.

الشيخ المفيد: الاختصاص: ج ١ ص ٢١٤ حديث في زيارة المؤمن كله.

محمد بن حسن بن فروخ الصفار: بصائر الدرجات: ج ١ ص ٢٩٤ ح ١١ به ما تزد الأئمة.

(٢) العلامة المجلسي: بحار الأنوار: ٢٣ - ١٩٥، باب ١٠ - أنهم (ع) أهل علم القرآن.

محمد بن حسن بن فروخ الصفار: بصائر الدرجات: ج ١ ص ١٩٤ ح ٢٦ ب باب أن الأئمة أعطوا تفسيراً.

(٣) الحر العاملي: وسائل الشريعة: ٢٧ - ٨٠٩٠، باب وجوب العمل بأحاديث النبي (ص).

الثمالي، عن أبي إسحاق السبيعي قال: سمعت من يوثق به من أصحاب أمير المؤمنين يقول: قال أمير المؤمنين (ع) في خطبة خطبها بالكوفة طويلة ذكرها: اللهم لا بد لك من حجج في أرضك حجة بعد حجة على خلقك يهدونهم إلى دينك ويعلمونهم علمك لئلا يتفرق أتباع أوليائك ظاهر غير مطاع أو مكتتم خائف يترقب إن غاب عن الناس شخصهم في حال هذنتهم في دولة الباطل فلن يغيب عنهم مبعوث علمهم وآدابهم في قلوب المؤمنين مثبتة وهم بها عاملون يأنسون بما يستوحش منه المكذوبين ويأباه المسرفون بالله كلام يكال بلا ثمن من كان يسمعه يعقله فيعرفه ويؤمن به ويتبعه وينهج نهجه فيصلح به، ثم يقول: فمن هذا ولهذا يأرز العلم إذ لم يوجد حمله يحفظونه ويؤدونه كما يسمعون من العالم ثم قال بعد كلام طويل في هذه الخطبة: اللهم إني لأعلم الغيب إن العلم لا يأرز كله ولا ينقطع مواده فإنك لا تخلي أرضك من حجة على خلقك إما ظاهر مطاع أو خائف مغمور ليس بمطاع لكيلا تبطل حجتك ويضل أولياؤك بعد إذ هديتهم^(١).

(١٧٢) ٣. حدثنا أحمد بن محمد بن سعيد قال: حدثنا محمد بن الفضل وسعدان بن إسحاق وأحمد بن الحسين بن عبد الملك ومحمد بن أحمد القطواني قالوا: حدثنا الحسن ابن محبوب، عن هشام بن سالم عن أبي حمزة الثمالي عن أبي إسحاق السبيعي، قال: سمعت من يوثق به من أصحاب أمير المؤمنين (ع) من خطبة خطبها أمير المؤمنين (ع) بالكوفة طويلة ذكرها: اللهم فلا بد لك من حجج في أرضك حجة بعد حجة على خلقك يهدونهم إلى دينك ويعلمونهم علمك لئلا يتفرق أتباع أولئك ظاهر غير مطاع أو مكتتم

(٢) العلامة المجلسي: بحار الأنوار: ٥٤، ٢٣، باب ١. الاضطرار إلى الحجة وأن الأرض لا تخلو من حجة. الكليني: الكافي: ج ١ ص ١٧٨ ح ٧. باب أن الأرض تخلو من حجة (قطعة من الحديث) وهو اللهم إنك لا تخلي أرضك من حجة لك على خلقك. ونص سند الرواية كما يلي: علي بن محمد، عن سهل بن زياد، عن الحسن بن محبوب، عن أبي سالم أسامة، وعلي بن إبراهيم، عن أبيه، عن الحسن بن محبوب عن أبي أسامة وهشام بن سالم عن أبي حمزة عن أبي إسحاق عن ياقب بن من أصحاب أمير المؤمنين (ع) أن أمير المؤمنين (ع) قال: اللهم إنك لا تخلي أرضك من حجة لك على خلقك.. ولأن النص الذي أوردته في المتن مفصل أكثر، ولأن السند واحد، فلذلك فضلت عرضه بدلاً من نص الكليني الذي أوردته في الحاشية. العلامة المجلسي: بحار الأنوار: ج ٢٢ ص ٢٠ ح ١٧ ب ١ الاضطرار إلى الحجة تقيلاً عن العال (قطعة من الكلام) إنك لا تخلي أرضك من حجة لك على خلقك.

محمد بن حسن بن فروخ الصفار: بصائر الدرجات: ج ١ ص ٤٨٦ ح ١٥ ب ١٠ وفيه اختلاف يسير.
الطبري: دلائل الإمامة: ج ١ ص ٢٢٢ معرفة الله وفيه اختلاف يسير.
الصدوق: علل الشرائع: ج ١ ص ١٩٥ ح ٢ ب ١٥٢ الملة التي من أجلها.
الشيخ الصدوق: كمال الدين: ج ١ ص ٣٠٢ ح ١٠ ب ٣٦ ما أخبر به أمير المؤمنين (ع).

خائف يترق إن غاب عن الناس شخصهم في حال هدتهم في دولة الباطل فلم يغلب عنهم ميثوث علمهم وآدابهم في قلوب المؤمنين مثبتة وهم بها عاملون يأنسون بما يستوحش منه المكذوبون ويأباه المسرفون بالله كلام يكال بلا ثمن لو كان من يسمعه يمقله فيعرفه فيؤمن به ويتبعه وينهج نهجه فيصلح به ثم يقول: فمن هذا ولهذا يأرز العلم إذا لم يجد حفضة يحملونه ويحفظونه ويوردونه ويروونه كما يسمعونه من العالم الخطبة^(١).

باب معرفة الإمام والرد إليه :

(١٧٤) . ١ . محمد بن يحيى، عن أحمد بن محمد، عن الحسن بن محبوب، عن هشام بن سالم، عن زرارة قال: قلت لأبي جعفر (ع) أخبرني عن معرفة الإمام منكم واجبة على جميع الخلق فقال: إن الله عز وجل بعث محمداً (ص) إلى الناس أجمعين رسولاً وحجة لله على جميع خلقه في أرضه فمن آمن بالله وبمحمد رسول الله واتبعه وصدقته فإن معرفة الإمام منا واجبة عليه ومن لم يؤمن بالله وبرسوله ولم يتبعه ولم يصدقته ويعرف حقهما فكيف يجب عليه معرفة الإمام وهو لا يؤمن بالله ورسوله ويعرف حقهما؟ قال: قلت: فما تقول فيمن يؤمن بالله ورسوله ويصدق رسوله في جميع ما أنزل الله؟ يجب على أولئك حق معرفتكم، قال: نعم أليس هؤلاء يعرفون فلاناً وفلاناً قلت: بلى قال: أترى أن الله هو الذي أوقع في قلوبهم معرفة هؤلاء والله ما أوقع ذلك في قلوبهم إلا الشيطان لا والله ما ألهم المؤمنين حقنا إلا الله عز وجل^(٢).

باب فرض طاعة الأئمة (ع)

(١٧٥) . ١ . علي بن إبراهيم، عن أبيه، عن ابن محبوب، عن هشام بن سالم، عن أبي حمزة، عن أبي إسحاق، عن بعض أصحاب أمير المؤمنين (ع) قال: قال أمير المؤمنين (ع): إعلموا أن صحبة العالم واتباعه دين يدان الله به، وطاعته مكسبة للحسنات ممحاة للسيئات وذخيرة للمؤمنين ورفعة فيهم في حياتهم وجميل بعد مماتهم^(٣).

(١) الميرزا النوري: مستدرک الوسائل: ١٧ - ٢٨٦، ٨. باب وجوب العمل بأحاديث النبي والأئمة.

النعماني: الفقيه: ج ١ ص ١٣٦ ح ٨ به ما روي فيه أن الله لا يخلي أرضه من حجة.

(٢) الكليني: الكافي ١ - ١٨٠، باب معرفة الإمام والرد إليه ...

(٣) الكليني: الكافي ١ - ١٨٨، باب فرض طاعة الأئمة (ع) ... ص ٨٥.

باب طاعة الإمام ومعصية الأمة بعد نبيها :

(١٢٦) ١ - عن هشام بن سالم، عن عبد الحميد بن أبي الملاء قال: دخلت المسجد الحرام فرأيت مولى لأبي عبد الله (ع)، فملت إليه لأسأله عن أبي عبد الله (ع) فإذا أنا بأبي عبد الله (ع) ساجداً، فانتظرته طويلاً فطال سجوده علي فقمتم وصليت ركعات وانصرفت وهو بعد ساجد فسألت مولاه متى سجد؟ فقال: من قبل أن تأتينا فلما سمع كلامي رفع رأسه ثم قال: أبا محمد ادن مني، فدنوت منه فسلمت عليه فسمع صوتاً خلفه فقال: ما هذه الأصوات المرتفعة؟ فقلت: هؤلاء قوم من المرجئة والقدرية والامتزلة، فقال: إن القوم يريدوني فقم بنا فقمتم معه فلما أن رأوه نهضوا نحوه فقال لهم: كنوا أنفسكم عني ولا تؤذوني وتعرضوني للسلطان فإنني لست بمقت لكم ثم أخذ بيدي وتركهم ومضى فلما خرج من المسجد قال لي: يا أبا محمد والله لو أن إبليس سجد لله عز ذكره بعد المعصية والتكبر عمر الدنيا ما نفعه ذلك ولا قبله الله عز ذكره ما لم يسجد لآدم كما أمره الله عز وجل أن يسجد له، وكذلك هذه الأمة المعاصية المفتونة بعد نبيها (ص) وبعد تركهم الإمام الذي نصبه نبيهم (ص) لهم فلن يقبل الله تبارك وتعالى لهم عملاً ولن يرفع لهم حسنة حتى يأتوا الله عز وجل من حيث أمرهم ويتولوا الإمام الذي أمروا بولايته ويدخلوا من الباب الذي فتحه الله عز وجل ورسوله لهم، يا أبا محمد: إن الله افترض على أمة محمد (ص) خمس فرائض الصلاة والزكاة والصيام والحج وولايته، فرخص لهم في أشياء من الفرائض الأربع ولم يرخص لأحد من المسلمين في ترك ولايتها لا والله ما فيها رخصة^(١).

باب الأمور التي توجب حجة الإمام :

(١٢٧) ١ - محمد بن يحيى، عن أحمد بن محمد، عن أبي يحيى الواسطي، عن هشام بن سالم، عن أبي عبد الله (ع) قال: إن الأمر في الكبير ما لم تكن فيه عاهة^(٢).

باب ما يفصل به بين دعوى المعق والمبطل :

(١٢٨) ١ - محمد بن يحيى، عن أحمد بن محمد بن عيسى، عن أبي يحيى الواسطي، عن هشام بن سالم، قال: كنا بالمدينة بعد وفاة أبي عبد الله (ع) وأنا وصاحب الطاق والناس مجتمعون

(١) الكليني: الكلافة ٨، ٧٧٠، حديث نوح (ع) يوم القيامة ... ص ٧.

(٢) الكليني: الكلافة ١، ٢٨٥، باب الأمور التي توجب حجة الإمام (ع).

على عبد الله بن جعفر أنه صاحب الأمر بعد أبيه، فدخلنا عليه أنا وصاحب الطاق والناس عنده وذلك أنهم رووا عن أبي عبد الله (ع) أنه قال: إن الأمر في الكبير ما لم تكن به عاهة فدخلنا عليه نسأله لما كنا نسأل عنه أباه فسالناه عن الزكاة في كم تجب؟ فقال: في مائتين خمسة. فقلنا: ففي مائة فقال: درهمان ونصف فقلنا: والله ما تقول المرجئة هذا، قال: فرع يده إلى السماء فقال: والله ما أدري ما تقول المرجئة، قال: فخرجنا من عنده ضلالاً لا ندري إلى أين نتوجه أنا وأبو جعفر الأحول فقمعنا في بعض أزقة المدينة باكين حيارى لا ندري إلى أين نتوجه ولا من نقصد ونقول إلى المرجئة إلى القدرية إلى الزيدية إلى المعتزلة إلى الخوارج فتحن كذلك إذ رأيت رجلاً شيخاً لا أعرفه يومئذ إلي بيده فخفت أن يكون عيناً من عيون أبي جعفر المنصور وذلك أنه كان له بالمدينة جواسيس ينظرون إلى ما اتفقت شيعه جعفر (ع) عليه فيضربون عنقه فخفت أن يكون منهم فقلت للأحول: تتح فإنني خائف على نفسي وعليك وإنما يريدني لا يريدك فتتح عني لا تهلك وتعين على نفسك، فتتحى غير بعيد وتبعت الشيخ وذلك أنني ظننت أنني لا أقدر على التخلص منه فما زلت أتبعه وقد عزمتم على الموت حتى ورد بي على باب أبي الحسن (ع) ثم خلاني ومضى فإذا خادم بالباب فقال لي: ادخل رحمتك الله فدخلت فإذا أبو الحسن موسى (ع) فقال لي: إبتداء منه لا إلى المرجئة ولا إلى القدرية ولا إلى الزيدية ولا إلى المعتزلة ولا إلى الخوارج إلي إلي فقلت: جعلت فداك مضى أبوك؟ قال: نعم قلت: مضى موتاً قال: نعم قلت: فمن لنا من بعده؟ فقال: إن شاء الله أن يهديك هداك، قلت: جعلت فداك إن عبد الله يزعم أنه من بعد أبيه، قال: يريد عبد الله أن لا يعبد الله، قال: قلت: جعلت فداك فمن لنا من بعده؟ قال: إن شاء الله أن يهديك هداك قال: قلت جعلت فداك فأنت هو قال: لا ما أقول ذلك قال: فقلت: في نفسي لم أصب طريق المسألة ثم قلت له: جعلت فداك عليك إمام؟ قال: لا. فداخني شيء لا يعلم إلا الله عز وجل واعظاً ما له وهيبة أكثر مما كان يحل بي من أبيه إذا دخلت عليه، ثم قلت له: جعلت فداك أسألك عما كنت أسأل أباك فقال: سل تخبر ولا تدع فإن أذعت فهو الذبح فسألته فإذا هو بحر لا ينزف، قلت: جعلت فداك شيمتك وشيمه أيبك ضلال فألقي عليهم وأدعوهم إليك وقد أخذت علي الكتمان قال: من أنت منه رشداً فألق إليه وخذ عليه الكتمان فإن أذاعوا فهو الذبح وأشار بيده إلى حلقه قال: فخرجت من عنده فلقيت أبا جعفر الأحول فقال لي: ما وراءك؟ قلت: الهدى فحدثه بالقصة قال: ثم لقينا الفضيل وأبا بصير فدخلنا عليه وسعنا كلامه وساء لاه وقلما عليه بالإمامة ثم لقينا الناس أفواجاً فكل من دخل عليه قطع على طائفة

عمار وأصحابه وبقية عبد الله لا يدخل إليه إلا قليل من الناس فلما رأى ذلك قال: ما حال الناس فأخبر أن هشاماً صد عنك الناس قال هشام: فاقدم لي بالمدينة غير واحد ليضربوني^(١).

باب حالات الأئمة في السن (طاعة الإمام):

(١٧٩) ١ - عن أحمد بن محمد بن عيسى، عن ابن محبوب، عن هشام بن سالم، عن يزيد الكناسي قال: سألت أبا جعفر (ع) أكان عيسى ابن مريم (ع) حين تكلم في المهد حجة الله على أهل زمانه، فقال: كان يومئذ نبياً حجة الله غير مرسل أما تسمع لقوله حين قال: ﴿إني عبد الله آتاني الكتاب وجعلني نبياً وجعلني مباركاً أين ما كنت وأوصاني بالصلاة والزكاة ما دمت حياً﴾ قلت: فكان يومئذ حجة لله على زكريا في تلك الحال، وهو في المهد فقال: كان عيسى في تلك الحال آية للناس ورحمة من الله لريم حين تكلم فغير عنها وكان نبياً حجة على من سمع كلامه في تلك الحال ثم صات فلم يتكلم حتى مضت له سنتان وكان زكريا الحجة لله عز وجل على الناس بعد صمت عيسى بستين ثم مات زكريا فورثه ابنه يحيى الكتاب والحكمة وهو صبي صغير أما تسمع لقوله عز وجل ﴿يا يحيى خذ الكتاب بقوة وآتيناه الحكم صبياً﴾ فلما بلغ عيسى سبع سنين تكلم بالنبوة والرسالة حين أوحى الله تعالى إليه فكان عيسى الحجة على يحيى وعلى الناس أجمعين وليس تبقى الأرض يا أبا خالد يوماً وجاحداً بغير حجة لله على الناس منذ يوم خلق الله آدم (ع) وأسكنه الأرض، فقلت: جعلت فداك أكان علي (ع) حجة من الله ورسوله على هذه الأمة في حياة رسول الله (ص)، فقال: نعم، يوم أقامه للناس ونصبه علماً ودعاهم إلى ولايته وأمرهم بطاعته، قلت: وكانت طاعة علي (ع) واجبة على الناس في حياة رسول الله (ص) وبعد وفاته؟ فقال: نعم؛ لكنه صمت فلم يتكلم مع رسول الله (ص) وكانت الطاعة لرسول الله (ص) على أمته وعلى علي (ع) في حياة رسول الله (ص) وكانت الطاعة من الله ومن رسوله على الناس كلهم لعلي (ع) بعد وفاة رسول الله (ص) وكان علي (ع) حكيماً عالماً^(٢).

(١) الكليني: الكلافة ١، ٢٥١، باب ما يفصل به بين دعوى الحق والمبطل.

العلامة المجلسي: بحار الأنوار: ج ٤٧ ص ٣٦٢ ح ٢٠ به أحوال أزواجه نقلها عن رجال الكشي.

الكشي: رجاله: ج ١ ص ٢٨٢ ح ٥٠٢ في هشام بن سالم.

(٢) الكليني: الكلافة ١، ٣٨٢، باب حالات الأئمة (ع) في السن ... ص.

العلامة المجلسي: بحار الأنوار: ج ٣٨ ص ٢١٨ ح ٦٧ به أنه (ع) كان أخص الناس برسول الله، نقلها عن قصص الأنبياء عليهم السلام (قطعة من الحديث)، الراوندي: قصص الأنبياء: ج ١ ص ٢٦٦ ح ٢٠٧ فصل ١.

باب في الأئمة (ع) أنهم إذا ظهر أمرهم حكموا بحكم داوود وآل داوود ولا يسألون البيّنة^(١):

(١٨٠). ١. أحمد بن محمد، عن ابن محبوب، عن هشام بن سالم، عن عمار أو غيره قال: قلت لأبي عبد الله (ع): فيمّ تحكمون إذا حكمتم؟ فقال: بحكم الله وحكم داوود وحكم محمد (ص) فإذا ورد علينا ما ليس في كتاب علي (ع) تلقانا به روح القدس وأنهنا الله إلهاماً^(٢).

باب في الأئمة إنهم إذا ظهر أمرهم:

(١٨١). ١. عن أحمد بن محمد، عن ابن محبوب، عن هشام بن سالم، عن عمار الساباطي قال: قلت لأبي عبد الله (ع) بَمَ تحكمون إذا حكمتم؟ قال: بحكم الله وحكم داوود فإذا ورد علينا الشيء الذي ليس عندنا تلقانا به روح القدس^(٣).

باب فيمن دان الله عز وجل بغير إمام:

(١٨٢). ١. ابن المتوكل، عن الحميري، عن أحمد بن محمد، عن ابن محبوب، عن هشام بن سالم، عن حبيب السجستاني، عن أبي جعفر (ع) قال: قال رسول الله (ص) قال الله عز وجل: لأعذبن كل رعية في الإسلام أطاعت إماماً جائراً ليس من الله عز وجل وإن كانت الرعية في أعمالها برة تقية ولأعفون عن كل رعية في الإسلام أطاعت إماماً هادياً من الله عز وجل وإن كانت الرعية في أعمالها ظالمة مسيئة^(٤).

(١) هذا العنوان مأخوذ من كتاب الكافي، كتاب الحجّة.

(٢) العلامة المجلسي: بحار الأنوار: ج ٢٥، ٥٦. باب ٢. الأرواح التي فهم وأنهم محمد بن حسن بن فروخ الصّغار: بصائر الدرجات: ج ١ ص ٤٥٢ ح ٦ ص ١٥٦ باب في الأئمة.

(٣) الكافي: ج ١ ص ٣٩٨. باب في الأئمة أنهم إذا ظهر أمرهم.

(٤) الكافي: ج ١ ص ٣٩٨ ح ٥ باب في الأئمة أنهم إذا ظهر أمرهم. العلامة المجلسي: بحار الأنوار: ج ٢٥ ص ١٨٠ ح ١٨٠ باب الأرواح التي فهم نقلها عن محمد بن حسن بن فروخ الصّغار: بصائر الدرجات، محمد بن حسن بن فروخ الصّغار: بصائر الدرجات: ج ١ ص ٤٥١ ح ٣ ص ١٥٦ باب في الأئمة إن روح القدس.

(٤) العلامة المجلسي: بحار الأنوار: ج ٢٥ ص ١١٠ ح ١٠٠ باب ٣ عقاب من ادعى الإمامة بغير حق، نقلها عن ثواب الأعمال مع اختلاف يسير في بعض المبارات. - العلامة المجلسي: بحار الأنوار: ج ٢٧ ص ١٩٢ ح ٥١ ص ٧ لا تقبل الأعمال إلا بالولاية، نقلها عن القبية للنعماني. - العلامة المجلسي: بحار الأنوار: ج ٢٧ ص ٢٠١ ح ٦٩ ص ٧ نقلها عن أماني الطوسي.

الكافي: ج ١ ص ٣٧٦ ح ٤ باب فيمن دان الله عز وجل بغير إمام، ولكن ورد فيه: عنه عن هشام بن سالم، ويظهر أنه السند نفسه الذي أورده صاحب كتاب ثواب الأعمال، والذي عرضته في المتن.

العلامة المجلسي: بحار الأنوار: ج ٦٥ ص ١٤٢ ح ٨٨ ص ١٨٦ الصلح عن الشيعة نقلها عن الشيخ المفيد: الاختصاص.

الشيخ المفيد: الاختصاص: ج ١ ص ٢٥٩ حديث في زيارة المؤمن لله.

الشيخ الصدوق: فضائل الشيعة: ج ١ ص ١٢ ح ١٢ فضائل الشيعة.

النعماني: القبية: ج ١ ص ١٢٢ ح ١٢ باب ما روي فيمن شك في واحد.

البرقي: الحاسن: ج ١ ص ٩٤ ح ٥١ ص ١٨٦ عقاب من اتخذ إماماً من الله إمام.

الشيخ الصدوق: ثواب الأعمال: ج ١ ص ٢٠٦ عقاب من أطاع إماماً جائراً ليس من الله.

(١٨٤) . ٢ . عن أبي المفضل، قال: حدثنا أبو صالح محمد بن صالح بن فياض المعجلي الساوي، قال: حدثنا أحمد بن محمد بن عيسى الأشمري، قال: حدثنا الحسن بن محبوب، عن هشام بن سلم، عن حبيب السجستاني، عن أبي جعفر محمد بن علي الباقر، عن علي بن الحسين، عن الحسين بن علي، عن علي بن أبي طالب (عليهم السلام)، عن رسول الله (ص)، عن جبرائيل (ع)، عن الله تعالى، قال: وعزتي وجلالي لأعذبن كل رعية في الإسلام دانت بولاية إما جائر ليس من الله (عز وجل)، وإن كانت الرعية في أعمالها برة تقية، ولأعفون عن كل رعية دانت لولاية إمام عادل من الله تعالى، وإن كانت الرعية في أعمالها طالحة مسيئة، قال عبد الله بن أبي يمفور: سألت أبا عبد الله الصادق (ع): ما العلة أن لا دين لهؤلاء، ولا عتب على هؤلاء قال لأن سيئات الإمام الجائر تقمر حسنات أوليائه، وحسنات الإمام العادل تقمر سيئات أوليائه^(١).

(١) الشيخ الطوسي: الأمالي: ١ - ٦٣٤ ح ١٣٠٨ ج ١٠ ب ٣١ مجلس يوم الجمعة الخامس والعشرون، وأيضاً المصادر الواردة سابقاً على رواية رقم ١٨٢.

والجدير ذكره، أن هذه الرواية هي شبيهة بالرواية السابقة فبهر أن فيها بعض الزيادة ويمض الاختلاف في المبارات، ولكن ما دام أن هدفنا هو إثبات ما ورد عن هشام بن سالم، فذلك ذكرت هذه الرواية على حدة.

4 - كتاب النوادر

عقاب الناصب والجاهد لأمر المؤمنين (ع):

(١٨٤) ١. عن أبيه، عن سعد، عن ابن عيسى، عن علي بن الحكم، عن هشام بن سالم، قال: قلت لأبي عبد الله (ع): ما ترى في رجل سبابة لعلي (ع)؟ قال: هو والله حلال الدم لولا أن يعم به بريئاً؛ قلت: أي شيء يعمم به بريئاً؟ قال: يقتل مؤمن بكافر^(١).

باب لا تقبل الأعمال إلا بالولاية:

(١٨٥) ١. أخبرنا محمد بن محمد، قال: أخبرنا أبو غالب أحمد بن محمد الزراري، قال: حدثنا عبد الله بن جعفر الحميري، عن محمد بن الحسين بن أبي الخطاب، عن الحسن بن محبوب، عن هشام بن سالم، عن عمار بن موسى الساباطي، قال: قلت لأبي عبد الله (ع) إن أبا أمية يوسف بن ثابت حدث عنك أنك قلت: لا يضر مع الإيمان عمل، ولا ينفع مع الكفر عمل فقال (ع): إنه لم يسألني أبو أمية عن تفسيرها، إنما عنيت بهذا أنه من عرف الإمام من آل محمد (عليهم السلام)، وتولاه ثم عمل لنفسه بما شاء من عمل الخير قبل منه ذلك، وضعف له أضعافاً كثيرة، فانتفع بأعمال الخير مع المعرفة فهذا ما عنيت بذلك، وكذلك لا يقبل الله من العباد العمال الصالحة التي يعملونها إذا تولوا الإمام الجائر الذي ليس من الله تعالى،

(١) الشيخ الصدوق: ثواب الأعمال: ج ١ ص ٢١١ عقاب الناصب والجاهد لأمر المؤمنين (ع).

العلامة المجلسي: بحار الأنوار: ج ٢٧ ص ٢٢٢ ح ٤١ ب ١ ذم بعضهم، نقلاً عن علل الشرائع.

الصدوق: علل الشرائع: ج ٢ ص ٦٠١ ص ٥٩ ب ٢٨٥ نوادر المال.

الشيخ الطوسي: تهذيب الأحكام: ج ١٠ ص ٢١٥ ح ٥٢ ب ١٥ القضاء في قتل الزحام.

م: ج ١٠ ص ٨٦ ح ١٠١ ب ٦ الحد في القرية والمسب.

الحر العاملي: وسائل الشريعة: ج ٢٨ ص ٢١٥ ح ٢٤٥٩٢ ب ٢٧ هل من سب علياً أو غيره من الأئمة.

فقال له عبد الله بن أبي يعمور: اليس الله تعالى قال: ﴿من جاء بالحسنة فله خير منها وهم من فزع يومئذ آمنون﴾ فكيف لا ينفع العمل الصالح ممن تولى أئمة الجور؟ فقال له أبو عبد الله (ع): وهل تدري ما الحسنة التي عناها الله تعالى في هذه الآية؟ هي والله معرفة الإمام وطاعته، وقال عز وجل: ﴿ومن جاء بالحسنة فكبث وجوههم في النار هل تجزون إلا ما كنتم تعملون﴾، وإنما أراد بالسيئة إنكار الإمام الذي هو من الله تعالى، ثم قال أبو عبد الله (ع): من جاء يوم القيامة بولاية إمام جائر ليس من الله وجاء منكراً لحقناً جاحداً بولايتنا أكبه الله تعالى يوم القيامة في النار^(١).

(١٨٦) ٢. ابن ناتانة، عن علي، عن أبيه، عن ابن محبوب، عن هشام بن سالم، عن الساباطي، عن أبي عبد الله (ع) قال: إن أول ما يسأل عنه العبد إذا وقف بين يدي الله جل جلاله عن الصلوات المفروضة وعن الزكاة المفروضة وعن الصيام المفروض وعن الحج المفروض وعن ولايتنا أهل البيت فإن أقر بولايتنا ثم مات عليها قبلت منه صلاته وصومه وزكاته وحجه وإن لم يقر بولايتنا بين يدي الله جل جلاله لم يقبل الله عز وجل منه شيئاً من أعماله^(٢).

باب بطلان العبادة بدون ولاية الأئمة:

(١٨٧) ١. عن محمد بن يحيى، عن أحمد بن محمد، وعن عدة من أصحابنا، عن سهل بن زياد جَمِيعاً، عن الحسن بن محبوب، عن هشام بن سالم، عن عبد الحميد بن أبي العلاء، عن أبي عبد الله (ع) في حديث قال: والله لو أن إبليس سجد لله بعد المعصية والتكبر عمر الدنيا ما نفعه ذلك ولا قبله الله عز وجل ما لم يسجد لآدم كما أمره الله عز وجل أن يسجد له وكذلك هذه الأمة العاصية المفتونة بعد نبينا (ص) وبعد تركهم الإمام الذي نصبه نبيهم (ص) لهم فلن يقبل الله لهم عملاً ولن يرفع لهم حسنة حتى يأتيوا الله من حيث أمرهم ويتولوا الإمام الذي أمروا بولايته ويدخلوا من الباب الذي فتحه الله ورسوله لهم^(٣).

(١) الشيخ الطوسي: الآمالي: ١، ٤١٧، ١٤) المجلس الرابع عشر فيه بقية أخبار.

العلامة المجلسي: بحار الأنوار: ج ٢٧ ص ١٧٠، ج ١١ ص ٧٠ لا تقبل الأعمال إلا بالولاية.

(٢) العلامة المجلسي: بحار الأنوار: ٢٧، ١٦٧، باب ٧. أنه لا تقبل الأعمال إلا بالولاية.

المهرزا النوري: مستدرك الوسائل: ج ١ ص ١٥٢ ح ٢٣٦، ١١، ٢٧ بطلان العبادة بدون ولاية.

الشيخ الصدوق: فضائل الأشهر الثلاثة: ج ١ ص ١١٠ ح ١٠٢ ب ١١٠ فضائل شهر رمضان.

العلامة المجلسي: بحار الأنوار: ج ٨٠ ص ١٠٠ ح ٧٦ ب الحث على المحافظة على الصلوات.

(٣) الحر العاملي: وسائل الشريعة: ١، ١١٩، ٢٩. باب بطلان العبادة بدون ولاية الأئمة.

باب تحريم الحكم بغير الكتاب والسنة :

(١٨٨) . ١ . كتاب درست ابن أبي منصور، عن هشام بن سالم عن أبي عبد الله (ع) إنه قال في حديث: أما والله لو ابتليتهم في أنفسكم وأموالكم وأولادكم لعلتم أن الحاكم بغير ما أنزل الله بمنزلة سوء الخير^(١).

باب الأئمة يعلمون علم ما كان :

(١٨٩) . ١ . ابن هشام، عن النضر، عن هشام بن سالم، عن الحسن بن يحيى قال: سمعت أبا عبد الله (ع) يقول: إنا أهل بيت عندنا معاول العلم وآثار النبوة وعلم الكتاب وفصل ما بين الناس^(٢).

باب ما تزويه العامة من أخبار :

(١٩٠) . ١ . عن يعقوب بن يزيد، عن زياد القندي، عن هشام بن سالم قال: قلت لأبي عبد الله (ع): جعلت فداك عند العامة، من أحاديث لرسول الله (ص) شيء صحيح؟ قال: فقال: نعم، إن رسول الله (ص) أنال وأنال وأنال وعندنا معاول المعلم وفصل ما بين الناس^(٣).

(١) الميرزا النوري: مستدرک الوسائل: ١٧، ٢٥٢، ٥٠. باب تحريم الحكم بغير الكتاب والسنة.

(٢) العلامة المجلسي: بحار الأنوار: ج ٣٦ ص ٢٥٠ ح ٢٢ ب٥ جوامع مناقبهم نقلاً عن محمد بن حسن بن فروخ الصفار: بصائر الدرجات. العلامة المجلسي: بحار الأنوار: ج ٢٢ ص ١٩٥ ح ٢٤ ب١٠ أنهم أهل علم القرن نقلاً عن محمد بن حسن بن فروخ الصفار: بصائر الدرجات. نفس المصدر: ج ٢٦ ص ٣١ ح ٤٢ جهات علومهم نقلاً عن الشيخ المفيد: الاختصاص.

نفس المصدر: ج ٢٦ ص ٣١ ح ٤٥ جهات علومهم نقلاً عن الشيخ المفيد: الاختصاص.

محمد بن حسن بن فروخ الصفار: بصائر الدرجات: ج ١ ص ٣٦٥ ح ١٢ ب١٩ ما جاء عن الأئمة.

م: ن: ج ١ ص ٣٦٥ ح ١٤ ب١٩.

م: ن: ج ١ ص ٣٦٤ ح ١١ ب١٩ ما جاء عن الأئمة.

م: ن: ج ١ ص ٣٦٢ ح ٢ ب١٩ ما جاء عن الأئمة.

م: ن: ج ١ ص ٣٦٤ ح ١١ ب١٩.

م: ن: ج ١ ص ٣٦٥ ح ١٢ ب١٩.

م: ن: ج ١ ص ٣٦٥ ح ١٤ ب١٩.

م: ن: ج ١ ص ١٩٥ ح ٤ ب٧ باب ٤ أن الأئمة أنهم أعطوا تفسيراً.

(٣) الميرزا النوري: مستدرک الوسائل: ج ١٧ ص ٣٣٩ ح ٢١٥٢٦ ب١٤ حكم استنباط الاحكام النظرية.

العلامة المجلسي: بحار الأنوار: ج ٢ ص ٢١٤ ح ٢ ب٢٨ ما تزويه العامة من أخبار نقلاً عن محمد بن حسن بن فروخ الصفار: بصائر الدرجات.

العلامة المجلسي: بحار الأنوار: ج ٢ ص ٢١٥ ح ٨ ب٢٨ ما تزويه العامة من أخبار نقلاً عن محمد بن حسن بن فروخ الصفار: بصائر الدرجات.

الشيخ المفيد: الاختصاص: ج ١ ص ٢٠٨ هشام عن محمد بن مسلم عن أبي عبد الله.

م: ن: ج ١ ص ٢٠٨ هشام بن سالم عن أبي عبد الله.

م: ن: ج ١ ص ٢٠٩ هشام بن سالم عن الحسن بن يحيى عن أبي عبد الله.

محمد بن حسن بن فروخ الصفار: بصائر الدرجات: ج ١ ص ٣٦٢ ح ٢ ب١٩ ما جاء عن الأئمة.

باب حكم الغلاة والقدرية:

(١٩١). ١ - عن سعد، عن يعقوب بن يزيد ومحمد بن عيسى جميعاً، عن ابن أبي عمير، عن هشام بن سالم قال: سمعت أبا عبد الله يقول: وهو يحدث أصحابه بحديث عبد الله بن سبأ وما ادعى من الربوبية لأمير المؤمنين (ع)، فقال: إنه لما ادعى ذلك فيه استتابه أمير المؤمنين (ع) فأبى أن يتوب فأحرقه بالنار^(١).

الأرواح التي في الأئمة وأنهم مؤيدون بها:

(١٩٢). ١ - عن ابن أبي عمير، عن هشام بن سالم قال: سمعت أبا عبد الله (ع) يقول: ﴿يسألونك عن الروح قل الروح من أمر ربي﴾، قال: خلق أعظم من خلق جبرائيل وميكائيل لم يكن مع أحد ممن مضى غير محمد (ص) وهو مع الأئمة يوقهم ويسددهم وليس كل ما طلب وجد^(٢).

باب في الأئمة أنهم أعطوا الجفر:

(١٩٣). ١ - حدثنا أحمد بن محمد، عن النضر بن سويد، عن هشام بن سالم، عن سليمان بن خالد قال: سمعته يقول: إن في الجفر الذي يذكرونه لما يسوؤهم أنهم لا يقولون الحق وإن الحق فيه فليخرجوا قضايا علي وفرائضه إن كانوا صادقين وسلوهم عن الخالات والعمات وليخرجوا مصحفاً فيه وصية فاطمة (ع) وسلاح رسول الله (ص) قال: الله تعالى: ﴿التوني بكتاب من قبل هذا أو إشارة من علم إن كنتم صادقين﴾^(٣).

باب عدم جواز استنباط الأحكام:

(١٩٤). ١ - عن أحمد بن محمد، عن علي بن الحكم، عن هشام بن سالم، عن محمد بن

(١) الحر العاملي: وسائل الشريعة: ٢٨، ٣٢٦، ٦. باب حكم الغلاة والقدرية ...

الكتشي: رجاله: ج ١ ص ١٠٧ ح ١٧١ عبد الله بن سبأ.

(٢) العلامة المجلسي: بحار الأنوار: ٦٧، ٢٥. باب ٣. الأرواح التي فيهم وأنهم مؤيدون بها.

محمد بن حسن بن فروخ الصفار: بصائر الدرجات: ج ١ ص ٤٦٠ ح ١٨٦ باب الروح التي قال الله ﴿يسألونك عن الروح﴾.

(٣) محمد بن حسن بن فروخ الصفار: بصائر الدرجات: ج ١ ص ١٥٨ ح ٢٢ ب ١٤.

مسلم قال: دخلت عليه (ع) بعدما قتل أبو الخطاب إلى أن قال: قال: وبحسبك يا محمد والله أن تقول فينا: يعلمون الحلال والحرام وعلم القرآن، إلى أن قال: إنما الحلال والحرام في شيء يسير من القرآن^(١).

باب آحاديث الأئمة:

(١٩٥) ١ - عن ابن عيسى وابن أبي الخطاب وغيرهما، عن البيزنطي، عن هشام بن سالم، عن ابن طريف قال: قلت لأبي جعفر (ع): ما تقول فيمن أخذ عنكم علماً فتسيه؟ قال: لا حجة عليه، إنما الحجة على من سمع منا حديثنا فأنكره، أو بلغه فلم يؤمن به وكفر، فأما النسيان فهو موضوع عنكم^(٢).

باب الأئمة من يشبهون ممن مضى قبلهم:

(١٩٦) ١ - عن أحمد بن محمد، عن ابن محبوب، عن هشام بن سالم، عن عمار قال: قلت لأبي عبد الله (ع): ما منزلتهم أنبياءهم؟ قال: لا، ولكنهم علماء كمنزلة ذي القرنين في علمه وكمنزلة صاحب موسى وكمنزلة صاحب سليمان^(٣).

باب في من عرف الحق من أهل البيت ومن أنكره^(٤):

(١٩٧) ١ - عن هشام بن سالم، عن أبي عبد الله (ع) قال: من دخل مكة المسجد الحرام يعرف من حقنا وحرمتنا ما عرف من حقها وحرمتها غفر الله له ذنبه وكفاه ما أهمه من أمر الدنيا والآخرة وهو قوله: ﴿ومن دخله كان آمناً﴾^(٥).

(١) الميرزا النوري: مستدرک الوسائل: ١٧، ٢٣١، ١٣. باب عدم جواز استنباط الأحكام.

(٢) العلامة المجلسي: بحار الأنوار: ٢٥، ٣٦٤، باب ١٣. غرائب أفعالهم وأحوالهم.

(٣) العلامة المجلسي: بحار الأنوار: ٢٦، ٧٤، باب ٢. أنهم (ع) محدثون مفهومان وأنهم.

العلامة المجلسي: بحار الأنوار: ج ١٣ ص ٣٦٨ ح ١١ ب ١٢ وفاة موسى وهارون.

محمد بن حسن بن فروخ الصفار: بصائر الدرجات: ج ١ ص ٣٦٦ ح ٥ ب ٢٠ في الأئمة (ع) يشبهون.

(٤) هذا العنوان مأخوذ من الكلية للكليني، كتاب الحجّة.

(٥) العياشي: تفسيره: ١، ١٨٩، (٣) من سورة آل عمران ص ١٦٢.

الفصل الثاني الأفلاق

١. كتاب الإيمان والكفر

٢. كتاب الدماء

٣. كتاب العشرة

٤. كتاب المعيشة

٥. كتاب العقيدة

٦. كتاب الأطعمة

٧. كتاب الأضرحة

٨. كتاب الزي والتجمل والمرءة

١ - كتاب الإيمان والكفر

باب الطينة والميثاق والذّر:

(١٩٨) . ١٠ - محمد بن يحيى، عن أحمد بن محمد وعلي بن إبراهيم، عن أبيه، عن الحسن بن محبوب، عن هشام بن سالم، عن حبيب السجستاني، قال: سمعت أبا جعفر (ع) يقول: إن الله عز وجل لما أخرج ذرية آدم (ع) من ظهره ليأخذ عليهم الميثاق بالربوبية له وبالنسبة لكل نبي، فكان أول من أخذ له عليهم الميثاق بنبوته محمد بن عبد الله (ص)، ثم قال الله عز وجل لآدم: انظر ماذا ترى. قال: فتنظر آدم (ع) إلى ذريته وهم ذر قد ملأوا السماء قال آدم (ع): يا رب ما أكثر ذريتي، ولأمر ما خلقتهم فما تريد منهم بأخذك الميثاق عليهم؟ قال الله عز وجل: يعبدونني لا يشركون بي شيئاً، ويؤمنون برسلي، ويتبعونهم قال آدم (ع): يا رب فما لي أرى بعض الذر أعظم من بعض، وبعضهم له نور كثير وبعضهم له نور قليل، وبعضهم ليس له نور؟ فقال الله عز وجل: كذلك خلقتهم لأبلوهم في كل حالاتهم، قال آدم (ع): يا رب فتأذن لي في الكلام فأتكلم؟ قال الله عز وجل: تكلم، فإن روحك من روحي، وطبيعتك من خلاف كينونتي. قال آدم: يا رب، فلو كنت خلقتهم على مثال واحد، وقدر واحد، وطبيعة واحدة، وجبلة واحدة، وألوان واحدة، وأعمار واحدة، وأرزاق سواء، لم يبيخ بعضهم بعضاً، ولم يكن بينهم تحاسد ولا تباغض، ولا اختلاف في شيء من الأشياء، قال الله عز وجل: يا آدم، بروحي نطقت، وبضعف طبيعتك تكلفت ما لا علم لك به، وأنا الخالق العالم بعلمي خالفت بين خلقهم، وبمشيئتي يعضني فيهم أمري، وإلى تدييري وتقديري صائرون ولا تبديل لخليقي ﴿إنما خلقت الجن والإنس ليعبدون﴾ وخلقت الجنة لمن أطاعني وعبدني منهم، واتبع رسلي، ولا أبالي. وخلقت النار لمن كفر بي وعصاني، ولم يتبع رسلي ولا أبالي. وخلقتك وخلقت ذريتك من غير فلاقة بي إليك واليه، وإنما خلقتك وخلقتهم لأبلك وأبلوهم أيكم أحسن عملاً في دار الدنيا في حياتكم وقبل مماتكم فلذلك خلقت الدنيا والآخرة، والحياة والموت، والطاعة والمعصية، والجنة والنار، وكذلك أردت في تقديري

وتديري وبعلمي النافذ فيهم، خالفت بين صورهم، وأجسامهم، وألوانهم، وأعمارهم، وأرزاقهم، وطاعتهم، ومعصيتهم، فجعلت منهم الشقي والسعيد والبصير والأعمى، والقصير والطويل، والجميل والدميم، والمالم والجاهل، والفني والفقير، والمطيع والمعاصي، والصحيح والسقيم، ومن به الزمانة، ومن لا عاهة به، فينظر الصحيح إلى الذي به العاهة فيحمدني على عافيته، وينظر الذي به العاهة إلى الصحيح فيدعوني ويسألني أن أعافيه، ويصبر على بلائي فأثيبه جزيل عطائي، وينظر الفني إلى الفقير فيحمدني ويشكرني، وينظر الفقير إلى الفني فيدعوني ويسألني، وينظر المؤمن إلى الكافر فيحمدني على ما هديته، فلذلك خلقتهم لأبلوهم في السراء والضراء، وفيما أعافيتهم وفيما أثبتيتهم، وفيما أعطيتهم وفيما أمنتهم، وأنا الله الملك القادر ولي أن أمضي جميع ما قدرت على ما دبرت، ولي أن أغير من ذلك ما شئت، إلى ما شئت وأقدم من ذلك ما أحررت وأؤخر من ذلك ما قدمت، وأنا الله الفعال لما أريد، لا أسأل عمّا أفعل وأنا أسأل خلقي عمّا هم فاعلون^(١).

باب فطرة الخلق على التوحيد:

(١٩٩). ١. علي بن إبراهيم، عن أبيه، عن ابن أبي عمير، عن هشام بن سالم، عن أبي عبد الله (ع) قال: فطرت الله التي فطر الناس عليها قال: التوحيد^(٢).

باب فضل اليقين:

(٢٠٠). ١. ابن محبوب، عن هشام بن سالم، قال: سمعت أبا عبد الله (ع) يقول: إن العمل القليل الدائم على اليقين أفضل عند الله من العمل الكثير على غير يقين^(٣).

- (١) الكليني: الكافي: ٢: ٨٠٢ ح ٢ باب آخر منه.
 العلامة المجلسي: بحار الأنوار: ج ٥ ص ٢٢٦ ح ٥ ب ١٠ الطينة والميثاق، نقلًا عن الملل الصدوق: علل الشرائع: ج ١ ص ٤١ ح ٩ ب ٤ علة خلق الخلق.
 المفيد: الاختصاص: ج ١ ص ٢٢٧ حديث في زيارة المؤمن كله.
 العلامة المجلسي: بحار الأنوار: ج ٦٤ ص ١١٦ ح ٢٤ ب ٢ طينة المؤمن م. ن. ٥. ٢٢٦. ٥ ح ٥، ب ١٠، باب الطينة والميثاق.
 (٢) الكليني: الكافي: ٢: ١٢٠ ح ٢، باب فطرة الخلق على الصدوق: التوحيد... ص.
 العلامة المجلسي: بحار الأنوار: ج ٢ ص ٢٧٧ ح ٥ ب ١١ الدين الحنيف والفطرة الصدوق: التوحيد: ج ١ ص ٢٢٨ ح ٥٢ فطرته عز وجل الخلق على.
 (٣) الكليني: الكافي: ج ٢ ص ٥٧ ح ٢ باب فضل اليقين.
 الثوري: مستدرک الوسائل: ج ١١ ص ١٩٨ ح ١٢٧٣٦ ب ٧ وجوب اليقين.
 العلامة المجلسي: بحار الأنوار: ج ٦٧ ص ١٤٧ ح ٨ ب ٥٢ اليقين والصبر على الشدائد نقلًا عن الكليني.
 العلامة المجلسي: بحار الأنوار: ج ٦٨ ص ٢١٤ ح ١٠ ب ٦٦ الاقتصاد في العبادة نقلًا عن الملل الحر العاملي: وسائل الشريعة: ١٥٢، ٢٠٠٢، ٢٠٢٨١ ح ٧ ب ٧ وجوب اليقين بالله في الرزق.

باب الإنصاف والعدل :

(٢٠٩) . ١ . الحسن بن محمد الطوسي في مجالسه، عن أبيه، عن المفيد، عن الحسن بن حمزة العلوي، عن أحمد بن عبد الله، عن جده أخيه ابن أبي عبد الله البرقي، عن أبيه، عن يعقوب، بن يزيد، عن ابن أبي عمير، عن هشام بن سالم، عن أبي عبيدة الحذاء، عن أبي عبد الله جعفر بن محمد (ع)، قال: ألا أخبرك بأشد ما افترض الله على خلقه: إنصاف الناس من أنفسهم، ومواساة الإخوان في الله عز وجل، وذكر الله عز وجل على كل حال، فإن عرضت له طاعة عمل بها وإن عرضت له معصية تركها^(١).

(٢٠٤) . ٢ . عن زرارة، عن الحسين البرز، قال: قال لي أبو عبد الله (ع): ألا أحدثك بأشد ما فرض الله عز وجل على خلقه. قلت: بلى قال: إنصاف الناس من نفسك، ومواساتك لأخيك، وذكر الله في كل موطن أما إنني لا أقول سبحان الله والحمد لله ولا إله إلا الله والله أكبر وإن كان هذا من ذلك ولكن ذكر الله في كل موطن إذا هجمت على طاعته أو معصيته^(٢).

(١) الحر العاملي: وسائل الشيعة: ج ١٥ ص ٢٥٢ ب ٢٠٤٢٨ ح ٢٢ وجوب اجتناب المحارم.

الكليني: الكافي: ج ٢ ص ٨٠ ح ٤ باب اجتناب المحارم والذي ما بين المكوّفتين في السند ورد عند الحر العاملي: وسائل الشيعة ١٥ ص ٢٨٥. الكليني: الكافي: ج ٢ ص ١٤٥ ح ٨ باب الإنصاف والعدل مع تمييز وفيه (إنني لا أقول: سبحان الله والحمد لله ولا إله إلا الله والله أكبر وإن كان هذا من ذلك ولكن).

التنويري: مستدرک الوسائل: ج ١١ ص ٢٢٦ ب ١٣١٩٨ ح ٤١ ب وجوب اجتناب المعاصي، وفيه (أما إنني لا أريد بالذكر بدل (أما إنني لا أقول) في حديث الكافي رواه عن زرارة عن أبي عبد الله (ع)).

الحر العاملي: وسائل الشيعة: ج ١٥ ص ٢٥٥ ح ٢٠٤٢٦ ب ٢٢ وجوب اجتناب المحارم، الحديث الموجود في الكافي.

م: ج ١٥ ص ٢٥٥ ب ٢٢ رواه عن الكليني وعن الشيخ الطوسي.

م: ج ١٥ ص ٢٨٥ ح ٢٢٠٥ ب ٢٤ باب وجوب إنصاف الناس نقلاً عن مجالس الطوسي.

العلامة المجلسي: بحار الأنوار: ج ٧٢ ص ٢٧ ح ١٢ ص ٢٥ الإنصاف نقلاً عن الطوسي: أماليه.

العلامة المجلسي: بحار الأنوار: ج ٦٨ ص ٢٠٤ ح ٩ ص ٦٥ أداء الفرائض، نقلاً عن الكليني.

نفس المصدر: ج ٦٦ ص ٢٩٨ ح ٨٩ ص ٢٨ جوامع المكارم نقلاً عن مجالس المفيد.

الطوسي: أماليه: ج ١ ص ٨٨ ح ١٢٥ ج ٢٢٦ ح ٤٤ المجلس الثالث.

المفيد: أماليه: ج ١ ص ٣١٧ ح ١ المجلس الثامن والثلاثون.

العلامة المجلسي: بحار الأنوار: ج ٩٠ ص ١٥٢ ح ٩ ب ١ ذكر الله، نقلاً عن الطوسي: أماليه.

(٢) العلامة المجلسي: بحار الأنوار: ج ٩٠ ص ١٥٤ ح ١ ب ١ ذكر الله تعالى...

الكليني: الكافي: ج ٢ ص ١٤٥ ح ٦ باب الإنصاف والعدل.

المفيد: أماليه: ج ١ ص ٨٨ ح ٤ المجلس الماشر.

الصدوق: الصدوق: معاني الأخبار: ج ١ ص ١٩٢ ح ٢ باب معنى ذكر الله كثيراً.

العلامة المجلسي بحار الأنوار: ج ٧٢ ص ٢٤ ح ٢٩ باب ٢٥ الإنصاف والعدل نقلاً عن الكليني.

م: ج ٧٢ ص ٢٤ ح ٢٧ باب ٢٥ نقلاً عن الكليني.

م: ج ٩٠ ص ١٥٤ ح ١٧ ب ١٥٤ ب ١ ذكر الله تعالى نقلاً عن الصدوق: الصدوق: معاني الأخبار.

باب اجتناب المعازم:

(٢٠٣). ١. ابن أبي عمير عن هشام بن سالم، عن سليمان بن خالد، قال: سألت أبا عبد الله (ع) عن قول الله عز وجل: ﴿وقدمنا إلى ما نعلموا من عمل فجعلناه هيباً منتوراً﴾^(١) قال: أما والله إن كانت أعمالهم أشد بيباضاً من القباطي^(٢)، ولكن كانوا إذا عرض لهم الحرام لم يدعوه^(٣).

باب الفية:

(٢٠٤). ١. عدة من صحابنا عن أحمد بن محمد بن محبوب عن هشام بن سالم عن أبي بصير عن أبي عبد الله (ع) قال: إن العبد المؤمن الفقير ليقول: يا رب ارزقني حتى أفعل كذا وكذا من البر ووجوه الخير فإذا علم الله عز وجل ذلك منه بصدق نية كتب الله له من الأجر مثل ما يكتب له لو عمله إن الله واسع كريم^(٤).

باب من بلغه ثواب من الله:

(٢٠٥). ١. علي بن إبراهيم عن أبيه عن ابن أبي عمير عن هشام بن سالم عن أبي عبد الله (ع) قال: من سمع شيئاً من الثواب على شيء فصنمه، كان له، وإن لم يكن على ما بلغه^(٥).

(١) سورة الفرقان، الآية: ٢٣.

(٢) ثياب رقيقة بيضاء تصنع من قبل أقباط مصر.

(٣) الكليني: الكليلا: ج ٢ ص ٨١ ح ٥ ب اجتناب المعازم.

العلامة المجلسي: بحار الأنوار: ج ٦٨ ص ١٩٦ ح ٦ ب ٦٥ أداء الفرائض نقلاً عن الكليلا.

الحر العاملي: وسائل الشريعة: ١٥، ٢٥٢ ح ٢٠٤٢٩ ب ٢٢ باب وجوب اجتناب المعازم.

(٤) الكليني: الكليلا: ٢، ٨٥، باب الفية ص ٨٤.

الحر العاملي: وسائل الشريعة: ج ١ ص ٤٩ ح ٩٣ ب ٦٤ استحباب نية الخير.

العلامة المجلسي: بحار الأنوار: ج ٦٨ ص ٢٦١ ح ٢ ب ٧٥ ثواب تمنى الخير نقلاً عن الصدوق: المحاسن.

العلامة المجلسي: بحار الأنوار: ج ٦٧ ص ١٩٩ ح ٤ ب ٥٢ نية وشرائطها نقلاً عن الكليلا.

(٥) الحر العاملي: وسائل الشريعة: ١، ٨١ ح ١٨٧ ب ١٨ باب استحباب الإتيان بكل عمل.

الحر العاملي: وسائل الشريعة: ج ١ ص ٨١ ح ١٨٤ ب ١٨ بسند آخر عن هشام بن سالم مع تغيير بسيط في الألفاظ.

الحر العاملي: وسائل الشريعة: ج ١ ص ٨٢ ذيل حديث ١٨٤ ب ١٨ نقلاً عن الإقبال.

الكليني: الكليلا: ج ٢ ص ٨٧ ح ١ باب من بلغه ثواب من الله.

العلامة المجلسي: بحار الأنوار: ج ٢ ص ٢٥٦ ح ٢ ب ٣٠ من بلغه ثواب على عمل نقلاً عن الصدوق: المحاسن.

المصدر نفسه: ج ٢ ص ٢٥٦ ذيل الحديث نقلاً عن الكليلا.

إقبال الاعمال: ج ١ ص ٦٢٧ فصل فيها نذكره بالمعقول من تعظيم شهر، نقلاً عن الكليلا.

إقبال الاعمال: ج ١ ص ٦٢٧ نقلاً عن أصل هشام.

فرح المسائل: ج ١ ص ١٢ المقدمة.

عدة الداعي: ج ١ ص ١٢ المقدمة.

باب حسن البشر:

(٢٠٦) ١٠ - علي بن إبراهيم، عن أبيه، عن ابن محبوب، عن هشام بن سالم، عن أبي بصير، عن أبي جعفر (ع) قال: أتى رسول الله (ص) رجل فقال: يا رسول الله أوصني فكان فيما أوصاه أن قال: الق أخاك بوجه منبسط^(١).

باب الصمت وحفظ اللسان:

(٢٠٧) ١٠ - عن الهيثم بن أبي مسروق، عن هشام بن سالم، عن أبي عبد الله (ع) قال: قال رسول الله (ص) لرجل أتاه: ألا أدلك على أمر يدخلك الله به الجنة؟ قال: بلى يا رسول الله، قال: أنل مما أنالك الله، قال: فإن كنت أحوج ممن أنيله؟ قال: فانصر المظلوم، قال: وإن كنت أضعف ممن أنصره؟ قال: فاصنع للأخرق^(٢) يعني أشر عليه، قال: فإن كنت أخرق ممن اصنع له؟ قال: فاصمت لسانك إلا من خير، أما يسرك أن تكون فيك خصلة من هذه الخصال تجرك إلى الجنة؟^(٣).

باب المداراة:

(٢٠٨) ١٠ - محمد بن يحيى، عن أحمد بن محمد بن عيسى، عن الحسن بن محبوب، عن هشام بن سالم، حبيب السجستاني، عن أبي جعفر محمد بن علي الباقر (ع) قال: إن في التوراة مكتوباً فيما ناجى الله تعالى به موسى بن عمران: يا موسى اكنم مكتوم سري في سريرتك، وأظهر في علانيتك المداراة عني لمدوي وعدوك من خلقي ولا تستسب لي عندهم بإظهار مكتوم سري

(١) الكلبيني: الكلب: ج ٢ ص ١٠٢ ح ٢ باب حسن البشر.

العلامة المجلسي: بحار الأنوار: ج ٧١ ص ١٧١ ح ٢٨ ب ١٠ حسن المعاشرة نقلاً عن الكلبيني.
الحر العاملي: وسائل الشريعة: ١٢ - ١٦٠ ح ١٥٩٤٨ ب ١٠٧ باب استحباب طلاقة الوجه.

(٢) الأخرق: الأحمق الذي لا يهتدي إلى الصواب في أمره.

(٣) الكلبيني: الكلب: ج ٢ ص ١١٢ ح ٥٥ باب الصمت وحفظ اللسان.

العلامة المجلسي: بحار الأنوار: ج ٦٨ ص ٢٩٦ ح ٦٩ ب ٧٨ السكوت والكلام نقلاً عن الكلبيني.
مجموعة ورام: ج ٢ ص ١٨٩ الجزء الثاني.

الحر العاملي: وسائل الشريعة: ج ١٢ ص ١٩٧ ب ١٢٠ كراهة كثرة الكلام تعبير ذكر الله.

م: ١٢ - ١٨٢ ح ١٦٠٢٦ ب ١١٧ باب استحباب الصمت والسكوت.

فتشرك عدوك وعدوي في سبي^(١).

باب التواضع:

(٢٠٩). ١ - علي بن إبراهيم، عن أبيه، عن ابن أبي عمير، عن هشام بن سالم، عن أبي عبد الله (ع) قال: مر علي بن الحسين على المجذمين وهو راكب حماره وهم يتغدون فدعوه إلى الغداء فقال: أما إنني لولا أنني صائم لفعلت، فلما صار إلى منزله أمر بطعام فصنع وأمر أن يتذوقوا فيه ثم دعاهم فتغدوا عنده وتغدي معهم^(٢).

باب الحب في الله والبغض في الله:

(٢١٠). ١ - عن النضر بن سويد، عن هشام بن سالم، عن أبي حمزة الثمالي، عن علي بن الحسين (ع) قال: إذا جمع الله عز وجل الأولين والآخرين، قام منادٍ فنادى يسمع الناس فيقول: أين المتحابون في الله؟ قال: فيقوم عنق من الناس، فيقال لهم: اذهبوا إلى الجنة بغير حساب، قال: فتلقاهم الملائكة فيقولون: إلى أين؟ فيقولون: إلى الجنة بغير حساب، قال: فيقولون: فأبى ضرب أنتم من الناس؟ فيقولون: نحن المتحابون في الله. قال: فيقولون: وأي شيء كانت أعمالكم؟ قالوا: كنا نحب في الله ونبغض في الله، قال: فيقولون: نِعَمَ أجر العاملين^(٣).

(١) الحر العاملي: وسائل الشريعة: ج ١٢ ص ٢٠٠ ح ١٦٠٨٢ ب ١٢١ استحباب مداراة الناس.

الكلبني: الكفاية: ج ٢ ص ١١٧ ح ٢ باب المداراة، وورد في السند عنه، ويقصد به ما ذكرته في المتن.

العلامة المجلسي: بحار الأنوار: ج ٧٢ ص ٤٣٨ ح ١٠٦ ب ٨٧ التقية والمداراة نقلاً عن الكفاية.

أمالئ الصدوق: ج ١ ص ٢٥٤ ح ٦ المجلس الرابع والأربعون.

العلامة المجلسي: بحار الأنوار: ج ١٣ ص ٢٢٨ ح ٦ باب ١١ ما نجى به موسى نقلاً عن أمالي الصدوق.

المفيد: أماليه: ج ١ ص ٢١٠ ح ٤٦ المجلس الثالث والعشرون.

النوري: مستدرک الوسائل: ١٢ - ٣٠٧ ح ١٤٦٦ ب ٢٤ باب وجوب كف اللسان عن المخالفين، نقلاً عن أمالي الشيخ المفيد مع اختلاف يسير في اللفاظ وأيضاً السند هكذا: أحمد بن محمد بن الحسن بن الوليد عن أبيه عن الصفار عن العباس بن معروف عن علي بن مهزيار عن الحسن بن محبوب.

(٢) الكلبني: الكفاية: ٢، ١٢٣، باب التواضع ص ١٢١.

الحر العاملي: وسائل الشريعة: ج ١٥ ص ٢٧٧ ح ٢٠٥٠٧ ب ٣١ استحباب التواضع في المأكل.

العلامة المجلسي: بحار الأنوار: ج ٧٢ ص ١٣٠ ح ٢٠ ب ٥١ التواضع نقلاً عن الكفاية.

العلامة المجلسي: بحار الأنوار: ج ٤٦ ص ٥٥ ح ٢ ب ٥ مكارم أخلاقه نقلاً عن الكفاية.

(٣) الكفاية: ٢، ١٢٦، باب الحب في الله والبغض في الله ...

الحر العاملي: وسائل الشريعة: ج ١٦ ص ١٦٧ ح ٢١٢٥٤ ب ١٥ وجوب الحب في الله.

العلامة المجلسي: بحار الأنوار: ج ٦٦ ص ٢٤٥ ح ١٩ ب ٣٦ الحب في الله.

الصدوق: المحاسن: ج ١ ص ٣٦٤ ح ٣٣٦ ب ٢٤ باب الحب والبغض.

(٢١١) . ٢ . علي بن إبراهيم عن أبيه، عن ابن أبي عمير، عن هشام بن سالم وحفص بن البختري، عن أبي عبد الله (ع) قال: إن الرجل ليحبكم وما يعرف ما أنتم عليه، فيدخله الله الجنة بحبكم، وإن الرجل ليبغضكم وما يعرف ما أنتم عليه، فيدخله الله يبغضكم النار^(١).

باب القناعة:

(٢١٢) . ١٠ . علي بن إبراهيم، عن أبيه، عن ابن أبي عمير، عن هشام بن سالم، عن أبي عبد الله (ع) قال: كان أمير المؤمنين (ع) يقول: ابن آدم إن كنت تريد من الدنيا ما يكفيك فإن أيسر ما فيها يكفيك وإن كنت إنما تريد ما لا يكفيك فإن كل ما فيها لا يكفيك^(٢).

باب تعجيل فعل الخير:

(٢١٣) . ١٠ . عن ابن أبي عمير، عن هشام بن سالم، عن أبي عبد الله (ع) أنه قال: إذا هممت بخير فلا تؤخره فإن الله تبارك وتعالى ربما اطلع على عبده وهو على شيء من طاعته فيقول: وعزتي وجلالي لا أعذبك بعدها وإذا هممت بمعصية فلا تفعلها فإن الله تبارك وتعالى ربما اطلع على العبد وهو على شيء من معاصيه فيقول وعزتي وجلالي لا أغفر لك أبداً^(٣).

باب البر بالوالدين:

(٢١٤) . ١٠ . علي بن إبراهيم، عن أبيه، عن ابن أبي عمير، عن هشام بن سالم، عن أبي عبد

(١) الكليني: الكافي: ١٢٦، ٢ . باب الحب لله والبغض لله ...

الحر العاملي: وسائل الشيعة: ج ١٦ ص ١٧٦ ح ٢١٢٨١ ب ١٧ وجوب حب المؤمن وبغض الكافر.

العلامة المجلسي: بحار الأنوار: ج ٦٦ ص ٢٤٦ ح ٢١ ب ٢٦٦ الح ب لله نقلاً عن الكافي.

(٢) الكليني: الكافي: ١٣٨، ٢ . باب القناعة ... ص ١٣٧ .

الحر العاملي: وسائل الشيعة: ج ٢١ ص ٥٣١ ح ٢٧٧٥ ب ١٥ استحباب القناعة بالقليل.

العلامة المجلسي: بحار الأنوار: ج ٧٠ ص ١٧٦ ب ١٨ ح ١٢٩ الطمع والتذلل لأهل الدنيا نقلاً عن الكافي.

(٣) الكليني: الكافي: ج ٢ ص ١٤٢ ح ٧ باب تعجيل فعل الخير.

الحر العاملي: وسائل الشيعة: ج ١ ص ١١٢ ح ٢٧٨ ب ٢٧ ب استحباب تعجيل فعل الخير مع اختلاف يسير.

العلامة المجلسي: بحار الأنوار: ج ٦٨ ص ٢١٧ ح ٢٠ ب ٦٦ الاقتصاد في العبادة نقلاً عن المفيد: أماليه.

العلامة المجلسي: بحار الأنوار: ج ٦٨ ص ٢٢٢ ح ٢٦ ب ٦٦ الاقتصاد في العبادة نقلاً عن الكافي.

المفيد: أماليه: ج ١ ص ٢٠٥ ح ٢٦ المجلس الثالث والعشرون.

النوري: مستدرک الوسائل: ١٤٧، ١ ح ٢٢٢ ج ٣ ح ٢٥٦ باب استحباب تعجيل فعل الخير... نقلاً عن المفيد: أماليه، والسند هكذا: أحمد بن محمد بن الحسن بن الوليد عن أبيه عن محمد بن الحسن الصفار عن العباس بن معروف عن علي بن مهزيار عن ابن أبي عمير.

الله (ع) قال: جاء رجل إلى النبي (ص) فقال: يا رسول الله من أبر؟ قال: أمك. قال: ثم من؟ قال: أمك. قال: ثم من؟ قال: أمك.^(١)

باب المصافحة:

(٢١٥). ١. علي بن إبراهيم، عن أبيه، عن ابن أبي عمير، عن هشام بن سالم، عن أبي عبيدة الحذاء عن أبي جعفر (ع) قال: إن المؤمنين إذا التقيا فتصافحا، أقبل الله عز وجل عليهما بوجهه وتساقتت عنهما الذنوب كما يتساقط الورق من الشجر.^(٢)

(٢١٦). ٢. علي بن إبراهيم، عن أبيه، عن ابن أبي عمير، عن هشام بن سالم، عن أبي عبد الله (ع) قال: سألته عن حدِّ المصافحة، فقال: دور نخلة.^(٣)

باب الإصلاح بين الناس:

(٢١٧). ١. عن ابن محبوب، عن هشام بن سالم، عن أبي عبد الله قال: لأن أصلح بين اثنين أحب إلي من أن أتصدق بدينارين.^(٤)

باب التقية:

(٢١٨). ١. ابن أبي عمير، عن هشام بن سالم، عن أبي عمر الأعجمي قال: قال لي أبو عبد الله (ع) الكوفي: الكليفي: الكليفي: ٢. ١٥٩. باب البر بالوالدين ... ص ١٥٧.

الحر العاملي: وسائل الشريعة: ج ٢١ ص ٤٩١ ح ٢٧٦٧ ب ٩٤ استحباب الزيادة في بر الأم.

العلامة المجلسي: بحار الأنوار: ج ٧١ ص ٤٩ ح ٩ ب ٢ بر الوالدين نقلاً عن الكليفي.

نفس المصدر: ج ٧١ ص ٧٣ ح ٩٢ ب ٢ بر الوالدين نقلاً عن كتاب الحسين بن سعيد وكتاب النوادر.

الزهد: ج ١ ص ٤٠ ح ١٠٧. باب بر الوالدين.

(٢) الكليفي: ج ٢ ص ١٨ ح ٤ باب المصافحة.

العلامة المجلسي: بحار الأنوار: ج ٧٣ ص ٢٥ ح ١٤ ب ١٠٠ المصافحة نقلاً عن الكليفي.

الحر العاملي: وسائل الشريعة: ١٢. ٢١٨. ١٢ ح ١٦١٢٨ ب ١٢٦ باب استحباب التسلم والمصافحة.

(٣) أي بمقدار الاستمدارة حول جذع نخلة، ومصادر الرواية هي:

الكوفي: الكليفي: ج ٢ ص ١٨١ ح ٨ باب المصافحة.

العلامة المجلسي: بحار الأنوار: ج ٧٣ ص ٢٧ ح ١٨ ب ١٠٠ المصافحة نقلاً عن الكليفي.

الحر العاملي: وسائل الشريعة: ١٢. ٢٢٢ ح ١٦١٤٥ ب ١٢٧ باب استحباب المصافحة مع قرب....

(٤) الكليفي: الكليفي: ٢. ٢٠٩. باب الإصلاح بين الناس ... ص ٩.

الحر العاملي: وسائل الشريعة: ج ١٨ ص ٤٣٩ ح ٢٤٠٠٠ ب ١ استحبابه ولو ببئذ المال.

العلامة المجلسي: بحار الأنوار: ج ٧٣ ص ٤٤ ح ٧ ب ١٠١ الإصلاح بين الناس نقلاً عن الكليفي.

الله (ع): يا أبا عمر إن تسمة أعمار الدّين في التقية، ولا دين لمن لا تقية له، والتقية في كل شيء إلا في النبيذ والمسح على الخفين^(١).

(٢١٩) ٢٠ - علي بن إبراهيم، عن أبيه، عن ابن أبي عمير، عن هشام بن سالم وغيره، عن أبي عبد الله (ع) في قول الله عز وجل: ﴿أولئك يؤتون أجرهم مرتين بما صبروا﴾^(٢) قال: بما صبروا على التقية، ويدروون بالحسنة السيئة، قال: لحسنة التقية والسيئة الإذاعة^(٣).

(٢١٨) ٢٠ - محمد بن علي بن الحسين في معاني الأخبار، عن أبيه، عن علي بن إبراهيم، عن محمد بن عيسى، عن يونس بن عبد الرحمن، عن هشام بن سالم قال: سمعت أبا عبد الله (ع) بشيء أحب إليه من الخبء قلت: وما الخبء؟ قال: التقية^(٤).

(٢٢٠) ٤٠ - عن محمد بن يحيى، عن أحمد بن محمد بن عيسى، عن الحسن بن محبوب، عن هشام بن سالم، عن أبي عمرو الكناني قال: قال لي أبو عبد الله: يا أبا عمرو، رأيت حدثك بعديث أو أفيتيك بفتيا، ثم جئتي بعد ذلك فسألتني عنه، فأخبرتني بخلاف ما كنت أخبرتك أو أفيتيك بخلاف ذلك بأيهما كنت تأخذ؟ قلت: بأحدثهما وأدع الآخر. فقال: قد أصبت يا أبا عمرو، أباي الله إلا أن يعبد سراً، أما والله لئن فعلتم ذلك إنه لخير لي ولكم أباي الله عز وجل لنا في دينه إلا التقية^(٥).

- (١) الكليني: الكلبي: ج ٢ ص ٢١٧ ح ٢ ب التقية.
 العلامة المجلسي: بحار الأنوار: ج ٧٢ ص ٤٢٢ ح ٨٢ ب ٨٧ التقية والمداراة نقلاً عن الكلبي.
 الحر العاملي: وسائل الشريعة: ١٦ - ٢٠٤ ح ٢١٢٥٨ ب ٢٤ باب وجوب التقية.. (قطعة من الحديث).
 م: ١٦ - ٢١٥ ح ٢١٢٩٤ ب ٢٥ باب وجوب التقية في كل ضرورة بقدر.
 (٢) سورة القصص، الآية: ٥٤.
 (٣) الكليني: الكلبي: ج ٢ ص ٢١٧ ح ١ باب التقية.
 العلامة المجلسي: بحار الأنوار: ج ٧٢ ص ٣٩٧ ح ٢٧ ب ٨٧ التقية والمداراة نقلاً عن الصدوق: المحاسن.
 نفس المصدر: ج ٧٢ ص ٤٢٢ ح ٨١ ب ٨٧ التقية نقلاً عن الكلبي.
 الصدوق: المحاسن: ج ١ ص ٢٥٧ ح ٢٩٦ ب ٢١ التقية.
 الحر العاملي: وسائل الشريعة: ١٦ - ٢٠٢ ح ٢١٢٥٦ ب ٢٤ باب وجوب التقية مع الخوف.
 (٤) الحر العاملي: وسائل الشريعة: ١٦ - ٢٠٧، ٢٤ - باب وجوب التقية مع الخوف إلى ...
 العلامة المجلسي: بحار الأنوار: ج ٧٢ ص ٢٩٦ ح ١٧ ب ٨٧ التقية والمداراة، نقلاً عن الصدوق: معاني الأخبار.
 الصدوق: الصدوق: معاني الأخبار: ج ١ ص ١٦٢ ح ١ باب معنى الخبء.
 (٥) الحر العاملي: وسائل الشريعة: ٢٧ - ١١٢ ح ٢٣٢٥٠ ب ٩ باب وجوه الجمع بين الأحاديث.
 م: ١٦ - ٢٠٦ ح ٢١٢٦٦ ب ٢٤ باب وجوب التقية مع الخوف، ورد الذي يلقي المكوفتين فقط.
 م: ١٦ - ٢٠٧ ب ٢٤ لا يذكر فيه صاحب البحار أن البرقي في الصدوق: المحاسن عن علي بن نضال روى مثله.
 العلامة المجلسي: بحار الأنوار: ج ٧٢ ص ٤٢٨ ح ٨٧ ب ٨٧ التقية والمداراة نقلاً عن الكلبي.

(٢٢١) . ٥ . الشيخ الطوسي في أماليه، عن الحسين بن إبراهيم القزويني، عن أبي عبد الله محمد بن وهبان الهنائي البصري، عن أحمد بن إبراهيم بن أحمد، عن الحسن بن علي الزعفراني، عن أحمد بن محمد البرقي، عن أبيه، عن ابن أبي عمير، عن هشام بن سالم، عن أبي عبد الله (ع) في قوله تعالى: ﴿إِنْ أكرمكم عند الله أتقاكم﴾، قال: أعملكم بالتقية^(١).

باب شدة ابتلاء المؤمن:

(٢٢٢) . ١ . علي بن إبراهيم، عن أبيه، عن ابن أبي عمير عن هشام بن سالم، عن أبي عبد الله (ع) قال: إن أشد الناس بلاء الأنبياء ثم الذين يلونهم، ثم الأمثل فالأمثل^(٢).

باب فضل فقراء المسلمين:

(٢٢٣) . ١ . علي بن إبراهيم، عن أبيه، عن أبي عمير، عن هشام بن سالم، عن أبي عبد الله (ع) قال: قال أمير المؤمنين (ع): الفقر أزين للمؤمن من العذار على خد الفرس^(٣).

باب الخنوب:

(٢٢٤) . ١ . عن النضر بن سويد، عن هشام بن سالم، عن أبي عبد الله (ع): أما إنه ليس من عرق يضرب ولا نكبة ولا صداع ولا مرض إلا بذنب، وذلك قول الله عز وجل في كتابه: ﴿وما أصابكم

(١) النوري: مستدرک الوسائل: ١٢، ٢٥٢، ٢٢. باب وجوب التقية مع الخوف إلى

العلامة المجلسي: بحار الأنوار: ج ٧٢ ص ٤٢٠ ب ٧٧ ح ٨٧ التقية والمداراة. نقلاً عن أمالي الشيخ الطوسي.

(٢) النوري: مستدرک الوسائل: ج ٢ ص ٤٣٨ ح ٢٤٠٤ ج ٢٧ ب ٦٥ استحباب احتساب البلاء.

العلامة المجلسي: بحار الأنوار: ج ٦٤ ص ٢٠٠ ح ١٢ ب شدة ابتلاء المؤمن نقلاً عن الكليني.

العلامة المجلسي: بحار الأنوار: ج ٦٤ ص ٢٣١ ح ٤٥ ب ١٢ شدة ابتلاء المؤمن نقلاً عن الراوندي: قصص الأنبياء.

العلامة المجلسي: بحار الأنوار: ج ٦٤ ص ٢٤١ ح ٧١ ب ١٢ شدة ابتلاء المؤمن نقلاً عن التميمي.

العلامة المجلسي: بحار الأنوار: ج ١١ ص ٦٩ ح ٢٩ ب ٢ نقش خواتيمهم وأشغالهم وأفرجتهم.

الكليني: الكليني: ج ٢ ص ٢٥٢ ح ١ باب شدة ابتلاء المؤمن.

الراوندي: قصص الأنبياء: ج ١ ص ٢٧٨ ح ٣٣٩ فصل ١٠.

التمحيص: ج ١ ص ٣٥ ح ٣٠ ب ١ سرعة البلاء إلى المؤمن.

الحر العاملي: وسائل الشريعة: ٢، ٢٦٢ ح ٣٥٨٨ ب ٧٧ باب استحباب احتساب البلاء.

(٣) الكليني: الكليني: ٢، ٢٦٥. باب فضل فقراء المسلمين ...

العلامة المجلسي: بحار الأنوار: ج ٦٩ ص ٢٨ ح ٢٤ ب ٩٤ فضل الفقر نقلاً عن الكليني.

من مصيبة فيما كسبت أيديكم ويعفوا عن كثير» قال: ثم قال: وما يعفو الله أكثر مما يؤاخذ به^(١).

باب من وصف عدلاً وعمل بغيره :

(٢٢٥) . ١ - علي بن إبراهيم، عن أبيه، عن ابن أبي عمير، عن هشام بن سالم، عن ابن أبي ينفور، عن أبي عبد الله (ع) قال: إن من أعظم الناس حسرة يوم القيامة من وصف عدلاً ثم خالفه إلى غيره^(٢).

باب الغضب :

(٢٢٦) . ١ - أحمد بن محمد بن الحسن، عن أبيه، عن الصفار، عن العباس، بن معروف، عن علي بن مهزيار، عن الحسن بن محبوب، عن هشام بن سالم، عن حبيب السجستاني، عن أبي جعفر محمد بن علي الباقر (ع) قال: إن في التوراة مكتوباً فيما ناجى الله تعالى به موسى (ع) إلى أن قال له: وأملك غضبك عمن ملكتك عليه، أكف عنك غضبي الخبر^(٣).

باب العصبية :

(٢٢٧) . ١ - علي بن إبراهيم عن أبيه عن ابن أبي عمير عن هشام بن سالم ودرست ابن أبي

(١) الكليني: الكليفة: ٢٦٩، ٢. باب الذنوب ص ٢٦٨.

الحر العاملي: وسائل الشيعة: ج ١٥ ص ٢٩٩ ح ٢٠٥٦٥ ب ٤٠ وجوب اجتناب الخطايا.

العلامة المجلسي: بحار الأنوار: ج ٧٠ ص ٣١٥ ح ٣ ب ١٣٧ الذنوب وأثارها نقلاً عن الكليني.

النوري: مستدرک الوسائل: ج ١١ ص ٣٢٤ ح ١٣١٩٢ ج ٣٣ باب ٤٠ وجوب اجتناب الخطايا والذنوب (مع اختلاف يسير).

(٢) الكليني: الكليفة: ٢٠٠، ٢. باب من وصف عدلاً وعمل بغيره.

العلامة المجلسي: بحار الأنوار: ج ٢ ص ٥٥ ح ٢٩ ب ١١ صفات العلماء أصنافهم، نقلاً عن الطوسي: أماليه.

الحر العاملي: وسائل الشيعة: ج ١٥ ص ٢٩٥ ح ٢٠٥٥٤ ب ٢٨ أنه لا يجوز لمن وصف عدلاً.

العلامة المجلسي: بحار الأنوار: ج ٦٩ ص ٢٢٤ ح ٢ ب ١١١ من وصف عدلاً ثم خالفه نقلاً عن الكليني.

(٣) الكليني: الكليفة: ج ٢ ص ٣٠٣ ح ٧ باب الغضب مع اختلاف يسير في الألفاظ، والجدير ذكره أن السند في الكليفة، ورد عنه عن

ابن محبوب... ولكن الوسائل نقلاً عن المفيد: أماليه.

الحر العاملي: وسائل الشيعة: ج ١٥ ص ٣٦٠ ح ٢٠٧٤٠ ب ٥٢ وجوب تسكين الغضب.

الحر العاملي: وسائل الشيعة: ج ١٥ ص ٣٧٠ ذيل حديث ٢٠٧٤٠ ب ٥٧ تحريم التمسب على غير الحق.

العلامة المجلسي: بحار الأنوار: ج ٧٠ ص ٢٧٥ ح ٢٨ ب ١٢٢ ذم الغضب نقلاً عن الكليني.

نفس المصدر: ج ٧٠ ص ٢٨٤ ح... ب ١٢٣ المصيبة والفخر نقلاً عن الكليني.

النوري: مستدرک الوسائل: ١٢، ٨. ح ١٣٣٦٤ ب ٥٢ باب وجوب تسكين الغضب عن فعل... نقلاً عن المفيد: أماليه.

منصور عن ابن عبد الله (ع) قال: قال رسول الله (ص): من تمصب أو تمصب له فقد خلع ريق الإيمان من عنقه^(١).

باب هب الدنيا والحرص عليها:

(٢٢٨) ١ - علي بن إبراهيم، عن أبيه، عن ابن أبي عمير، عن هشام بن سالم، عن أبي عبد الله (ع) قال: ما فتح الله على عبد باباً ما أمر الدنيا إلا فتح الله عليه من الحرص مثله^(٢).

باب الفخر والكبر:

(٢٢٩) ١ - محمد بن يحيى، عن أحمد بن محمد بن عيسى، عن الحسن بن محبوب، عن هشام بن سالم، عن أبي حمزة الثمالي قال: قال علي بن الحسين (ع): عجباً للمتكبر الفخور الذي كان بالأمس نطفة ثم هو غداً جيفة^(٣).

باب الظلم:

(٢٣٠) ١ - علي بن إبراهيم، عن أبيه، عن ابن أبي عمير، عن هشام بن سالم، عن أبي عبد الله (ع) قال: من ظلم مظلمة أخذ بها في نفسه أو في ماله أو في ولده^(٤).

(٢٣١) ٢ - محمد بن يحيى، عن أحمد بن محمد بن عيسى، عن محمد بن عيسى، عن منصور، عن هشام بن سالم، عن أبي عبد الله (ع) قال: قال رسول الله (ص): اتقوا الظلم فإنه ظلمات يوم القيامة^(٥).

(١) الكافي: ٢، ٣٠٨، باب المصيبة ... ص ٣٠٧.

العلامة المجلسي: بحار الأنوار: ج ٧٠ ص ٢٩١ ح ١٦ ب ١٣٣ المصيبة والفخر والتكابر نقلاً عن ثواب الاعمال.

(٢) الكافي: ٢، ٣١٩، باب هب الدنيا والحرص عليها

العلامة المجلسي: بحار الأنوار: ج ٧٠ ص ١٦ ب ١٢٢ ح ١٢٣ الدين نقلاً عن الكافي.

(٣) الكافي: ٢، ٣٢٨، باب الفخر والكبر ... ص ٣٢٨.

الحر العاملي: وسائل الشريعة: ج ١٦ ص ٤٢ ح ٢٠٩٤٤ ب ٧٥ كرامة الافتخار.

(٤) الكافي: ج ٢ ص ٢٣٢ ح ٩ باب الظلم.

العلامة المجلسي: بحار الأنوار: ج ٧٢ ص ٣٣ ح ... ب ٧٩ الظلم وأنواعه نقلاً عن الكافي.

الحر العاملي: وسائل الشريعة: ج ١٦ ص ٤٧ ح ٢٠٩٤٣ ب ٧٧ باب تحريم الظلم نقلاً عن الكافي.

(٥) الكافي: ج ٢ ص ٢٣٢ ح ١١ باب الظلم.

الحر العاملي: وسائل الشريعة: ج ١٦ ص ٤٦ ح ٢٠٩٤١ ب ٧٧ باب تحريم الظلم، نقلاً عن الكافي، علماً أن صاحب الوسائل أورد المسند هكذا عن ابن عيسى عن محمد بن عيسى عن منصور.

(٢٢٢) . ٣ - عدة من أصحابنا، عن أحمد بن محمد عن علي بن الحكم عن هشام بن سالم قال: سمعت أبا عبد الله (ع) يقول: إن المبد ليكون مظلوماً فما يزال يدعو حتى يكون ظالماً^(١).

باب المكر والغدر والخديعة :

(٢٢٣) . ١ - علي بن إبراهيم، عن أبيه، عن ابن أبي عمير، عن هشام بن سالم رفعه قال: قال علي (ع): لولا أن المكر والخديعة في النار لكنت أمكر الناس^(٢).

باب من أذى المسلمين واحتقرهم :

(٢٢٤) . ١ - محمد بن يحيى عن أحمد بن محمد عن ابن محبوب عن هشام بن سالم قال: سمعت أبا عبد الله (ع) يقول: قال الله عز وجل: ليأذن بحرب مني من أذى عبدي المؤمن وليأمن غضبي من أكرم عبدي المؤمن ولو لم يكن من خلقي في الأرض هنيماً بين المشرق والمغرب إلا مؤمن واحد مع إمام عادل لاستفتيت بعبادتهما عن جميع ما خلقت في أرضي ولقامت سبع سماوات وأرضين بهما ولجعلت لهما من إيمانهما أنساً لا يحتاجان إلى أنس سواهما^(٣).

(٢٢٥) . ٢ - عدة من أصحابنا، عن سهل بن زياد، عن ابن محبوب، عن هشام بن سالم، عن

(١) الكليني: الكلبي: ج ٢ ص ٣٣٣ ح ١٧ باب الظلم.

العلامة المجلسي: بحار الأنوار: ج ٩٠ ص ٣٢٥ ح ٤ ب ١٨ المنع عن سؤال ما لا يصل.

م: ن: ٧٢ . ٣٣٣ . ٦٩ ب ٧٩ باب الظلم وأنواعه، نقلاً عن الكلبي.

الحر العاملي: وسائل الشريعة: ج ٧ ص ١٣١ ح ٨٩٢٣ ب ٥٢ تحريم الدعاء على المؤمن.

ثواب الأعمال: ج ١ ص ٢٧٤ عقاب من ظلم.

(٢) الكليني: الكلبي: ج ٢ ص ٣٣٦ ح ١ باب المكر والغدر والخديعة.

العلامة المجلسي: بحار الأنوار: ج ٣٢ ص ٤٥٤ ح ٦٧٠ ب ٢٨ سيرة أمير المؤمنين (ع) نقلاً عن الكلبي.

المصدر نفسه: ج ٣٥ ص ٧٢ ب ٣ بنسبه وأحواله نقلاً عن الكلبي.

المصدر نفسه: ج ٤١ ص ١٠٩ ب ١٦ ح ١٠٧ جوامع مكارم أخلاقه.

المصدر نفسه: ج ٧٢ ص ٢٨٥ ح ٩ ب ٧٢ المكر والخديعة، نقلاً عن ثواب الأعمال.

المصدر نفسه: ج ٧٢ ص ٢٨٥ ح ١١ ب ٧٢ المكر والخديعة نقلاً عن الكلبي.

ثواب الأعمال: ج ١ ص ٢٧١ عقاب من مكر أو خدع.

الحر العاملي: وسائل الشريعة: ١٢ . ٢٤٢ . ١ ح ١٦٢٠ ب ١٣٧ باب تحريم المكر والحمد والفض.

(٣) الكليني: الكلبي: ٢ . ٣٥٠ . ٢ . باب من أذى المسلمين واحتقرهم

العلامة المجلسي: بحار الأنوار: ج ٧٢ ص ١٥٢ ح ٢٢ ب ٥٧ من أخاف مؤمناً نقلاً عن الكلبي.

مجموعة ورام: ج ٢ ص ٢٠٨ الجزء الثاني.

معلّى بن خنيس، عن أبي عبد الله (ع) قال: قال رسول الله (ص): قال الله عز وجل: قد نابذني من أذل عبدي المؤمن^(١).

باب السباب:

(٢٢٦). ١. عدة من أصحابنا، عن ابن محبوب، عن هشام بن سالم، عن أبي بصير، عن أبي جعفر (ع) قال: إن رجلاً من تميم أتى النبي (ص) فقال: أوصيني، فكان فيما أوصاه أن قال: لا تسبوا الناس فتكسبوا العداوة بينهم^(٢).

باب خلف الوعد:

(٢٢٧). ١. علي بن إبراهيم، عن أبيه، عن ابن أبي عمير، عن هشام بن سالم قال: سمعت أبا عبد الله (ع) يقول: عدة المؤمن أخاه نذراً لا كفارة له فمن أخاف فيخلف الله بدأ ولقته تعرض وذلك قوله: «يا أيها الذين آمنوا لم تقولون ما لا تفعلون كبر مقتاً عند الله أن تقولوا ما لا تفعلون»^(٣).

باب محاسبة أهل المعاصي:

(٢٢٨). ١. وبهذا الإسناد عن محمد بن مسلم، عن داوود بن فرقد قال: حدثني محمد بن

(١) الكليني: الكافي: ج ٢ ص ٣٥١ ح ٦ باب من أذى المسلمين واحترمهم.

الحر العاملي: وسائل الشريعة: ج ١٢ ص ٢٦٩ ح ١٦٢٧٨ ب ١٤٧ تحريم إذلال المؤمن، وفيه زيادة (وليأمن غضبي من أكرم عبدي المؤمن).

الحر العاملي: وسائل الشريعة: ج ١٢ ص ٢٦٤ ح ١٦٢٦٢ ب ١٤٥ تحريم أذى المؤمن.

م: ن: ١٢. ١٢ ح ٢٧١ ب ١٦٢٨٣ ب ١٤٧ باب تحريم إذلال المؤمن واحترامه.

العلامة المجلسي: بحار الأنوار: ج ٧٢ ص ١٤٥ ح ١٢ ب ٥٦ من أذل مؤمناً، نقلاً عن ثواب الأعمال وفيه زيادة.

العلامة المجلسي: بحار الأنوار: ج ٧٢ ص ١٥٨ ح ٢٨ ب ٥٧ من أخاف مؤمناً نقلاً عن الكافي.

الصدوق: المحاسن: ج ١ ص ٩٧ ح ٦١ ب ٢٥ عقاب من حقر مؤمناً.

ثواب الأعمال: ج ١ ص ٢٢٨ عقاب من أذل مؤمناً.

(٢) الكليني: الكافي: ج ٢ ص ٣٦٠ ح ٢٢ باب السباب، وورد في السند عنه، ويقصد به من ذكرته في المتن.

العلامة المجلسي: بحار الأنوار: ج ٧٢ ص ١٦٢ ح ٢٤ ب ٥٧ من أخاف مؤمناً نقلاً عن الكافي.

الحر العاملي: وسائل الشريعة: ج ١٢ ص ٢٩٧ ح ١٦٢٤٨ ب ١٥٨ باب تحريم سب المؤمن وعرضه... ولكن ورد (العداوة لهم) بدلاً من العداوة بينهم.

(٣) الكليني: الكافي: ج ٢ ص ٣٦٢. ٢. باب خلف الوعد ... ص ٣٦٢.

الحر العاملي: وسائل الشريعة: ج ١٢ ص ١٦٥ ح ١٥٩٦٦ ب ١٠٩ استحباب الصدق في الوعد.

سعيد الجمحي قال: حدثني هشام بن سالم عن أبي عبد الله (ع) قال: إذا ابتليت بأهل النصب ومجالستهم فكن كأنك على الرضف حتى تقوم، فإن الله يمقتهم ويلمنهم، فإذا رأيتهم يخوضون في ذكر إمام من الأئمة فقم، فإن سخط الله ينزل هناك عليهم^(١).

باب أصناف الناس:

(٢٤٩) ١. علي بن إبراهيم، عن أبيه، عن ابن أبي عمير، عن هشام بن سالم عن زرارة قال: دخلت أنا وحرمان أو أنا وبكير على أبي جعفر (ع) قال: قلت له: إنا نمدُّ المظمار، قال: وما المظمار؟ قلت: التُّرُّ^(٢)، فمن وافقنا من علوي أو غيره توليناه ومن خالفنا من علوي أو غيره برثنا منه، فقال لي: يا زرارة قول الله أصدق من قولك، فأين الذين قال الله عز وجل: ﴿إلا المستضعفين من الرجال والنساء والولدان لا يستطيعون حيلة ولا يهتدون سبيلاً﴾ أي المرجون لأمر الله؟ أين الذين خلطوا عملاً صالحاً وآخر سيئاً؟ أين أصحاب الأعراف، أين المؤلفة قلوبهم^(٣).

باب الكفر:

(٢٤٠) ١. عدة من أصحابنا، عن سهل بن زياد، عن علي بن أسباط، عن موسى بن بكير قال: سألت أبا الحسن (ع) عن الكفر والشرك أيهما أقدم؟ قال: فقال لي: ما عهدي بك تخاصم الناس، قلت: أمرني هشام بن سالم أن أسألك عن ذلك فقال لي: الكفر أقدم وهو الجحود، قال الله عز وجل: ﴿إلا إبليس أبى واستكبر وكان من الكافرين﴾^(٤).

باب الاستغفار من الذنب:

(٢٤١) ١. عدة من أصحابنا، عن أحمد بن محمد بن خالد، عن ابن محبوب، عن هشام بن سالم، عن ذكره عن أبي عبد الله (ع) قال: ما من مؤمن يقارف في يومه وليلته أربعين كبيرة فيقول وهو نادم: أستغفر الله الذي لا إله إلا هو الحي القيوم بديع السماوات والأرض ذو الجلال

(١) الكليني: الكافي: ٢: ٣٧٩، بتاب مجالسة أهل المعاصي ... ص ٤.

الحر العاملي: وسائل الشيعة: ج ١٦ ص ٢٦٢ ح ٢١٥٢١ ب ٢٨ تحريم المجالسة لأهل المعاصي.

العلامة المجلسي: بحار الأنوار: ج ٧١ ص ٥٠ ح ٢١٩ ب ١٤ من لا يتبين مجالسته نفلأ عن الكافي.

(٢) التُّرُّ: كما في الفاموس، الأصل، والخيط يقدر به البناء.

(٣) الكليني: الكافي: ٢: ٣٨٢، باب أصناف الناس ص ٣٨١.

(٤) الكليني: الكافي: ٢: ٣٨٥، باب الكفر ص ٣٨٢.

والإكرام وأسأله أن يصلي على محمد وآل محمد وأن يتوب علي إلا غفرها الله عز وجل له، ولا خير فيمن يقارف في يوم أكثر من أربعين كبيرة^(١).

باب تعجيل عقوبة الذنب:

(٢٤٢). ١. عدة من أصحابنا، عن أحمد بن محمد بن خالد، عن ابن محبوب، عن هشام بن سالم، عن أبان بن تغلب قال: قال أبو عبد الله (ع): إن المؤمن ليهول عليه في نومه فيغفر له ذنوبه وأنه ليمتحن في بدنه فيغفر له ذنوبه^(٢).

باب معاسبة العمل:

(٢٤٣). ١. عدة من أصحابنا، عن أحمد بن محمد بن خالد، عن علي بن الحكم، عن هشام بن سالم، عن بعض أصحابه، عن أبي عبد الله (ع) قال: إن النار إذا جاء قال: يا ابن آدم اعمل في يومك هذا خيراً أشهد لك به عند ربك يوم القيامة فإنني لم أتك فيما مضى ولا أتيك فيما بقي فإذا جاء الليل قال: مثل ذلك^(٣).

باب ثواب من بلغه ثواب شيء:

(٢٤٤). ١. عن علي بن الحكم، عن هشام بن سالم، عن أبي عبد الله (ع) قال: من بلغه عن النبي (ص) من الثواب فعمله كان أجر ذلك له وإن كان رسول الله (ص) لم يقله^(٤).

(١) الكليني: الكلاية: ٢، ٤٣٨. باب الاستغفار من الذنب ... ص ٧.

الحر العاملي: وسائل الشريعة: ج ١٦ ص ٦٧ ح ٢٠٩٩٩ ب ٨٥ وجوب الاستغفار من الذنب.

الحر العاملي: وسائل الشريعة: ج ١٥ ص ٣٣٣ ح ٢٠٦٦٧ ب ٤٧ صحة التوبة من الكبائر.

العلامة المجلسي: بحار الأنوار: ج ٨٤ ص ١ ح ٢٦ ب ٤٧ ما ينبغي أن يقرأ نقلاً عن الصدوق: الخصال.

نفس المصدر: ج ٩٠ ص ٢٧٧ ح ٥ ب ١٥ الاستغفار نقلاً عن الصدوق: الخصال.

ثواب الأعمال: ج ١ ص ١٦٩ ثواب المؤمن يقارف الذنوب ثم يتدم.

الصدوق: الخصال: ج ٢ ص ٥٤٠ ح ١٢٢ استغفار يغفر به أربعون كبيرة.

(٢) الكليني: الكلاية: ٢، ٤٤٤. باب تعجيل عقوبة الذنب ... ص ٤٤.

العلامة المجلسي: بحار الأنوار: ج ٧٨ ص ١٧٧ ح ١٦ ب ١ فضل العافية والمرض.

(٣) الحر العاملي: وسائل الشريعة: ١٦، ٩٢، ٩٥. باب أنه يجب على الإنسان أن ...

الكليني: الكلاية: ج ٢ ص ٢٥٥ ح ١٢٢ باب مجالسة الممر، والجدير ذكره أنه ورد في السند عنه عن علي بن الحكم، ويقصد ب عنه ما

ورد في السند وهو ما أورده صاحب الوسائل أيضاً.

الحر العاملي: وسائل الشريعة: ١٦، ٩٢، ٢١٠٧٠ ب ٩٥ باب أنه يجب على الإنسان.

(٤) الصدوق: المحاسن: ١، ٢٥. ١. ثواب من بلغه ثواب شيء فعمل به.

باب عقاب من ظلم:

(٢٤٥) ١. عن محمد بن موسى بن المتوكّل، عن عبد الله بن جعفر، عن محمد بن الحسين بن أبي الخطاب، عن الحسن بن محبوب، عن هشام بن سالم، عن أبي عبيدة الحذاء قال: قال أبو جعفر (ع): قال رسول الله (ص): من اقتطع مال مؤمن غصباً بغير حقه لم يزل لله معرضاً عنه ماقتاً لأعماله التي يعملها من البر والخير لا يثبتها في حسناته حتى يتوب ويرد المال الذي أخذه إلى صاحبه^(١).

باب وجوب هجر فاعل المنكر:

(٢٤٦) ١. وفي المجالس والأخبار بالإسناد الآتي عن هشام بن سالم، عن أبي عبد الله (ع) قال: لو أنكم إذا بلغكم عن الرجل شيء تمسيتم إليه فقلتم: يا هذا إما أن نتمزنا وتجتبنا وإما أن تكف عن هذا فإن فعل وإلا فاجتنبوه^(٢).

باب تحريم المجالسة لأهل المعاصي:

(٢٤٧) ١. وفي المجالس، عن علي بن أحمد بن عبد الله، عن أبيه، عن جده أحمد بن أبي عبد الله، عن سليمان بن عقيل، عن محمد بن أبي عمير، عن هشام بن سالم، عن الصادق بن محمد (ع) قال: من جالس لنا عائباً أو مدح لنا قالياً أو وصل لنا قاطماً أو قطع لنا واصلأً أو والى لنا عدواً أو عادى لنا ولياً فقد كفر بالذي أنزل السبع المثاني والقرآن العظيم^(٣).

باب البخل:

(٢٤٨) ١. حدثنا محمد بن موسى بن عمران المتوكّل رحمه الله قال: حدثنا عبد الله بن

(١) الحر العاملي: وسائل الشريعة: ١٦، ٥٣، ٧٨. باب وجوب رد المظالم إلى أهلها.

العلامة المجلسي: بحار الأنوار: ج ١٠، ص ٢٩٤، ح ٨، ١، باب عقاب أكل أموال الناس ظلماً، نقلاً عن ثواب الأعمال.

ثواب الأعمال: ج ١، ص ٢٧٢، تحت باب ظلم.

(٢) الحر العاملي: وسائل الشريعة: ١٦، ١٤٥، ٧٠. باب وجوب هجر فاعل المنكر.

العلامة المجلسي: بحار الأنوار: ج ٧٢، ص ٨٨، ح ٦٦، ١، باب وجوب الأمر بالمعروف نقلأً عن مجالس الشيخ.

(٣) الحر العاملي: وسائل الشريعة: ١٦، ٢٦٤، ٢٨. باب تحريم المجالسة لأهل المعاصي

العلامة المجلسي: بحار الأنوار: ج ٢٧، ص ٥٢، ح ٤، ١، باب وجوب مولاة أوليائهم.

أمالي الصدوق: ج ١، ص ٥٦، ح ٧ المجلس الثالث عشر.

جعفر الحميري، عن أحمد بن محمد بن عيسى، عن الحسن بن محبوب، عن هشام بن سالم، عن أبي بصير قال: قلت لأبي جعفر (ع) كان رسول الله (ص) يتعوذ من البخل؟ فقال: نعم يا أبا محمد في كل صباح ومساء ونحن نتعوذ بالله من البخل يقول الله: ﴿ومن يوق شح نفسه فأولئك هم المفلحون﴾ وسأخبرك عن عاقبة البخل: أن قوم لوط كانوا أهل قرية أشحاء على الطمام فأعقبهم البخل داء لا دواء له في فروجهم؟ فقلت: وما أعقبهم فقال: إن قرية قوم لوط كانت على طريق السيارة إلى الشام ومصر فكانت السيارة تنزل بهم فيضيفونهم فلما كثر ذلك عليهم ضاقوا بذلك ذرعاً بخلأً ولؤماً فدعاهم البخل إلى أن كانوا إذا نزل بهم الضيف فضحوه من غير شهوة بهم إلى ذلك وإنما كانوا يفعلون ذلك بالضيف حتى ينكل النازل عنهم فشاع أمرهم في القرية وحذرهم النازية فأورثهم البخل بلاء لا يستطيعون دفعه عن أنفسهم من غير شهوة لهم إلى ذلك حتى صاروا يطلبونه من الرجال في البلاد ويعطونهم عليه الجمل ثم قال: فأى داء أداى من البخل ولا أضر عاقبة ولا أفحش عند الله تعالى؟ قال أبو بصير: فقلت له: جملة فنداك فهل كان أهل قرية لوط كلهم هكذا يعملون؟ فقال: نعم إلا أهل بيت منهم من المسلمين أما تسمع لقوله تعالى: ﴿فأخرجنا من كان فيها من المؤمنين فما وجدنا فيها غير بيت من المسلمين﴾، ثم قال أبو جعفر (ع): إن لوطاً لبث في قومه ثلاثين سنة يدعوهم إلى الله تعالى ويحذرهم عذابه وكانوا قوماً لا ينتظفون من الفائط ولا يتطهرون من الجنابة، وكان لوط ابن خالة إبراهيم وكانت امرأة إبراهيم سارة أخت لوط وكان لوط وإبراهيم نبيين مرسلين منذرين وكان لوط رجلاً سخياً كريماً يقري الضيف إذا نزل به ويحذر قومه، قال: فلما رأى قوم لوط ذلك منه قالوا له: إنا نتهاك عن العالمين لا تقر ضيفاً ينزل بك إن فعلت فضحنا ضيفك الذي ينزل بك وأخزيناك فكان لوط إذا نزل به الضيف كرم أمره مخافة أن يفضحه قومه وذلك انه لم يكن للوط عشيرة قال: ولم يزل لوط وإبراهيم يتوقعان نزول العذاب على قومهم، فكانت لإبراهيم وللوط منزلة من الله تعالى شريفة وأن الله تعالى كان إذا أراد عذاب قوم لوط أدركته مودة إبراهيم وخلته ومحبة لوط ففراقهم فيؤخر عذابهم، قال أبو جعفر (ع): فلما اشتد أسف الله على قوم لوط وقدر عذابهم وقضى أن يعوض إبراهيم من عذاب قوم لوط بغلام عليهم فيسلي به مصابه بهلاك قوم لوط فبعث الله رسلاً إلى إبراهيم يبشرونه بإسماعيل فدخلوا عليه ليلاً يفرح منهم وخاف أن يكونوا سراقاً فلما رأته الرسل فرحوا فزعوا فقالوا: سلاماً، قال: سلام إنا منك وجلون، قالوا: لا توجل إنا رسل ربك نبشرك بغلام عليهم قال: أبو جعفر (ع): والملام العليم هو إسماعيل ابن هاجر فقال

إبراهيم للرسل: ﴿أبشرتموني على أن مسني الكبر فبم تبشرون قالوا بشرناك بالحق فلا تكن من القانتين﴾، فقال إبراهيم: فما خطبكم بعد البشارة؟ قالوا: ﴿إنا أرسلنا إلى قوم مجرمين﴾ قوم لوط إنهم كانوا قوماً فاسقين لننذرهم عذاب رب العالمين، قال أبو جعفر (ع): فقال إبراهيم للرسل: ﴿إن فيها لوطاً قالوا نحن أعلم بمن فيها لننجينه وأهله أجمعين إلا امرأته قدرنا إنها لمن الغابرين﴾ قال: فلما جاء آل لوط المرسلون قال: إنكم قوم منكرون، قالوا: بل جئناك بما كانوا فيه قومك من عذاب الله يمترون وأتيناك بالحق نتنذر قومك العذاب وإنا لصادقون فاسر بأهلك يا لوط إذا مضى لك من يومك هذا سبعة أيام ولياليها بقطع من الليل^(١).

باب لا تصلح المسألة إلا في ثلاث أو ذم السؤال:

(٢٤٩) ١٠ - محمد بن علي بن الحسين في الخصال، عن أبيه، عن سعد بن عبد الله، عن أحمد بن أبي عبد الله، عن أبيه عن محمد بن أبي عمير، عن هشام بن سالم، عن عبد الحميد بن عواض قال: قال أبو عبد الله (ع): لا تصلح المسألة إلا في ثلاث في دم منقطع أو غرم مثل أو حاجة مدقمة^(٢).

باب تحريم اغتياب المؤمن:

(٢٥٠) ١٠ - عن هشام بن سالم قال: سمعت أبا عبد الله (ع) يقول لحمران بن أعين: يا حمران أنظر إلى من هو دونك إلى أن قال: واعلم أنه لا ورع أنفع من تجنب محارم الله عز وجل والكف عن أذى المؤمنين واغتيابهم الخبر^(٣).

باب الشكر:

(٢٥١) ١٠ - الفامي وابن مسرور، عن ابن بطة، عن البرقي، عن أبيه، عن ابن أبي عمير، عن

(١) الصدوق: علل الشرائع: ٥١٨. ٢. باب علة تحريم اللواط والسحق.

النوري: مستدرک الوسائل: ج ٧ ص ٣٠ ح ١٣. ٧٥٦٤. باب تحريم البخل والشح.

الحدود: تحريم اللواط والسحق.

(٢) الحر العاملي: وسائل الشريعة، ٩. ٤٤٧. ٢٥. باب جواز الشكوى إلى المؤمن خاصة.

العلامة المجلسي: بهار الأنوار: ج ٩٣ ص ١٥٢ ح ١٥ ب ١٦ ذم السؤال نقلاً عن الصدوق: الخصال.

الصدوق: الخصال: ج ١ ص ١٢٥ ح ١٤٨ لا تصلح المسألة إلا في ثلاث.

(٣) النوري: مستدرک الوسائل: ٩. ١١٥. ١٢٢. باب تحريم اغتياب المؤمن صدقاً.

العلامة المجلسي: بهار الأنوار: ج ٧٢ ص ٢٥٢ ح ٣١ ب ٦٦ القبية نقلاً عن الطل.

هشام بن سالم، عن أبي عبد الله (ع) قال: قال رجل لأمير المؤمنين (ع) بماذا شكرت نعماء ربك؟ قال: نظرت إلى بلاء قد صرفه عني أبلى به غيري فعلمت علي فشكرته: الخبر^(١).

باب الغيرة الشديدة على حرمك والسفاه وحسن الخلق والشجاعة وصدق اللسان:

(٢٥٢) . ١ - وفي الخصال، عن أبيه، عن سعد، عن أحمد بن أبي عبد الله، عن الحسن بن محبوب، عن هشام بن سالم، عن أبي عبيدة الحذاء، عن أبي جعفر (ع) قال: أتى النبي (ص) بأسارى فأمر بقتلهم وخلي رجلاً من بينهم فقال الرجل: كيف أطلقت عني؟ فقال: أخبرني جبرائيل عن الله أن فيك خمس خصال يحبها الله ورسوله: الغيرة الشديدة على حرمك، والسفاه، وحسن الخلق، وصدق اللسان، والشجاعة، فلما سمعها الرجل أسلم وحسن إسلامه وقاتل مع رسول الله (ص) حتى استشهد^(٢).

باب عقاب من يغضب:

(٢٥٣) . ١ - عن علي بن إبراهيم، عن أبيه، عن محمد بن أبي عمير، عن هشام بن سالم ودرست بن أبي منصور، عن أبي عبد الله (ع) قال: قال رسول الله (ص): من يَغْضَبْ أو يُغْضَبْ لَهُ فقد خلع ريق الإسلام (الإيمان) من عنقه^(٣).

باب فضل الفقير والفقراء:

(٢٥٤) . ١ - ابن المتوكل، عن الحميري، عن محمد بن عيسى، عن ابن محبوب، عن هشام بن

(١) العلامة المجلسي: بحار الأنوار: ٦٨ - ٤٢، باب ٦١ - الشكر ص ١٨.

(٢) الحر العاملي: وسائل الشريعة: ٢٠، ١٥٥، ٧٧ - وجوب الغيرة على الرجال.

العلامة المجلسي: بحار الأنوار: ج ٦٨ ص ٢٨٤ ح ٢٥ ب ٩٢ حسن الخلق نقلاً عن أمالي الصدوق.

العلامة المجلسي: بحار الأنوار: ج ٦٦ ص ٢٨٢ ح ٤٥ ب ٢٨ جوامع المكارم.

أمالي الصدوق: ج ١ ص ٢٧١ ح ٧ المجلس السادس والأربعون.

الصدوق: الخصال: ج ١ ص ٢٨٢ ح ٢٨٧ خمس خصال.

العلامة المجلسي: بحار الأنوار: ج ١٨ ص ١٠٨ ح ٨ ب ١١ معجزاته.

الراوي: قصص الأنبياء للراوندي: ج ١ ص ٢٠٧ ح ٢٧٨ ب ١٤ فصل.

(٣) فواب الأعمال: ١ - ٢٧٠، عقاب من يغضب ص ٢٧٠.

سالم قال: قال أبو عبد الله (ع) لحمران: يا حمران انظر إلى من هو دونك ولا تنظر إلى من هو فوقك في المقدره، فإن ذلك أقطع لك بما قسم لك وأحرى أن تستوجب الزيادة من ربك؛ الخبر^(١).
 (٢٥٥) ٣- الأمالي للصدوق: عن الفامي، عن محمد الحميري، عن أبيه، عن محمد بن عبد الجبار، عن ابن أبي عمير، عن هشام بن سالم، عن الصادق (ع) قال: كاد الفقر أن يكون كفرةً وكاد الحسد أن يقلب القدر^(٢).

باب الحسد:

(٢٥٦) ١- الأمالي للصدوق: عن الفامي، عن محمد الحميري، عن أبيه، عن محمد بن عبد الجبار، عن ابن أبي عمير، عن هشام بن سالم، عن الصادق (ع) قال: كاد الفقر أن يكون كفرةً وكاد الحسد ان يقلب القدر^(٣).

باب استحباب قضاء حاجة المؤمن:

(٢٥٧) ١- الحسين بن إبراهيم، عن محمد بن وهبان، عن أحمد بن إبراهيم، عن الحسين بن علي الزعفراني، عن البرقي، عن أبيه، عن ابن أبي عمير، عن هشام بن سالم، عن أبان بن تغلب، عن أبي عبد الله (ع) قال: أيما مؤمن سأل أخاه المؤمن حاجة وهو يقدر على قضائها فرده عنها، سخط الله عليه شجاعاً في قبره ينهش من أصابعه^(٤).

باب الإخلاص:

(٢٥٨) ١- عن ابن أبي عمير، عن هشام بن سالم، عن أبي عبد الله (ع) قال: يقول

-
- (١) العلامة المجلسي: بحار الأنوار: ٦٩- ٤٢، باب ٩٤، فضل الفقر والفقراء وحبهم.
 (٢) العلامة المجلسي: بحار الأنوار: ٧٠- ٢٥١، باب ١٢١، الحسد ص ٢٣٧.
 العلامة المجلسي: بحار الأنوار: ج ٩٦ ص ٢٩ ح ٢٦ ب ٩٤ فضل الفقر والفقراء.
 أمالي الصدوق: ج ١ ص ٢٩٥ ح ٦ المجلس التاسع والأربعون.
 (٣) العلامة المجلسي: بحار الأنوار: ٧٠- ٢٥١، باب ١٢١، الحسد ص ٢٣٧.
 العلامة المجلسي: بحار الأنوار: ج ٩٦ ص ٢٩ ح ٢٦ ب ٩٤ فضل الفقر والفقراء.
 أمالي الصدوق: ج ١ ص ٢٩٥ ح ٦ المجلس التاسع والأربعون.
 (٤) العلامة المجلسي: بحار الأنوار: ٧٢- ١٧٧، باب ٥٩، من منع مؤمناً شيئاً من عنده الحر العاملي: وسائل الشريعة: ج ١٦ ص ٣٦٠ ح ٢١٧٦٢ ب ٢٥ استحباب قضاء حاجة المؤمن.

الله عز وجل: أنا خير شريك فمن عمل لي ولغيري فهو لمن عمله غيري^(١).

باب الرياء:

(٢٥٩). ١. أحمد بن محمد بن خالد البرقي في المحاسن، عن أبيه، عن ابن أبي عمير، عن هشام بن سالم، عن أبي عبد الله (ع) قال: يقول الله عز وجل: أنا خير شريك فمن عمل لي ولغيري فهو لمن عمله غيري^(١).

باب استحباب المرض والصبر:

(٢٦٠). ١. عن الحسين بن إبراهيم بن ناتانة، عن علي بن إبراهيم، عن أبيه، عن الحسن بن محبوب، عن هشام بن سالم، عن أبان بن تغلب قال: قال أبو عبد الله (ع): إن المؤمن ليهول عليه في منامه فتغفر له ذنوبه وإنه ليمتحن في بدنه فتغفر له ذنوبه^(١).

باب تأكد استحباب الصدقة على ذي رحم:

(٢٦١). ١. الشيخ المفيد في الاختصاص، عن عبد الرحمن بن أبي نجران، عن هشام بن سالم، عن الحسن بن علي الحلال قال: (أخبرني جدي) قال: سمعت الحسين بن علي (ع) يقول: سمعت رسول الله (ص) يقول: لا صدقة وذو رحم محتاج^(١).

باب الخيانة وعقاب أكل الحرام:

(٢٦٢). ١. عن ابن أبي عمير، عن هشام بن سالم، عن أبي عبد الله (ع) في خبر المراج قال: قال النبي (ص): مررت بقوم بين أيديهم مواثد من لحم طيب ولحم خبيث يأكلون اللحم الخبيث

(١) الصدوق: المحاسن: ١. ٢٥٢ ح ٢٧١ ب ٣٠ باب الإخلاص.

(٢) الحر العاملي: وسائل الشريعة: ١. ٧٢. ١٢. باب بطلان العبادة المقصود بها.

العلامة المجلسي: بحار الأنوار: ج ٦٩ ص ٢٩٩ ح ٣٢ ب ١١٦ الرياء تفلأ عن الصدوق: المحاسن.

(٣) النوري: مستدرک الوسائل: ٢. ١٠٥٣. باب استحباب احتساب المرض والصبر.

أمالي الصدوق: ج ١ ص ٤٩٩ ح ١٢ المجلس الخامس والسبعون.

(٤) النوري: مستدرک الوسائل: ٧. ١٩٦. ١٨. باب تأكد استحباب الصدقة على ذي رحم.

العلامة المجلسي: بحار الأنوار: ج ٩٢ ص ١٤٧ ح ٢٤ ب ١٥ آخر آداب الصدقة، تفلأ عن المفيد: الاختصاص.

المفيد: الاختصاص: ج ١ ص ٢١٩ حديث أوقات المكروهة للجماع.

ويدعون الطيب فقلت: من هؤلاء يا جبرائيل؟ فقال: هؤلاء الذين يأكلون الحرام ويدعون الحلال وهم من أمتك يا محمد^(١).

باب القناعة:

(٢٦٣) ١ - ابن المتوكل، عن الحميري، عن محمد بن عيسى، عن ابن محبوب، عن هشام بن سالم، عن أبي عبد الله (ع) قال: لا مال أنفع من القنوع باليسير المجزي. الخبر^(٢).

باب استحباب كثرة البكاء من خشية الله:

(٢٦٤) ١ - عن أحمد بن الحسن بن الوليد، عن أبيه، عن عبد الله بن جعفر الحميري، عن أحمد بن محمد بن علي بن الحكم، عن هشام بن سالم، عن أبي عبد الله (ع) قال: قال رسول الله (ص): طوبى لشخص نظر إليه الله يبكي على ذنب من خشية الله عز وجل لم يطلع على ذلك الذنب غيره^(٣).

باب معنى المغبون:

(٢٦٥) ١ - عن محمد بن الحسن، عن الصفار، عن أحمد بن محمد بن خالد، عن أبيه، عن ابن أبي عمير، عن هشام بن سالم، عن أبي عبد الله (ع) قال: من استوى يومه فهو مغبون ومن كان آخر يومه خيراً فهو مغبوط، ومن كان آخر يوميه شرهما فهو ملمون، ومن لم ير الزيادة في نفسه فهو إلى نقصان، ومن كان إلى النقصان فالموت خير له من الحياة^(٤).

باب يوم القيامة:

(٢٦٦) ١ - الحسين بن إبراهيم القزويني، عن محمد بن وهبان، عن أحمد بن إبراهيم، عن

(١) العلامة المجلسي: بحار الأنوار: ٧٢ - ١٧٢، باب ٥٨ - الخيانة وعقاب أكل الحرام.

(٢) العلامة المجلسي: بحار الأنوار: ٦٨ - ٢٤٦، باب ٨٦ - الاقتصاد وذم الإسراف.

(٣) النوري: مستدرک الوسائل: ١١ - ٢٢٩، ١٥ - باب استحباب كثرة البكاء من خشية الله.

العلامة المجلسي: بحار الأنوار: ج ٩٠ ص ٣٣١ ح ١٦ ب ١٩ فضل البكاء وذم جمود العين.

(٤) الحر العاملي: وسائل الشريعة: ١٦ - ٩٤، ٩٥ - باب أنه يجب على الإنسان أن ...

الصدق: الصدوق: معاني الأخبار: ج ١ ص ٢٤٢ ح ٢ باب معنى المغبون.

العلامة المجلسي: بحار الأنوار: ج ٦٨ ص ١٧٢ باب ٦٤ الاجتهاد والحث على العمل، نقلاً عن الصدوق: معاني الأخبار.

الحسن بن علي الزعفراني، عن البرقي، عن أبيه، عن ابن أبي عمير، عن هشام بن سالم، عن أبي عبد الله (ع) قال: يحشر الناس يوم القيامة متلازمين فينادي مناد: أيها الناس إن الله قد عفا فاعفوا. قال: فعمفو قوم وبيئى قوم متلازمين. قال: فترفع لهم قصور بيض، فيقال: هذا لمن عفا فيتعافى الناس^(١).

باب ما جاء في الدنيا ومن طلبها أو باب هب الدنيا والعرض عليها:

(٢٦٢). ١. ابن أبي عمير، عن هشام بن سالم، عن أبي يعقوب قال: سمعت أبا عبد الله (ع) يقول: إنا لنحب الدنيا وأن لا نعطأها خير لنا وما أعطي أحد منها شيئاً إلا نقص من حظّه من الآخرة^(٢).

باب طلب الدنيا والآخرة:

(٢٦٨). ١. روى عن بن الحكم عن هشام بن سالم عن الصادق جعفر بن محمد (ع) قال: الدنيا طالبة ومطلوبة: فمن طلب الدنيا طلبه الموت حتى يخرجها منها، ومن طلب الآخرة طلبته الدنيا حتى توفيه رزقه^(٣).

باب تحريم هب الدنيا المحرمة:

(٢٦٩). ١. عن الحسين بن إبراهيم القزويني، عن محمد بن وهبان، عن أحمد بن إبراهيم، عن الحسن بن علي الزعفراني، عن البرقي، عن ابن أبي عمير، عن هشام بن سالم، عن أبي عبد الله (ع) قال: رأس كل خطيئة حب الدنيا^(٤).

باب خشية الله:

(٢٧٠). ١. عن أبي الحسن أحمد بن محمد بن الحسن قال: حدثنا عبد الله بن جعفر الحميري قال: حدثنا أحمد بن محمد، عن علي بن الحاکم، عن هشام بن سالم، عن أبي عبد

(١) العلامة المجلسي: بحار الأنوار: ٧، ١٢١، باب ٥. صفة الحشر ص ٦٢.

(٢) الزهد: ج ١ ص ٥١ ح ١٢٨ ب ٨ جاء في الدنيا ومن طلبها.

(٣) من لا يحضره الفقيه: ٤، ٤٠٩، ومن أفاض رسول الله (ص) الموجزة التي...

(٤) النوري: مستدرک الوسائل: ١٢، ٢٨، ٦١. باب تحريم حب الدنيا المحرمة ...

الحر العاملي: وسائل الشريعة: ج ١٦ ص ٨ ح ٢٠٨٢١ ب ٦١ تحريم حب الدنيا المحرقة.

العلامة المجلسي: بحار الأنوار: ج ٧ ص ١٢٧ ح ١٣١ ب ١٢٢ حب الدنيا، نقلاً عن الطوسي: أماليه.

الله (ع) قال: قال رسول الله (ص) طوبى لشخص نظر إليه الله يبكي على ذنب من خشية الله لم يطلع على ذلك الذنب^(١).

باب ذكر الله تعالى:

(٢٧١) - ١. الحسين بن إبراهيم القزويني، عن محمد بن وهبان، عن أحمد بن إبراهيم، عن الحسن بن علي الزعفراني، عن البرقي، عن أبيه، عن ابن أبي عمير، عن هشام بن سالم، عن أبي عبد الله (ع) قال: ما قدم قوم قط يذكرون الله إلا بعث إليهم إبليس شيطاناً فيقطع عليهم حديثهم^(٢).

باب استحباب كثرة البكاء من خشية الله:

(٢٧٢) - ١. عن هشام بن سالم، عن أبي عبد الله (ع) أنه قال في حديث: وأما داود فإنه بكى حتى هاج المشب من دموعه وإن كان ليزفر الزفرة فيحرق ما نبت من دموعه^(٣).

باب وجوب الخوف من الله تعالى:

(٢٧٣) - ١. عن علي بن إبراهيم، عن أبيه، عن ابن أبي عمير، عن هشام بن سالم، عن ابن عباس عن أبي عبد الله (ع) قال: إن قوماً أصابوا ذنوباً فخافوا منها وأشفقوا فجاءهم قوم آخرون فقالوا: ما لكم؟ فقالوا: إنا أصبنا ذنوباً فخفنا منها وأشفقنا. فقالوا لهم: نحن نحملها عنكم؛ فقال الله تعالى: ﴿يخافون تجترعون علي فانزل الله عليهم العذاب﴾^(٤).

(٢٧٤) - ٢. عن أحمد بن محمد بن الحسن بن الوليد، عن أبيه، عن الصفار، عن العباس بن معروف، عن علي بن مهزيار، عن الحسن بن محبوب، عن هشام بن سالم، عن حبيب

(١) الأمامي للمفيد: ٦٧، ١. المجلس الثامن مجلس يوم الاثنين.

(٢) العلامة المجلسي: بحار الأنوار: ٩٠، ١٦٠، باب ١. ذكر الله تعالى ... ص ٤٨.

(٣) النوري: مستدرک الوسائل: ١١، ٢٤٢، ١٥. باب استحباب كثرة البكاء من خشية الله.

(٤) الحر العاملي: وسائل الشريعة: ١٥، ٢٢٢، ١٤. باب وجوب الخوف من الله ... ص .

. العلامة المجلسي: بحار الأنوار: ج ٦٧ ص ٢٨٢ ب ٣٨٨ ٥٩ الخوف والرجاء وحسن الظن، نقلاً عن الصدوق: علل الشرائع.

. الصدوق: علل الشرائع: ج ٢ ص ٥٢٢ ح ٥٢ ب ٢٩٨ العلة التي من أجلها.

. الراوندي: فصوص الأنبياء، ج ١ ص ١٨٠ ح ٢١٥ ب ١ فصل.

السجستاني، عن أبي جعفر محمد بن علي الباقر (ع) قال: إن في التوراة مكتوباً فيما ناجى الله تعالى به موسى (ع) أن قال له: يا موسى خفني في سر أمرك احفظك من وراء عورتك، واذكرني في خلوتك وعند سرور لذتك أذكرك عند غفلاتك^(١).

باب الأولاد ليسوا كأبائهم

(٢٧٥). ١ - عن جعفر بن محمد بن مسرور، عن الحسين بن محمد بن عامر، عن عمه عبد الله بن عامر، عن ابن أبي عمير، عن هشام بن سالم قال: قلت للصادق (ع): ما بالنا نجد بأولادنا ما لا يجدون بنا؟ قال: لأنهم لستم منهم^(٢).

(١) التوري: مستدرک الوسائل: ١١ . ٢٣١ . ١٤ . باب وجوب الخوف من الله .
(٢) العلامة المجلسي: بهار الأنوار: ٧٩ . ٧٢ . باب ١٦ . التمزية والماتم وأدائهما .
الصدوق: مستطرفات السرائر: ج ١ ص ٦٣٥ .
امالي الصدوق: ج ١ ص ٤٩٨ ح ٩ المجلس السبعون .
الصدوق: علل الشرائع: ج ١ ص ١٠٢ ح ١ ب ٩٤ .

2 - كتاب الدعاء

باب أن الدعاء يرد البلاء والقضاء

(٢٧٦) ١. عن أبيه، عن ابن أبي عمير عن هشام بن سالم، عن عمر بن يزيد قال: سمعت أبا الحسن (ع) يقول: إن الدعاء يرد ما قد قدر وما لم يقدر، قلت: وما قد قدر قد عرفته فما لم يقدر؟ قال: حتى لا يكون^(١).

باب العام الدعاء

(٢٧٧) ١. علي بن إبراهيم، عن أبيه، عن ابن أبي عمير، عن هشام بن سالم قال: قال أبو عبد الله (ع): هل تعرفون طول البلاء من قصره؟ قلنا: لا. قال: إذا ألهم أحدكم الدعاء عند البلاء فاعلموا أن البلاء قصير^(٢).

(١) الحر العاملي: وسائل الشيعة: ٧، ٣٦، ٧. باب جواز الدعاء برد البلاء المقدر.

الكليني: الكافي: ج ٢ ص ٤٦٩ ح ٢ باب أن الدعاء يرد البلاء والقضاء.
العلامة المجلسي: بحار الأنوار: ج ٩٠ ص ٢٩٧ ب ١٦٦ أفضله والحث عليه نقلاً عن المفيد: الاختصاص.
المفيد: الاختصاص: ج ١ ص ٢١٩ حديث في الأوقات المكروهة للجماع.

(٢) الكليني: الكافي: ج ٢ ص ٤٧١ ح ١ باب الهام الدعاء.

الفتوي: مستدرک الوسائل: ج ٥ ص ١٨٢ ح ٥٦٢٢ ب ٩ استحباب الدعاء قبل نزول البلاء.

الحر العاملي: وسائل الشيعة: ٧٤٤ ح ٨٦٧٥ ب ١٠٠ باب استحباب الدعاء عند نزول البلاء.

العلامة المجلسي: بحار الأنوار: ج ٩٠ ص ٣٨١ ح ٧ ب ٢٥ التقديم في الدعاء نقلاً عن مكارم الأخلاق.

المصدر نفسه: ج ٩٠ ص ٣٨٢ ح ٨ ب ٢٥ التقديم نقلاً عن فلاح السائل.

عدة داعي: ج ١ ص ٤٠ ح السادس الباب الأول في الحق على الدعاء.

مكارم الأخلاق: ج ١ ص ٢٦٩ فيما جاء في فضل الدعاء.

فلاح السائل: ج ١ ص ٤١ الفصل الثامن وفيه (هل تعلم) بدل (فاعلموا).

باب التقدم في الدعاء :

(٢٧٨) . ١ - محمد بن يحيى، عن أحمد بن محمد بن عيسى، عن علي بن الحكم، عن هشام بن سالم، عن أبي عبد الله (ع) قال: من تقدم في الدعاء استجيب له إذا نزل في البلاء، وقالت الملائكة: صوت معروف ولم يحجب عن السماء ومن لم يتقدم في الدعاء لم يستجب له، إذا أنزل به البلاء، وقالت الملائكة: إن ذا الصوت لا نعرفه^(١).

باب الإلحاح في الدعاء والتلبيث :

(٢٧٩) . ١ - محمد بن يحيى، عن أحمد بن محمد بن عيسى، عن علي بن إبراهيم، عن أبيه، جميعاً، عن ابن أبي عمير، عن هشام بن سالم، عن أبي عبد الله (ع) قال: إن العبد إذا عجل فقام لحاجته يقول الله تبارك وتعالى: (ما يعلم عبدي أنني أنا أقضي الحوائج)^(٢).

باب من أبطأت عليه الإجابة :

(٢٨٠) . ١ - ابن أبي عمير، عن هشام بن سالم عن أبي عبد الله (ع) قال: كان بين قول الله عز وجل قد أجيبت دعوتكما^(٣) وبين أن أخذ فرعون أربعين عاماً^(٤).

- (١) الكليني: الكافي: ٢، ١٧٢، باب التقدم في الدعاء ... ص ٤٧٢.
- الحر العاملي: وسائل الشريعة: ج ٧ ص ٤٠ ح ٨٦٦١ به استحباب التقدم بالدعاء.
- العلامة المجلسي: بحار الأنوار: ج ٩٠ ص ٢٤٠ ح ٢٠٦ الرغبة والرهبة والتضرع.
- عدة الداعي: ج ١ ص ١٢٨ القسم الثاني من لا يستجاب دعاءه.
- (٢) الحر العاملي: وسائل الشريعة: ج ٤، ٢٦، ح ٤٤٥٠ به باب الكراهة تخفيف الصلاة، نقلاً عن الطوسي والصدوق والذي بين المكوفتين لم يرد. وأيضاً لم يرد اسم (وحقق البخاري).
- الحر العاملي: وسائل الشريعة: ج ٧ ص ٥٥ ح ٨٧٠٦، ١٧٦ كراهة النجاسة في الدعاء.
- النوري: مستدرک الوسائل: ج ٣ ص ٢٨ ح ٢٩٦٠ ج ٢ ص ٩٦ كراهة تخفيف الصوت.
- النوري: مستدرک الوسائل: ج ٤ ص ١١٣ ح ٤٢٦٥ ج ٧ ص ٢٠ نواتر ما يتعلق بالصوت.
- الحر العاملي: وسائل الشريعة: ج ٤ ص ٥٢ ذيل حديث ٤٤٥٠ ص ١٢ عدد الفرائض اليومية.
- الكليني: الكافي: ج ٢ ص ٤٧٤ ح ٢٤٦ باب الإلحاح في الدعاء والتلبيث.
- العلامة المجلسي: بحار الأنوار: ج ٨٢ ص ٢٢٢ ح ٢٦ فصل التمتع.
- العلامة المجلسي: بحار الأنوار: ج ٨١ ص ٢٤٩ ح ٤٢ ج ١٦ آداب الصلاة، نقلاً عن مجالس الشيوخ.
- الصدوق: المحاسن: ج ١ ص ٢٥٢ ح ١٧٥ ح ٢٠ الإخلاص.
- (٣) سورة يونس، الآية: ٨٩.
- (٤) الكليني: الكافي: ج ٢ ص ٤٨٩ ح ٥٥ من أبطأت عليه الإجابة.
- العلامة المجلسي: بحار الأنوار: ج ٩٠ ص ٣٧٥ ح ٢٤ علة الإبطاء بالإجابة.
- م:ن: ١٣ - ١٤ ح ٥٥ ص ٤٦ بقية موسى وهارون، نقلاً عن تفسير العياشي، مع اختلاف يسير.
- تفسير العياشي: ج ٢ ص ١٢٧ ح ٤٠ (١٠) سورة يونس.
- عدة الداعي: ج ١ ص ٢٠٢ الأول معاودة الدعاء وملازمته.
- الحر العاملي: وسائل الشريعة: ج ٧ ص ٥٧ ح ٨٧١١ به تحريم القنوط.
- النوري: مستدرک الوسائل: ج ٥ ص ١٩٢ ح ٥٦٦٢، ١٧٦ تحريم القنوط، نقلاً عن تفسير العياشي.

(٢٨١) . ٢. محمد بن يحيى، عن أحمد بن محمد بن عيسى، عن ابن محبوب، عن هشام بن سالم، عن أبي بصير، عن أبي عبد الله (ع) قال: لا يزال المؤمن بخير ورجاء رحمة من الله عز وجل ما لم يستعجل فيقنط ويترك الدعاء قلت له: كيف يستعجل؟ قال: يقول: قد دعوت منذ كذا وكذا وما أرى الاجابة^(١).

باب الصلاة على النبي (ص) وأهل بيته (ع):

(٢٨٢) . ١. علي بن إبراهيم، عن أبيه، عن ابن أبي عمير، عن هشام بن سالم، عن أبي عبد الله (ع) قال: لا يزال الدعاء محجوباً (عن السماء) حتى يصلي على محمد وآل محمد^(٢).

باب الاشتغال بذكر الله عز وجل:

(٢٨٣) . ١. علي بن إبراهيم، عن أبيه، عن ابن أبي عمير، عن هشام بن سالم، عن أبي عبد الله (ع) قال: إن الله عز وجل يقول: من شغل بذكري عن مسألتي أعطيته أفضل ما أعطي من سألني^(٣).

(١) الكافي: الكلابة: ج ٢ ص ٤٩٠ ح ٨٦٠ باب من أبطلت عليه الإجابة.

الحر العاملي: وسائل الشريعة: ٧ ص ٥٥ ح ٨٧٠٨ ب ١٧ باب كراهة العجلة في الدعاء.

(٢) الحر العاملي: وسائل الشريعة: ج ٧ ص ٩٣ ح ٨٨٢٧ ب ٣٦ استحباب الصلاة على محمد وآل محمد.

م: ن: ج ٧ ص ٩٥ ح ٨٨٤٤ ب ٣٦ باب استحباب الصلاة على محمد وآل محمد.

الكافي: الكلابة: ج ٢ ص ٤٩١ ح ١ باب الصلاة على النبي (ص).

العلامة المجلسي: بحار الأنوار: ٨٤. ١ بيان ب ٤٧ ما ينبغي ان يقرأ كل يوم، والجدير ذكره ان في هذا الباب يوجد فقط إشارة إلى رواية هشام بن سالم دون ذكر نص الرواية.

العلامة المجلسي: بحار الأنوار: ج ٩٠ ص ٣١٦ ب ١٧ آداب الدعاء والذكر.

نفس المصدر: ج ٩٠ ص ٣١٢ ح ١٦ ب ١٧ آداب الدعاء نقلاً عن الطوسي: أماله.

عدة الداعي: ج ١ ص ١٦٦ التاسع تقديم الصلاة على النبي وآله.

مكارم الأخلاق: ج ١ ص ٢٧٤ في مقدمات الدعاء.

(٣) الكافي: الكلابة: ج ٢ ص ٥٠١ ح ١ باب الاشتغال بذكر الله عز وجل.

العلامة المجلسي: بحار الأنوار: ج ٩٠ ص ١٥٧ ح ٣٠ ب اذكر الله نقلاً عن الصدوق: المحاسن.

العلامة المجلسي: بحار الأنوار: ج ٩٠ ص ١٦١ ب ١ ذكر الله.

عدة الداعي: ج ١ ص ٢٤٧ الباب الخامس فيما الحق بالدعاء.

فلاح السائل: ج ١ ص ٣٢ الفصل السادس فيما تذكره بالقل.

الصدوق: المحاسن: ج ١ ص ٢٩ ح ٤٣ ب ٣٢ ثواب الشغل بذكر الله.

الحر العاملي: وسائل الشريعة: ٧ ص ١٦٢ ح ٩٠١ ب ١٠ باب استحباب الاشتغال بذكر الله.

باب التسبيح والتهليل والتكبير:

(٢٨٤) ١. علي بن إبراهيم، عن أبيه، عن ابن أبي عمير، عن هشام بن سالم، وأبي أيوب الخزاز جميعاً، عن أبي عبد الله (ع) قال: جاء الفقراء إلى رسول الله (ص) فقالوا: يا رسول الله: إن الأغنياء لهم ما يمتنون وليس لنا ولهم ما يحجون وليس لنا، ولهم ما يتصدقون وليس لنا ولهم ما يجاهدون وليس لنا، فقال رسول الله (ص): من كبر الله عز وجل مائة مرة كان أفضل من عتق مائة رقبة، ومن سبح الله مائة مرة كان أفضل من سياق مائة بدنة، ومن حمد الله مائة مرة كان أفضل من حملان مائة فرس في سبيل الله بسرجهما ولجمهما وركبهما، ومن قال: لا إله إلا الله مائة مرة كان أفضل الناس عملاً ذلك اليوم إلا من زاد قال: يبلغ ذلك الأغنياء فصنعوه. قال: فماد الفقراء إلى النبي (ص) فقالوا: يا رسول الله قد بلغ الأغنياء ما قلت فصنعوه، فقال رسول الله (ص): ذلك فضل الله يؤتيه من يشاء^(١).

باب تستجاب دعوته:

(٢٨٥) ١. علي بن إبراهيم، عن أبيه، عن ابن أبي عمير، عن هشام بن سالم، عن أبي عبد الله (ع) قال: من قدم أربعين من المؤمنين ثم دعا استجيب له^(٢).

باب من قال: ما شاء الله لا حول ولا قوة إلا بالله:

(٢٨٦) ١. محمد بن يحيى، عن أحمد بن محمد بن عيسى، عن علي بن الحكم، عن هشام بن سالم، عن أبي عبد الله (ع) قال: إذا دعا الرجل فقال بعد ما دعا: ما شاء الله لا حول ولا قوة

(١) الكليني: الكافي: ٥٠٥٠٢. باب التسبيح والتهليل والتكبير

(٢) الكليني: الكافي: ٥٠٩٠٢. باب من تستجاب دعوته ص ٥٠٩.

. الحر العاملي: وسائل الشريعة: ج ٧ ص ١١٧ ح ٨٨٩٤ ب ٤٥ استجاب دعاء الإنسان الأربعين مؤمناً.

العلامة المجلسي: بحار الأنوار: ج ٩٠ ص ٣٨١ ح ٦٦ ب ٢٦ الدعاء للأخوات بظهر القيب، وليس فيه (ثم دعا لنفسه) نقلاً عن أمالي الصدوق.

أمالي الصدوق: ج ١ ص ٤٥٦ ح ٤ المجلس السبعون.

عدة الداعي: ج ١ ص ١٨٢ الرابع عشر الدعاء للأخوات.

العلامة المجلسي: بحار الأنوار: ج ٩٠ ص ٣٤٢ ب ٢٠ الرغبة والرهبة وفيه (ويتأكد بعد أنواع من صلاة الليل).

إلا بالله قال الله عز وجل: استبسل عبيدي واستسلم لأمرني افضوا حاجته^(١).

باب الدعاء عند النوم والانتباه:

(٢٨٧) ١ - محمد بن يحيى، عن أحمد بن محمد بن عيسى، عن محمد بن خالد والحسين بن سعيد جميعاً، عن القاسم بن عروة، عن هشام بن سالم، عن أبي عبد الله (ع) قال: تسبيح فاطمة الزهراء (ع) إذا أخذت مضجك فكبر الله أربعاً وثلاثين وأحمده ثلاثاً وثلاثين وسبحه ثلاثاً وثلاثين وتقرأ آية الكرسي والمعوذتين وعشر آيات من أول الصافات وعشراً من آخرها^(٢).

باب الدعاء للكرب والهم والحزن والخوف:

(٢٨٨) ١ - علي بن إبراهيم، عن أبيه، عن ابن أبي عمير، عن هشام بن سالم، عن أبي عبد الله (ع)، قال: إذا نزلت برجل نازلة أو شديدة أو كربه أمر، فليكشف عن ركبتيه وذراعيه ويلصقها بالأرض ويلزق جوجوه بالأرض ثم ليدع بحاجته وهو ساجد^(٣).

باب دعوات موجزات لجميع الحوائج:

(٢٨٩) ١ - علي بن إبراهيم، عن أبيه، عن ابن محبوب، عن هشام بن سالم، عن أبي حمزة، قال: أخذت هذا الدعاء عن أبي جعفر محمد بن علي (ع) قال: وكان أبو جعفر يسميه الجامع، بسم الله الرحمن الرحيم، أشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له، وأشهد أن محمداً عبده ورسوله آمنت

(١) الحر العاملي: وسائل الشريعة: ٩١٠٧ ح ٨٨١٩ باب أنه يستحب أن يقال بعد الدعاء ولكن لم يذكر فيه كلمة (لا حول).
م: ن: ج ٧ ص ٢١٨ ح ١٥٧ ب ٤٧ باب استحباب قول: لا حول ولا قوة إلا بالله.
الكليني: الكليني: ج ٢ ص ٥٢١ ح ١ باب من قال: ما شاء الله لا حول ولا قوة إلا بالله.
العلامة المجلسي: بحار الأنوار: ج ٩٠ ص ٢٢١ ح ٢٢٢ ب ١٧ آداب الدعاء والذكر مع اختلاف يسير.
نفس المصدر: ج ٩٠ ص ١٨٩ ح ٢٢ ب ٤ الكلمات الأربع نقلاً عن الصدوق: المحاسن.
الصدوق: المحاسن: ج ١ ص ٤١ ح ٥٢ ب ٢٩ ثواب لا حول ولا قوة إلا بالله.
(٢) الكليني: الكليني: ج ٢ ص ٥٢٦ ح ١ باب الدعاء عند النوم والانتباه.
الحر العاملي: وسائل الشريعة: ج ٦ ص ٤٥٠ ح ٨٤١٤ ب ١٢ استحباب الدعاء بالمأثور.
(٣) الكليني: الكليني: ج ٢ ص ٥٥٦ ح ٢ باب الدعاء للكرب والهم والحزن.
العلامة المجلسي: بحار الأنوار: ج ٨٢ ص ٢١٨ ح ٢٥ ب ٤٤ سجدة الشكر نقلاً عن عدة الداعي.
عدة الداعي: ج ١ ص ٢٧٦ الخامس فضل.
الحر العاملي: وسائل الشريعة: ١٢٠٧ ح ٨٥٧٩ ب ٤ باب استحباب بسط الذراعين والصاق...

بالله وبجميع رسله وبجميع ما أنزل به على جميع الرسل، وإن وعد الله حق ولقائه حق وصدق الله وبلغ المرسلون والحمد لله رب العالمين، وسبحان الله كلما سبح الله شيء، وكما يحب الله أن يسبح والحمد لله كلما حمد الله شيء، وكما يحب الله أن يحمد، ولا اله الا الله كلما هل الله شيء، وكما يحب الله أن يهل، والله أكبر كلما كبر الله شيء، وكما يحب الله أن يكبر، اللهم اني أسألك مفاتيح الخير وخواتيمه وسوابفه وهوائده وبركاته وما بلغ علمه علمي وما قصر عن إحصائه حفظي، اللهم انهج إلي أسباب معرفته وافتح لي أبوابه وغشني ببركات رحمتك ومن علي بمصمته عن الإزالة عن دينك وطهر قلبي من الشك ولا تشغل قلبي بدنياي وعاجل معاشي عن أجل ثواب آخرتي وأشعل قلبي بحفظ ما لا تقبل مني جهله واذل لكل خير لساني وطهر قلبي من الرياء ولا تجره في مفاصلي واجعل عملي خالصاً لك، اللهم اني أعوذ بك من الشر وأنواع الفواحش كلها ظاهرها وباطنها وغفلاتها وجميع ما يريدني به الشيطان الرجيم وما يريدني به السلطان العنيد مما أحطت بعلمه وأنت القادر على صرفه عني، اللهم اني أعوذ بك من طوارق الجن والإنس وزوايهم وبوائهم ومكايدهم ومشاهد الفسقة من الجن والإنس وأن أستزل عن ديني فتفسد علي آخرتي، وأن يكون ذلك منهم ضرراً علي في معاشي أو يعرض بلاء يصيبني منهم لا قوة لي به ولا صبر لي على احتماله، فلا تبتلني يا إلهي بمقاساته فيمنعني ذلك عن ذكرك ويشغلني عن عبادتك أنت العاصم المانع الدافع الواقي من ذلك كله، أسألك اللهم الرفاهية في معيشتي ما أبقيتني؛ معيشة أقوى بها على طاعتك وأبلغ بها رضوانك وأصبر بها إلى دار الحيوان غداً ولا ترزقني رزقاً يطفئني ولا تبتلني بفقر أشقى به مضيقاً علي، أعطني حظاً وافراً في آخرتي ومعاشاً واسعاً هنيئاً بريئاً في دنياي، ولا تجعل الدنيا علي سجنأ ولا تجعل فراقها علي حزنأ أجرتني من فتنتها واجعل عملي فيها مقبولاً وسمي فيها مشكوراً، اللهم ومن أرادني بسوء فأردءه بمثله ومن كادني فيها فكده واصرف عني هم من أدخل علي همه ومكر بمن مكر بي فإنك خير الماكرين، وافقأ عني عيون الكفرة الظلمة والطفة والحسدة، اللهم وأنزل علي منك السكينة وألبسني درعك الحصينة واحفظني بسترِكَ الواقي وجللني عافيتك النافعة وصدق قلبي وهفالي وبارك لي في ولدي وأهلي ومالي، اللهم ما قدمت وما أخرت وما أغفلت وما تعمدت وما توانيت وما أعلنت وما أسررت فاغفره لي يا أرحم الراحمين^(١).

(١) الكليني: الكافي: ٢، ٥٨٧، باب دعوات موجزات لجميع الحوائج.

تهذيب الاحكام: ٢، ٧٦، ٦٥ باب الدعاء بين الركعات مع اختلاف يسير، والجدير ذكره أن السنن ورد هكذا: «علي بن حاتم عن محمد بن أبي عبد الله عن سعد بن الحسن بن علي عن أحمد بن هلال عن ابن محبوب عن هشام بن سالم عن أبي حمزة الثمالي قال...»

العلامة المجلسي: بحار الأنوار: ج ٩١ ص ٢٣٨ ب ٤٣؛ إحرار الباهر(ع).
مهج الدعوات: ج ١ ص ١٧٢ ومن ذلك دعاء...

باب ما يقال في الصباح والمساء :

(٢٩٠) . ١ . علي بن إبراهيم في تفسيره، عن أبيه عن ابن أبي عمير، عن هشام بن سالم، عن أبي عبد الله (ع) قال: قال النبي (ص) في حديث الإسراء وهو طويل: وعلمتني الملائكة قولاً أقوله إذا أصبحت وأمسيت اللهم إن ظلمي أصبح مستجيراً بمفوك وذنبي أصبح مستجيراً بمفركت وذلي أصبح مستجيراً بمزتك، وفقري أصبح مستجيراً بفنك ووجهي البالي الغاني أصبح مستجيراً بوجهك الدائم الباقي الذي لا يفنى وأقول ذلك إذا أمسيت^(١).

باب استحباب الدعاء للمسافر :

(٢٩١) . ١ . عن النضر بن سويد، عن هشام بن سالم قال: دعا أبو عبد الله (ع) لقوم من أصحابه مشاة حجاج فقال: اللهم احملهم على أقدامهم وسكن عروقهم^(٢).

باب عودة للشقيقة :

(٢٩٢) . ١ . محمد بن إبراهيم السراج قال: حدثنا ابن محبوب، عن هشام بن سالم، عن حبيب السجستاني، وكان أقدم من حريز السجستاني لا أن حريزاً كان أسبق علماً من حبيب هذا، قال: شكوت إلى الباقر (ع) شقيقة تعتريني في كل أسبوع مرة أو مرتين. فقال: ضع يدك على الشك الذي يعتريك وقل: يا ظاهراً موجوداً ويا باطناً غير مفقود اردد على عبدك الضعيف أياديك الجميلة عنده وأذهب عنه ما به من أذى إنك رحيم ودود قدير تقولها ثلاثاً تماهى منها إن شاء الله تعالى^(٣).

باب الدعاء لعموم الأوجاع :

(٢٩٣) . ١ . محمد بن إبراهيم السراج، عن ابن محبوب، عن هشام بن سالم، عن حبيب السجستاني، وكان أقدم من حريز السجستاني إلا أن حريزاً كان أسبق علماً من حبيب هذا قال: شكوت إلى الباقر (ع) شقيقة تعتريني في كل أسبوع مرة أو مرتين فقال: ضع يدك على الشق الذي

(١) الثوري: مستدرک الوسائل: ٥، ٢٨١، ٤١ . باب نبذة مما يقال في الصباح.

العلامة المجلسي: بهار الأنوار: ج ٨٢ ص ٢٤٨ ح ٩٠ ب ٤٥ الأدعية والاذكار، نقلاً عن تفسير القمي.

(٢) الحر العاملي: وسائل الشريعة: ١١، ٤٠٨، ٢٩ . باب استحباب الدعاء للمسافر عند السفر.

الصدوق: المحاسن: ج ٢ ص ٣٥٥ ح ٥٤ ب ١٣ توديع المسافر.

(٣) طب الأئمة (ع) : ١، ٢٠، عودة للشقيقة ص: ٢٠ . العلامة المجلسي: بهار الأنوار: ٩٢-٥٢ باب ٥٩ الدعاء لعموم الأوجاع.

بمتريك وقل: يا ظاهراً موجوداً ويا باطناً غير مفقود اردد على عبدك الضميف أياديك الجميلة عنده وأذهب عنه ما به من أذى إنك رحيم ودود قدير تقولها ثلاثاً تمافى إن شاء الله تعالى^(١).

باب استحباب قول: لا حول ولا قوة إلا بالله:

(٢٩٤). ١. محمد بن علي بن الحسين في المجالس، عن محمد بن الحسن بن الوليد، عن محمد ابن الحسن الصفار، عن أيوب بن نوح، عن صفوان بن يحيى، عن هشام بن سالم، عن أبي عبد الله الصادق (ع) قال: قال رسول الله (ص): إن آدم شكاً إلى الله ما يلقي من حديث النفس والحزن فنزل عليه جبرائيل (ع) فقال له: يا آدم قل لا حول ولا قوة إلا بالله فقالها، فذهب عنه الوسوسة والحزن^(٢). (٢٩٥). ٢. علي بن إبراهيم في تفسيره، عن أبيه، عن ابن أبي عمير، عن هشام بن سالم، عن أبي عبد الله (ع) قال: قال الله تعالى لنبيه ليلة المارج: اعطيتك كلمتين من خزائن عرشي: لا حول ولا قوة إلا بالله ولا منجى منك إلا إليك^(٣).

باب من قال: لا حول ولا قوة إلا بالله:

(٢٩٦). ١. ابن الوليد، عن الصفار، عن أحمد بن محمد، عن علي بن الحكم، عن الحسين ابن سيف، عن هشام بن سالم، عن الرضا (ع) قال: من قال: لا حول ولا قوة إلا بالله العلي العظيم صرف الله عنه تسعة وتسعين نوعاً من بلايا الدنيا أيسرها الخنق^(٤).

باب من تستجاب دعوته:

(٢٩٧). ١. المفيد في الاختصاص، عن الصدوق، عن أبيه، عن سعد بن عبد الله، عن أحمد ابن محمد بن عيسى، عن علي بن الحكم، عن هشام بن سالم قال: قلت للصادق (ع): يا بن رسول

(١) العلامة المجلسي: بحار الأنوار: ٥٢، ٩٢، باب ٥٩. الدعاء لموم الأوجاع.

(٢) الحر العاملي: وسائل الشريعة، ٤٧، ٢١٧، ٧. باب استحباب قول لا حول ولا قوة إلا بالله.

العلامة المجلسي: بحار الأنوار: ج ٩٢ ص ١٦٧ ح ب ١٠٥ الأدعية لقضاء الحوائج.

العلامة المجلسي: بحار الأنوار: ج ٩٠ ص ١٨٦ ح ب ٤ الكلمات الأربع نقلت عن أمالي الصدوق.

مهج الدعوات: ج ١ ص ٢٠٣ من ذلك ما علم الله جل جلاله لأدم.

أمالي الصدوق: ج ١ ص ٥٤٣ ح ٥ المجلس الحادي والثمانون.

(٣) النوري: مستدرک الوسائل: ٣٩، ٣٦٧، ٥. باب استحباب قول لا حول ولا قوة إلا بالله.

العلامة المجلسي: بحار الأنوار: ج ٩٠ ص ١٨٦ ح ب ٤ الكلمات الأربع التي يفرغ إليها نقلت عن تفسير القمي.

(٤) العلامة المجلسي: بحار الأنوار: ٩٠، ١٨٨، باب ٤. الكلمات الأربع التي يفرغ...

ثواب الأعمال: ج ١ ص ١٦٢ ثواب من قال: لا حول ولا قوة إلا بالله.

الله ما بال المؤمن إذا دعا ربما لم يستجب له وقد قال الله عز وجل وقال ربكم: «ادعوني استجب لكم» فقال: إن العبد إذا دعا الله تبارك وتعالى بنية صادقة وقلب مخلص استجيب له بعد وفاته بعهد الله عز وجل، وإذا دعا الله بغير نية وإخلاص لم يستجب له أنيس الله يقول: وأوفوا بعهدي أوفٍ بعهدكم فمن وفى وفى له^(١).

باب استحباب الدعاء مع حصول البكاء . أو باب البكاء^(٢):

(٢٩٨) ١. المفيد في أماليه، عن جعفر بن محمد بن قولويه، عن أبيه، عن سعد بن عبد الله، عن أحمد بن محمد بن عيسى، عن الحسن بن محبوب، عن هشام بن سالم، عن محمد بن مروان، عن أبي جعفر (ع) قال: سمعته يقول: ما أغرورقت عين بمائها من خشية الله عز وجل إلا حرم الله جسدها على النار، ولا فاضت دمة على خد صاحبها فرهق وجهه قتر ولا ذلة يوم القيامة وما من شيء من أعمال الخير إلا وله وزن وأجر، إلا الدمعة من خشية الله فإن الله تعالى يطفى القطرة منها بحاراً من نار يوم القيامة، وإن الباكي ليبيكي من خشية الله في أمة فيرحم الله تلك الأمة ببكاء ذلك المؤمن فيها^(٣).

باب استحباب التكبير والتسبيح:

(٢٩٩) ١. محمد بن يعقوب، عن علي بن إبراهيم، عن أبيه، عن ابن أبي عمير، عن هشام ابن سالم وأبي أيوب الخراز جميعاً، عن أبي عبد الله (ع) في حديث قال: قال رسول الله (ص): من كبر الله مائة مرة كان أفضل من عتق مائة رقبة، ومن سبح الله مائة مرة كان أفضل من سياق مائة بدنه، ومن حمد الله مائة مرة كان أفضل من حملان مائة فرس في سبيل الله بسرجهما ولجمها وربكها ومن قال: لا إله إلا الله مائة مرة كان أفضل الناس عملاً ذلك اليوم إلا من زاد^(٤).

- (١) النوري: مستدرك الوسائل: ٥، ١٨٩، ١٤. باب استحباب حسن النية وحسن الظن.
العلامة المجلسي: بحار الأنوار: ج ٩٠ ص ٣٧٩ ح ٢٣ ب ٢٤ علة الإبطاء في الإجابة، نقلاً عن المفيد: الاختصاص.
المفيد: الاختصاص: ج ١ ص ٢٤٢ حديث في زيارة المؤمن لله.
(٢) حسب تسميته الكليني في الكليني باب البكاء، ج ٢، كتاب الدعاء . باب البكاء.
(٣) النوري: مستدرك الوسائل: ٥، ٢٠٦، ٢٧. باب استحباب الدعاء مع حصول البكاء.
العلامة المجلسي: بحار الأنوار: ج ٩٠ ص ٣٣٥ ح ٢٩ ب ١٩ فضل البكاء، نقلاً عن المفيد: أماليه.
المفيد: أماليه: ج ١ ص ١٤٢ ح ١ المجلس الثامن عشر.
النوري: مستدرك الوسائل: ج ١١ ص ٢٢٩ ح ١٢٨٥٣ ج ٧ ب ١٥ استحباب كثرة البكاء.
(٤) الحر العاملي: وسائل الشيعة: ج ٧ ص ٢٢٢ ح ٩١٧٢ ب ٤٨ نبذة مما يستحب أن يقال.
العلامة المجلسي: بحار الأنوار: ج ٩٠ ص ٢٠٥ ح ١ ب ٦ أنواع التهليل نقلاً عن ثواب الأعمال، قطعة من الحديث.
ثواب الأعمال: ج ١ ص ٤ ثواب من قال: لا إله إلا الله.
الصدوق: الخصال: ج ٢ ص ٥٩٤ ح ٥ ثواب مئة تهليلة.
الوحيد: ج ١ ص ٣٠ ح ٢٢ ب ١ ثواب الموحدين والعارفين.

3 - كتاب العشرة

باب التحبب إلى الناس والتودد إليهم:

(٣٠٠) ١ - محمد بن يحيى، عن أحمد بن محمد، وعن علي بن إبراهيم، عن أبيه جميعاً، عن ابن محبوب، عن هشام بن سالم، عن أبي بصير، عن أبي جعفر (ع) قال: إن أعرابياً من بني تميم أتى النبي (ص) فقال له: أوصني، فكان مما أوصاه: تحبب إلى الناس يحبوك^(١).

باب إخبار الرجل أخاه بهبه:

(٣٠١) ١ - أحمد بن محمد بن خالد ومحمد بن يحيى، عن أحمد بن محمد بن عيسى جميعاً، عن علي بن الحكم، عن هشام بن سالم، عن أبي عبد الله (ع) قال: إذا أحببت رجلاً فأخبره بذلك فإنه أثبت للمودة بينكما^(٢).

باب حسن الخلق:

(٣٠٢) ١ - عن ابن أبي عمير، عن هشام بن سالم، عن أبي عبد الله (ع) قال: أتى النبي (ص) رجلاً فقال: إن فلاناً مات فحفرنا له فامتتم الأرض، فقال رسول الله (ص): إنه كان سيء الخلق^(٣).

- (١) الكليني: الكافي: ج ٢ ص ٦٤٢ ح ١ باب التحبب إلى الناس التودد إليهم.
الحر العاملي: وسائل الشريعة: ١٢ - ٥١ ح ١٥٦١٨ ب ٢٩ باب استحباب التحبب إلى الناس.
(٢) الكليني: الكافي: ٢ - ٦٤٤. باب إخبار الرجل أخاه بهبه ص .
الحر العاملي: وسائل الشريعة: ج ١٢ ص ٥٤ ح ١٥٦٢٦ ب ٢١ يستحب لمن أصيب مؤمناً.
الحر العاملي: وسائل الشريعة: ج ١٢ ص ٥٥ ح ١٥٦٢٩ ب ٢١ يستحب وليس فيه (بذلك فإنه أثبت للمودة بينكما).
العلامة المجلسي: بحار الأنوار: ج ٧١ ص ١٨١ ح ٢ ب ١٢ باب استحباب إخبار الإخوة بالله، نقلاً عن الصدوق: المعاشق.
الصدوق: المعاشق: ج ١ ص ٢٦٦ ح ٢٤٨ باب ٢٥ باب نوادر في الحب واليأس.
(٣) العلامة المجلسي: بحار الأنوار: ٦٨ - ٢٩٥، باب ٩٢ - حسن الخلق وتفسير قوله تعالى: الزهد: ج ٢ ص ٧٤ ح ٢٠ ب ٢ باب حسن الخلق.

باب السكوت والكلام:

(٣٠٣). ١ - عن الحميري، عن ابن يزيد، عن ابن أبي عمير، عن هشام بن سالم، عن سليمان ابن خالد، عن الصادق عن آبائه (ع): أن أمير المؤمنين (ع) قال: جمع الخير كله في ثلاث خصال: النظر والسكوت والكلام، فكل نظر ليس فيه اعتبار فهو سهو، وكل سكوت ليس فيه فكر فهو غفلة، وكل كلام ليس فيه ذكر فهو لغو، فطوبى لمن كان نظره عبثاً وسكوته فكراً وكلامه ذكراً وبكى على خطيئته وآمن الناس شره^(١).

باب كراهة المشي مع الراكب:

(٣٠٤). ١ - محمد بن يعقوب، عن علي بن إبراهيم، عن أبيه، عن ابن أبي عمير، عن هشام بن سالم، عن أبي عبد الله (ع) قال: خرج أمير المؤمنين (ع) وهو راكب فمشوا معه فقال: ألكم حاجة؟ فقالوا: لا، ولكننا نحب أن نمشي معك، فقال لهم: انصرفوا فإن مشي الماشي مع الراكب مفسدة للراكب ومذلة للماشي^(٢).

(١) العلامة المجلسي: بحار الأنوار: ٦٨، ٢٧٥، باب ٧٨. السكوت والكلام وموقفهما.

أمالي الصدوق: ج ١ ص ٢٧ ح ٢٧ الصدوق: الحاسن الثامن.

(٢) الحر العاملي: وسائل الشيعة: ١١، ٤٩٤، ١٨. باب كراهة المشي مع الراكب لغير.

مشكاة الأنوار: ج ١ ص ٢٠٨ الفصل الثامن في التزاور والهجرة.

4 - كتاب المعيشة

باب الاستعانة بالدنيا على الآخرة

(٣٠٥). ١. علي بن إبراهيم، عن أبيه، عن ابن أبي عمير، عن هشام بن سالم، عن عبد الله ابن أبي يعفور قال: قال رجل لأبي عبد الله (ع): والله إنا نطلب الدنيا ونحب أن نؤتاها فقال: تحب أن تصنع بها ماذا؟ قال: أعود بها على نفسي وعبالي، وأصل بها وأتصدق بها وأحج وأعتمر، فقال (ع): ليس هذا طلب الدنيا، هذا طلب الآخرة^(١).

باب عمل الرجل في بيته:

(٣٠٦). ١. علي بن إبراهيم، عن أبيه، عن ابن أبي عمير، عن هشام بن سالم، عن أبي عبد الله (ع) قال: كان أمير المؤمنين (ع) يحتطب ويستقي ويكنس، وكانت فاطمة تطحن وتمجن وتخبز^(٢).

- (١) الكليني: الكافي: ج ٥ ص ٧٢ ح ١٠ باب الاستعانة بالدنيا على الآخرة.
النوري: مستدرک الوسائل: ج ١٣ ص ١٥ ح ١٤٦٠١. ٤ ب ٥ استحباب الاستعانة بالدنيا نقلاً عن الطوسي: أماليه.
م: ن: ١٢. ١٨. ح ١٤٦١١ ج ٢ ب ٦ استحباب جمع المال من حلال (مع اختلاف يسير في الأنفاذ).
الحر العاملي: وسائل الشريعة: ج ١٧ ص ٣٤ ح ٢١٩١٠ ب ٧ استحباب جمع المال من خلال...
تهذيب الأحكام: ج ٦ ص ٣٢٧ ح ٢٤ ب ٩٣ المكاسب.
العلامة المجلسي: بحار الأنوار: ج ٧ ص ١٠٦ ح ١٠٥ ب ١٢٢ حب الدنيا نقلاً عن الرائد.
مستطرفات الرائد: ج ١ ص ٥٦٤ ومن ذلك ما أورده أبان بن تغلب.
(٢) الكليني: الكافي: ج ٥ ص ٨٦ ح ١ باب عمل الرجل في بيته.
الحر العاملي: وسائل الشريعة: ج ١٧ ص ٦٢ ح ٢١٩٨٥ ب ٢٠ استحباب العمل في البيت للرجل.
الحر العاملي: وسائل الشريعة: ج ١٧ ص ٦٢ رواه عن الصدوق.
م: ن: ١٧. ٤٠. ح ٢١٩٢٧ ب ٩ باب استحباب العمل باليد.
من لا يحضره الفقيه: ج ٣ ص ١٦٩ ح ٣١٤٠ باب المعاش والمكاسب.
العلامة المجلسي: بحار الأنوار: ج ٤٣ ص ١٥١ ح ٧ ب ٦ كيفية مباشرتها. نقلاً عن الكليني.
عوالي اللآلي: ج ٣ ص ٢٠٠ ح ٢٥ باب التجارة.

باب عمل السلطان وجوائزهم:

(٢٠٧). ١. علي بن إبراهيم، عن أبيه، عن ابن أبي عمير، عن هشام بن سالم ومحمد بن حمران، عن الوليد بن صبيح قال: دخلت على أبي عبد الله (ع) فاستقبلني زارة خارجاً من عنده، فقال لي أبو عبد الله (ع): يا وليد أما تعجب من زارة، سألتني عن أعمال هؤلاء أي شيء كان يريد؟ أريد أن أقول له لا فيروي ذلك علي؟ ثم قال: يا وليد، متى كانت الشيعة تسأل عن أعمالهم، إنما كانت الشيعة تقول: يؤكل من طعامهم، ويشرب من شرابهم، ويستظل بظلمهم، متى كانت الشيعة تسأل عن هذا؟^(١).

(٢٠٨). ٢. علي بن إبراهيم، عن أبيه، عن ابن أبي عمير، عن هشام بن سالم، عن أبي بصير قال: سألت أبا جعفر عن أعمالهم فقال لي: يا أبا محمد لا، ولا مدة، فلم إن أحدهم لا يصيب من دنياهم شيئاً إلا أصابوا من دينه مثله، أو قال: حتى يصيبوا من دينه مثله^(٢).

(٢٠٩). ٣. ابن أبي عمير، عن هشام بن سالم، عن محمد بن مسلم قال: كنت قاعداً عند أبي جعفر (ع) على باب داره بالمدينة فنظر إلى الناس يمرون أفواجاً فقال لبعض من عنده حدث بالمدينة أمر، فقال: جمعت فذاك ولي المدينة وال ففدا الناس يهشون فقال: إن الرجل ليفدى عليه بالأمر تهناً به وأنه لباب من أبواب النار^(٣).

(٢١٠). ٤. علي بن إبراهيم، عن أبيه، عن ابن أبي عمير، عن هشام بن سالم، عن جهم بن حميد قال: قال لي أبو عبد الله (ع): أما تتشى سلطان هؤلاء؟ وقال: قلت: لا، قال: ولم قلت فراراً بديني؟ قال: وعزمت على ذلك، قلت: نعم، قال لي: الآن سلم لك دينك^(٤).

(١) الكليني: الكلاية: ج ٥ ص ١٠٥ ح ٢ باب عمل السلطان وجوائزهم.

تهذيب الأحكام: ج ٦ ص ٣٣٠ ح ٢٨٠ ب ٩٢ المكاسب.

العلامة المجلسي: بحار الأنوار: ج ٧٢ ص ٣٨٢ ح ٤ ب ١٨٢ كل أموال الظالمين، نقلاً عن رجال الكشي.

رجال الكشي: ج ١ ص ١٥٢ ح ٢٤٧ زارة بن أمين.

الحر العاملي: وسائل الشيعة: ١٧، ١٨٧ ح ٢٢٣١٤ ب ٤٥ باب تحريم الولاية من قبل الجائر، نقلاً عن الكلاية.

(٢) الكليني: الكلاية: ١٠٦، ٥، باب عمل السلطان وجوائزهم ... ص .

الحر العاملي: وسائل الشيعة: ج ١٧ ص ١٧٩ ح ٢٢٣٩٣ ب ٤٢ تحريم مونة الظالمين .

(٣) الكليني: الكلاية: ١٠٧، ٥، باب عمل السلطان وجوائزهم ... ص .

الحر العاملي: وسائل الشيعة: ج ١٧ ص ١٨٨ ح ٢٢٣١٥ ب ٤٥ تحريم الولاية من قبل الجائر.

(٤) الكليني: الكلاية: ج ٥ ص ١٠٨ ح ١٠٠ باب عمل السلطان وجوائزهم.

الحر العاملي: وسائل الشيعة: ١٧، ١٨٠ ح ٢٢٣٩٥ ب ٤٢ باب تحريم مونة الظالمين.

تهذيب الأحكام: ج ٦ ص ٣٣١ ح ٣٩ ب ٩٢ المكاسب.

نفس المصدر: ج ٦ ص ٣٣٢ ح ٤٢ ب ٩٢ المكاسب.

مجموعة ورام: ج ٢ ص ١٠ الجزء الثاني.

باب بيع السلاح منكم :

(٢٩١) ١. أحمد بن محمد، عن علي بن الحكم، عن هشام بن سالم، عن محمد بن قيس قال: سألت أبا عبد الله (ع) عن الفشتين التقيان من أهل الباطل أبيعهما سلاح؟ فقال: بهما ما يكتهما الدرع والخفين ونحو هذا^(١).

باب أكل مال اليتيم :

(٢٩٢) ١. علي بن إبراهيم، عن أبيه، عن ابن أبي عمير، عن هشام بن سالم، عن عجلان أبي صالح قال: سألت أبا عبد الله (ع) عن أكل مال اليتيم. فقال: هو كما قال الله عز وجل: ﴿إِنَّ الَّذِينَ يَأْكُلُونَ أَمْوَالَ الْيَتَامَىٰ ظُلْمًا إِنَّمَا يَأْكُلُونَ لَبًا يُطْوِنَهُمْ نَارًا وَيَصِلُونَ سَعِيرًا﴾، ثم قال: من غير أن أسأله، من مال يتيماً حتى ينقطع يتمه، أو يستغني بنفسه، أوجب الله عز وجل له الجنة كما أوجب النار لمن أكل مال اليتيم^(٢).

باب اللقطة والضالة :

(٢٩٣) ١. علي بن إبراهيم، عن أبيه، عن ابن أبي عمير، عن هشام بن سالم، عن أبي عبد الله (ع) قال: جاء رجل إلى النبي (ص) فقال له: يا رسول الله، إني وجدت شاة، فقال رسول الله (ص): هي لك أو لأخيك أو للذئب، فقال: يا رسول الله، إني وجدت بعيراً، فقال: معه حذاه وسقاؤه حذاه كرشه فلا تهجه^(٣).

(١) الكليني: الكافي: ج ٥ ص ١١٣ ح ٢ ب بيع السلاح منهم، وكنه: شعره.

الاستبصار: ج ٣ ص ٥٧ ح ٢ ب ٢٢ كراهية حمل السلاح إلى أهل الباطل.

تهذيب الأحكام: ج ٦ ص ٢٥٤ ح ١٢٧ ب ٩٢ المكاسب.

الحر العاملي: وسائل الشريعة: ١٧ ح ١٠٢٠٨ ح ٨ ب باب تحريم بيع السلاح والسروج.

(٢) الكليني: الكافي: ج ٥ ص ١٢٨ ح ٢ ب أكل مال اليتيم.

العلامة المجلسي: بحار الأنوار: ج ٧٦ ص ٢٧١ ح ١٦ ب ١٠٢ أكل مال اليتيم، نقلاً عن الكافي.

الحر العاملي: وسائل الشريعة: ١٧ ح ٢٤٤ ح ٢٢٤٣٨ ب ٧٠ ب باب تحريم أكل مال اليتيم ظلماً، نقلاً عن الكافي.

(٣) الكليني: الكافي: ١٤٠٠٥، باب اللقطة والضالة ١٢٧.

الحر العاملي: وسائل الشريعة: ج ٢٥ ص ٤٥٧ ح ٢٢٤٤٧ ب ١٢ ح حكم التقاط الشاة.

تهذيب الأحكام: ج ٦ ص ٢٩٢ ح ١٦ ب ٩٤ اللقطة والضالة .

باب الربا:

(٢١٤). ١. محمد بن يحيى، عن أحمد بن محمد، عن محمد بن عيسى، عن منصور، عن هشام بن سالم، عن أبي عبد الله (ع) قال: سألته عن الرجل يأكل الربا وهو يرى أنه له حرام، قال: لا يضره حتى يصيبه متممداً، فإذا أصابه متممداً فهو بالمنزلة التي قال الله عز وجل^(١).

(٢١٥). ٢. عدة من صحابنا، عن أحمد بن محمد بن عيسى، عن أبي عمير، عن هشام بن سالم، عن أبي عبد الله (ع) قال: درهم ربا أشد من سبعين زنية كلها بذات محرم^(٢).

(٢١٦). ٣. علي بن إبراهيم، عن أبيه، عن ابن أبي عمير، عن هشام بن سالم، عن أبي عبد الله (ع) قال: إنما حرم الله عز وجل الربا لكيلا يمتنع لناس من اصطناع المعروف^(٣).

باب الغش

(٢١٧). ١. علي بن إبراهيم، عن أبيه ومحمد بن يحيى، عن أحمد بن محمد جميعاً، عن ابن أبي عمير، عن هشام بن سالم، عن أبي عبد الله (ع) قال ليس متأ من غشنا^(٤).

- (١) الكليني: الكافي: ١٤٤. ٥، باب الربا ص ١٤٤.
- الحر العاملي: وسائل الشريعة: ج ١٨ ص ١٢٨ ح ٢٢٢٠١ ب ٥ حكم من أكل الربا بجهالة.
- (٢) الكليني: الكافي: ١٤٤. ٥، باب الربا ص ١٤٤.
- من لا يحضره الفقيه: ج ٣ ص ٢٧٤ ح ٣٩٩٢ باب الربا.
- الحر العاملي: وسائل الشريعة: ج ١٨ ص ١١٧ ح ٢٢٢٧٠ ب ١ باب تحريمه.
- تهذيب الأحكام: ج ٧ ص ١٤ ح ٦١ ب ١ فضل التجارة وآدابها.
- (٣) الكليني: الكافي: ١٤٦. ٥، باب الربا ... ص ١٤٤.
- من لا يحضره الفقيه: ج ٣ ص ٥٦٦ ح ٤٩٢٥ باب معرفة الكبائر.
- الحر العاملي: وسائل الشريعة: ج ١٨ ص ١١٨ ح ٢٢٢٧٢ ب ١ تحريمه.
- الحر العاملي: وسائل الشريعة: ج ١٨ ص ١٢٠ ح ٢٢٢٧٨ ب ١ تحريمه.
- الحر العاملي: وسائل الشريعة: ج ١٨ ص ١٢٠ ذيل الحديث ب تحريمه نقلاً عن الملل.
- تهذيب الأحكام: ج ٧ ص ١٧ ب أفضل التجارة وآدابها.
- العلامة المجلسي: بحار الأنوار: ج ١٠٠ ص ١١٩ ح ٢٥ ب ٥ وأحكامها نقلاً عن الصدوق: علل الشرائع.
- الصدوق: علل الشرائع: ج ٢ ص ٤٨٢ ح ٢٣٦ ب ٢ علل تحريم الربا.
- (٤) الكليني: الكافي: ١٦٠. ٥، باب الفش ص ١٦٠.
- الحر العاملي: وسائل الشريعة: ج ١٧ ص ٢٧٩ ح ٢٢٥١٩، باب ٨٦، باب تحريم الفش.
- تهذيب الأحكام: ج ٧ ص ١٢، ح ٤٨، باب ٥١ فضل التجارة وآدابها.

باب المعاوضة في الطعام:

(٢١٨). ١. عدة من أصحابنا، عن سهل بن زياد وأحمد بن محمد، عن ابن محبوب، عن هشام بن سالم، عن أبي عبد الله (ع) قال: سئل عن الرجل يبيع الرجل الطعام الأكرار فلا يكون عنده ما يتم له ما باعه فيقول له: خذ مني مكان كل قفير حنطة قفيرين من شعير حتى تستوي ما نقص من الكيل، قال: لا يصلح لأن أصل الشعير من الحنطة، ولكن يرد عليه الدرهم بحساب ما نقص من الكيل^(١).

باب الرجل يبيع ما ليس عنده:

(٢١٩). ١. أحمد بن محمد، عن محمد بن عيسى، عن منصور، عن هشام بن سالم، عن أبي عبد الله (ع) قال: سئل عن رجل باع بيمعاً ليس عنده إلى أجل وضمن له البيع، قال: لا بأس به^(٢).

باب شراء الرقة والخيانة:

(٢٢٠). ١. ابن محبوب، عن هشام بن سالم، عن أبي عبيدة، عن أبي جعفر (ع) قال: سألت عن الرجل منا يشتري من السلطان من إبل الصدقة وغنم الصدقة وهو يعلم أنهم يأخذون منهم أكثر من الحق الذي يجب عليهم، قال: فقال: ما الإبل والغنم إلا مثل الحنطة والشعير وغير ذلك لا بأس به حتى تعرف الحرام بعينه، قيل له: فما ترى في مصدق يجيئنا فيأخذ صدقات أغنامنا فتقول: بعناها فيبيعناها فما ترى في شرائها منه؟ قال: إن كان قد أخذها وعزلها فلا بأس، قيل له: فما ترى في الحنطة والشعير يجيئنا القاسم فيقسم لنا حظنا ويأخذ حظه فيعزله بكيل فما ترى في شراء ذلك الطعام منه؟ فقال: إن كان قبضه بكيل وأنتم حضور ذلك الكيل فلا بأس بشراء منه بغير كيل^(٣).

(١) الكليني: الكافي: ٥، ١٨٧، باب المعاوضة في الطعام... ص ٧.

الحر العاملي: وسائل الشريعة: ج ١٨، ص ١٣٧، ح ٢٢٢٢٦، باب ٨، أن الحنطة والشعير من جنس واحد.

تهذيب الأحكام: ج ٧، ص ٩٦، ح ١٥، باب ٨، بيع الواحد بالاثنتين.

(٢) الكليني: الكافي: ٥، ٢٠٠، باب الرجل يبيع ما ليس عنده... ص.

الحر العاملي: وسائل الشريعة: ج ١٨، ص ٢٩٢، ح ٢٢٦٩٥، ب ٥، اشتراط كون وجود المسلم فيه.

تهذيب الأحكام: ج ٧، ص ٢٧، ح ٢، بيع المضمون.

(٣) الكليني: الكافي: ٥، ٢٢٨، باب شراء السرقة والخيانة... ص

الحر العاملي: وسائل الشريعة: ج ١٧، ص ٢١٩، ح ٢٢٢٧٦، ب ٥٢، جواز شراء ما يأخذه الظالم.

تهذيب الأحكام: ج ٦، ص ٢٧٥، ح ٢١٥، ب ٩٣، المكاسب.

تهذيب الأحكام: ج ٧، ص ١٢٢، ح ٥٠، ب ٩، باب الفرر والمجازفة.

باب الرهن:

(٢٢١) . ١ - أحمد بن محمد، عن محمد بن عيسى، عن منصور بن حازم، عن هشام بن سالم، عن أبي عبد الله (ع) قال: سئل عن رجل يكون له الدين على الرجل ومعه الرهن أيشترى الرهن منه؟ قال: نعم^(١).

باب في إحياء أرض الموات:

(٢٢٢) . ١ - محمد بن يحيى، عن أحمد بن محمد، عن ابن محبوب، عن هشام بن سالم، عن أبي خالد الكابلي، عن أبي جعفر (ع) قال: وجدنا في كتاب علي (ع) إن الأرض لله يورثها من يشاء من عباده والمأقبة للمتقين أنا وأهل بيتي الذين أورثنا الأرض ونحن المتقون والأرض كلها لنا، فمن أحيا أرضاً من المسلمين فليممرها وليؤد خراجها إلى الإمام من أهل بيتي وله ما أكل منها، فإن تركها أو أن أخرجها فأخذها رجل من المسلمين من بعده فممرها وأحيائها فهو أحق بها من الذي تركها فليؤد خراجها إلى الإمام من أهل بيتي وله ما أكل حتى يظهر القائم (عج) من أهل بيتي بالسيف فيحويها ويمنعها ويخرجهم منها، كما حوّاها رسول الله (ص) ومنعها إلا من كان في أيدي شيعتنا، فإنه يقاطعهم على ما في أيديهم ويترك الأرض في أيديهم^(٢).

باب بيع المضمون:

(٢٢٣) . ١ - عن النضر، عن هشام بن سالم، عن سليمان بن خالد قال: سألت أبا عبد الله (ع) عن الرجل يسلف في الفم ثيابان وجذعان وغير ذلك إلى أجل مسمى، قال: لا بأس، إن لم يقدر

(١) الكليني: الكافي: ٢٢٧.٥، باب الرهن ... ص ٢٢٢.

تهذيب الأحكام: ج ٧ ص ١٧٠ ح ١٢ ب ١٥ - الرهن.

الحر العاملي: وسائل الشريعة: ج ١٨ ص ٣٩٩ ح ٢٢٩٢٧ ب ١٣ جواز شراء المرفهين.

(٢) الكليني: الكافي: ٢٧٩.٥، باب إحياء أرض الموات ... ص .

الحر العاملي: وسائل الشريعة: ج ٢٥ ص ٤١٤ ح ٢٢٢٤٦ ب ٢ من أحيا أرضاً.

الاستبصار: ج ٣ ص ١٠٨ ح ٥٧٢ من أحيا أرضاً.

الكليني: الكافي: ج ١ ص ٤٠٧ ح ١ ب إن الأرض كلها للإمام (عج).

تهذيب الأحكام: ج ٧ ص ١٥٢ ح ٢٢ ب ١١ أحكام الأرضين.

وأول الآيات الظاهرة: ج ١ ص ١٨٤ سورة الإعراف.

الذي عليه الفنم على جميع ما عليه يأخذ صاحب الفنم نصفها أو ثلثها أو يأخذ رأس مال ما يبقى من الفنم دراهم ويأخذون دون شروطهم ولا يأخذون فوق شروطهم، قال: والأكسية أيضاً مثل الحنطة والشعير والزعفران والفنم^(١).

(٢٢٤). ٢. عن علي بن النعمان، عن ابن مسكان، عن هشام بن سالم، عن سليمان بن خالد قال: سئل أبو عبد الله (ع) عن رجل يسلم في وصف أسنان معلومة ولون معلوم ثم يعطى فوق شرطه فقال: إذا كان على طيبة نفس منك ومنه فلا بأس به^(٢).

باب أنه إذا لم يمكن عدّ الجوز:

(٢٢٥). ١. محمد بن الحسن بإسناده، عن الحسين بن سعيد، عن محمد بن أبي عمير، عن سقيان بن صالح وحماد بن عثمان، عن الحلبي، عن هشام بن سالم وعلي بن النعمان، عن ابن مسكان جميعاً، عن أبي عبد الله (ع) أنه سئل عن الجوز لا نستطيع أن نعدّه فيكال بمكيال ثم يمد ما فيه ثم يكال ما بقي على حساب ذلك العدد، قال: لا بأس به^(٣).

باب بيع الزرع الأخضر...

(٢٢٦). ١. الحسن بن محمد بن سماعة، عن محمد بن زياد، عن هشام بن سالم، عن سليمان بن خالد، عن أبي عبد الله (ع) قال: لا بأس بأن تشتري زرعاً أخضر فإن شئت تركته حتى تحصده وإن شئت فبيعه حشيشاً^(٤).

باب أن من أهبأ أرضاً مواتاً فهي له:

(٢٢٧). ١. عن الحسين بن سعيد، عن النضر، عن هشام بن سالم، عن سليمان بن خالد قال:

(١) الكلبني: الكال: ٢. ١٧. ٧٤. باب من أسلف في طعام أو غيره إلى.

تهذيب الأحكام: ج ٧ ص ٢٢ ح ٢٠ ب ٢ بيع المضمون.

(٢) تهذيب الأحكام: ج ٧ ص ٤١ ح ٦١ ب ٢ بيع المضمون.

(٣) الحر العاملي: وسائل الشيعة: ١٧. ٣٤٨. ٧. باب أنه إذا لم يمكن عدّ الجوز جاز.

تهذيب الأحكام: ج ٧ ص ١١٢ ح ٤ ب ٩ الفرر والمجازفة.

(٤) الاستبصار: ٢. ١١٢. ٧٦. باب بيع الزرع الأخضر قبل أن يصير.

تهذيب الأحكام: ج ٧ ص ١٤٤ ح ٢٤ ب ١٠ بيع الماء.

الحر العاملي: وسائل الشيعة: ج ١٨ ص ٢٢٥ ح ٢٢٥٧٧ ب ١١ جواز بيع أصول الزرع.

الحر العاملي: وسائل الشيعة: ج ١٨ ص ٢٨٤ ب ١ اشتراط ذكر الجنس والوصف.

سألت أبا عبد الله (ع): عن الرجل يأتي لأرض الخربة فيستخرجها ويجري أنهارها ويممرها ويزرعها ماذا عليه؟ قال: الصدقة، قلت: فإن كان يعرف صاحبها؟ قال: فليؤد إليه حقه^(١).

باب الشفعة:

(٢٢٨). ١. عن الحسن بن محمد بن سماعة، عن محمد بن زياد، عن هشام بن سالم، عن سليمان بن خالد، عن أبي عبد الله (ع) قال: ليس في الحيوان شفعة^(٢).

باب الشراكة والمضاربة:

(٢٢٩). ١. محمد بن الحسن بإسناده، عن أحمد بن محمد، عن محمد بن عيسى، عن منصور، عن هشام بن سالم، عن أبي عبد الله (ع) قال: سألته عن الرجل يشارك في السلعة، قال: إن ربح فله، وإن وضع فعليه^(٣).

باب المزارعة:

(٢٤٠). ١. عن الحسين بن سعيد، عن النضر، عن هشام بن سالم، عن أبي عبد الله (ع) أنه سئل: عن قرية فيها رحى ونخل وبستان وزرع ورطبة أشتري غلتها؟ قال: لا بأس^(٤).

باب الوكالة:

(٢٤١). ١. عن محمد بن عيسى بن عبيد، عن محمد بن أبي عمير، عن هشام بن سالم، عن

(١) الحر العاملي: وسائل الشريعة: ٢٥، ١١٥، ٣. باب أن من أحيا أرضاً ثم تركها حتى....

تهذيب الأحكام: ج ٧ ص ١٤٨ ح ٧ ب ١١ أحكام الارضين.

الحر العاملي: وسائل الشريعة: ج ٢٥ ص ٤١١ ح ٢٢٢٣٧ ب ١ باب أن من أحيا أرضاً حصراناً فهي له.

(٢) الحر العاملي: وسائل الشريعة: ٢٥، ١٠٣، ٧. باب أن الشفعة لا تثبت إلا بين ...

الاستبصار: ج ٣ ص ١١٧ ح ٨ ب ٧٨ العدد الذين تثبت بينهم الشفعة.

تهذيب الأحكام: ج ٧ ص ١٦٥ ح ١٠ ب ١٤ الشفعة.

(٣) الحر العاملي: وسائل الشريعة: ١٩، ١٠٥، ١. باب أنه يتساوى الشريكان في الربح.

تهذيب الأحكام: ج ٧ ص ١٨٥ ح ٣ ب ١٨ الشراكة والمضاربة.

(٤) الحر العاملي: وسائل الشريعة: ١٨، ٢١٩، ٢. باب جواز بيع الثمار قبل بدو....

تهذيب الأحكام: ج ٧ ص ٢٠٢ ح ٣٨ ب ١٩ المزارعة.

أبي عبد الله (ع) ، عن رجل وكل آخر على وكالة في أمضاء أمر من الأمور وأشهد له بذلك شاهدين فقام الوكيل فخرج لإمضاء الأمر فاشهدوا أنني قد عزلت فلاناً عن الوكالة فقال: إن كان الوكيل أمضى الأمر الذي وكل فيه قبل العزل فإن الوكالة فإن الأمر واقع ماض على ما أمضاء الوكيل كره الموكل أم رضي، قلت: فإن الوكيل أمضى الأمر قبل أن يعلم بالعزل أو يبلغه أنه قد عزل عن الوكالة فالأمر ماض على ما أمضاء؟ قال: نعم، قلت له: فإن بلغه العزل قبل أن يعرضي الأمر ثم ذهب حتى أمضاء لم يكن ذلك بشيء؟ قال: نعم، إن الوكيل إذا وكل ثم قام عن المجلس فأمره ماض أبداً والوكالة ثابتة حتى يبلغه العزل عن الوكالة بثقة يبلغه أو مشافهة بالمدل عن الوكالة^(١).

باب ضمان الراكب لما تجنيه الدابة :

(٢٢٢) ١٠ - عن الحسين بن سعيد، عن النضر، عن هشام بن سالم وعلي بن النعمان، عن ابن مسكان جميعاً، عن سليمان بن خالد قال: سألت أبا عبد الله (ع) عن رجل مر في طريق المسلمين فتصيب دابته برجلها؟ فقال: ليس على صاحب الدابة شيء بما أصابت برجلها ولكن عليه ما أصابت بيدها، لأن رجلها خلفه إذا ركب وإن قاد دابة فإنه يملك رجلها، بإذن الله يضمها حيث يشاء^(٢).

باب جواز الولاية من قبل الجائر :

(٢٢٢) ١٠ - عن هشام بن سالم قال: قال أبو عبد الله (ع) : إن لله عز وجل مع ولاة الجور أولياء يدفع بهم عن أوليائه وأولئك هم المؤمنون حقاً^(٣).

باب النوادر^(٤) :

(٢٢٤) ١٠ - محمد بن يعقوب، عن أحمد بن محمد بن عيسى، عن الحسن بن محبوب، عن هشام

(١) تهذيب الأحكام: ٦، ٢١٣، ٨٦. باب الوكالات ... ص ٢١٣.
من لا يحضره الفقيه: ج ٢ ص ٨٦ ح ٣٣٨٥ باب الوكالة.
الحر العاملي: وسائل الشريعة: ج ١٩ ص ١٦٢ ح ٢٤٣٦٨ ب ٢ أن الوكيل إذا تصرف.
عوالي اللآلئ: ج ٢ ص ٢٥٨ ح ٨ باب الوكالة (فلمة من الحديث).
(٢) الحر العاملي: وسائل الشريعة: ٢٩، ٢٤٩، ١٣. باب أن الدابة المرسلة لا يضمن.
تهذيب الأحكام: ج ١٠ ص ٢٢٦ ح ٢٢ ب ١٨ ضمان النفوس.
الاستبصار: ج ٤ ص ٢٨٤ ح ٢ ب ١٦٩ ضمان الراكب لما تجنيه الدابة.
(٣) النوري: مستدرک الوسائل: ١٣، ١٣٦، ٣٩. باب جواز الولاية من قبل الجائر.
(٤) ذكر صاحب الكلية الباب في كتاب النكاح. ولكي وجدت من المستحسن عرض هذه الرواية في باب المعيشة. ولهذا اقتضى التوجيه.

بن سالم عن أبي بصير قال: سمعت أبا جعفر (ع) يقول: كان على عهد رسول الله (ص) مؤمن فقير شديد الحاجة من أهل الصفة وكان ملازماً لرسول الله (ص) عند مواقيت الصلاة كلها لا يفدقه في شيء منها، وكان رسول الله (ص) يرق له وينظر إلى حاجته وغربته فيقول: يا سعد لو قد جاءني شيء لأغنيك، قال: فأبأ ذلك على رسول الله (ص) فاشتد غم رسول الله (ص) لسعد فعلم الله سبحانه ما دخل على رسول الله من غمه لسعد، فأهبط عليه جبرائيل (ع) ومعه درهمان فقال له: يا محمد، إن الله قد علم ما قد دخلك من الغم لسعد أفتحب أن تنفيه؟ فقال: نعم، فقال له: فهناك هذين الدرهمين فأعطه إياهما ومره أن يتجر بهما قال: فأخذهما رسول الله (ص) ثم خرج إلى صلاة الظهر وسعد قائم على باب حجرات رسول الله (ص) ينتظره، فلما رأى رسول الله (ص) قال: يا سعد أحسن التجارة؟ فقال له سعد: والله ما أصبحت أملك مالا أتجر به، فأعطاه النبي (ص) الدرهمين وقال له: اتجر بهما وتصرف لرزق الله، فأخذهما سعد ومضى مع النبي (ص) حتى صلى معه الظهر والمصر، فقال له النبي (ص): قم فاطلب الرزق فقد كنت بحالك مفتتماً يا سعد، قال: فأقبل سعد لا يشتري بدرهم شيئاً إلا باعه بدرهمين، ولا يشتري شيئاً بدرهمين إلا باعه بأربعة دراهم، فأقبلت الدنيا على سعد، ففكر متاعه وماله وعظمت تجارته فانخذ على باب المسجد موضعاً وجلس فيه فجمع تجارته إليه، وكان رسول الله (ص) إذا أقام بلال للصلاة يخرج وسعد مشغول بالدنيا لم يتطهر ولم يتهيا كما كان يفعل قبل أن يتشاغل بالدنيا، فكان النبي (ص) يقول: يا سعد شغلتك الدنيا عن الصلاة، فكان يقول: ما أصنع أضيع مالي، هذا رجل قد بعته فأريد أن أستويه منه، وهذا رجل قد اشتريت منه فأريد أن أوفيه، قال: فدخّل رسول الله (ص) من أمر سعد غم أشد من غمه بفقره فهبط عليه جبرائيل (ع) فقال: يا محمد، إن الله قد علم غمك بسعد فأيهما أحب إليك: حاله الأولى أو حاله هذه؟ فقال له النبي (ص): يا جبرائيل، بل حاله الأولى قد أذهب دنياه بأخرته، فقال له جبرائيل (ع): إن حب الدنيا والأموال فتنة ومشغلة عن الآخرة، قل لسعد: يرد عليك الدرهمين اللذين دفعتهما إليه فإن أمره سيصير إلى الحالة التي كان عليها أولاً، قال: فخرج النبي (ص) فمّر بسعد فقال له: يا سعد أما تريد أن ترد علي الدرهمين اللذين أعطيتكما؟ فقال سعد: بلى ومائتين، فقال له: لست أريد منك يا سعد إلا الدرهمين، فأعطاه سعد درهمين قال: فأدبرت الدنيا على سعد حتى ذهب ما كان جمع وعاد إلى حاله التي كان عليها^(١).

(١) الكليني: الكافي: ٥، ٢١٢، باب النوادر ص ٣٠٤.

العلامة المجلسي: بحار الأنوار: ج ٢٢ ص ١٢٢ ح ٩٢٢ باب ٢٧ ما جرى بينه وبين أهل الكتاب، نقلاً عن الكافي.

٥ - كتاب العقيدة

باب التطهير:

(٢٢٥). ١. علي بن إبراهيم، عن أبيه، عن ابن أبي عمير، عن هشام بن سالم، عن أبي عبد الله (ع) قال: من الحنيفية الختان^(١).

(١) الكليني: الكافي: ٦: ٢٦٠، باب التطهير ص ٢٤.
الحر العاملي: وسائل الشيعة: ج ٢١ ص ٤٢٤ ح ٢٧٥١٤ ب ٥٢ وجوب ختان الصبي.

6 - كتاب الأطعمة

باب صيد السمك :

(٢٢٦) . ١ - علي بن إبراهيم، عن أبيه، عن ابن أبي عمير، عن هشام بن سالم، عن سليمان ابن خالد قال: سألت أبا عبد الله (ع) عن الحيتان التي يصيدها المجوسي، فقال: إن علياً (ع) كان يقول الحيتان والجراد ذكي^(١).

باب لحوم الجلالات وبيضهن والشاة تشرب الخمر :

(٢٢٧) . ١ - محمد بن يحيى، عن أحمد بن محمد، عن علي بن الحكم، عن هشام بن سالم، عن أبي حمزة، عن أبي عبد الله (ع) قال: لا تأكلوا لحوم الجلالات وهي التي تأكل المذرة وإن أصابك من عرقها فاغسله^(٢).

(١) الكليني: الكافي: ٦، ٢١٧، باب صيد السمك ص ٢١٦.

تهذيب الأحكام: ج ٩ ص ١٠ ح ٢٧ ب ١ الصيد والزكاة.

الاستبصار: ج ٤ ص ٦٣ ب ٤٠ صيد المجوسي للسمك.

الحر المأملي: وسائل الشريعة: ج ٢٤ ص ٧٦ ح ٢٠٢٩ ب ٣٢ إباحة صيد المجوسي وسائر الكفار.

(٢) الكليني: الكافي: ٦، ٢٥٠، باب لحوم الجلالات وبيضهن والشاة تشرب الخمر.

تهذيب الأحكام: ج ٩ ص ٤٥ ح ١٨٨ ب ١ الصيد والزكاة.

الاستبصار: ج ٤ ص ٧٦ ب ١ كراهية لحوم الجلالات.

الحر المأملي: وسائل الشريعة: ج ٢٤ ص ١٦٤ ح ٢٠٢٤٥ ب ٢٧ تحريم لحوم الدواب.

عوالي الألباني: ج ٢ ص ٥٢ ح ١٤٩ باب الطهارة.

ملاحظة: والجلالات: هي الحيوانات التي تنتهي المذرة محضاً حتى نمت بها، بأن نبت لحمها واشتد عظمها. وإن ذهب بعضهم إلى عدم اشتراط تمضخ الغذاء بالمذرة بل اكتفى أن تكون أكثره هذا. موسوعة الكتب الأربعة لا أحاديث النبي والعترة، فروع الكليني: الكافي: ٦، ص ٢٦٦، تحقيق محمد جعفر شمس الدين.

باب أكل الطين :

(٢٢٨) . ١ - عدة من صحابنا، عن أحمد بن محمد، عن الحسن بن علي، عن هشام بن سالم، عن أبي عبد الله (ع) قال: إن الله عز وجل خلق آدم من الطين فحرم أكل الطين على ذريته^(١).

باب أنس الرجل في منزل أخيه (آداب الضيف):

(٢٢٩) . ١ - علي بن إبراهيم، عن أبيه، عن ابن أبي عمير، عن هشام بن سالم، عن أبي عبد الله (ع) قال: إذا أتاك أخوك فاته بما عندك وإذا دعوته فتكلف له^(٢).

باب أكل الرجل في منزل أخيه :

(٢٤٠) . ١ - علي بن إبراهيم، عن أبيه، عن ابن أبي عمير، عن هشام بن سالم، قال: دخلنا مع ابن أبي يعفور على أبي عبد الله (ع) ونحن جماعة، فدعا بالفداء فتفدينا وتفدى معنا، وكنت أحدث القوم سنا فجعلت أقصر وأنا أكل فقال لي: كل أما علمت أنه تعرف مودة الرجل لأخيه بأكله من طعامه^(٣).

باب الوالائم :

(٢٤١) . ١ - أحمد بن محمد، عن الهيثم بن أبي مسروق، عن هشام بن سالم، عن أبي عبد

(١) الكليني: الكافي: ٦. ٢٦٥. باب أكل الطين ...

الصدوق: المحاسن: ج ٢ ص ٥٦٥ ح ٩٧٢ ب ١٢٧ باب أكل الطين.

تهذيب الأحكام: ج ٩ ص ٨٩ ح ١١٥ ب ٢ الذبائح والأطعمة.

الحر العاملي: وسائل الشريعة: ج ٢٤ ص ٢٢١ ح ٣٠٢٩ ب ٥٨٨ تحريم أكل الطين.

(٢) الكليني: الكافي: ٦. ٢٧٦. باب أنس الرجل في منزل أخيه

الحر العاملي: وسائل الشريعة: ج ٢٤ ص ٢٧٨ ح ٣٠٥٢٩ ب ٢٢ يستحب للضيف.

العلامة المجلسي: بحار الأنوار: ج ٧٢ ص ٤٥٢ ح ٩١ آداب الضيف نقلاً عن الصدوق: المحاسن.

الصدوق: المحاسن: ج ٢ ص ٤١٠ ح ١٢٨ ب ١٦ الاحتشاد.

(٣) الكليني: الكافي: ٦. ٢٧٨. باب

الحر العاملي: وسائل الشريعة: ج ٢٤ ص ٢٨٢ ح ٣٠٥٥٢ ب ٢٥ استحباب إجابة الأكل.

الحر العاملي: وسائل الشريعة: ج ٢٤ ص ٢٨٦ ح ٣٠٥٥٩ ب ٢٥ استحباب إجابة الأكل.

الحر العاملي: وسائل الشريعة: ج ٢٤ ص ٢٨٦ ح ٣٠٥٥٨ ب ٢٥ استحباب وفيه تفرقة الألفاظ.

العلامة المجلسي: بحار الأنوار: ج ٧٢ ص ٤٤٩ ح ٦ ب ٩٠ جودة الأكل نقلاً عن الصدوق: المحاسن.

الصدوق: المحاسن: ج ٢ ص ٤١٢ ح ١٥٦ ب ١٩ جودة الأكل، مع اختلاف يسير.

نفس المصدر: ج ٢ ص ٤١٢ ح ١٦٠ ب ١٩ جودة الأكل.

الله (ع) أنه قال: لا تجب الدعوة إلا في أربع: العرس والخرس والإياب والأعذار^(١).

باب التسمية والتحميد والدعاء على الطعام:

(٣٤٤) ١. علي بن إبراهيم، عن أبيه، عن ابن أبي عمير، عن هشام بن سالم، عن أبي عبد الله (ع) قال: كان أبي (ع) يقول: الحمد لله الذي أشبعنا في جائعين، وأروانا في ظمأئين، وآوانا في ضائمين، وحملنا في راجلين، وأمتنا في خائفين، وأخدمنا في عاذنين^(٢).

باب أن من لم يأكل اللحم أربعين يوماً:

(٣٤٤) ١. علي بن إبراهيم، عن أبيه، عن ابن أبي عمير، عن هشام بن سالم، عن أبي عبد الله (ع) قال: اللحم ينبت اللحم، ومن ترك اللحم أربعين يوماً ساء خلقه، ومن ساء خلقه فأذنوا في أذنه^(٣).

باب كراهية أكل لحم الغريض يعني النية:

(٣٤٤) ١. محمد بن يحيى، عن أحمد بن محمد، عن علي بن الحكم، عن هشام بن سالم، قال: سألت أبا عبد الله (ع) عن أكل لحم النية؟ فقال: هذا طعام السباع^(٤).

(١) الكليني: الكافي: ٦، ٢٨١. باب الولائم.

الحر العاملي: وسائل الشيعة: ج ٢٤ ص ٣١٠ ح ٢٠٦٢٨ ب ٢٢ استحباب الوليمة.

(٢) الكليني: الكافي: ٦، ٢٩٥. باب التسمية والتحميد والدعاء على الطعام.

الحر العاملي: وسائل الشيعة: ج ٢٤ ص ٣٥٧ ح ٢٠٧٦٨ ب ٥٩ استحباب الدعاء.

العلامة المجلسي: بحار الأنوار: ج ٦٢ ص ٢٧٧ ح ٢٤ ب ١١ وفيه (روى بعضهم وأظننا في ضاحين). نفس المصدر: ذيل الحديث.

الصدوق: المحاسن: ج ٢ ص ٤٣٦ ح ٢٨٠ ب ٣٤ القول قبل الطعام.

(٣) الكليني: الكافي: ٦، ٣٠٩. باب أن من لم يأكل اللحم أربعين يوماً.

الحر العاملي: وسائل الشيعة: ج ٢٥ ص ٤٠ ح ٣١١٠٦ ب ١٢ كراهية ترك أكل اللحم.

الحر العاملي: وسائل الشيعة: ج ٢٤ ص ٣٩٥ ح ٣٠٨٧٤ ب ٨٨ كراهية ترك اللحم.

العلامة المجلسي: بحار الأنوار: ج ٦٢ ص ٦٧ ح ٤٢ ب ١٤ فضل اللحم والشحم، نقلاً عن الصدوق: المحاسن.

العلامة المجلسي: بحار الأنوار: ج ٨١ ص ١٥١ ح ٤٥ ب ١٣ الأذان والاقامة نقلاً عن الصدوق: المحاسن.

الصدوق: المحاسن: ج ٢ ص ٤٦٥ ح ٤٣٣ ب ٥٥.

(٤) الكليني: الكافي: ٦، ٣١٤. باب كراهية أكل لحم الغريض يعني النية.

الحر العاملي: وسائل الشيعة: ج ٢٤ ص ٣٩٦ ح ٣٠٨٧٥ ب ٨٩ كراهية أكل اللحم الغريض.

الحر العاملي: وسائل الشيعة: ج ٢٤ ص ٣٩٩ ذيل الحديث ب ٩١ نقلاً عن الصدوق: المحاسن.

العلامة المجلسي: بحار الأنوار: ج ٦٢ ص ٧١ ح ٦٣ ب ١٤ فضل اللحم والشحم.

الصدوق: المحاسن: ج ٢ ص ٤٦٠ ح ٤٦٠ ب ٥٩.

باب الطبخ:

(٢٤٥) ١. علي بن إبراهيم، عن أبيه، عن ابن أبي عمير، عن هشام بن سالم، عن أبي عبد الله (ع) قال: اللحم باللبن مرق الأنبياء (ع)^(١).

باب الثريد:

(٢٤٦) ١. علي بن إبراهيم، عن أبيه، عن ابن أبي عمير، عن هشام بن سالم، عن سلمة بن محرز قال: قال لي أبو عبد الله (ع): عليك بالثريد فإنني لم أجد شيئاً أوفق منه^(٢).

باب فضل الملح:

(٢٤٧) ١. علي بن إبراهيم، عن أبيه، عن ابن أبي عمير، عن هشام بن سالم، عن أبي عبد الله (ع) قال: قال رسول الله (ص) لعلي (ع): يا علي افتتح طعامك بالملح واختم بالملح، فإن من افتتح طعامه بالملح وختم بالملح عوفي من اثنين وسبعين نوعاً من أنواع البلاء منه: الجذام والجنون والبرص^(٣).

(١) الكليني: الكافي: ٦: ٣١٦. باب الطبخ

الحر العاملي: وسائل الشريعة: ج ٢٥ ص ٦٠ ح ٢١١٧٨ ب ٢٥ باب اللحم باللبن.

الحر العاملي: وسائل الشريعة: ج ٢٥ ص ٦٠ ح ٢١١٧٤ ب ٢٥ اللحم باللبن، مع اختلاف في اللفاظ.

الحر العاملي: وسائل الشريعة: ج ٢٥ ص ٥٨ ح ٢١١٦٩ ب ٢٥ اللحم باللبن.

الحر العاملي: وسائل الشريعة: ج ٢٥ ص ٥٩ ذيل الحديث ب ٢٥ نقلاً عن الصدوق: المحاسن.

العلامة المجلسي: بحار الأنوار: ج ٦٣ ص ٦٩ ح ٥٥ ب ١٤ فضل اللحم والشحم.

العلامة المجلسي: بحار الأنوار: ج ١١ ص ٦٧ ح ١٧ ب ٦٧ نقض خواتمهم وأشغالهم.

العلامة المجلسي: بحار الأنوار: ج ٦٣ ص ٦٨ ح ٤٦ ب ١٤ فضل اللحم والشحم.

الصدوق: المحاسن: ج ٢ ص ٤٦٦ ح ٤٣٨ ب ٥٥.

الصدوق: المحاسن: ج ٢ ص ٤٦٨ ح ٤٤٧ ب ٥٥.

(٢) الكليني: الكافي: ٦: ٣١٧. باب الثريد

الحر العاملي: وسائل الشريعة: ج ٢٥ ص ٦٣ ح ٢١١٨٨ ب ٢٨ باب أكل الثريد.

الصدوق: المحاسن: ج ٢ ص ٤٠٢ ح ٩٧ ب ١٦ الثريد وفيه (قوة لي منه) بدل أوفق منه.

العلامة المجلسي: بحار الأنوار: ج ٦٣ ص ٨١ ح ٧ ب ١٦ الثريد، نقلاً عن الصدوق: المحاسن.

(٣) الكليني: الكافي: ٦: ٣٢٦. باب فضل الملح ... ص ٣٢٥.

الحر العاملي: وسائل الشريعة: ج ٢٤ ص ٤٠٣ ح ٢٠٨٩٥ ب ٩٥ استحباب الابتداء بالملح.

العلامة المجلسي: بحار الأنوار: ج ٦٣ ص ٢٩٨ ح ١٨ ب ١٢ الملح وفضل الافتتاح.

الصدوق: المحاسن: ج ٢ ص ٥٩٢ ح ١٠٨ ب ١٩ باب الملح.

باب الخل :

(٢٤٨) . ١ - علي بن إبراهيم ، عن أبيه ، عن ابن أبي عمير ، عن هشام بن سالم ، عن سليمان بن خالد عن أبي عبد الله (ع) قال: الخل يشد العقل^(١) .

باب الخل والزيت :

(٢٤٩) . ١ - عن ابن أبي عمير ، عن هشام بن سالم ، عن أبي عبد الله (ع) قال: ما أقمر بيت فيه الخل والزيت^(٢) .

باب العسل :

(٢٥٠) . ١ - علي بن إبراهيم ، عن أبيه ، عن ابن أبي عمير ، عن هشام بن سالم ، عن أبي عبد الله (ع) قال: كان رسول الله (ص) يحب العسل^(٣) .

(٢٥١) . ٢ - عن ابن أبي عمير ، عن هشام بن سالم وحمام ، عن زرارة ، عن أبي عبد الله (ع) قال: كان رسول الله (ص) يحب العسل ، وكان بمض نسائه يأتيه به ، فقالت له إحداهن: إنني ربما وجدت منك الرائحة فتكره^(٤) .

(١) الكليني: الكافي: ٦، ٢٢٩، باب الخل ...

الحر العاملي: وسائل الشيعة: ج ٢٥ ص ٨٨ ح ٢١٢٧١ ب ٤٤ استحباب أكل الخل والزيت.
العلامة المجلسي: بحار الأنوار: ج ٦٣ ص ٢٠١ ح ١ ب ٤ الخل نقلاً عن الصدوق: المحاسن.
الصدوق: المحاسن: ج ٢ ص ٤٨٥ ح ٥٣٧ ب ٧١ باب الخل.

(٢) الحر العاملي: وسائل الشيعة: ٢٥، ٨٨، ٤٢، باب أكل الخل والزيت
الحر العاملي: وسائل الشيعة: ج ٢٥ ص ٩٢ ح ٢١٢٨٨ ب ٤٤ استحباب أكل الخل، وليس فيه كلمة (الزيت).
العلامة المجلسي: بحار الأنوار: ج ٦٣ ص ١٨١ ح ١٢ ب ٩٠ باب الزيت وما يعمل.
الصدوق: المحاسن: ج ٢ ص ٥٢٤ ح ٤٨٢ ب ٦٩ الخل والزيت.
م: ج ٢ ص ٤٨٦ ح ٥٤٦ ب ٧١ الخل (مع اختلاف يسير).

العلامة المجلسي: بحار الأنوار: ج ٦٣ ص ٢٠٢ ح ٨ ب ٤ الخل (مع اختلاف يسير).
(٣) الكليني: الكافي: ج ٦ ص ٣٢٢ ح ٣ باب العسل.

الصدوق: المحاسن: ج ٢ ص ٤٩٩ ح ٦١٧ باب ٨١ العسل.
الحر العاملي: وسائل الشيعة: ٢٥، ٩٧، ٢١٣٠٨ ب ٤٩ باب أكل العسل والاستشفاء به.
(٤) العلامة المجلسي: بحار الأنوار: ٦٣، ٢٩٢، باب ٢ العسل ص ٢٨٨.
الصدوق: المحاسن: ج ٢ ص ٤٩٩ ح ٦١٧ ب ٨١ العسل.

باب العنب:

(٢٥٢) . ١ - علي بن إبراهيم، عن أبيه، عن ابن أبي عمير، عن هشام بن سالم قال: كان علي بن الحسين (ع) يمجبه العنب، فكان يوماً صائماً فلما أفطر كان أول ما جاء العنب أته أم ولد له بمنقود عنب فوضعت بين يديه، فجاء سائل فدفعه إليه، فندست أم ولده إلى السائل فاشتريته منه، ثم أته به فوضعت بين يديه، فجاء سائل آخر فأعطاه إياه، ففعلت أم الولد كذلك، ثم أته به فوضعت بين يديه فجاء سائل آخر فأعطاه ففعلت أم الولد مثل ذلك، فلما كان في المرة الرابعة أكله (ع)^(١).

باب الرمان:

(٢٥٣) . ١ - علي بن إبراهيم، عن أبيه، عن ابن أبي عمير، عن هشام بن سالم، عن أبي عبد الله (ع) قال: سمعته يقول: من أكل رمانة على الريق أنارت قلبه أربعين يوماً^(٢).

باب الخلال:

(٢٥٤) . ١ - علي بن إبراهيم، عن أبيه، عن ابن أبي عمير، عن هشام بن سالم قال: قال أبو عبد الله (ع) قال رسول الله (ص): نزل جبرائيل (ع) علي بالخلخال^(٣).

(١) الكشي: الكلث: ٦ . ٣٥٠ . باب العنب

الحر العاملي: وسائل الشريعة: ج ٢٥ ص ١٤٨ ح ٣١٤٧٥ ب ٨٢ باب العنب.
العلامة المجلسي: بحار الأنوار: ج ٦٣ ص ١٤٨ ح ٤ ب ٥٥ مكارم أخلاقه وفيه (في الرابع أكله)، نقلاً عن الصدوق: المحاسن.

الصدوق: المحاسن: ج ٢ ص ٥١٧ ح ٨٦٢ ب ١١٢ باب العنب مع اختلاف بسير.
العلامة المجلسي: بحار الأنوار: ج ٤٦ ص ١٣٧ ح ١٣٧ ص ٢٧ ب ٨ أحوال أهل زمانه، نقلاً عن المفيد: الاختصاص.

(٢) الكشي: الكلث: ٦ . ٣٥٤ . باب الرمان ... ص ٣٥٢.

الحر العاملي: وسائل الشريعة: ج ٢٤ ص ٤١٨ ح ٣٠٩٤٢ ب ١٠٢ استحباب أكل الرمان.
العلامة المجلسي: بحار الأنوار: ج ٦٣ ص ١٦١ ح ٣٥ ب ٧ فضل الرمان وأنواعه.

الصدوق: المحاسن: ج ٢ ص ٥٤٤ ح ٨٤٧ ب ١١١ باب الرمان.

(٣) الكشي: الكلث: ٦ . ٣٧٦ . باب الخلال ...

الحر العاملي: وسائل الشريعة: ج ٢٤ ص ٤٢٠ ح ٣٠٩٤٩ ب ١٠٤ استحباب تحصيل الأسنان.
العلامة المجلسي: بحار الأنوار: ج ٦٣ ص ٤٣٩ ح ١٠ ب ٢٣ الخلال وآدابه.

الصدوق: المحاسن: ج ٢ ص ٥٥٨ ح ٩٢٦ ب ١٢٣ الخلال والسؤال.

باب بيع الثمار:

(٢٥٥) ١. الحسين بن سعيد، عن النضر بن سويد، عن هشام بن سالم وعلي بن النعمان، عن ابن مسكان جميعاً، عن سليمان بن خالد قال: قال أبو عبد الله (ع): لا تشتري النخل حولاً واحداً حتى يطعم وإن شئت أن يتاعه سنتين فافعل^(١).

باب تحريم الحبوب:

(٢٥٦) ١. العياشي في تفسيره، عن هشام بن سالم، عن أبي عبد الله (ع) في قول الله تبارك وتعالى: ﴿وَمِمَّا الَّذِيْنَ أَوْتُوا الْكِتَابَ حَلْ لَكُمْ﴾، قال: العدى والحبوب وأشباه ذلك يعنى من أهل الكتاب^(٢).

باب شهوة الطعام:

(٢٥٧) ١. محمد بن يعقوب، عن علي بن إبراهيم، عن أبيه، عن ابن أبي عمير، عن هشام بن سالم، عن زرارة، عن أبي جعفر (ع) قال: إن الله عز وجل خلق ابن آدم أجوف^(٣).

باب الطعام الحار:

(٢٥٨) ١. عن ابن أبي عمير، عن هشام بن سالم ومحمد بن حكيم، عن أبي عبد الله (ع) قال: الطعام الحار غير ذي بركة^(٤).

(١) الاستبصار: ٢- ٨٥، ٥٨. باب متى يجوز بيع الثمار؟
الحر العاملي: وسائل الشريعة: ج ١٨ ص ٢١٢ ح ٢٢٥١٩ ب ١ كراهة بيعها عاماً واحداً.
تهذيب الأحكام: ج ٧ ص ٨٨ ح ١٧ ب ٧ ب بيع الثمار.
(٢) الحر العاملي: وسائل الشريعة: ج ٢٤ ص ٢٠٥ ح ٣٠٢٥٠ ب ٥١ تحريم الحبوب والبقول.
الحر العاملي: وسائل الشريعة: ج ٢٤ ص ٢٠٥ ح ٣٠٢٥٢ ب ٥١ تحريم الحبوب.
نفس المصدر: ج ٢٤ ص ٢٠٥ ح ٣٠٢٥٢ ب ٥١ تحريم الحبوب.
من لا يحضره الفقيه: ج ٣ ص ٣٤٧ ح ٤٢١٩ ب ١ باب الصيد والذبايح.
تهذيب الأحكام: ج ٩ ص ٨٨ ح ١٠٩ ب ٢ باب الذبايح والأطعمة.
العلامة المجلسي: بحار الأنوار: ج ٦٣ ص ٢٤ ب ٩ ذبايح الكفار من أهل الكتاب.
تفسير العياشي: ج ١ ص ٢٩٦ ح ٣٧ (٥) سورة المائدة.
(٣) الحر العاملي: وسائل الشريعة: ج ٢٤ ص ٢٢١ ح ٤٢. باب وجوب الأكل والشرب عند الضرورة.
العلامة المجلسي: بحار الأنوار: ج ٦٣ ص ٣١٢ ب ١ أن ابن آدم أجوف، نقلاً عن الصدوق: المحاسن: الصدوق: ج ٢ ص ٢٩٦ ح ٦٨ ب ٣ شهوة الطعام.
(٤) العلامة المجلسي: بحار الأنوار: ج ٦٣ ص ٤٠٢، باب ١٤. النهي عن أكل الطعام الحار.
الصدوق: المحاسن: ج ٢ ص ٤٠٧ ح ١١٩ ب ١٢ الطعام الحار.

باب جودة الأكل في منزل أخيك :

(٢٥٩) . ١ . عن أبي عمير، عن هشام بن سالم قال: سمعت أبا عبد الله (ع) وهو يقول لرجل كان يأكل: أما علمت أنه يعرف حب الرجل أخاه بكثرة أكله عنده^(١)؟

باب اللحم :

(٢٦٠) . ١ . عن أبي عمير، عن هشام بن سالم وغير واحد، عن أبي عبد الله (ع) قال: شكنا نبي من الأنبياء إلى الله الضمف فأوحى الله إليه كل اللحم باللبن^(٢).

باب الحيتان والسماك :

(٢٦١) . ١ . عن ابن أبي عمير، عن هشام بن سالم، عن أبي عبد الله (ع) قال: أكل الحيتان يورث السل^(٣).

باب العلة التي من أجلها خلق الذباب :

(٢٦٢) . ١ . عن الحسين بن أحمد بن إدريس، عن أبيه، عن محمد بن أبي الصهبان، عن ابن أبي عمير، عن هشام بن سالم، عن أبي عبد الله (ع) قال: لولا ما يقع من الذباب على طعام الناس ما وجد منهم إلا مجذوماً^(٤).

باب الأرز :

(٢٦٣) . ١ . عن أبي عمير، عن هشام بن سالم، عن أبي عبد الله (ع) قال: مرضت مرضاً

-
- (١) العلامة المجلسي: بحار الأنوار: ج ٧٢ ص ٤٤٨ ب ٢ ج ٩٠ جودة الأكل.
الصدوق: المحاسن: ج ٢ ص ٤١٢ ح ١٥٥ ب ١٩٤ جودة الأكل.
الصدوق: المحاسن: ج ٢ ص ٤١٢ ح ١٥٦ ب ١٩٥ جودة الأكل - لا منزل أخيك.
(٢) الصدوق: المحاسن: ج ٢ ص ٤٦٧ . ٥٥ . باب ... ص ٤٦٤ .
العلامة المجلسي: بحار الأنوار: ج ٦ ص ٦٨ ح ٤٨٨ ب ١٤ .
(٣) الحر العاملي: وسائل الشريعة: ج ٢٥ ص ٧٨ . ٢٨ . باب كراهة إدمان أكل السمك.
العلامة المجلسي: بحار الأنوار: ج ٢ ص ٢٠٨ ح ٤٧ ب ٤ الجراد والسمك.
الصدوق: المحاسن: ج ٢ ص ٤٧٦ ح ٤٨٩ ب ٦٦ الحيتان والسمك.
(٤) العلامة المجلسي: بحار الأنوار: ج ٦١ ص ٣١٢ . ١٢ . الذباب والبق والبرغوث.
الصدوق: علل الشرائع: ج ٢ ص ٤٩٦ ح ٢ ب ٢٤٩ العلة التي من أجلها خلق الذباب.

شديداً فأصابني بطن فذهب جسمي فأمرت بأرز فقلبي، ثم جعلته سويقاً، فكنت أخذه فرجع إلي جسمي^(١).

باب إكرام الطعام ومدح اللبنة:

(٢٦٤). ١. المحاسن، عن أبيه، عن ابن أبي عمير، عن هشام بن سالم، عن شهاب بن عبيد ربه قال: قال أبو عبد الله (ع): اعمل طعاماً وتذوق فيه وادع عليه أصحابك^(٢).

باب تحريم شرب الخمر:

(٢٦٥). ١. العياشي في تفسيره، عن هشام بن سالم، عن أبي عبد الله (ع) قال: سمعته يقول: بينما حمزة بن عبد المطلب وأصحاب له على شراب لهم يقال له: السكركة، قال: فتذاكروا الشريف، فقال لهم حمزة: كيف لنا به؟ فقالوا: هذه ناقة ابن أخيك علي (ع) فخرج إليها فتحرمها ثم أخذ كبدها وسنامها فادخله عليهم قال: وأقبل علي (ع) فأبصر ناقته فدخله من ذلك فقيل له: عمك حمزة صنع هذا، قال: فذهب ألى النبي (ص) فشكا ذلك إليه، قال: فأقبل معه رسول الله (ص) فقيل لحمزة: هذا رسول الله (ص) بالباب، فخرج حمزة وهو مفضب، فلما رأى رسول الله (ص) الفضب في وجهه انصرف، قال: فقال له حمزة: لو أراد ابن أبي طالب أن يقودك بزماء فعل فدخل حمزة منزله وانصرف النبي (ص) قال: وكان قبل أحد، قال: فأنزل الله تحريم الخمر فأمر رسول الله (ص) بأنيتهم فأكفيت. الخبر^(٣).

(١) الحر العاملي: وسائل الشريعة: ٢٥، ١٢٥، ٦٦. باب أكل الأرز والتداوي به مع....

الصدوق: المحاسن: ج ٢ ص ٥٠٢ ح ٦٣٢ ب ٨٣ أبواب الحبوب باب الأرز.

العلامة المجلسي: بحار الأنوار: ج ٥٩ ص ١٧٤ ح ٥٦٣ علاج البطش، نقلاً عن الصدوق: المحاسن.

(٢) العلامة المجلسي: بحار الأنوار: ٦٣، ٣١٧، ٢، باب إكرام الطعام ومدح اللبنة منه.

(٣) النوري: مستدرک الوسائل: ١٧، ١٩، ٥٠، باب تحريم شرب الخمر ص ٢.

الحر العاملي: وسائل الشريعة: ج ٢٥ ص ٣٠٦ ح ٣١٩٧٢ ب ٩ تحريم شرب الخمر.

العلامة المجلسي: بحار الأنوار: ج ٧٦ ص ١٤٤ ح ٥٨، ٨٦ حرمة شرب الخمر وعلتها، نقلاً عن تفسير العياشي. وأيضاً راجع

الرواية رقم (١٠٨) باب علي وغزوة أحد من هذا المسند.

7 - كتاب الأشربة

باب شارب الخمر:

(٣٦٦) ١ - علي بن إبراهيم، عن أبيه ومحمد بن إسماعيل، عنه الفضل بن شاذان جميعاً، عن ابن أبي عمير، عن حفص بن البختري ودرست وهشام بن سالم جميعاً، عن عجلان أبي صالح قال: سمعت أبا عبد الله (ع) يقول: قال الله عز وجل: من شرب مسكراً أو سقاء صبيلاً لا يعقل سقيته من ماء الحميم معذباً أو مفضوراً له، ومن ترك المسكر ابتغاء مرضاتي أدخلته الجنة وسقيته من الرحيق المختوم وفعلت به من الكرامة ما أفعل بأوليائي^(١).

(٣٦٧) ٢ - علي، عن أبيه، عن النضر بن سويد، عن هشام بن سالم، عن سليمان بن خالد، عن أبي عبد الله (ع) قال: من شرب شربة من خمر لم يقبل الله منه صلواته أربعين يوماً^(٢).

باب كراهة الشرب بنفس واحد:

(٣٦٨) ١ - عن النضر بن سويد، عن هشام بن سالم، عن سليمان بن خالد قال: سألت أبا عبد الله (ع) عن الرجل يشرب بالنفس الواحد قال: يكره ذلك وذلك شرب الهيم، قال: وما الهيم قال: الإبل^(٣).

(١) الكليني: الكلثة: ٣٩٧، ٦. باب شارب الخمر ص ٢٩٥. الحر العاملي: وسائل الشيعة: ج ٢٥ ص ٣٠٨ ح ٣١٩٧٥ ب ١٠ لا يجوز سقي الخمر صبيلاً.

(٢) الكليني: الكلثة: ٤٠١، ٦. باب آخر منه ص ٤٠٠. الحر العاملي: وسائل الشيعة: ج ٢٥ ص ٢٩٨ ح ٣١٩٥٣ ب ٩ تحريم شرب الخمر. الحر العاملي: وسائل الشيعة: ج ٢٥ ص ٢٢١ ح ٣٢٠١٥ ب ١٣ ثبوت الكفر والارتداد باستئصال شرب الخمر.

نفس المصدر: ذيل ح نقلاً عن البرقي في الصدوق: المحاسن. الحر العاملي: وسائل الشيعة: ج ٢٥ ص ٢٢٠٦ ب ١٦ تحريم الإصدار على شرب الخمر. تهذيب الأحكام: ج ٩ ص ١٠٨ ح ٢٠٢ ب ٢ الذبائح والأطعمة. العلامة المجلسي: بحار الأنوار: ج ٧ ص ١٢٨ ذيل ح ٤٠ ب ٨٦ حرمة شرب الخمر، نقلاً عن الصدوق: المحاسن. الصدوق: المحاسن: ج ١١ ص ١٢٥ ح ١٤٢ ب ٧ عقاب شارب الخمر. العلامة المجلسي: بحار الأنوار: ج ٧٦ ص ١٢٨ ب ٨٩ ح ٤٠ حرمة شرب الخمر، نقلاً عن ثواب الأعمال. ثواب الأعمال: ج ١ ص ٢٤٢ عقاب الجنانة والسرقة. الصدوق: المحاسن: ج ١ ص ١٢٥ ح ١٤٢ ب ٧٠ عقاب شارب الخمر.

(٣) تهذيب الأحكام: ٢٠٩، ٩. باب الذبائح والأطعمة وما يحل. الحر العاملي: وسائل الشيعة: ج ٢٥ ص ٢٤٥ ح ٣١٨١١ ب ٩ كراهة الشرب بنفس واحد.

٨ - كتاب الزي والتجمل والمروعة

باب الخواتيم:

(٣٦٩). ١. علي بن إبراهيم، عن أبيه، عن ابن أبي عمير، عن هشام بن سالم، عن أبي عبد الله (ع) قال: كان خاتم رسول الله (ص) من ورق^(١).

باب تشمير الثياب:

(٣٧٠). ١. علي بن إبراهيم، عن أبيه، عن ابن محبوب، عن هشام بن سالم، عن أبي بصير، عن أبي جعفر (ع) أن النبي (ص) أوصى رجلاً من بني تميم فقال له: إياك وأسبيل الأزار والقميص فإن ذلك من المخيلة والله لا يحب المخيلة^(٢).

باب قص الأظفار:

(٣٧١). ١. علي بن إبراهيم، عن أبيه، عن ابن أبي عمير، عن هشام بن سالم، عن أبي عبد الله (ع) قال: تقليم الأظفار يوم الجمعة يؤمن من الجذام والبرص والعمى وإن لم تحتج فحكما.

(١) الكليني: الكافي: ج ٦ ص ٤٦٨ ح ١ باب الخواتيم.

العلامة المجلسي: بهار الأنوار: ج ١٠٦ ص ١٢٢ ح ٤٧ ب٦ أسماؤه، نقلاً عن الكليني. الحر العاملي: وسائل الشيعة: ٥ - ٧٧ ح ٥٩٦٦ ب٤٦ باب استحباب التخنم بالفضة.

(٢) الكليني: الكافي: ج ٦ ص ٤٥٦ ح ٥ باب تشمير الثياب.

الحر العاملي: وسائل الشيعة: ج ٥ ص ٤١ ح ٥٨٤٨ ب٢٣ كراهة إسبال الثوب.

م: ن: ١٥ - ٣٨٢ ح ٢٠٨١١ ب٥٩ باب تحريم التجبر والتيه...

الصدوق: المحاسن: ج ١ ص ١٢٤ ح ١٤٠ ب٦٨ عقاب الخلاء وأسبيل الإزار، وفيه زيادة (وقال أبو عبد الله (ع): ما جاز الكبين لله الثوب، ففي النار، وقال (ع): ثلاث إذا كن في المرأة فلا تتحرج أبدانها إلا جهنم البذاء والخبلاء والفضر.

قال: وقال أبو عبد الله (ع) من قلم أظفاره وقص شاربه في كل جمعة ثم قال: بسم الله وبالله وعلى سنة محمد وآل محمد أعطي بكل قلامة وجزاة عتق رقبة من ولد إسماعيل^(١).
(٢٧٢). ٢. كتاب درست بن أبي منصور، عن هشام بن سالم عن أبي عبد الله (ع) قال: سأته عن جز الشعر وتقليم الأظفار، فقال (ع): لم يزد ذلك إلا مهوراً^(٢).

باب التجميل وإظهار النعمة:

(٢٧٢). ١. عن هشام بن سالم، عن أبي عبد الله (ع) قال: سمعته يقول: إذا هبطتم وادي مكة فالبسوا خلقان ثيابكم أو سمل ثيابكم أو خشن ثيابكم، فإنه لن يهبط وادي مكة أحد ليس في قلبه شيء من الكبر إلا غفر الله له فقال عبد الله بن أبي مرفور: ما حد الكبر؟ قال: الرجل ينظر إلى نفسه إذا لبس الثوب الحسن يشتهي أن يرى عليه ثم قال: «بل الإنسان على نفسه بصيرة».

باب السواك:

(٢٧٤). ١. عن ابن أبي عمير، عن هشام بن سالم وجميل، عن أبي عبد الله (ع) قال: قال رسول الله (ص): ما زال جبرائيل يوصيني بالسواك حتى خفت على سني^(٣).

(١) من لا يحضره الفقيه: ج ١ ص ١٢٦ ح ٣٠١ تقليم الأظفار، وفيه إلى حكما حكاً.

الكيفي: الكفا: ج ٦ ص ٤٩٠ ح ٢ باب قص الأظفار، ورد ما هو ضمن المكوفتين فقط.

الحر العاملي: وسائل الشيعة: ج ٧ ص ٣٥٥ ح ٩٥٦ ب ٢٢ استحباب تقليم الأظفار أو كلها.

م: ج ٧ ص ٩٥٦ بسند آخر نقلاً عن الكيفي.

م: ج ٧ ص ٣٦٢ ح ٩٥٨٧ ب ٣٥ باب ما يستحب أن يقال عند تقليم الأظفار نقلاً عن ثواب الأعمال والصدوق: الخصال.

العلامة المجلسي: بحار الأنوار: ج ٨٦ ص ٢٤٥ ح ١٢ ب ٤ أعمال يوم الجمعة نقلاً عن الصدوق: الخصال وثواب الأعمال.

العلامة المجلسي: بحار الأنوار: ج ٧٣ ص ١١٠ ح ٦٣ ب ١٢ اللحية والشوارب.

ثواب الأعمال: ج ١ ص ٢٢ ثواب تقليم الأظفار.

الصدوق: الخصال: ج ٢ ص ٣٩١ ح ٨٧ ما جاء في يوم الجمعة.

(٢) النوري: مستدرک الوسائل: ٢، ٦٠٨، ٥٣. باب طهارة الحديد....

النوري: مستدرک الوسائل: ج ١ ص ٢٤٠ ح ٢٤٤ ب ١٢ (أن تقليم الأظفار والحلق).

النوري: مستدرک الوسائل: ج ١ ص ٣٩٩ ح ٩٨١ ج ٣ ب ٣٤ باب استحباب حلق الرأس وفيه (طهارة) بدل (مهوراً).

(٣) الحر العاملي: وسائل الشيعة: ٢، ١٠١٢، ١٠١٢. باب تأكد استحبابه وعدم وجوبه.

العلامة المجلسي: بحار الأنوار: ج ٧٣ ص ١٢١ ح ٢٧ ب ١٨ السواك، نقلاً عن الصدوق: المحاسن.

الصدوق: المحاسن: ج ٢ ص ٥٦٠ ح ٩٤١ ب ١٢٣ الخلال والسواك.

الفصل الثالث الأحكام

- | | |
|---------------------------------------|-------------------------------------|
| ١٢ . كتاب الصيد . | ١ . كتاب الطهارة . |
| ١٣ . كتاب الذبائح . | ٢ . كتاب الحيض . |
| ١٤ . كتاب الدواجن . | ٣ . كتاب الجنائز . |
| ١٥ . كتاب الوصايا . | ٤ . كتاب الصلاة . |
| ١٦ . كتاب المواريث . | ٥ . كتاب الزكاة . |
| ١٧ . كتاب الحدود . | ٦ . كتاب الصيام . |
| ١٨ . كتاب الديات . | ٧ . كتاب الحج . |
| ١٩ . كتاب الشهادات . | ٨ . كتاب الجهاد . |
| ٢٠ . كتاب القضاء والأحكام . | ٩ . كتاب النكاح . |
| ٢١ . كتاب الأيمان والندور والكفارات . | ١٠ . كتاب الطلاق . |
| ٢٢ . كتاب الروضة . | ١١ . كتاب العتق والتدبير والكتابة . |

١ - كتاب الطهارة

باب صفة الغسل والوضوء قبله وبعده :

(٢٧٥) . ١ . هشام بن سالم، عن أبي عبد الله (ع) قال: قلت له: جملك فذاك، اغتسل في الكنيف الذي يبال فيه وعلي نمل سندية؟ فقال: إن كان الماء الذي يسيل من جسدك يصيب أسفل قدميك فلا تغسل قدميك^(١).

باب البول يصيب الثوب أو الجسد :

(٢٧٦) . ١ . علي بن إبراهيم، عن أبيه، عن ابن أبي عمير، عن هشام بن سالم، عن حكم ابن حكيم الصيرفي قال: قلت لأبي عبد الله (ع): أبول فلا أصب الماء وقد أصاب يدي شيء من البول فامسحه بالحاء أو التراب، ثم تمرق يدي فامسح وجهي أو بعض جسدي أو يصيب ثوبي، قال: لا بأس به^(٢).

(١) الشيخ الصدوق: من لا يحضره الفقيه: ١/ ٢٧٠ ح ٥٣ باب ارتعاد المكان للحدث والسنة... مع اختلاف يسير.
الحر العاملي: وسائل الشيعة: ج ١ ص ٢١٤ ح ٥٤٨ ب ٩ باب حكم الماء المستعمل في الغسل.
نفس المصدر: ج ١ ص ٢١٤ ح ٥٤٨ ذيل الحديث (بسنده آخر).
الشيخ الطوسي: تهذيب الأحكام: ج ١ ص ٣٣ ح ٥٨ ب ٦ (حكم الجنابة وصفة الطهارة).
الكافي: الكافي: ج ٣ ص ٤٤ ح ١١ باب صفة الغسل والوضوء قبله وبعده.
الحر العاملي: وسائل الشيعة: ج ٢ ص ٢٣٤ ح ٢٠٢ ب ٢٧ حكم غسل الرجلين بعد الغسل.
الحر العاملي: وسائل الشيعة: ج ٢ ص ٢٣٤ ذيل الحديث ب ٢٧ حكم غسل الرجلين (رواه بسند آخر).
العلامة المجلسي: بهار الأنوار: ج ٧٨ ص ٥٥ ب ٣٢ وجوب غسل الجنابة وعليه.
(٢) الكافي: الكافي: ٥٥٠٢ . ٢ . باب البول يصيب الثوب أو الجسد....
الشيخ الطوسي: تهذيب الأحكام: ج ١ ص ٢٥٠ ح ٧ ب ١١ باب تطهير الثياب.

باب النوادر (غسل مس الميت):

(٢٧٧). ١. أبو علي الأشمري، عن محمد بن عبد الجبار، عن صفوان، عن عبد الوهاب، عن محمد بن أبي حمزة، عن هشام بن سالم، عن إسماعيل الجعفي، عن أبي عبد الله (ع) قال: سأته عن مس عظم الميت، قال: إذا كان سنة فليس به بأس^(١).

باب المياه وطهرها ونجاستها:

(٢٧٨). ١. سأل هشام بن سالم أبا عبد الله (ع) عن السطح ييال عليه فتصيبه السماء فيكف فيصيب الثوب؟ فقال: لا بأس به ما أصابه من الماء أكثر منه^(٢).

باب تطهير الثياب وغيرها:

(٢٧٩). ١. محمد بن يعقوب، عن محمد بن يحيى، عن أحمد بن محمد، عن علي بن الحكم، عن هشام بن سالم، عن أبي عبد الله (ع) قال: لا تأكلوا لحوم الجلالة، فإن أصابك من عرقها فاغسله^(٣).

باب نجاسة الخنزير:

(٢٨٠). ١. عن ابن أبي عمير، عن هشام بن سالم، عن سليمان الإسكاف قال: سألت أبا عبد

(١) الكلبيني: الكلبي: ٢٢٠٢، با النوادر....

الحر العاملي: وسائل الشريعة: ج ٢ ص ٢٩٤ ح ٢٦٩٠ ب وجوب الفسل على من مس قطعة فط الشيخ الطوسي: تهذيب الأحكام: ج ١ ص ٢٧٧ ح ١٠١ ب ١١ (تطهير الثياب وغيرها).

الاستبصار: ج ١ ص ١٩٢ ح ٣ ب ١١٢ باب الثوب ج يصيب جسد الميت.

(٢) الشيخ الصدوق: من لا يحضره الفقيه: ٧٠١. باب المياه وطهرها ونجاستها.

الحر العاملي: وسائل الشريعة: ج ١ ص ١٤٤ ح ٢٠١ ب ٦ باب عدم نجاسة ماء المطر حال نزوله.

(٣) الحر العاملي: وسائل الشريعة: ١. ٢٢٣. ٦. باب كراهة سؤر الجلال....

الحر العاملي: وسائل الشريعة: ج ٢ ص ٤٢٢ ح ٤٠٥٢ ب ١٥ باب كراهة عرق الجلال.

الشيخ الطوسي: تهذيب الأحكام: ج ١ ص ٢٦٢ ح ٥٥ ب ١١ باب تطهير الثياب وغيرها.

الحلي: نزهة الناظر: ج ١ ص ١٩ فصل النجاسات.

الحلي: نزهة الناظر: ج ١ ص ٧١ فصل فيما يمشح مجاناً.

ابن أبي جمهور: عوالي اللآلي: ج ٢ ص ٩٢ ح ٩٦ باب الصلاة.

الله (ع) عن شعر الخنزير يخرز به؟ قال: لا بأس به، ولكن يفسل يده إذا أراد أن يصلي^(١).

باب الوضوء:

(٢٨٩) ١- عن أبي الفضل، قال: حدثنا أبو القاسم جعفر بن محمد العلوي الموسوي في منزله بمكة سنة ثمانين عشرة وثلاثمائة، قال: أخبرنا أحمد بن زياد، قال: حدثنا عبيد الله بن أحمد بن نهيك، قال: حدثنا محمد بن أبي عمير، عن هشام بن سالم، عن جعفر بن محمد، عن آبائه، عن علي (عليهم السلام)، قال: قال رسول الله (ص): من سره أن يكثر خير بيته فليتوضأ عند حضور طعامه، ومن توضأ قبل الطعام وبعده عاش في سعة من رزقه، وعوفي من البلاء في جسده، وزاد الموسوي في حديثه، قال هشام بن سالم: قال لي الصادق (ع): يا هشام بن سالم، الوضوء ها هنا غسل اليد قبل الطعام وبعده^(٢).

(١) الحر العاملي: وسائل الشيعة: ٢٤، ٢٣٨، ٦٥- باب حكم العمل بشعر الخنزير.

الشيخ الطوسي: تهذيب الأحكام: ج ٩ ص ٨٥ ح ٩٢ ب ٢ الذبائح والأطعمة.

الحر العاملي: وسائل الشيعة: ج ٣ ص ٤١٨ ح ٤٠٢٨ ب ١٢ نجاسة الخنزير.

(٢) الطوسي: أماليه: ١، ٥٩٠ (٢٥) مجلس يوم الجمعة السادس عشر من ...

الحر العاملي: وسائل الشيعة: ج ٢٤ ص ٣٢٨ ح ٣٠٧١٧ ب ٤٩ استحباب غسل اليدين قبل الطعام.

العلامة المجلسي: بحار الأنوار: ج ٦٣ ص ٣٦٤ ذيل الحديث باب ١٠ غسل اليد قبل الطعام وبعده (قطعة من الحديث).

م: ج ٦٣ ص ٣٦٤ ب ١٠ غسل اليد قبل الطعام.

2 - كتاب الحيض

باب غسل ثياب الحائض:

(٢٨٢). ١. محمد بن يحيى، عن أحمد بن محمد، عن ابن محبوب، عن هشام بن سالم، عن سورة بن كليب قال: سألت أبا عبد الله (ع) عن المرأة الحائض: أتغسل ثيابها التي ليستها في طمئتها؟ قال: تغسل ما أصاب ثيابها من الدم وتدع ما سوى ذلك، قلت له: وقد عرقت فيها؟ قال: إن العرق ليس من الحيض^(١).

(١) الكليني: الكليلة: ١٠٩٠٣. باب غسل ثياب الحائض.....

الحر العاملي: وسائل الشريعة: ج ٣ ص ٤٤٩ ب ٢٨٨ باب طهارة بدن الحائض وعرقها.

الاستبصار: ج ١ ص ١٨٦ ح ٩ ب ١١٠ باب عرق الجنب والحائض.

الشيخ الطوسي: تهذيب الأحكام: ج ١ ص ٢٧٠ ح ٨٢ ب ١١٠ باب تطهير الثياب وغيرها.

الحر العاملي: وسائل الشريعة: ج ٤ ص ١٢ ذيل حديث ٤١٢٨ ب ٢ وجوب الصلوات الخمس.

٣ - كتاب الجنائز

باب توجيه الميت إلى القبلة :

(٢٨٤) . ١ - علي بن إبراهيم، عن أبيه، عن ابن أبي عمير، عن هشام بن سالم، عن سليمان بن خالد قال: سمعت أبا عبد الله (ع) يقول: إذا مات لأحدكم ميت فسجوه تجاه القبلة، وكذلك إذا غسل يحفر له موضع المفتسل تجاه القبلة فيكون مستقبلاً بياطن قدميه ووجهه إلى القبلة^(١).

باب علة تكبير الخمس على الجنائز :

(٢٨٤) . ١ - علي بن إبراهيم، عن أبيه، عن ابن أبي عمير، عن حماد بن عثمان وهشام بن سالم، عن أبي عبد الله (ع) قال: كان رسول الله (ص) يكبر على قوم خمساً وعلى قوم آخرين أربعاً فإذا كبر على رجل أربعاً اتهم، يعني بالنفاق^(٢).

(١) الكليني: الكافي: ١٢٧.٢، باب توجيه الميت إلى القبلة.... من .

الحر العاملي: وسائل الشريعة: ج ٢ ص ٤٥٢ ح ٢٦٢٤ ب ٣٥ (وجوب توجيه المحتضر إلى القبلة).

الشيخ الطوسي: تهذيب الأحكام: ج ١ ص ٢٨٦ ب ٢ ح ١٣ (باب تلقين المحتضرين وتوجيههم).

الشيخ الطوسي: تهذيب الأحكام: ج ١ ص ٢٩٨ ح ٤٠ ب ١٢ (نفسه).

(٢) الكليني: الكافي: ١٨١.٣، باب علة تكبير الخمس على الجنائز....

الحر العاملي: وسائل الشريعة: ج ٢ ص ٧٢ ح ٢٠٤٦ ب ٥ باب وجوب التكبيرات الخمس في صلاة الميت.

الاستبصار: ج ١ ص ٤٧٥ ح ٨ ب ٢٩٢ باب عدد التكبيرات على الأموات وليس فيه (بالنفاق).

الشيخ الطوسي: تهذيب الأحكام: ج ٣ ص ٣١٧ ح ٨ ب ٢٢ باب الصلاة على الأموات.

الشيخ الطوسي: تهذيب الأحكام: ج ٣ ص ١٩٧ ح ١ ب ٢٢ باب الزيادات.

الصدوق: علل الشرائع: ج ١ ص ٣٠٢ ح ٢ ب ٢٤٥ باب العلة التي من أجلها وليس فيه (يعني النفاق).

العلامة المجلسي: بهار الأنوار: ج ٧٨ ص ٣٤٣ ح ٥ ب ١٠ باب وجوب الصلاة على الميت.

بنفس المصدر: ج ٢٢ ص ١٢٥ ح ١١٩ ب ٣٧ ما جرى بينه وبين أهل الكتاب، نقلًا عن الكليني: الكافي.

العلامة المجلسي: بهار الأنوار: ج ٢٢ ص ١١٩ باب ما جرى بينه وبين أهل....

باب غسل الأطفال والصبيان والصلاة:

(٢٨٥). ١. عن علي بن شيرة، عن محمد بن سليمان، عن حسين الحرشوش، عن هشام بن سالم، قال: قلت لأبي عبد الله (ع): إن الناس يكلموننا ويردون علينا قولنا: إنه لا يصل على الطفل لأنه لم يصل فيقولون: لا يصل إلا على من صلى فنقول: نعم، فيقولون: رأيتم لو أن رجلاً نصرانياً أو يهودياً أسلم ثم مات من ساعته فما الجواب فيه؟ فقال: قولوا لهم: رأيتم لو أن هذا الذي أسلم الساعة ثم افتري على إنسان ما كان يجب عليه في فريته فإنهم سيقولون: يجب عليه الحد، فإذا قالوا هذا قيل لهم: فلو أن هذا الصبي الذي لم يصل افتري على إنسان هل كان يجب عليه الحد؟ فإنهم سيقولون: لا. فيقال لهم: صدقتم، إنما يجب أن يصل على من وجب عليه الصلاة والحدود ولا يصل على من لم تجب عليه الصلاة ولا الحدود^(١).

باب ما يجب على الجيران لأهل المصيبة واتخاذ المأتم:

(٢٨٦). ١. علي بن إبراهيم، عن أبيه، عن ابن أبي عمير، عن حفص بن البختري وهشام بن سالم، عن أبي عبد الله (ع) قال: لما قتل جعفر بن أبي طالب أمر رسول الله (ص) فاطمة (ع) أن تتخذ طعاماً لأسماء بنت عميس ثلاثة أيام، وتأتيها ونساءها، وتقيم عندها (ثلاثة أيام)، فجرت بذلك السنة أن يصنع لأهل المصيبة الطعام ثلاثاً^(٢).

باب في السلوة:

(٢٨٧). ١. علي بن إبراهيم، عن أبيه، عن ابن أبي عمير، عن هشام بن سالم، عن أبي عبد

(١) الكافي: الكلا: ٢٠٩٠٣، باب غسل الأطفال والصبيان والصلاة.

(٢) الحر العاملي: وسائل الشريعة: ج ٣ ص ٢٢٥ ح ٢٤٩٩ ب ٦٧ استحباب اتخاذ الطعام لأهل المصيبة.

نفس المصدر: ج ٣ ص ٢٢٦ ب ٦٧ ذيل الحديث السابق نقلاً عن الصدوق: المحاسن وأمال الطوسي والتهديب.

الكافي: الكلا: ج ٣ ص ٢١٧ ح ١ ب ما يجب على الجيران لأهل المصيبة.

الحر العاملي: وسائل الشريعة: ٢٢٥٠٢ ح ٢٤٩٩ ب ٦٧ باب استحباب اتخاذ الطعام لأهل المصيبة.

م: ج ٢٤ ص ٢٦٢ ح ٢٠٧٨٥ ب ٦٢ استحباب الطعام جيرانه.

العلامة المجلسي: بحار الأنوار: ج ٧٩ ص ٨٢ ح ١٨ ب ١٦ التميزية نقلاً عن مجالس الشيخ.

المصدر نفسه: ج ٧٩ ص ٨٢ ح ٢١ ب ١٦ التميزية.

العلامة المجلسي: بحار الأنوار: ج ٢١ ص ٥٤ ح ٦ ب ٢٤ غزوة مؤنة نقلاً عن الصدوق: المحاسن.

المصدر نفسه: ج ٢١ ص ٥٤ ب ٢٤ نقلاً عن أمالي الطوسي.

الصدوق: المحاسن: ج ٢ ص ٤١٩ ح ١٩١ ب ٢٥ الإطعام في المأتم.

الله (ع) قال: إن الله تبارك وتعالى تطول على عباده بثلاث: ألقى عليهم الريح بعد الروح ولولا ذلك ما دفن حميم حميماً، وألقى عليهم السلوة ولولا ذلك لانتقطع النسل، وألقى على هذه الحبة الدابة ولولا ذلك لكنزها ملوكهم كما يكنزون الذهب والفضة^(١).

باب التعزي - وفاة رسول الله (ص):

(٢٨٨). ١. علي بن إبراهيم، عن أبيه، عن ابن أبي عمير، عن هشام بن سالم، عن أبي عبد الله (ع) قال: لما مات النبي (ص) سمعوا صوتاً ولم يروا شخصاً يقول: ﴿كل نفس ذالقة الموت وإنما توفون أجوركم يوم القيامة فمن زحرح عن النار وأدخل الجنة فقد فاز﴾ وقال: إن في الله خلفاً من كل مالك وعزاء من كل مصيبة ودرأكم مما مات؛ فبالله فتقوا وإياه فارجوا وإنما المحروم من حرم الثواب^(٢).

باب زيارة القبور - وفاة فاطمة بعد رسول الله (ص):

(٢٨٩). ١. علي بن إبراهيم، عن أبيه، عن ابن أبي عمير، عن هشام بن سالم، عن أبي عبد الله (ع) قال: سمعته يقول: عاشت فاطمة (ع) بعد أبيها خمسة وسبعين يوماً لم تر كاشرة ولا ضاحكة تأتي قبور الشهداء في كل جمعة مرتين: الاثنين والخميس، فتقول: ها هنا كان رسول الله (ص)، ها هنا كان المشركون^(٣).

(١) الكليني: الكافي: ٣، ٢٢٧. باب في السلوة.... ص ٢٢٧.

الحر العاملي: وسائل الشريعة: ج ٣ ص ٢٧٧ ح ٣٦٤٥ ب ٨٦ استحباب التسلي وتنامي المصيبة.

الحر العاملي: وسائل الشريعة: ج ٣ ص ٢٧٨ ح ٣٦٤٨ ب ٨٦ استحباب التسلي وتنامي المصيبة.

العلامة المجلسي: بحار الأنوار: ج ١٠٠ ص ٨٧ ح ٤ ب ١٨ الاحتكار نقلاً عن الصدوق: الخصال.

الصدوق: المحاسن: ج ٢ ص ٢١٦ ح ٢٥ كتاب الملل.

الصدوق: علل الشرائع: ج ١ ص ٢٩٩ ح ١٢٢٧ علة الريح بعد الروح.

الصدوق: الخصال: ج ١ ص ١١٢ ح ٨٧ تطول الله عز وجل على عباده بثلاث.

العلامة المجلسي: بحار الأنوار: ج ٧٨ ص ٢٤٧ ح ١ ب ٦ تجهيز الميت نقلاً عن الملل.

(٢) الكليني: الكافي: ٣، ٢٢١. باب التعزي.... ص ٢٢٠.

(٣) الكليني: الكافي: ٣، ٢٢٨. باب زيارة القبور.... ص ٢٢٨.

الكليني: الكافي: ٣، ٢٢٨. باب زيارة القبور. والجدير ذكره أن الرواية نفسها وردت في الكليني: الكافي: ج ٣ كتاب الحج، أبواب

الزيارات ج ٤ ص ٥٦١ ح ٣ باب إتيان المشاهد وقبور الشهداء مع إضافة وهي أن فاطمة كانت تسلي هناك حتى ماتت، والسند مختلف،

ولهذا ساورد الرواية في المتن، وما دام إن هدفنا هو جمع ما أسند إلى هشام من روايات.

الحر العاملي: وسائل الشريعة: ج ٣ ص ٢٢٢ ح ٢٤٦٧ ب ٥٥ بالسند استحباب زيارة القبور.

المصدر نفسه: وسائل الشريعة: ج ٣ ص ٢٢٤ ذيل الحديث ب ٥٥ بالسند (رواه بمسند آخر).

المصدر نفسه: وسائل الشريعة: ج ١٤ ص ٣٥٦ ح ١٩٢٨ ب ١٣ استحباب زيارة القبور.

المصدر نفسه: وسائل الشريعة: ج ١٤ ص ٣٥٧ ح ١٢ استحباب زيارة القبور.

العلامة المجلسي: بحار الأنوار: ج ٤٢ ص ١٩٥ ح ٧٤ ب ٧ ما وقع عليها من الظلم نقلاً عن الكليني: الكافي.

المصدر نفسه: بحار الأنوار: ج ٩٧ ص ٢١٦ ح ١٢ ب ٧ زيارة إبراهيم نقلاً عن الكليني: الكافي.

باب إتيان المساجد وقبور الشهداء:

(٢٩٠). ١. عدة من أصحابنا، عن أحمد بن محمد، عن الحسين بن سعيد، عن النضر بن سويد، عن هشام بن سالم، عن أبي عبد الله (ع) قال: سمعته يقول: عاشت فاطمة من بعد رسول الله (ص) خمسة وسبعين يوماً لم تر كاشرة ولا ضاحكة تأتي قبور الشهداء في كل جمعة مرتين: الاثنين والخميس، فنقول: ها هنا كان رسول الله (ص)، وها هنا كان المشركون، وفي رواية أخرى: أبان عن أبي عبد الله (ع) أنها كانت تصلي هناك وتدعو حتى ماتت (ع)^(١).

باب النوادر (فكر الموت):

(٢٩١). ١. علي بن إبراهيم، عن أبيه، عن ابن أبي عمير، عن هشام بن سالم، عن أبي عبد الله (ع) قال: جاء جبرائيل إلى النبي (ص) فقال: يا محمد عش ما شئت، فإنك ميت واحبب ما شئت فإنك مفارقه، واعمل ما شئت فإنك لاقية^(٢).

باب النوادر (ملك الموت وأحواله)^(٣):

(٢٩٢). ١. علي بن إبراهيم، عن أبيه، عن ابن أبي عمير، عن هشام بن سالم قال: قال أبو عبد الله (ع): ما من أهل بيت شعر ولا وبر إلا وملك الموت يتصفحهم في كل يوم خمس مرات^(٤).

باب النوادر (الموت):

(٢٩٣). ١. علي بن إبراهيم، عن أبيه، عن ابن أبي عمير، عن هشام بن سالم، عن أبي حمزة

(١) الكليني: الكافي: ٤: ٥٦١ ح ٢. باب إتيان المشاهد وقبور الشهداء، فضلاً عن المصادر التي أوردتها على هامش الرواية السابقة تحت رقم ٣٨٩.

(٢) الكليني: الكافي: ٣: ٢٥٥. باب النوادر.... ص ٢٥٠.

الحر العاملي: وسائل الشريعة: ج ١ ص ١٩٩ ح ٨٥ ب ٢٠ استحباب الجد والاجتهاد.

العلامة المجلسي: بحار الأنوار: ج ٦ ص ٢٦٧ ح ١٤ ب ٧٦ الاستعداد للموت نقلاً عن كتاب حسين بن سعيد وكتاب النوادر وفيه (ملاقيه) بدل (لاقيه).

الزهد: ج ١ ص ٧٩ ح ٢١٤ ب ١٤ ذكر الموت.. وفيه (قال ابن أبي عمير: زاد فيه ابن سنان يا محمد شرف المؤمن صلواته بالليل وعزه كنه الأذى عن الناس).

(٣) أوردته الكليني في: الكافي هذه الرواية في كتاب الجنائز تحت عنوان «باب النوادر»، وأن زيادة «ملك الموت وأحواله» مأخوذة من العلامة المجلسي: بحار الأنوار للمجلسي. كما هو ظاهر في هوامش هذه الرواية.

(٤) الكليني: الكافي: ٣: ٢٥٦. باب النوادر.... ص ٢٥٠.

العلامة المجلسي: بحار الأنوار: ج ٦ ص ١٤٣ ح ١٠ ب ٥ ملك الموت وأحواله نقلاً عن الكليني: الكافي.

قال: سمعت علي بن الحسين (ع) يقول: عجب كل العجب لمن أنكر الموت وهو يرى من يموت كل يوم وليلة، والعجب كل العجب لمن أنكر النشأة الآخرة وهو يرى النشأة الأولى^(١).

(٢٩٤). ٢. علي بن إبراهيم، عن أبيه، عن ابن أبي عمير، عن هشام بن سالم، عن أبي عبد الله (ع) قال: إن قوماً فيما مضى قالوا لتبئهم: ادع لنا ربك يرفع عنا الموت، فدعا لهم فرجع الله عنهم الموت فكثروا حتى ضاقت عليهم المنازل وكثر النسل ويصبح الرجل يطعم أباه وجدته وأمه وجد جده ويوصيهم ويتعاهدهم فشغلوا عن طلب المعاش فقالوا: سل لنا ربك أن يردنا إلى حالتنا التي كنا عليها، فسأل نبئهم ربه فردهم إلى حالهم^(٢).

باب الصلاة على الميت:

(٢٩٥). ١. محمد بن الحسن بإسناده، عن أحمد بن محمد بن عيسى، عن الحسين بن سعيد، عن النضر بن سويد، عن هشام بن سالم، عن أبي عبد الله (ع) قال: قلت له: شارب الخمر والزاني والسارق يصلون عليهم إذا ماتوا؟ فقال: نعم^(٣).

(٢٩٦). ٢. محمد بن الحسن بإسناده، عن علي بن الحسين، عن سعد بن عبد الله، عن أحمد بن محمد، عن علي بن الحكم، عن محمد بن إسماعيل بن بزيع، عن هشام بن سالم، عن أبي عبد الله (ع) قال: لا بأس أن يقدم الرجل وتؤخر المرأة، ويؤخر الرجل وتقدم المرأة، يعني في الصلاة على الميت^(٤).

(١) الكليني: الكلا: ٢، ٢٥٨. باب النوادر... ص ٢٥٠.

(٢) الكليني: الكلا: ٣، ٢٦٠. باب النوادر... ص ٢٥٠.

العلامة المجلسي: بحار الأنوار: ج ١٦ ص ١١٦ ح ١ ب ١ حكمة الموت نقلاً عن الأمالي.

الصدوق: أماليه: ج ١ ص ٥١ ح ٢ المجلس السابع والستون وفيه (أجالتنا بدل حالتنا وأجالهم بدل خالهم).

العلامة المجلسي: بحار الأنوار: ج ١٤ ص ٤٦٣ ح ٣٠ ب ٣١ ما ورد بلفظ نبئ من الأنبياء نقلاً عن الكليني: الكلا:

الصدوق: التوحيد: ج ١ ص ٤٠١ ح ٤ ب ٦٢ أن الله تعالى لا يفعل بمباهة.

(٣) الحر العاملي: وسائل الشريعة: ٢، ١٢٢، ٢٧٠. باب وجوب الصلاة على كل ميت مسلم.

المر العاملي: وسائل الشريعة: ج ٣ ص ١٢٢ ذيل حديث ٢٢١١ ب ٣٧ وجوب الصلاة على كل ميت مسلم، نقلاً عن الصدوق.

الشيخ الطوسي: تهذيب الأحكام: ج ٣ ص ٣٢٨ ح ٥٠ ب ٢٢ الصلاة على الأموات.

الشيخ الصدوق: من لا يحضره الفقيه: ج ١ ص ١٦٦ ح ٤٨١ ب الصلاة على الميت.

(٤) الشيخ الصدوق: من لا يحضره الفقيه: ج ١ ص ١٦٦ ح ٤٩٣ باب الصلاة على الميت.

الاستبصار: ج ١ ص ٤٧٢ ح ٩ ب ٢٩١ ترتيب جوائز الرجال والنساء.

الشيخ الطوسي: تهذيب الأحكام: ج ٣ ص ٢٢٤ ح ٢٥ ب ٢٢ الصلاة على الأموات.

المر العاملي: وسائل الشريعة: ٣، ١٢٠ ح ٢٢٠ ب ٢٢ باب أنه يجزي صلاة واحدة نقلاً عن الصدوق والطوسي (تذييل).

م. ن. ٢١٢٨ ب ٢٢ نقلاً عن الطوسي (تذييل).

باب الصلاة على المدفون:

(٢٩٧) ١. سعد بن عبد الله، عن يعقوب بن يزيد، عن ابن أبي عمير، عن هشام بن سالم، عن أبي عبد الله (ع) قال: لا بأس بأن يصلي الرجل على الميت بعدما يدفن^(١).

باب كيفية غسل الميت:

(٢٩٨) ١. النضر بن سويد، عن هشام بن سالم، عن سليمان بن خالد قال: سألت أبا عبد الله (ع) عن غسل الميت كيف يغسل؟ قال: بماء وسدر، وأغسل جسده كله وأغسل أخرى بماء وكافور ثم اغسله أخرى بماء، قلت: ثلاث مرات؟ قال: نعم قلت: فما يكون عليه حين يغسله؟ قال: إن استطعت أن يكون عليه قميص فتغسل من تحت القميص^(٢).

باب استحباب التطوع بالصلاة والدعاء والصدقة للميت:

(٢٩٩) ١. وعن هشام بن سالم في أصله، وهو من رجال الصادق (ع) والكاظم (ع) قال: هشام في كتابه وعنه (ع) قال: قلت له: يصل إلى الميت الدعاء والصدقة والصوم ونحوها؟ قال: نعم، قلت: أو يعلم من يصنع ذلك به؟ قال: نعم، ثم قال: يكون مسخوطاً عليه فيرضى عنه^(٣).

باب جواز الزيادة في صلاة الجنائز:

(٤٠٠) ١. القطب الراوندي في قصص الأنبياء، بإسناده عن الصدوق وعن محمد بن موسى بن المتوكل، عن عبد الله بن جعفر الحميري، عن أحمد بن محمد بن عيسى، عن الحسن بن محبوب، عن هشام بن سالم، عن حبيب السجستاني، عن أبي جعفر (ع) في حديث وفاة آدم (ع) قال: وقد كان نزل جبرائيل (ع) بكفن آدم من الجنة والحنوط والمسحاة معه قال: ونزل مع جبرائيل سبعون ألف ملك ليحضروا جنازة آدم (ع) فغسله هبة الله وجبرائيل وكفنه وحنطه، ثم قال جبرائيل لهبة الله: تقدم فصل على أبيك وكبر عليه خمساً وسبعين تكبيرة، الخبر^(٤).

(١) الطوسي: الاستبصار: ١، ٤٨٢، ٢٩٩. باب الصلاة على المدفون....

الشيخ الطوسي: تهذيب الأحكام: ج ١ ص ٤٦٧ ح ١٧٥ ب ٢٣ تلقين المحترمين.

الحر العاملي: وسائل الشريعة: ج ٣ ص ١٠٤ ح ٣١٤١ ب ١٨ جواز الصلاة على الميت.

الشيخ الطوسي: تهذيب الأحكام: ج ٣ ص ٢٠٠ ح ١٣ ب ٢٢ باب الزيارات.

(٢) الشيخ الطوسي: تهذيب الأحكام: ١، ٤٤٦، ٢٢. باب تلقين المحتضرين.... ص.

الحر العاملي: وسائل الشريعة: ج ٢ ص ٤٨٣ ح ٢٦٩٩ ب ٢ كيفية غسل الميت.

(٣) الحر العاملي: وسائل الشريعة: ٨، ٢٧٨، ١٢. باب استحباب التطوع بالصلاة والدعاء والصدقة للميت.

العلامة المجلسي: بحار الأنوار: ج ٨٥ ص ٣١٠ ح ٩ ب تبين وتقصيل.

ابن أبي جمهور: عوالي اللآلئ: ج ١ ص ٢٣٩ ح ١٠٢ المسلك الأول.

(٤) النوري: مستدرک الوسائل: ٢، ٢٦٠، ٦. باب جواز الزيادة في صلاة الجنائز.

4 - كتاب الصلاة

باب المسح على الخفين:

(٤٠١) ١. ابن أبي عمير، عن هشام بن سالم، عن أبي عمر الأعجمي قال: قال له أبو عبد الله (ع): يا أبا عمر إن تسعة أعمار الدين في التقية، ولا دين لمن لا تقية له، والتقية في كل شيء إلا في النبيذ والمسح على الخفين^(١).

باب من حافظ على صلاته أو ضيعها:

(٤٠٢) ١. محمد بن يحيى، عن أحمد بن محمد، عن علي بن الحكم، عن هشام بن سالم، عن أبي عبد الله (ع) قال: إذا قام العبد في الصلاة فخفف صلته قال الله تبارك وتعالى لملائكته: أما ترون إلى عبدي كأنه يرى أن قضاء حوائجه بيد غيري، أما يعلم أن قضاء حوائجه بيدي^(٢).

باب وقت الصلاة في يوم الغيم والريح:

(٤٠٣) ١. محمد بن يحيى، عن أحمد بن محمد، عن ابن أبي عمير، عن هشام بن سالم،

(١) الكليني: الكافي: ج ٢ ص ٢١٧ ح ٢ باب التقية.

الحر العاملي: وسائل الشريعة: ج ١٦ - ٢٠٤ - ٢١٣٥٨ باب ٢٤ وجوب التقية (قطعة من الحديث).

م: ن: ١٦ - ٢١٥ - ٢١٣٩٤ باب ٢٥ وجوب التقية في كل ضرورة.

العلامة المجلسي: بحار الأنوار: ٧٢ - ٤٢٣ ح ٨٢ ب ٨٧ التقية والمداراة، نقلاً عن الكليني: الكافي.

(٢) الكليني: الكافي: ٣ - ٢٦٩، باب من حافظ على صلته أو ضيعها.

الحر العاملي: وسائل الشريعة: ج ٤ ص ٢٥ ح ٤٤٤٧ ب ٩ ب كراهية تخفيف الصلاة.

الشيخ الطوسي: تهذيب الأحكام: ج ٢ ص ٢٤٠ ح ١٩ ب ١٢، فضل الصلاة والمفروض منها.

فلاح السائل: ج ١ ص ١٥٩ الفصل التاسع عشر.

عن سليمان بن خالد قال: قلت لأبي عبد الله (ع): الرجل يكون في قمر من الأرض في يوم غيم فيصلي لغير القبلة ثم يصحي فيعلم أنه صلى لغير القبلة كيف يصنع؟ قال: إن كان في وقت فليمد صلواته وإن كان مضى الوقت فحسبه اجتهاده^(١).

باب كيفية قضاء صلاة النوافل:

(٤٠٤). ١. علي بن مهزيار، عن الحسن، عن النضر، عن هشام بن سالم وفضالة، عن أبان جميماً، عن سليمان بن خالد قال: سألت أبا عبد الله (ع) عن قضاء الوتر بعد الظهر؟ فقال: أقضه وترأً أبدأ كما فاتك، قلت: وتران في ليلة؟ قال: نعم أليس أحدهما قضاء^(٢).

باب السجود والتسبيح والدعاء....:

(٤٠٥). ١. محمد بن يحيى، عن أحمد بن محمد، عن ابن أبي عمير، عن هشام بن سالم، عن محمد بن مسلم قال: صلى بنا أبو بصير في طريق مكة، فقال وهو ساجد: وقد كانت ضلت ناقة لجمالهم اللهم رد على فلان ناقته، قال محمد: فدخلت على أبي عبد الله (ع) فأخبرته، قال: وفعل؟ قلت: نعم، قال: وفعل؟ قلت: نعم، قال: فسكت، قلت: فأعيد الصلاة؟ قال: لا^(٣).

باب ما يقبل من صلاة الساهي:

(٤٠٦). ١. محمد بن يحيى، عن أحمد بن محمد، عن الحسين بن سعيد، عن النضر بن سويد،

(١) الكليني: الكلا: ٣، ٢٨٥. باب وقت الصلاة في يوم الغيم والريح.

الشيخ الطوسي: تهذيب الأحكام: ج ٢ ص ٤٧ ح ٢٠٠ ب ٥ باب القبلة.

الشيخ الطوسي: تهذيب الأحكام: ج ٢ ص ١٤٢ ح ١١ ب ٩، تفصيل ما تقدم ذكره في الصلاة.

الحر العاملي: وسائل الشريعة: ج ٤ ص ٣١٧ ح ٥٢٥٦ ب ١١ وجوب الإعادة في الوقت.

الاستبصار: ج ١ ص ٢٩٦ ح ٢ ب ١٦١ من صلى إلى غير القبلة.

الحر العاملي: وسائل الشريعة: ج ٤ ص ٣١٧ حديثاً ٥٢٥٦ ب ١١ وجوب الإعادة في الوقت.

(٢) الطوسي: الاستبصار: ١، ٢٩٢، ١٥٩. باب كيفية قضاء صلاة النوافل.

الحر العاملي: وسائل الشريعة: ج ٨ ص ١٦٥ ح ١٠٢٢١ ب ٤٢ عدم استصحاب وترين في ليلة.

الحر العاملي: وسائل الشريعة: ج ٨ ص ٢٧٣ ح ١٠٦٣٦ ب ١٠ باب استحباب قضاء الوتر وترأً.

الشيخ الطوسي: تهذيب الأحكام: ج ٢ ص ١٦٤ ح ١٠٥ ب ٩ باب تفصيل ما تقدم ذكره في الصلاة.

(٣) الكليني: الكلا: ٣، ٣٢٢. باب السجود والتسبيح والدعاء فيه.

الشيخ الطوسي: تهذيب الأحكام: ج ٢ ص ٣٠٠ ح ٦٤ ب ١٥، كيفية الصلاة وصفتها.

الشيخ الطوسي: تهذيب الأحكام: ج ٢ ص ٣٠٢ ح ٧٤ ب ١٥، نفس الباب.

الحر العاملي: وسائل الشريعة: ج ٦ ص ٣٧٠ ح ٨٢٠٩ ب ١٧ جواز الدعاء في السجود للذنبا.

عن هشام بن سالم، عن محمد بن مسلم، قال: قلت لأبي عبد الله (ع): إن عماراً الساباطي روى عنك رواية قال: وما هي؟ قلت: روى أن السنة فريضة، فقال: أين يذهب، ليس هكذا حدثته إنما قلت له: من صلى فأقبل على صلاته لم يحدث نفسه فيها أو لم يسه فيها أقبل الله عليه ما أقبل عليها فريماً رفع نصفها أو ربعها أو ثلثها أو خمسها وإنما أمرنا بالسنة ليكمل بها ما ذهب من المكتوبة^(١).

(٤٠٧) ٢. محمد بن يحيى، عن أحمد بن محمد، عن ابن أبي عمير، عن هشام بن سالم، عن محمد بن مسلم، عن أبي جعفر (ع) قال: إن العبد ليرفع له من صلاته نصفها أو ثلثها أو ربعها أو خمسها فما يرفع له إلا ما أقبل عليه بقلبه، وإنما أمرنا بالنافلة ليتم لهم بها ما نقصوا من الفريضة^(٢).

باب الصلاة في ثوب واحد والمرأة في كتم تصلي وصلاة العراة والتوشع:

(٤٠٨) ١. الحسين بن محمد، عن عبد الله بن عامر، عن علي بن مهزيار، عن النضر بن سويد، عن هشام بن سالم، عن سليمان بن خالد، قال: سألت أبا عبد الله (ع) عن رجل أم قوماً في قميص ليس عليه رداء، فقال: لا ينبغي إلا أن يكون عليه رداء أو عمامة يرتدي بها^(٣).

(٤٠٩) ٢. محمد بن يحيى، عن أحمد بن محمد، عن علي بن الحكم، عن هشام بن سالم، عن أبي بصير، عن أبي عبد الله (ع) قال: لا ينبغي أن تتوشع بإزار فوق القميص وأنت تصلي ولا تتزر بإزار فوق القميص إذا أنت صليت فإنه من زي الجاهلية^(٤).

- (١) الكليني: الكافي: ٢/٣٦٢، باب ما يقبل من صلاة الساهي... ص. الحر العاملي: وسائل الشريعة: ج ٤ ص ٧٠ ح ٤٥٤، ١٧، تأكد استحباب مداومة على... النوري: مستدرک الوسائل: ج ٤ ص ١٠٦ ح ٤٢٤٩، ٢٦ استحباب الإقبال بالقلب. العلامة المجلسي: بحار الأنوار: ج ٨١ ص ٢٤١ ح ١٦٦ آداب الصلاة. الصدوق: المحاسن: ج ١ ص ٢٩ ح ١٤ ب ١٢ ثواب الإقبال على العمل.
- (٢) الكليني: الكافي: ٢/٣٦٢، باب ما يقبل من صلاة الساهي... ص. الشيخ الطوسي: تهذيب الأحكام: ج ٢ ص ٣٤١ ح ١ ب ١٦ أحكام السهو. وسائل الشريعة: ج ٤ ص ٧١ ح ٤٥٤، ١٧ استحباب مداومة على... الحر العاملي: وسائل الشريعة: ج ٤ ص ٧١ ذيل الحديث.
- العلامة المجلسي: بحار الأنوار: ج ٨١ ص ٢٣٨ ح ١٨ ب ١٦ آداب الصلاة نقلًا عن الطل. المصدر نفسه: ج ٨٤ ص ٢٨ ح ٦٦ ب تشبيه نقلًا عن الطل.
- الصدوق: علل الشرائع: ج ٢ ص ٣٢٨ ح ٢ ب ٢٤ الملة التي من أجلها وفيه (وإنما امرؤ) بدل (وإنما أمرنا).
- (٣) الكليني: الكافي: ٣/٣٩٤، باب الصلاة في ثوب واحد والمرأة في... الشيخ الطوسي: تهذيب الأحكام: ج ٢ ص ٣٦٦ ح ٥٢ ب ١٧ باب ما يجوز الصلاة به. الحر العاملي: وسائل الشريعة: ج ٤ ص ٤٥٢ ح ٥٦٩٣ ح ٥٢ كراهة الإمامة بغير رداء.
- (٤) الكليني: الكافي: ٣/٣٩٥، باب الصلاة في ثوب واحد والمرأة في... الاستبصار: ج ١ ص ٢٢٧ ح ٢ ب ٢٢٧ كراهية المنزّر فوق القميص... الشيخ الطوسي: تهذيب الأحكام: ج ٢ ص ٢١٤ ح ٤٨ ب ١١ باب ما يجوز الصلاة فيه من اللباس. الحر العاملي: وسائل الشريعة: ج ٤ ص ٢٩٥ ح ٥٥٠٤ ب ٢٤ كراهة التوشع فوق القميص.

باب الرجل يصلي وحده :

(٤١٠) . ١ - محمد بن يحيى، عن أحمد بن محمد، عن ابن أبي عمير، عن هشام بن سالم، عن سليمان بن خالد قال: سألت أبا عبد الله (ع) عن رجل دخل المسجد وافتتح الصلاة، فبينما هو قائم يصلي إذا أذن المؤذن وأقام الصلاة؟ قال: فليصل ركعتين، ثم ليستأنف الصلاة مع الإمام ولتكن الركعتان تطوعاً^(١).

باب صلاة النوافل :

(٤١١) . ١ - محمد بن يحيى، عن أحمد بن محمد، عن ابن أبي عمير، عن هشام بن سالم، عن أبي عبد الله (ع) في قول الله عز وجل: إن ناشئة الليل هي أشد وطناً وأقوم قبلاً قال: يعني بقوله: وأقوم قبلاً قيام الرجل عن فراشه يريد به الله لا يريد به غيره^(٢).

باب استحباب المداومة على نافلة :

(٤١٢) . ١ - السيد علي بن طاووس في فلاح السائل، روى أبو محمد هارون بن موسى، عن أحمد بن محمد بن سعيد قال: قال لي القاسم بن محمد بن حاتم وجمعر بن عبد الله الحمير، قال لنا محمد بن أبي عمير: كل ما رويته قبل دفن كتبي وبعدها فقد أجزته لكما، قال: ابن أبي عمير: حدثني هشام بن سالم عن أبي عبد الله (ع) قال: لا تتركوا ركعتين بعد عشاء الآخرة فإنها مجلبة للرزق، الخبر^(٣).

(١) الكليني: الكافي: ٣، ٣٧٩. باب الرجل يصلي وحده ثم يعهد به.

الشيخ الطوسي: تهذيب الأحكام: ج ٢ ص ٢٧٤ ح ١١٢ ب ٢٥ فضل المساجد والصلاة فيها. الحر العاملي: وسائل الشيعة: ج ٨ ص ٤٠٢ ح ١١٠٢٦ ب ٥٦ استحباب نقل المفرد نيته.

(٢) الكليني: الكافي: ٣، ٤٤٦. باب صلاة النوافل..... ص ٤٤٢.

الشيخ الصدوق: من لا يحضره الفقيه: ج ١ ص ٤٧٢ ح ١٣٦٤ ب ثواب صلاة الليل.

الشيخ الطوسي: تهذيب الأحكام: ج ٢ ص ١١٩ ح ٢١٨ ب كيفية الصلاة وصفنتها وشرح.

الحر العاملي: وسائل الشيعة: ج ٨ ص ١٤٦ ح ١٠٢٦٦ ب ٣٩ استحباب المواظبة على صلاة.

الشيخ الطوسي: تهذيب الأحكام: ج ٢ ص ٣٣ ح ٢٤١ ب ١٥ كيفية الصلاة وصفنتها.

الحر العاملي: وسائل الشيعة: ج ٨ ص ٢٤٧ ذيل حديث ١٠٢٦٦ ب ٣٩ تأكد استحباب المواظبة نقلاً عن الكليني: الكافي والعلل.

نفس المصدر: ج ٨ ص ١٥٥ ذيل الحديث ب ١٣٢ نقلاً عن الكليني: الكافي والعلل.

العلامة المجلسي: بحار الأنوار: ج ٨٤ ص ١٣٢ ب ٦ فصل صلاة الليل. نقلاً عن التهذيب.

نفس المصدر: ج ٨٤ ص ١٤٨ ب ٦ فصل صلاة الليل.

الصدوق: علل الشرائع: ج ٢ ص ٣٦٢ ح ٥ ب ٨٤ علة صلاة الليل.

(٣) النوري: مستدرک الوسائل: ٣، ٦٧، ٢٤. باب استحباب المداومة على نافلة.

باب تقديم النوافل يوم الجمعة قبل الزوال :

(٤٩٣) . ١ . روى ذلك الحسين بن سعيد، عن النضر، عن هشام بن سالم، عن سليمان بن خالد قال: قلت لأبي عبد الله (ع) النافلة يوم الجمعة؟ قال: ست ركعات قبل زوال الشمس وركعتان عند زوالها والقراءة في الأولى بالجمعة وفي الثانية بالمنافقين وبعد الفريضة ثمان ركعات^(١).

باب علل الصلاة ونوافلها وسننها :

(٤٩٤) . ١ . عن سعد بن عبد الله، عن أحمد بن محمد بن عيسى، عن الحسن بن محبوب، عن هشام بن سالم، عن أبي حمزة الثمالي، عن سعيد بن المسيب قال: سألت علي بن الحسين (ع) فقلت له: متى فرضت الصلاة على المسلمين على ما هم اليوم عليه؟ قال: فقال: بالمدينة حين ظهرت الدعوة وقوي الإسلام وكتب الله عز وجل على المسلمين الجهاد، زاد رسول الله (ص) في الصلاة سبع ركعات في الظهر ركعتين وفي العصر ركعتين وفي المغرب ركعة وفي العشاء الآخرة ركعتين وأقر الفجر على ما فرضت بمكة لتمجيد عروج ملائكة الليل إلى السماء ولتعجيل نزول ملائكة النهار إلى الأرض فكان ملائكة الليل وملائكة النهار يشهدون مع رسول الله (ص) صلاة الفجر فلذلك قال الله عز وجل: ﴿وقرآن الفجر إن قرآن الفجر كان مشهوداً﴾ ويشهده ملائكة النهار وملائكة الليل^(٢).

(٤٩٥) . ٢ . علي بن إبراهيم، عن أبيه، عن ابن أبي عمير، عن هشام بن سالم، عن أبي عبد الله (ع) قال: قال رسول الله (ص): لما أسري بي إلى السماء وانتهيت إلى سدرة المنتهى سمعت الأذان، فإذا ملك يؤذن لم ير في السماء قبل تلك الليلة فقال: الله أكبر الله أكبر فقال الله عز وجل: صدق عبدي أنا أكبر فقال: أشهد أن لا إله إلا الله أشهد أن لا إله إلا الله فقال الله: صدق عبدي أنا الله الذي لا إله غيري فقال: أشهد أن محمداً رسول الله أشهد أن محمداً رسول الله فقال الله: صدق عبدي إن محمداً عبدي ورسولي أنا بعثته وانتجبتة فقال: حي على الصلاة، حي على الصلاة فقال الله: صدق عبدي ودعا إلى فريضتي فمن مشى إليها راغباً فيها محتسباً كانت له كفارة لما مضى من ذنوبه فقال: حي على الفلاح، حي على الفلاح فقال: الله هي الصلاة والنجاح

(١) الطوسي: الاستبصار: ١، ٤١٠، ٢٤٨. باب تقديم النوافل يوم الجمعة قبل الزوال.

الشيخ الطوسي: تهذيب الأحكام: ج ٣ ص ١١ ب ٣٧ ب ١ باب العمل في ليلة الجمعة ويومها.

الحر الماملني: وسائل الشريعة: ج ٧ ص ٢٢٤ ح ٩٤٨٠٠ ب ١١ استنباب تقديم نوافل الجمعة.

(٢) العلامة المجلسي: بهار الأنوار: ٧٩، ٢٦٢، باب ٢. علل الصلاة ونوافلها وسننها.

الصدوق: علل الشرائع: ج ٣ ص ٢٢٤ ح ١ ص ١٦ الفلة التي من أجلها تركت.

والفلاح ثم امنت الملائكة في السماء كما امنت الأنبياء في بيت المقدس قال: ثم غشيتني صباية فخررت ساجداً فتناداني ربي إنني قد فرضت على كل نبي كان قبلك خمسين صلاة وفرضتها عليك وعلى موسى فقال: ما صنعت يا محمد (ص)؟ فقلت: قال ربي: فرضت على كل نبي كان قبلك خمسين صلاة وفرضتها عليك وعلى أمتك فقال موسى: يا محمد إن أمتك آخر الأمم وأضعفها، وإن ربك لا يرده شيء، وإن أمتك لا يستطيع أن تقوم بها فارجع إلى ربك فأسأله التخفيف لأمتك، فرجعت إلى ربي حتى انتهيت إلى سدرة المنتهى فخررت ساجداً ثم قلت: فرضت عليّ وعلى أمتي خمسين صلاة ولا أطيق ذلك ولا أمتي فخفف عني، فوضع عني عشرأ فرجعت إلى موسى فأخبرته فقال: ارجع وفي كل رجعة ارجع إليه آخر ساجداً حتى رجع إلى عشر صلوات فرجعت إلى موسى وأخبرته فقال: تطيق، فرجعت إلى ربي فوضع عني خمسا فرجعت إلى موسى وأخبرته فقال: لا تطيق، فقلت: قد استحييت من ربي ولكن اصبر عليها، فتناداني مناد كما صبرت عليها فهذه الخمس بخمسين كل صلاة بمشر ومن همّ من أمتك بحسنة يعملها فعملها كتبت له عشرأ، وإن لم يعمل كتبت له واحدة ومن همّ من أمتك بسيئة فعملها كتبت عليها واحدة وإن لم يعملها لم أكتب عليه شيئاً فقال الصادق(ع): جزى الله موسى عن هذه الأمة خيراً^(١).

باب من صلى الصلوات المفروضة في أول وقتها :

(١٩٦) ١. حدثنا الحسين بن إبراهيم بن ناتانة قال: حدثنا علي بن إبراهيم، عن أبيه، عن الحسن بن محبوب، عن هشام بن سالم، عن عمارة بن موسى الساباطي، عن أبي عبد الله الصادق(ع) قال: من صلى الصلوات المفروضة في أول وقتها فأقام حدودها رفعها الملك إلى السماء بيضاء نقية وهي تهتف به: حفظك الله كما حفظتني، واستودعك الله كما استودعني ملكاً كريماً، ومن صلاها بعد وقتها من غير علة فلم يقم حدودها رفعها الملك سوداء مظلمة وهي تهتف به: ضيمنتني ضيمك الله كما ضيمنتني، ولا رعاك الله كما لم ترعني ثم قال الصادق(ع): إن أول ما يسأل عنه العبد إذا وقف بين يدي الله جل جلاله: الصلوات المفروضة وعن الزكاة المفروضة وعن الصيام المفروض وعن الحج المفروض وعن ولايتنا أهل البيت، فإن أقر بولايتنا ثم مات عليها قبلت منه صلاته وصومه وزكاته وحجه، وإن لم يقر بولايتنا بين يدي الله جل جلاله لم يقبل الله عز وجل منه شيئاً من أعماله، وبهذا الإسناد عن الحسين بن محبوب، عن عبد العزيز، عن ابن

(١) العلامة المجلسي: بحار الأنوار: ٧٩، ٢٥٦، ٢٥٧. ٢. علل الصلاة ونوافلها وستنها.

أبي يعفور قال: قال أبو عبد الله الصادق (ع) إذا صليت صلاة فريضة فصلها لوقتها صلاة مودع يخاف أن لا يمود إليها أبداً ثم اصرف ببصرك إلى موضع سجودك فلو تعلم من عن يمينك وشمالك لأحسنست صلاتك واعلم أنك بين يدي من يراك ولا تراه^(١).

باب استحباب التسبيحات الأربع بعد الصلاة:

(٤١٧) ١ - محمد بن علي بن الحسين في المجالس، عن الحسين بن إبراهيم بن ناتانة، عن علي بن إبراهيم، عن أبيه، عن ابن أبي عمير، عن هشام بن سالم، عن أبي عبد الله (ع) قال: من صلى صلاة مكتوبة ثم سبح في دبرها ثلاثين مرة لم يبق شيء من الذنوب على بدنه إلا تناثر^(٢).

باب كيفية صلاة الليل والشفع:

(٤١٨) ١ - عن الحسن بن أحمد المالكي، عن منصور بن العباس، عن محمد بن أبي عمير، عن هشام بن سالم، عن زيد الشحام، عن أبي عبد الله الصادق (ع) قال: من قرأ في الركعتين الأوليين من صلاة الليل ستين مرة: قل هو الله أحد في كل ركعة ثلاثين مرة انقزل وليس بينه وبين الله ذنب^(٣).

باب وجوب الاستقرار:

(٤١٩) ١ - عن محمد، عن علي، عن ابن أبي عمير، عن هشام بن سالم، قال: سألت أبا عبد الله (ع) عن صاحب لنا فلاحاً يكون على سطحه الحنطة والشعير فيطؤونه ويصلون عليه؟ قال: ففضب وقال: لولا إنني أرى أنه من أصحابنا للمنته، قال: ورواه أبي، عن محمد بن سنان، عن عبيدة عن أبي عبد الله (ع) مثله وزاد فيه أما يستطيع أن يتخذ لنفسه مصلى يصلي فيه ثم قال: إن قوماً وسع عليه في أرزاقهم حتى طفوا فاستخشنوا الحجارة فعمدوا إلى النقي فصنعوا منه كهيئة الأفهار فجعلوه في مذاهبهم فأخذهم الله بالسنين فعمدوا إلى اطعمتهم فجعلوها في الخزائن

(١) الأمامي للصدوق: ٢٥٦، ١. المجلس الرابع والأربعون... ص .

(٢) الحر العاملي: وسائل الشيعة: ٤٥٤، ٦. ٨٤٢٥ ح ١٥٥ باب استحباب التسبيحات الأربع.

م: ن: ٤٥٧، ٦. باب استحباب البقاء على طهارة.

الصدوق: أماليه: ج ١ ص ٢٧١ ح ٦ المجلس السادس والأربعون.

(٣) الحر العاملي: وسائل الشيعة: ١٣٠، ٦. ٥٤. باب استحباب قراءة الإخلاص في كل... .

العلامة المجلسي: بحار الأنوار: ج ٨٤ ص ١٩٧ ح ٣٦ كيفية صلاة الليل والشفع.

الأمامي للصدوق: ج ١ ص ٥٧٦ ح ٥٧٦ المجلس الخامس والثمانون.

فبعث الله على ما في خزائهم ما افسده حتى احتاجوا إلى ما كانوا يستطوبون به في مذاهبهم فجلسوا يفسلونه ويأكلونه ثم قال أبو عبد الله (ع) ولقد دخلت على أبي العباس وقد أخذ القوم المجلس فمد يده إلي والسفرة بين يديه موضوعة فأخذ بيدي فذهبت لأخطو إليه فوقمت رجلي على طرف السفرة فدخلني من ذلك ما شاء الله أن يدخلني إن الله يقول: ﴿فإن يكفر بها هؤلاء فقد وكلنا بها قوماً ليسوا بها بكافرين قوماً والله يقيمون الصلاة ويؤتون الزكاة ويذكرون الله كثيراً﴾ قال: ابن سنان وفي حديث أبي بصير قال: نزلت فيهم هذه الآية ﴿وضرب الله مثلاً قرية كانت آمنة مطمئنة﴾ إلى آخر الآية^(١).

باب التعقيب:

(٤٢٠) ١ - قال هشام بن سالم لأبي عبد الله (ع): إني أخرج وأحب أن أكون معقبا، فقال: إن كنت على وضوء فأنت معقب^(٢).

باب أحكام الجماعة وأقل الجماعة:

(٤٢١) ١ - محمد بن الحسن بإسناده، عن الحسين بن سعيد، عن النضر بن سويد، عن هشام بن سالم، عن سليمان بن خالد، عن أبي عبد الله (ع) أنه قال في الرجل إذا أدرك الإمام وهو راكع وكبير الرجل وهو مقيم صلبه ثم ركع قبل أن يرفع الإمام رأسه فقد أدرك الركعة^(٣).

باب الجماعة وفضلها:

(٤٢٢) ١ - محمد بن مسعود العياشي، عن محمد بن نصير قال: حدثنا محمد بن الحسين، عن جعفر بن بشير، عن هشام بن سالم عن أبي عبد الله (ع) قال: سألته عن المرأة هل تؤم

(١) الصدوق: المحاسن: ٢ - ١٧، ٥٨٨. باب فضل الخبز وما يجب من إكرام.

الحر العاملي: وسائل الشريعة: ج ٥ ص ١٨٤ ح ٦٢٨٤ باب ٤٠ جواز الصلاة على الفراش.

م: ن: ج ٢٤ ص ٣٨٥ ح ٣٠٨٤٤ باب ٧٩ إكرام الخبز والحنطة.

العلامة المجلسي: بحار الأنوار: ج ٨١ ص ٩٧ ح ١١٦ باب ١١ وجوب الاستقرار، نقلاً عن الصدوق: المحاسن.

(٢) الشيخ الصدوق: من لا يحضره الفقيه: ١ - ٣٢٩، باب التمتع... ص ٢٢٣.

العلامة المجلسي: بحار الأنوار: ج ٨٢ ص ٣١٦ ح ٣٦٦ فضل التمتع.

(٣) الحر العاملي: وسائل الشريعة: ٨ - ٢٨٢، ٤٥. باب أن من أدرك الإمام راكعاً فقد.

الشيخ الطوسي: تهذيب الأحكام: ج ٢ ص ٤٢ ح ٦٤ ب ٢ أحكام الجماعة وأقل الجماعة.

النساء ٥ قال: تؤمهن في النافلة، فأما في المكتوبة فلا ولا تتقدمهن ولكن تقوم وسطهن^(١).
 (٤٢٢) ٢. محمد بن علي بن الحسين بإسناده، عن هشام بن سالم، عن أبي عبد الله (ع) أنه قال: في الرجل يصلي الصلاة وحده ثم يجد جماعة قال: يصلي معهم ويجعلها الفريضة إن شاء^(٢).
 (٤٢٤) ٣. محمد بن علي بن الحسين بإسناده، عن هشام بن سالم، عن أبي عبد الله (ع) قال: صلاة المرأة في مخدعها أفضل من صلاتها في بيتها، وصلاتها في بيتها أفضل من صلاتها في الدار^(٣).

باب صلاة الجماعة:

(٤٢٥) ١. محمد بن يعقوب، عن الحسين بن محمد، عن مولى بن محمد، عن علي بن مرداس، عن صفوان بن يحيى والحسن بن محبوب، عن هشام بن سالم، عن عمار الساباطي، عن أبي عبد الله (ع) في حديث قال: واعلموا أن من صلى منكم اليوم صلاة فريضة في جماعة مستتراً بها من عدوه في وقتها فأتها كتب الله له خمسين صلاة فريضة في جماعة، ومن صلى منكم صلاة فريضة وحده مستتراً بها من عدوه في وقتها فأتها كتب الله تعالى له بها خمساً وعشرين صلاة فريضة وحدانية، ومن صلى منكم صلاة نافلة لوقتها فأتها كتب الله تعالى له بها عشر صلوات نوافل، ومن عمل منكم حسنة كتب الله تعالى له بها عشرين حسنة ويضاعف الله عز وجل حسنة المؤمن منكم إذا أحسن أعماله ودان بالتقية على دينه وإمامه ونفسه وأمسك من لسانه أضماًفاً مضاعفة إن الله عز وجل كريم^(٤).

باب نواب الصلاة التي يسميها الناس صلاة فاطمة:

(٤٢٦) ١. محمد بن مسعود العياشي رحمه الله فقد روى في كتابه، عن عبد الله بن محمد

- (١) تهذيب الأحكام: ٢٠٥٠٣، ٢٢٠٢٠٥٣. باب الزيارات... ص ١٩٧.
 الحر العاملي: وسائل الشريعة: ج ٨ ص ٣٣٢ ح ١٠٨٢٥ ب ٢٠ باب جواز إمامة المرأة النساء.
 الحر العاملي: وتكفل الشريعة: ج ٨ ص ٣٤ ذيل الحديث (رواه بسند آخر عن هشام بن سالم).
 الشيخ الصدوق: من لا يحضره الفقيه: ج ١ ص ٢٩٦ ح ١١٧٧ باب الجماعة وفضلها.
 (٢) الحر العاملي: وسائل الشريعة: ٤٠١، ٥٤. باب استحباب إعادة المفرد صلاته.
 الشيخ الصدوق: من لا يحضره الفقيه: ج ١ ص ٢٨٢ ح ١١٢١ باب الجماعة وفضلها.
 (٣) الحر العاملي: وسائل الشريعة: ٢٢٦، ٥. باب استحباب اختيار المرأة الصلاة.
 الشيخ الصدوق: من لا يحضره الفقيه: ج ١ ص ٢٩٧ ح ١١٧٩ باب الجماعة وفضلها.
 (٤) الحر العاملي: وسائل الشريعة: ٦٠٢٠٢، ٨. باب استحباب إيقاع الفريضة قبل...

عن محمد بن اسماعيل بن السماك، عن ابن أبي عمير، عن هشام بن سالم، عن أبي عبد الله (ع) قال: من صلى أربع ركعات فقرأ في كل ركعة بخمسين مرة: قل هو الله، أحد كانت صلاة فاطمة (ع) وهي صلاة الأوابين^(١).

باب أنه يجزي مطلق الذكر في الركوع:

(٤٢٧). ١. عن سعد، عن محمد بن الحسين بن أبي الخطاب، عن جعفر بن بشير، عن حماد بن عثمان، عن هشام بن سالم، عن أبي عبد الله (ع) مثله (وقال: سأنته: يجزي عني أن أقول مكان التسبيح في الركوع والسجود لا إله إلا الله والله أكبر؟ قال: نعم)^(٢).

باب الصلوات المرغب في فعلها:

(٤٢٨). ١. ما رواه هشام بن سالم، عن أبي عبد الله (ع) قال: من صلى بين المشاءين ركعتين قرأ في الأولى الحمد وقوله وإذا النون إذ ذهب مفاضباً الى قوله وكذلك تنجي المؤمنين، وفي الثانية الحمد وقوله وعنده مفاتيح الغيب لا يعلمها إلا آخر الآية، فإذا فرغ من القراءة رفع يديه وقال: اللهم إني أسألك بمفاتيح الغيب التي لا يعلمها إلا أنت أن تصلي على محمد وآل محمد وأن تفعل بي كذا وكذا، وتقول: اللهم أنت ولي نعمتي والقادر على طلبتي تعلم حاجتي فأسألك بحق محمد وآله عليه وعليهم السلام لما قضيتها لي وسأل الله حاجته أعطاه ما سأل^(٣).

باب استحباب التنفيل ولو بركعتين (صلاة الغفلة):

(٤٢٩). ١. عن علي بن محمد بن يوسف، عن أحمد بن محمد بن محمد بن سليمان الزراري،

- (١) الشيخ الصدوق: من لا يحضره الفقيه: ١، ٥٦٤، باب ثواب الصلاة التي يسميها الناس.
الحر العاملي: وسائل الشريعة: ج ٨ ص ١١٢ ح ١٠١٩٨ ب ١٠ استحباب صلاة فاطمة.
الزوري: مستدرك الوسائل: ج ٦ ص ٢٩٤ ح ٦٨٦٣ ج ٣ ب ٨ باب استحباب صلاة فاطمة.
العلامة المجلسي: بحار الأنوار: ج ٨٨ ص ١٧١ ح ٤ ب صلاة أمير المؤمنين (ع).
تفسير العياشي: ج ٢ ص ٢٨٦ ح ٤٤ (١٧) سورة بني إسرائيل.
(٢) الحر العاملي: وسائل الشريعة: ٦، ٧٠٣٠٧، باب أنه يجزي مطلق الذكر في الركوع.
(٣) مصباح المجتهد: ١، ١٠٦، فصل في سياق الصلوات الإحدى والخمسين.
مفتاح القلاح: ج ١ ص ٢٥٢ فصل (قطعة من الحديث).
البلد الأمين: ج ١ ص ١٥٤ والصلوات المرغب في فعلها.

عن أبي جعفر الحسيني محمد بن الحسين الأشر، عن عباد بن يعقوب، عن علي بن الحكم، عن هشام بن سالم، عن أبي عبد الله الصادق (ع) قال: من صلى بين العشاءين ركعتين قرأ في الأولى الحمد وقوله تعالى وإذا النون إذ ذهب مفاضباً فظن أن لن نقدر عليه فتأدى في الظلمات أن لا إله إلا أنت سبحانك إني كنت من الظالمين فاستجبنا له ونجيناه من الغم وكذلك نتجى المؤمنين، وفي الثانية الحمد وقوله تعالى: وعنده مفاتيح الغيب لا يعلمها إلا هو ويعلم ما في البر والبحر وما تسقط من ورقة إلا يعلمها ولا حبة في ظلمات الأرض ولا رطب ولا يابس إلا في كتاب مبين فإذا فرغ من القراءة رفع يديه وقال: اللهم إني أسألك بمفاتيح الغيب التي لا يعلمها إلا أنت أن تصلي على محمد وآل محمد وأن تقبل بي كذا وكذا ثم تقول: اللهم أنت ولي نعمتي والقادر على طلبتي تعلم حاجتي فأسألك بحق محمد وآل محمد لما قضيتها لي ويسأل الله جل جلاله حاجته أعطاه الله ما سأل فإن النبي (ص) قال: لا تتركوا ركعتي الغفلة وهما بين العشاءين^(١).

باب استحباب الصلاة في أول الوقت:

(٤٤٠) ١ - عن الحسين بن إبراهيم بن تاتانة، عن علي بن إبراهيم، عن أبيه، عن الحسن بن محبوب، عن هشام بن سالم، عن عمار بن موسى الساباطي، عن أبي عبد الله (ع) قال: من صلى الصلوات المفروضات في أول وقتها وأقام حدودها رفعها الملك إلى السماء بيضاء نقية وهي تهتف به تقول: حفظك الله كما حفظتني وأستودعك الله كما استودعتني ملكاً كريماً، ومن صلاها بعد وقتها من غير علة فلم يقم حدودها رفعها الملك سوداء مظلمة وهي تهتف به: ضيقتني ضيقتني ضيقتني ولا رعاك الله كما لم ترعني ثم قال الصادق (ع) إن أول ما يسأل عنه العبد إذا وقف بين يدي الله عز وجل: الصلوات المفروضات، وعن الزكاة المفروضة، وعن الصيام المفروض، وعن الحج المفروض، وعن ولايتنا أهل البيت الحديث^(٢).

(١) النوري: مستدرک الوسائل: ٦، ٣٠٣، ١٥. باب استحباب التغل ولو بركعتين.

الحر العاملي: وسائل الشريعة: ج ٨ ص ١٢١ ح ١٠٢١٧ ب ٢٠ استحباب التقل ولو ركعتين، نقلاً عن المصباح فلاح السائل: ج ١ ص ٢٤٥ الفصل الخامس والمشرون.

العلامة المجلسي: بحار الأنوار: ج ٨٤ ص ٩٦ ح ١٥ فائدة نقلاً عن فلاح السائل.

(٢) الحر العاملي: وسائل الشريعة: ٤، ١٢٣، ٣. باب استحباب الصلاة في أول الوقت.

الحر العاملي: وسائل الشريعة: ج ١ ص ١٦ ب ٦٦ ب ١ وجوب العبادات الخمس (مع اختصار كبير). النوري: مستدرک الوسائل: ج ١ ص ٦٩ ح ٣، ٢ ب ١ وجوب العبادات الخمس مع تغيير في الألفاظ.

باب استحباب طول السجود :

(٤٤١) . ١ - عن سهل بن زياد وعن محمد بن يعقوب، عن أحمد بن محمد جميعاً، عن الحسن ابن محبوب، عن هشام بن سالم، عن عبد الحميد بن أبي العلاء قال: دخلت المسجد الحرام إلى أن قال: فإذا أنا بأبي عبد الله (ع) ساجداً فانتظرتة طويلاً فطال سجوده عليّ، فقامت فصليت ركعات وانصرفت وهو بعد ساجد، فسألت مولاة متى سجد؟ فقال: من قبل أن تأتينا فلما سمع كلامي رفع رأسه الحديث^(١).

باب كيفية صلاة الليل والشفع :

(٤٤٢) . ١ - روى ابن أبي عمير، عن هشام بن سالم، عن أبي عبد الله (ع) قال: من قدم أربعين من المؤمنين ثم دعا استجيب له، ويتأكد بعد الفراغ من صلاة الليل يقول وهو ساجد: اللهم رب الفجر والليالي العشر والشفع والوتر والليل إذا يسر ورب كل شيء وآله كل شيء ومليك كل شيء صل على محمد وآل محمد وافعل بي وبقلمك وبقلمك ما أنت أهله، ولا تفعل بنا ما نحن أهله يا أهل التقوى وأهل المفخرة^(٢).

باب أن آخر وقت صلاة الليل :

(٤٤٣) . ١ - ابن أبي منصور، عن هشام بن سالم، عن أبي عبد الله (ع) قال: سألته عن رجل خاف الفجر فأوتر ثم تبين له أن عليه ليلاً، قال: ينقض وتره بركعة ثم يصلي^(٣).

باب كراهة صلاة الرجل والمرأة تصلي :

(٤٤٤) . ١ - وبإسناده، عن هشام بن سالم، عن أبي عبد الله (ع) في حديث قال الرجل: إذا أم المرأة كانت خلفه عن يمينه سجودها مع ركبته^(٤).

باب جواز خروج النساء في العيد :

(٤٤٥) . ١ - محمد بن مكي الشهيد في الذكرى قال: روى ابن أبي عمير، عن جماعة منهم

(١) الحر العاملي: وسائل الشريعة: ٦، ٣٧٩، ٢٢. باب استحباب طول السجود بقدر.

(٢) العلامة المجلسي: بحار الأنوار: ٨٤، ٢٢١، ١٢. باب كيفية صلاة الليل والشفع.

(٣) النوري: مستدرک الوسائل: ٣، ١٥٣، ٢٧. باب أن يؤخر وقت صلاة الليل طلوع الفجر.

(٤) الحر العاملي: وسائل الشريعة: ٥، ١٢٥، ٥. باب كراهة صلاة الرجل والمرأة تصلي.

حماد بن عثمان وهشام بن سالم، عن الصادق (ع) أنه قال: لا بأس بأن يخرج النساء بالعيدين للتمرض للرزق^(١).

باب وجوب تغطية الأمة رأسها:

(٤٤٦) ١٠ - عن الحسن بن محبوب، عن هشام بن سالم، عن حمزة بن حرمان، عن أحدهما قال: سألته عن الرجل أعتق نصف جاريته إلى أن قال: قلت: فتغطي رأسها منه حين أعتق نصفها؟ قال: نعم، وتصلي وهي مخمرة الرأس الحديث^(٢).

باب تحقيق منتصف الليل ومنتهاه

(٤٤٧) ١٠ - عن الحسين، عن النضر، عن هشام بن سالم، عن زرارة، عن أبي جعفر (ع) قال: سألته عن ركعتي الفجر قبل الفجر أو بعد الفجر؟ فقال: قبل الفجر إنهما من صلاة الليل، ثلاث عشرة ركعة صلاة الليل، الخبر^(٣).

باب الأذان والإقامة وفضلها:

(٤٤٨) ١٠ - علي بن إبراهيم في تفسيره، عن أبيه، عن ابن أبي عمير، عن هشام بن سالم، عن الصادق (ع) قال: قال النبي (ص): لما أسري بي وانتهيت إلى سدره المنتهى إلى أن قال: فإذا ملك يؤذن لم ير في السماء قبل تلك الليلة فقال الله أكبر الله أكبر، فقال الله صدق عبدي أنا أكبر فقال: أشهد أن لا إله إلا الله أشهد أن لا إله إلا الله فقال الله تعالى: صدق عبدي لا إله غيري فقال: أشهد أن محمداً رسول الله أشهد أن محمداً رسول الله فقال الله: صدق عبدي إن محمداً عبدي ورسولي أنا بمشته وانتجته، فقال: حي على الصلاة، حي على الصلاة، فقال: صدق عبدي دعا إلى فريضتي فمن مشى إليها راغباً فيها محتسباً كانت كفارة لما مضى من ذنوبه، فقال: حي على الفلاح، حي على الفلاح فقال الله: هي الصلاة والنجاح والفلاح، ثم أممت الملائكة في السماء كما أممت الأنبياء في بيت المقدس^(٤).

(١) الحر العاملي: وسائل الشريعة: ٧، ٤٧٢، ٢٨. باب جواز خروج النساء في العيد.
العلامة المجلسي: بحار الأنوار: ج ٨٧، ص ٣٥٢ ح ١ ب وجوب صلاة العيدين وشرايطهما نقلاً عن الذكرى.
(٢) الحر العاملي: وسائل الشريعة: ٤، ٤٠٧، ٢٨. باب عدم جواز صلاة الحرة المدركة.
الحر العاملي: وسائل الشريعة: ج ٤، ص ٤١١ ذيل ح ٥٥٤٨ ب ٢٩ عدم وجوب تغطية الأمة رأسها.
(٣) العلامة المجلسي: بحار الأنوار: ٨٠، ١١٩، ١٠. باب تحقيق منتصف الليل ومنتهاه.
(٤) النوري: مستدرک الوسائل: ٤، ٤٠، ١٨. باب كيفية الأذان والإقامة وبعده...
العلامة المجلسي: بحار الأنوار: ج ٨١، ص ١٢٨ ح ٣١ ب ١٢ الأذان والإقامة وفضلهما نقلاً عن تفسير القمي.

باب كراهة النوم قبل صلاة العشاء :

(٤٤٩) ١. علي بن إبراهيم في تفسيره، عن أبيه، عن ابن أبي عمير، عن هشام بن سالم، عن أبي عبد الله (ع) في حديث طويل في المعراج إلى أن قال: قال رسول الله (ص): فإذا أنا بأقوام ترضح رؤوسهم بالصخر فقلت: من هؤلاء يا جبرائيل؟ فقال: هؤلاء الذين ينامون عن صلاة العشاء، الخبير^(١).

باب العمل في ليلة الجمعة ويومها :

(٤٥٠) ١. روى هشام بن سالم، عن زرارة بن أعين قال: حدثنا أبو عبد الله (ع) على صلاة الجمعة، حتى ظننت أنه يريد أن نأتيه، فقلت: نقدو عليك؟ فقال: لا إنما عنيت ذلك عندكم^(٢).

باب استحباب الصلاة لطلب الرزق :

(٤٥١) ١. علي بن طاووس في فلاح السائل، عن أبي محمد هارون بن موسى، عن أحمد بن محمد بن سعيد قال: قال لي القسام بن محمد بن حاتم وجعفر بن عبد الله المحمدي قالا: قال لنا محمد بن أبي عمير كل ما رويته قبل دهن كتيبي ويعدده فقد أجزته لكما، قال ابن أبي عمير: حدثني هشام بن سالم عن أبي عبد الله (ع) قال: لا تتركوا ركعتين بعد العشاء الآخرة فإنها مجلبة للرزق تقرأ في الأولى الحمد وآية الكرسي، وقل يا أيها الكافرون، وفي الثانية الحمد وثلاث عشرة مرة قل هو الله أحد فإذا سلمت فارفع يديك وقل: اللهم إني أسألك يا من لا تراه العيون ولا تخالطه الظنون ولا يصفه الواصفون، يا من لا تغيره الدهور ولا تبليه الأزمنة ولا تحيله الأمور يا من لا يذوق الموت ولا يخاف النفوت، يا من لا تضره الذنوب ولا تنقصه المغفرة صل على محمد وآله وهب لي ما لا ينقصك واغفر لي ما لا يضرك وافعل بي كذا وكذا، وتساءل حاجتك وقال: من صلاها بنى الله له بيتاً في الجنة^(٣).

(١) النوري: مستدرک الوسائل: ٣، ١٢٩، ٢٢. باب كراهة النوم قبل صلاة العشاء.

العلامة المجلسي: بحار الأنوار: ج ٧٩ ص ٢١٢ ح ٢٦ ب فضل الصلاة وعقاب تاركها.

(٢) المقننة: ١، ١٦٦، ١٣. باب العمل في ليلة الجمعة ويومها.

العلامة المجلسي: بحار الأنوار: ج ٨٦ ص ١٦٤.

(٣) النوري: مستدرک الوسائل: ٦، ٢٠٥، ١٧. باب استحباب الصلاة لطلب الرزق.

فلاح السائل: ج ١ ص ٢٥٨ الفصل الثامن والعشرون.

العلامة المجلسي: بحار الأنوار: ج ٨٤ ص ١٠٦ ب فضل الوتيرة وأدائها.

باب تأكد كراهة تأخير العصر:

(٤٥٢) ١. عن محمد بن إبراهيم الوراق، عن علي بن محمد بن يزيد، عن بنان بن محمد، عن ابن أبي عمير، عن هشام بن سالم، عن محمد بن أبي عمير قال: دخلت على أبي عبد الله (ع) فقال: كيف تركت زرارة؟ فقلت: تركته لا يصلي العصر حتى تغيب الشمس قال: فأنت رسولني إليه فقل له: فليصل في مواقيت أصحابه فإني قد حرقت قال: فأبلغته ذلك فقال: أنا والله أعلم أنك لم تكذب عليه ولكن أمرني بشيء فأكره أن أدعه^(١).

باب كيفية الصلاة وصفتها:

(٤٥٣) ١. عن هشام بن سالم حين سأل أبا عبد الله (ع) عن التسبيح فقال له: تقول: سبحان ربي العظيم في الركوع وفي السجود سبحان ربي الأعلى ثم قال: الفريضة من ذلك تسبيحة والسنة ثلاث والفضل في سبع^(٢).

باب حكم الجنابة:

(٤٥٤) ١. روى ذلك الحسين بن سعيد، عن النضر، عن هشام بن سالم، عن محمد بن مسلم قال: دخلت على أبي عبد الله (ع) فسطاطه وهو يكلم امرأة فأبطأت عليه فقال: ادنه هذه ام إسماعيل جاءت وأنا أزعم أن هذا المكان الذي أحبط الله فيه حجها عام أول كنت أردت الإحرام فقلت: ضموا لي الماء في الخباء، فذهبت الجارية بالماء فوضمته فاستخففتها فأصابت منها فقلت: اغسلي رأسك وامسحيه مسحاً شديداً لا تعلم به مولاتك فإذا أردت الإحرام فغسلي جسدك ولا تغسلي رأسك فتستريب مولاتك فدخلت فسطاط مولاتها فذهبت

(١) العلامة المجلسي: بحار الأنوار: ٤١، ٨٠، باب ٧. وقت فريضة الظهرين ونافلتها.

رجال الكاشي: ج ١ ص ١٤٢ ح ٢٢٤ زرارة بن أمين.

الحر العاملي: وسائل الشريعة: ج ٤ ص ١٥٥ ح ٤٧٨٩ باب ٩ باب تأكد كراهة تأخير العصر.

(٢) الشيخ الطوسي: تهذيب الأحكام: ٨٠، ٨١، ٢. باب كيفية الصلاة وصفتها وشرح....

الشيخ الطوسي: تهذيب الأحكام: ج ٢ ص ٧٦ ح ٥٠. باب كيفية الصلاة وصفتها وشرح....

رسائل الشريعة: ج ٦ ص ٢٩٩ ح ٨٠١٨ ب ٤ وجوب الذكر في الركوع والسجود.

الاستبصار: ج ١ ص ٢٢٢ ح ١ ب ١٨١ أقل ما يجزي من التسبيح.

ابن أبي جمهور: عوالي اللآلي: ج ٣ ص ٩٢ ح ٩٧ باب الصلاة.

ابن أبي جمهور: عوالي اللآلي: ج ٢ ص ٣٦ ح ٨٩ المسلك الرابع.

تتناول شيئاً فمست مولاتها رأسها فإذا لزوجة الماء فحلت رأسها وضربتها فقلت لها: هذا المكان الذي أحبط الله فيه حجك^(١).

باب وقت ركعتي الفجر :

(٤٥٥) . ١ . عن النضر، عن هشام بن سالم، عن زرارة، عن أبي جعفر (ع) قال: سألته عن ركعتي الفجر قبل الفجر أو بعد الفجر؟ فقال: قبل الفجر، إنهما من صلاة الليل ثلاث عشرة ركعة صلاة الليل أتريد أن تقايس لو كان عليك من شهر رمضان أكتت تتطوع إذا دخل عليك وقت الفريضة فابدأ بالفريضة^(٢).

باب وجوب العبادات الخمس (الصلاة) :

(٤٥٦) . ١ . أحمد بن محمد بن خالد البرقي في المحاسن، عن علي بن الحكم، عن هشام بن سالم، عن أبي عبد الله (ع) قال: ما كلف الله العباد إلا ما يطيقون إنما كلفهم في اليوم واللييلة خمس صلوات وكلفهم من كل مائتي درهم خمسة دراهم وكلفهم صيام

(١) الطوسي: الاستبصار: ١ . ١٢٤ . ٧٤ . باب وجوب الترتيب في غسل الجنابة.

الشيخ الطوسي: تهذيب الأحكام: ج ١ ص ١٢٤ ح ٦٢ ب٦ حكم الجنابة وصفة الطهارة.

الحر العاملي: وسائل الشريعة: ج ٢ ص ٢٣٧ ح ٢٠٣٦ ب ٢٩ باب وجوب المولاة والمتابعة.

الشيخ الطوسي: تهذيب الأحكام: ج ١ ص ١٢٤ ح ٦١ ب٦ حكم الجنابة.

الاستبصار: ج ١ ص ١٢٤ ح ٤ ب ٧٤ وجوب الترتيب في غسل الجنابة.

الحر العاملي: وسائل الشريعة: ج ٢ ص ٢٣٦ ب ٢٨ ح ٢٠٢٥ وجوب الترتيب في الغسل.

العلامة المجلسي: بحار الأنوار: ج ٤٧ ص ٢٦٦ ح ٣٦ ب٨ أحوال أزواج نكلاً عن التهذيب.

فهذا الخبر يوشك أن يكون قد وهم الراوي فيه ولم يضبطه فاشتبه عليه الأمر لأنه لا يمتنع أن يكون سمع أن يقول لها أبو عبد الله (ع): اغسلي رأسك فإذا أريت الركوب فاغسلي جسدك فزواه بالمكس من ذلك والذي يدل على ذلك أن راوي هذا الخبر وهو هشام بن سالم روى هذا الخبر بعينه على ما قلناه قال الشيخ: هذا الحديث قد وهم الراوي فيه واشتبه عليه فزواه بالمكس لأن هشام بن سالم راوي هذا الحديث روى ما قلناه بعينه أقول ستأتي روايته ويمكن حمل هذه الرواية على التقيية لو سلمت من الوهم المذكور أو على أن الماء المنفصل عن الرأس كاف في غسل البدن فأمرها أن لا تصب على بدنها خوفاً من مولاتها عليها وتكتفي بإمرار اليد على الجسد ويكون ذلك في الوضوء والأمر بغسل البدن للتطهير وإزالة النجاسات ونحوها.

(٢) الطوسي: الاستبصار: ١ . ٢٨٢ . ١٥٥ . باب وقت ركعتي الفجر.... ص .

الحر العاملي: وسائل الشريعة: ج ٤ ص ٢٦٤ ح ٥١٠٩ ب ٥٠ باب استحباب ركعتي الفجر.

الشيخ الطوسي: تهذيب الأحكام: ج ٢ ص ١٢٢ ح ٢٨١ ب٨ كيفية الصلاة وصفتها.

الحر العاملي: وسائل الشريعة: ج ١٠ ص ٢٤٥ ح ١٢٥٧ ب٢٨ عم جواز التطوع بالصوم.

شهر في السنة وكلفهم حجة واحدة وهم يطبقون أكثر من ذلك الحديث^(١).

باب من نسي التشهد الأول حتى ركع:

(٤٥٧) ١. الحسين بن سعيد، عن ابن أبي عمير، عن هشام بن سالم، عن سليمان بن خالد قال: سألت أبا عبد الله (ع) عن رجل نسي أن يجلس في الركعتين الأولىين، فقال: إذا ذكر قبل أن يركع فليجلس وإن لم يذكر حتى يركع فليتم الصلاة حتى إذا فرغ وسلم فليسجد سجدة السهو^(٢).

باب وجوب تحمل المشقة الشديدة:

(٤٥٨) ١. محمد بن الحسن بإسناده، عن الحسين بن سعيد، عن النضر بن سويد، عن هشام بن سالم، عن سليمان بن خالد حماد بن عيسى، عن شعيب، عن أبي بصير، عن فضالة، عن حسين بن عثمان، عن ابن مسكان عن عبد الله بن سليمان جميماً، عن أبي عبد الله (ع) أنه سئل عن رجل كان في أرض باردة فتخوف إن هو اغتسل أن يصيبه عنت من الغسل كيف يصنع؟ قال: يغتسل وإن أصابه ما أصابه قال: وذكر أنه كان وجماً شديداً فأصابته جنابة وهو في مكان بارد وكانت ليلة شديدة الريح باردة فدعوت الغلظة فقلت لهم: احملوني فاغسلوني فقالوا: إنا نخاف عليك فقلت: ليس بد فحملوني وضعوني على خشبات ثم صبوا علي الماء فغسلوني^(٣).

(١) الحر العاملي: وسائل الشريعة: ١٠١٢٨. باب وجوب العبادات الخمس.

الشيخ الطوسي: تهذيب الأحكام: ج ٤ ص ١٥٢ ح ٩ ب ٤٠ فرض الصيام.

الحر العاملي: وسائل الشريعة: ج ١٠ ص ٢٤٧ ح ١٢٢٢١ ب ١ وجوب صومه.

العلامة المجلسي: بحار الأنوار: ج ٥ ص ٤١ ح ٦٦ ب ١ نهي الظلم نفعاً عن الصدوق: المحاسن.

الصدوق: المحاسن: ج ١ ص ٢٩٦ ح ٤٦٥ ب ٤٩ الاستطاعة.

الحر العاملي: وسائل الشريعة: ج ١ ص ٢٨ ح ٢٧ ب ١ وجوب العبادات الخمس.

م.ن: ج ١١ ص ١٩ ح ١٤١٢٥ ب ٢ وجوب الحج مع شرائطه.

(٢) الطوسي: الاستبصار: ١ - ٣٦٢، ٢١٢. باب من نسي التشهد الأول حتى ركع.

الشيخ الطوسي: تهذيب الأحكام: ج ٢ ص ١٥٨ ح ٧٦ ب ٩ تفضل ما تقدم ذكره في الصلاة.

الحر العاملي: وسائل الشريعة: ج ٦ ص ٤٠٢ ح ٨٢٨٦ ب ٧ عدم بطلانه الصلاة.

(٣) الحر العاملي: وسائل الشريعة: ٢ - ٣٧٢. باب وجوب تحمل المشقة الشديدة....

الحر العاملي: وسائل الشريعة: ج ٣ ص ٤٠١ ب ٦ (إن التجاسة إذا أصابت بعض).

الشيخ الطوسي: تهذيب الأحكام: ج ١ ص ١٩٨ ب ٨ (بالب التيمم وأحكامه).

الاستبصار: ج ١ ص ١٦٢ ح ٩٦ ب ٨ باب الجنب إذا تيمم وصلّى هل تجب.

الحر العاملي: وسائل الشريعة: ج ١ ص ٤٧٨ ح ١٢٧٠ ب ٤٨ باب جواز تولية الغير الطهارة مع....

باب صلاة الجمعة:

(٤٥٩) ١. عن ابن أبي عمير، عن هشام بن سالم، عن زرارة قال: حدثنا أبو عبد الله (ع) على صلاة الجمعة حتى ظننت أنه يريد أن تأتيه، فقلت: نغدو عليك؟ فقال: لا، إنما عنيت عندكم^(١).

باب تأكد استحباب قراءة الجمعة:

(٤٦٠) ١. عن النضر، عن هشام بن سالم، عن سليمان بن خالد في حديث إنه سأل أبا عبد الله (ع) عن الجمعة فقال: القراءة في الركعة الأولى بالجمعة وفي الثانية بالمنافقين^(٢).

باب كيفية الصلاة ووصفها:

(٤٦١) ١. أحمد بن محمد، عن الحسين بن سعيد، عن النضر بن سويد، عن هشام بن سالم، عن سليمان بن خالد قال: قال أبو عبد الله (ع): إذا انصرف الإمام فلا يصلي في مقامه ركعتين حتى ينحرف عن مقامه ذلك^(٣).

باب جواز رد المصلي السلام:

(٤٦٢) ١. عن محمد بن أبي عمير، عن هشام بن سالم، عن محمد بن مسلم قال: دخلت على أبي جعفر (ع) وهو في الصلاة فقلت: السلام عليك، فقال: السلام عليك، قلت: كيف أصبحت؟ فسكت، فلما انصرف قلت له: أيرد السلام وهو في الصلاة؟ فقال: نعم مثل ما قيل له^(٤).

- (١) الطوسي: الاستبصار: ١ - ٤٢٠، ٢٥٢. باب القوم يكونون في قرية هل...
الحر العاملي: وسائل الشريعة: ج ٧ ص ٣٠٩ ح ٩٤٢٣ ب ٥ عدم اشتراط وجوب الجمعة.
الحر العاملي: وسائل الشريعة: ج ٧ ص ٣١٠ ذيل الحديث ب ٥ عدم اشتراط وجوب الجمعة.
الشيخ الطوسي: تهذيب الأحكام: ج ٣ ص ٢٢٩ ح ٧ ب ٢٤١ العمل في ليلة الجمعة ويومها.
(٢) الحر العاملي: وسائل الشريعة: ١٥٥، ٧٠. تأكد استحباب قراءة الجمعة.
(٣) الشيخ الطوسي: تهذيب الأحكام: ٢ - ٣٢١، ١٥. باب كيفية الصلاة ووصفها.
الشيخ الطوسي: تهذيب الأحكام: ج ٢ ص ٢٨٢ ح ٤ ب ١٩٤ باب من الزيارات.
الشيخ الطوسي: تهذيب الأحكام: ج ٣ ص ٢٨٤ ح ١٦٤ ب ٢٥ فضل المساجد والصلاة فيها.
الحر العاملي: وسائل الشريعة: ج ٥ ص ١٨٦ ح ٦٢٨٧ ب ٤٢ باب استحباب تقريظ الصلاة.
م: ج ٥ ص ١٨٦ ح ذيل الحديث باب ٤٢ وليس فيه لفظ ركعتين.
(٤) الشيخ الطوسي: تهذيب الأحكام: ٢ - ٣٢٩، ١٥. باب كيفية الصلاة ووصفها.
الحر العاملي: وسائل الشريعة: ج ٧ ص ٣٦٧ ح ٩٣٠٢ ب ١٦٦ جواز رد المصلي السلام.

باب ما لا يجب فيه الوضوء :

(٤٦٢) . ١ - عن الحسين بن سعيد، عن النضر، عن هشام بن سالم، عن سليمان بن خالد قال: سألت أبا عبد الله (ع) هل يتوضأ من الطعام أو شرب اللبن ألبان البقر والأبل والغنم وأبوالها ولحومها؟ فقال: لا يتوضأ منه^(١).

باب وجوب الاستنجاء من الغائط :

(٤٦٤) . ١ - عن سعد بن عبد الله، عن موسى بن الحسن والحسن بن علي، عن أحمد بن هلال، عن محمد بن أبي عمير، عن هشام بن سالم، عن أبي عبد الله (ع) في الرجل يتوضأ وينسى أن يفسل ذكره وقد بال؟ فقال: يفسل ذكره ولا يعيد الصلاة^(٢).

باب أقل ما يجزي من التسبيح :

(٤٦٥) . ١ - فالوجه في الجمع بين هذه الأخبار من وجهين: أحدهما أنه إنما يجوز الاقتصار على تسبيحة واحدة إذا كان تسبيحاً مخصوصاً وهو قول سبحان ربي العظيم في الركوع وسبحان ربي الأعلى في السجود حسب ما تضمنته الرواية التي رويناها في أول الباب عن هشام بن سالم فإما إذا قال: سبحان الله فلا يجزيه أقل من ثلاث دفعات يدل على ذلك^(٣).

باب القراءة خلف من يقتدى به :

(٤٦٦) . ١ - الحسين بن سعيد، عن النضر بن سويد، عن هشام بن سالم، عن سليمان

(١) الحر العاملي: وسائل الشريعة: ١ - ٢٩٠، ١٥. باب أن أكل ما غيرت النار بل... .

الاستبصار: ج ١ ص ٩٦ ح ١ ص ٥٨ باب شرب ألبان البقر والأبل.

الشيخ الطوسي: تهذيب الأحكام: ج ١ ص ٣٥٠ ح ٢٧ ب ١٤ باب الأحداث الموجبة للطهارة.

الصدوق: المحاسن: ج ٢ ص ٤٢٧ ح ٢٤٠ ب ٣١ ما لا يجب فيه الوضوء.

الحر العاملي: وسائل الشريعة: ج ٤ ص ٢٦٦ ح ٢٠٧٩٢ ب ٦٤ عدم وجوب غسل اليدين.

العلامة المجلسي: بحار الأنوار: ج ٧٧ ص ٢٢٣ ذيل الحديث ب ١ ما ينقض الوضوء.

(٢) الحر العاملي: وسائل الشريعة: ١ - ٢١٧، ١٠. باب حكم من نسي الاستنجاء حتى

الاستبصار: ج ١ ص ٥٤ ح ١٢ ب ٣١ باب وجوب الاستبراء من الغائط.

الشيخ الطوسي: تهذيب الأحكام: ج ١ ص ٤٨٥ ح ٧٩ ب ٣ باب آداب الآداب الموجبة للطهارة.

ابن أبي عمير: عوالي اللآلئ: ج ٤ ص ٤٧ ح ١٦٧ الجملة الأولى. ملاحظة: راجع رواية هشام بن سالم هنا في السند في الرواية (رقم ٥٣٦).

(٣) الطوسي: الاستبصار: ١ - ٢٢٤، ١٨١. باب أقل ما يجزي من التسبيح.

ابن خالد وعلي بن النعمان، عن عبد الله بن مسكان، عن سليمان بن خالد قال: قلت لأبي عبد الله (ع) أيقراً الرجل في الأولى والمصر خلف الإمام وهو لا يعلم أنه يقرأ؟ فقال: لا ينبغي له أن يقرأ يكله إلى الإمام^(١).

باب الإمام إذا أحدث فقدم من فاتته ركعة أو ركعتان:

(٤٦٢) . ٧٦ . الحسين بن سعيد، عن النضر، عن هشام بن سالم، عن سليمان بن خالد قال: سألت أبا عبد الله (ع) عن الرجل يؤم القوم فيحدث ويقدم رجلاً قد سبق بركعة كيف يصنع؟ فقال: لا يقدم من سبق بركعة ولكن يأخذ بيده غيره فيقدمه^(٢).

(١) الطوسي: الاستبصار: ١، ٤٢٨، ٢٦٢. باب القراءة خلف من يقتدى به..

وسائل الشعبية: ج ٨ ص ٢٥٧ ح ١٠٨٩١ ب ٢١ عدم جواز قراءة المأموم خلف الإمام.

(٢) الطوسي: الاستبصار: ١، ٤٢٤، ٢٦٥. باب الإمام إذا أحدث فقدم من فاتته ركعة أو ركعتان.

الحر العاملي: وسائل الشريعة: ج ٨ ص ٣٧٨ ح ١٠٩٥٢ ب ٤١ كراهة استنابة المسبوت.

5- كتاب الزكاة

باب فضل صدقة السر:

(٤٦٨) ١. الحسين بن محمد، عن معلى بن محمد، عن علي بن مرداس، عن صفوان بن يحيى والحسن بن محبوب جميعاً، عن هشام بن سالم، عن عمار الساباطي قال: قال لي أبو عبد الله (ع): يا عمار: الصدقة والله في السر أفضل من الصدقة في العلانية، وكذلك والله العبادة في السر أفضل منها في العلانية^(١).

باب صدقة الليل:

(٤٦٩) ١. محمد بن يحيى، عن أحمد بن محمد، عن ابن أبي عمير، عن هشام بن سالم قال: كان أبو عبد الله (ع) إذا أتم وذبح من الليل شطره أخذ جراباً فيه خبز ولحم والدرهم فحمله على عنقه ثم ذهب به إلى أهل الحاجة من أهل المدينة فقسمه فيهم ولا يعرفونه فلما مضى أبو عبد الله (ع) فقدوا ذلك فعلموا أنه كان أبا عبد الله (ع)^(٢).

باب كفاية العيال والتوسع عليهم (أبواب الصدقة):

(٤٧٠) ١. علي بن إبراهيم، عن أبيه، عن ابن أبي عمير، عن هشام بن سالم، عن أبي عبد

(١) الحر العاملي: وسائل الشيعة: ١/ ٧٧، ح ١٧٤ ب ١٧ باب استعجاب العبادة في السر.

الحر العاملي: وسائل الشيعة: ج ٩ ص ٣٩٥ ح ١٢٢٥٠ ب ١٣ باب استعجاب الصدقة.

الكليني: الكليني: ج ٤ ص ٨ ح ٢ باب فضل صدقة السر.

(٢) الكليني: الكليني: ٤/ ٨٠، باب صدقة الليل... ص ٨.

الحر العاملي: وسائل الشيعة: ج ٩ ص ٣٩٩ ح ١٢٢٢٠ ب ١٤ باب استعجاب الصدقة.

الله (ع) قال: كفى بالمرء إثماً أن يضيع من يموله^(١).

باب كراهية ردّ السائل:

(٤٧١) ١ - محمد بن يحيى، عن أحمد بن محمد، عن ابن أبي عمير، عن هشام بن سالم، عن محمد بن مسلم قال: قال أبو جعفر (ع): أعط السائل ولو كان على ظهر فرس^(٢).

باب كراهية المسألة:

(٤٧٢) ١ - علي بن إبراهيم، عن أبيه، عن ابن أبي عمير، عن هشام بن سالم، عن محمد بن مسلم قال: قال أبو جعفر (ع): يا محمد لو يعلم السائل ما في المسألة ما سأل أحد أحدًا، ولو يعلم المعطي ما في العطية ما رد أحد أحدًا، قال: ثم قال لي: يا محمد إنه من سأل وهو يظهر غنى لقي الله مخموشاً وجهه^(٣).

باب فضل المعروف:

(٤٧٣) ١ - علي بن إبراهيم، عن أبيه، عن الحسن بن محبوب، عن هشام بن سالم، عن أبي بصير، عن أبي جعفر (ع) قال: إن أعرابياً من بني تميم أتى النبي (ص) فقال: أوصني، فكان فيما أوصى به أن قال: يا فلان لا تزهدن في المعروف عند أهل^(٤).

- (١) الكليني: الكلافة: ٤، ١٢، باب كفاية العيال والتوسع عليهم...
 الحر العاملي: وسائل الشريعة: ج ٢١ ص ٥٤٢ ح ٢٧٨١٥ ب ٢١ وجوب كفاية العيال.
 (٢) الكليني: الكلافة: ٤، ١٥، باب كراهية رد السائل.... ص ١٥.
 الحر العاملي: وسائل الشريعة: ج ٩ ص ٤١٧ ح ١٢٣٧١ ب ٢٢ كراهية رد السائل.
 الشيخ الطوسي: تهذيب الأحكام: ج ٤ ص ١١ ح ٥٥٥ من الزيادات في الزكاة.
 (٣) الكليني: الكلافة: ٤، ٢٠، باب كراهية المسألة.... ص ٢٠.
 النوري: مستدرک الوسائل: ج ٧ ص ٢٢٠ ح ١ ب ٨٠٨٠ ب ٢٩ تحريم السؤال من غير احتياج.
 الحر العاملي: وسائل الشريعة: ج ٩ ص ٤١٧ ح ١٢٣٧٢ ب ٢٢ كراهية رد السائل.
 الحر العاملي: وسائل الشريعة: ج ٩ ص ٤٢٨ ح ١٢٤٣٤ ب ٢٢ كراهية المسألة.
 العلامة المجلسي: بحار الأنوار: ج ٩٣ ص ١٥٧ ح ٢٤ ب ١٦ ذم السؤال نقلاً عن مجالس الشيخ.
 النوري: مستدرک الوسائل: ج ٧ ص ٢٢٠ ح ١ ب ٨٠٨٠ ب ٢٩ تحريم السؤال عن غير احتياج.
 م: ج ٧ ص ٤١١ ح ١٨٠٥٩٠ ب ٤ جواز كون شهر رمضان تسعة وعشرين.
 (٤) الكليني: الكلافة: ج ٤ ص ٢٧ ح ١٠ ب ١٠٠٠٠ باب فضل المعروف.
 الحر العاملي: وسائل الشريعة: ١٦، ٢٩٧ ح ٢١٥٩٢ ب ٤ باب تأكيد استحباب فضل المعروف.

باب كراهية المسألة :

(٤٧٤) ١ - علي بن إبراهيم، عن أبيه، عن ابن أبي عمير، عن هشام بن سالم، عن أبي بصير، عن أبي عبد الله (ع) قال: جاءت فخذ من الأنصار إلى رسول الله (ص) فسلموا عليه فرد عليهم السلام فقالوا: يا رسول الله لنا إليك حاجة، فقال: هاتوا حاجتكم، قالوا: إنها حاجة عظيمة، فقال: هاتوها ما هي؟ قالوا: تضمن لنا على ربك الجنة، قال: فتكس رسول الله (ص) رأسه ثم نكت في الأرض ثم رفع رأسه فقال: افعل ذلك بكم على أن لا تسألوا أحداً شيئاً، قال: فكان الرجل منهم يكون في السفر فيسقط سوطه فيكره أن يقول لإنسان: ناولنيه فراراً من المسألة فينزل فيأخذه، ويكون على المائدة فيكون بمض الجلساء اقرب إلى الماء منه فلا يقول: ناولني حتى يقوم فيشرب^(١).

باب النوادر (استحباب الصدقة ولو بالقليل) :

(٤٧٥) ١ - عن ابن عمير، عن هشام بن سالم، عن زرارة، عن سالم بن أبي حفصة، عن أبي عبد الله (ع) قال: إن الله تبارك وتعالى يقول: ما من شيء إلا وقد وكلت به من يقبضه غيري إلا الصدقة فإنني ألتفتها بيدي تلقفاً، حتى إن الرجل ليتصدق بالتمر أو بشق تمره فأرهبها له كما يربى الرجل فلوله وفصيله، فيأتي يوم القيامة وهو مثل أحد واعظم من أحد^(٢).

باب الزكاة في أموال التجارات :

(٤٧٦) ١ - الحسين بن سعيد، عن التضمر بن سويد، عن هشام بن سالم، عن سليمان بن خالد قال: سئل أبو عبد الله (ع) عن رجل كان له مال كثير فاشتري به متاعاً ثم وضعه، فقال: هذا متاع موضوع فإذا أحببت بتمه فيرجع إلي رأس مالي، وأفضل منه هل عليه فيه صدقة وهو متاع؟ قال: لا حتى يبيعه قال: فهل يؤدي عنه إن باعه لما مضى إذا كان متاعاً؟ قال: لا^(٣).

(١) الكليني: الكلبي: ٤، ٢١، باب كراهية المسألة... ص ٢٠.

الحر العاملي: وسائل الشيعة: ج ٩ ص ٤٢٩ ح ١٢٤٣٧ ب ٢٢ كرامة المسألة.

العلامة المجلسي: بحار الأنوار: ج ٢٢ ص ١٢٩ ح ١٠٤ ب ٣٧ ما جرى بينه وبين أهل الكتاب، نقلاً عن الكليني: الكلبي.

(٢) الكليني: الكلبي: ٤، ٧٤، باب النوادر... ص ٤٦.

الشيخ الطوسي: تهذيب الأحكام: ج ٤ ص ١٠٩ ح ٥١ ب ٢٩ من الزيادات في الزكاة.

الحر العاملي: وسائل الشيعة: ج ٩ ص ٣٨٢ ح ١٢٢٩١ ب ٧ استحباب الصدقة ولو بالقليل.

(٣) الشيخ الطوسي: تهذيب الأحكام: ٤، ٧٠، ٢٠، باب حكم أمتعة التجارات في الزكاة.

الاستبصار: ج ٢ ص ٩ ح ٢ ب ٤ الزكاة في أموال التجارات.

الحر العاملي: وسائل الشيعة: ج ٩ ص ٧٥ ح ١١٥٥٦ ب ١٤ عدم وجوب الزكاة.

باب الصدقة:

(٤٧٧) ١- عن علي بن إبراهيم، عن أبيه، عن ابن أبي عمير، عن هشام بن سالم، عن زرارة، عن سالم بن أبي حفصة، عن أبي عبد الله (ع) قال: إن الله عز وجل يقول: ما من شيء إلا وقد وكلت به من يقبضه غيري إلا الصدقة فإنني ألتقفها بيدي الحديث^(١).

(١) الحر العاملي: وسائل الشريعة: ٩-١٠٧، ١٨- باب استحباب اختيار الصدقة على ...

6- كتاب الصيام

باب النهي عن قول رمضان بلا شهر :

(٤٧٨) ١ - عدة من أصحابنا، عن أحمد بن محمد، عن أحمد بن محمد بن أبي نصر، عن هشام بن سالم، عن سعد، عن أبي جعفر (ع) قال: كنا عنده ثمانية رجال فذكرنا رمضان فقال: لا تقولوا: هذا رمضان، ولا ذهب رمضان، ولا جاء رمضان، فإن رمضان اسم من أسماء الله عز وجل لا يجيء ولا يذهب وإنما يجيء ويذهب الزائل، ولكن قولوا: شهر رمضان، فالشهر مضاف إلى الاسم والاسم اسم الله عز ذكره وهو الشهر الذي أنزل فيه القرآن جملة مثلاً وعيداً^(١).

باب فضل صوم شعبان وصلته برمضان :

(٤٧٩) ١ - محمد بن يحيى، عن أحمد بن محمد، عن علي بن الحكم، عن هشام بن سالم، عن الأحول عن ابن سنان عن أبي عبد الله (ع): أن رسول الله (ص) سئل عن صوم خمسين بينهما أربعاء، فقال: أما الخميس فيوم تعرض فيه الأعمال، وأما الأربعاء فيوم خلقت فيه النار، وأما الصوم فجنة من النار^(٢).

(١) الظاهر أنه ابن طريف (طريف) الخفاف. موسوعة الكتب الأربعة في أحاديث النبي والعترة، ج ٤، ص ٧٠ تحقيق محمد جعفر شمس الدين الكليني: الكلب: ج ٤ ص ٦٩ ح ٢ باب النهي عن قول رمضان بلا شهر.
الشيخ الصدوق: من لا يحضره الفقيه: ج ٢ ص ١٧٢ ح ٢٥٠ باب النوادر.
الحر العاملي: وسائل الشيعة: ج ١٠ ص ٣١٩ ب ١٩.
نفس المصدر: ج ١٠ ص ٣١٩ ذيل الحديث نقلاً عن الأخبار وابن فروخ الصفار: بصائر الدرجات للصفار.
النوري: مستدرک الوسائل: ج ٧ ص ٤٣٨ ح ٢٠٠٠ ب ١٢ كراهة قول رمضان، وليس فيه (جملة مثلاً وعيداً).
العلامة المجلسي: بحار الأنوار: ج ٩٢ ص ٢٧٦ ح ٤٨٨ أنه لم يسم هذا الشهر رمضان، نقلاً عن الصدوق: معاني الأخبار.
الصدوق: الصدوق: معاني الأخبار: ج ١ ص ٢٨٥ ح ١ باب معنى رمضان.
(٢) الكليني: الكلب: ج ٤ ص ٩٤. باب فضل صوم شعبان وصلته برمضان.
الصدوق: الخصال: ج ٢ ص ٢٩٠ ح ٨١ ما جاء في يوم الخميس.
ثواب الأعمال: ج ١ ص ٨٠ ثواب صوم ثلاثة أيام في الشهر.
العلامة المجلسي: بحار الأنوار: ج ٥٦ ص ٤٥ ح ١١ ب ١٩ يوم الأربعاء.
العلامة المجلسي: بحار الأنوار: ج ٩٤ ص ٩٦ ح ١٠ ب ٥٩ صوم الثلاثة الأيام نقلاً عن ثواب الأعمال.

باب علامة أول شهر رمضان :

(٤٨٠) . ١ . عن أبي غالب الزراري، عن أحمد بن محمد، عن عبد الله بن أحمد، عن محمد بن أبي عمير، عن هشام بن سالم، عن أبي عبد الله (ع) قال: في يوم الشك من صامه قضاءه وإن كان كذلك يعني من صامه على أنه من شهر رمضان بغير رؤية قضاءه، وإن كان يوماً من شهر رمضان لأن السنة جاءت في صيامه على أنه من شعبان ومن خالفها كان عليه القضاء^(١).

باب صيام يوم الشك :

(٤٨١) . ١ . محمد بن الحسن بإسناده، عن الحسين بن سعيد، عن محمد بن أبي عمير، عن هشام بن سالم وأبي أيوب، عن محمد بن مسلم، عن أبي جعفر (ع) في الرجل يصوم اليوم الذي يشك فيه من رمضان فقال: عليه قضاؤه وإن كان كذلك^(٢).

باب نية الصيام :

(٤٨٢) . ١ . عن علي بن الحكم، عن هشام بن سالم، عن أبي عبد الله (ع) قال: قلت له: الرجل يصبح لا ينوي الصوم فإذا تعالى النهار حدث له رأي في الصوم؟ فقال: إن هو نوى الصوم قبل أن تزول الشمس حسب له يومه وإن نواه بعد الزوال حسب له من الوقت الذي نوى^(٣).

(٤٨٣) . ٢ . عن أحمد بن محمد، عن البرقي، عن ابن أبي عمير، عن هشام بن سالم، عن أبي عبد الله (ع) قال: كان أمير المؤمنين (ع) يدخل إلى أهله فيقول: عندكم شيء والإصمت، فإن كان عندهم شيء أتوه به والإصام^(٤).

(١) الحر العاملي: وسائل الشريعة: ١٠، ٦، ٢٧. باب عدم جواز يوم الشك بنية الشك.

الشيخ الطوسي: تهذيب الأحكام: ج ٤ ص ١٦٢ ح ٢٩ ب ٤١ علامة أول شهر رمضان.

(٢) الحر العاملي: وسائل الشريعة: ١٠، ٦، ٢٥. باب عدم جواز صوم يوم الشك بنية.

الشيخ الطوسي: تهذيب الأحكام: ج ٤ ص ١٨٢ ح ٨ ب ٤٢ فضل صيام يوم الشك.

الاستبصار: ج ٢ ص ٧٨ ح ٦ ب ٢٧ صيام يوم الشك.

(٣) الحر العاملي: وسائل الشريعة: ١٠، ٢، ١٢. باب وجوب النية للصوم الواجب ليلاً.

الشيخ الطوسي: تهذيب الأحكام: ج ٤ ص ١٨٨ ح ١١ ب ٤٤ نية الصيام.

الشيخ الطوسي: تهذيب الأحكام: ج ٤ ص ١٨٨ ح ١٥ ب ٤٤ نية الصيام.

ابن أبي جمهور: عوالي اللآلي: ج ٣ ص ١٣٣ ح ٧ باب الصوم.

نفس المصدر: ج ٣ ص ١٣٥ ح ١٤ باب الصوم.

(٤) الحر العاملي: وسائل الشريعة: ١٠، ٢، ١٢. باب وجوب النية للصوم الواجب ليلاً.

الشيخ الطوسي: تهذيب الأحكام: ج ٤ ص ١٨٨ ح ١٤ ب ٤٤ نية الصيام.

ابن أبي جمهور: عوالي اللآلي: ج ٣ ص ١٣٥ ح ١٥ باب الصوم.

باب قضاء شهر رمضان :

(٤٨٤) . ١ . سعد بن عبد الله، عن أبي جعفر، عن أيوب بن نوح، عن محمد بن أبي عمير، عن هشام بن سالم قال: قلت لأبي عبد الله (ع): رجل وقع على أهله وهو يقضي شهر رمضان؟ فقال: إن كان وقع عليها قبل صلاة العصر فلا شيء عليه يصوم يوماً بدله، وإن فعله بعد العصر صام ذلك اليوم وأطعم عشرة مساكين، فإن لم يمكنه صام ثلاثة أيام كفارة لذلك^(١).

باب من وجب عليه صيام شهرين متتابعين :

(٤٨٥) . ١ . أخبرني الشيخ رحمه الله، عن أبي القاسم جعفر بن محمد قولويه، عن أبيه، عن سعد بن عبد الله، عن إبراهيم بن هاشم، عن إسماعيل بن مرار وعبد الجبار بن المبارك، عن يونس بن عبد الرحمن، عن هشام بن سالم، عن سليمان بن خالد قال: سألت أبا عبد الله (ع) عن رجل كان عليه صيام شهرين متتابعين فصام خمسة وعشرين يوماً ثم مرض فإذا برأ أييني على صومه أم يعد صومه كله؟ فقال: بل بيني على ما كان صام، ثم قال: هذا مما غلب الله عز وجل عليه وليس على ما غالب الله عز وجل عليه شيء^(٢).

باب شهر رمضان رأس السنة :

(٤٨٦) . ١ . أحمد، عن البرقي، عن ابن أبي عمير، عن هشام بن سالم، عن أبي عبد الله (ع)

قال: إذا سلم شهر رمضان سلمت السنة، وقال: رأس السنة شهر رمضان^(٣).

(١) الطوسي: الاستبصار: ٢ . ١٢٠ . ٦٦ . باب ما يجب على من أفطر يوماً.

الشيخ الطوسي: تهذيب الأحكام: ج ٤ ص ٢٧٩ ح ١٨ ب ٦٥ قضاء شهر رمضان.

الحر العاملي: وسائل الشيعة: ج ١٠ ص ٢٤٧ ح ١٢٥٧٧ ب ٢٩ وجوب الإعادة والكفارة.

(٢) الطوسي: الاستبصار: ٢ . ١٢٤ . ٦٩ . باب من وجب عليه صوم شهرين متتابعين.

الشيخ الطوسي: تهذيب الأحكام: ج ٤ ص ٢٨٤ ح ٣١ ب ٦٥ قضاء شهر رمضان.

الحر العاملي: وسائل الشيعة: ج ١٠ ص ٢٧٤ ح ١٣٦٣ ب ٣ أن من وجب عليه صوم شهر رمضان.

الحر العاملي: وسائل الشيعة: ج ٤١٧ نقلاً عن الكليني: الكافي.

(٣) الشيخ الطوسي: تهذيب الأحكام: ٤ . ٢٢٢ . ٧٢ . باب الزيادات... ص ٣٠٩.

الحر العاملي: وسائل الشيعة: ج ١٠ ص ٣١١ ح ١٢٤٨٩ ب ١٨ استحباب الاجتهاد.

إقبال الأعمال: ج ١ ص ٤ الباب الثاني، وفيه (شهر رمضان رأس السنة).

العلامة المجلسي: بحار الأنوار: ج ٥٥ ص ٢٧٧ ح ٧ ب ١٣ السنين والشهور نقلاً عن الإقبال.

باب النهي عن قول رمضان بلا شهر:

(٤٨٧) ١. أحمد بن محمد، عن البيهقي، عن هشام بن سالم، عن سعد، عن أبي جعفر (ع) قال: نحن عنده ثمانية رجال فذكرنا رمضان فقال لا تقولوا: هذا رمضان ولا ذهب رمضان ولا جاء رمضان فإن رمضان اسم من أسماء الله لا يجيء ولا يذهب وإنما يجيء ويذهب الزائل ولكن قولوا: شهر رمضان فالشهر المضاف إلى الاسم والاسم اسم الله وهو الشهر الذي أنزل فيه القرآن جعله الله مثلاً وعيداً ألا ومن خرج في شهر رمضان من بيته في سبيل الله ونحن سبيل الله الذي من دخل فيه بطاف بالحصن والحصن هو الإمام فكبر عند رؤيته كانت له يوم القيامة صخرة أثقل من ميزانه من السماوات السبع والأرضين السبع وما فيهن وما بينهن وما تحتهن قلت: يا أبا جعفر وما الميزان قال: إنك قد ازددت قوة ونظراً يا سعد رسول الله الصخرة ونحن الميزان وذلك قول الله في الإمام ليقوم الناس بالقسط قال: ومن كبر بين يدي الإمام، وقال: لا إله إلا الله وحده لا شريك له كتب الله له رضوانه الأكبر ومن يكتب الله له رضوانه الأكبر يجمع بينه وبين إبراهيم ومحمد والمرسلين في دار الجلال فقلت له: وما دار الجلال فقال: نحن الدار وذلك قول الله: ﴿تلك الدار الآخرة نجعلها للذين يريدون علواً في الأرض ولا فساداً والعاقبة للمتقين﴾، فنحن العاقبة يا سعد وأما مودتنا للمتقين فيقول الله تبارك وتعالى: ﴿تبارك اسم ربك ذي الجلال والإكرام﴾ فنحن جلال لله وكرامته التي أكرم الله تبارك وتعالى العباد بطاعتنا^(١).

باب الإطعام في شهر رمضان:

(٤٨٨) ١. ابن المتوكل، عن السعد آبادي، عن البرقي، عن ابن محبوب، عن هشام بن سالم، عن أبي بصير، عن أبي عبد الله (ع) قال: أيما مؤمن أطعم مؤمناً ليلة من شهر رمضان كتب الله له بذلك مثل أجر من أعتق ثلاثين نسمة مؤمنة، وكان له بذلك عند الله عز وجل دعوة مستجابة^(٢).

(١) العلامة المجلسي: بحار الأنوار: ٢٤، ٢٩٦، باب ٦٧. جوامع تأويل ما أنزل فهم عليهم السلام.

ابن فروخ الصفار: بصائر الدرجات: ج ١ ص ٣١١ ح ١٢ ب ١٨ الكفة التي علم رسول الله.

العلامة المجلسي: بحار الأنوار: ج ٢٤ ص ١٩٦ ح ٢٠ ب ٥٢ (ع) جنب الله نقلاً عن تفسير القمي.

تفسير القمي: ج ٢ ص ٢٤٦ ب ٥٥ سورة الرحمن.

(٢) العلامة المجلسي: بحار الأنوار: ٩٢، ٣١٦، ٣٩. ثواب من فطر مؤمناً أو....

الصدوق: المحاسن: ج ٢ ص ٣٩٦ ح ٦٤ ب ٢ الإطعام في شهر رمضان.

ثواب الأعمال: ج ١ ص ١٣٥ ثواب من أطعم مؤمناً وسقاه.

باب استحباب إفتار الصائم:

(٤٨٩). ١. عن ابن أبي عمير، عن هشام بن سالم، عن حسين بن حماد، عن أبي عبد الله (ع) قال: إذا قال لك أخوك: كل وأنت صائم، فكل ولا تلجئه إلى أن يقسم عليك^(١).

باب استحباب تفتير الصائم:

(٤٩٠). ١. رواه البرقي في المحاسن، عن ابن محبوب، عن هشام بن سالم، عن أبي بصير، عن أبي جعفر (ع) مثله^(٢).

باب استحباب اختيار الإمامة في شهر رمضان:

(٤٩١). ١. محمد بن الحسن الصفار في بصائر الدرجات، عن سعد بن عبد الله قال: حدثنا أحمد بن محمد بن عيسى، عن أحمد بن محمد بن أبي نصر، عن هشام بن سالم، عن سعد بن طريف، عن أبي جعفر (ع) أنه قال في حديث: لا يفعل الخروج إلى شهر رمضان لزيارة الأئمة (ع) وعيد، الخبر^(٣).

(١) الحر العاملي: وسائل الشريعة: ١٠، ١٥٥، ٨. باب استحباب إفتار الصائم ندباً.
الحر العاملي: وسائل الشريعة: ج ٢٤ ص ٣٧٧ ح ٣٠٨٢٥ ب ٧٥ باب استحباب إجابة دعوة المؤمن.
العلامة المجلسي: بحار الأنوار: ج ٩٤ ص ١٢٦ ح ٦٦ ب ٦٥ ثواب من أفطر لإجابة دعوة، نقلاً عن الصدوق: المحاسن.
الصدوق: المحاسن: ج ٢ ص ٤١٢ ح ١٥٠ ب ١٨.
(٢) الحر العاملي: وسائل الشريعة: ١٠، ١٤١، ٢. باب استحباب تفتير الصائم عند الغروب.
(٣) التوحي: مستدرک الوسائل: ١٠، ٣٦٥، ٧١ باب استحباب اختيار الإقامة في شهر رمضان.

7- كتاب الحج

باب ورود تبع وأصحاب الفيل البيت وحفر عبدالمطلب زمزم وهم قريش الكعبة وبنائهم إياها وهم العجاج لها وبنائه إياها:

(٤٩٢) ١ - عدة من أصحابنا، عن أحمد بن محمد، عن ابن أبي عمير، عن محمد بن حمران وهشام بن سالم، عن أبي عبد الله (ع) قال: لما أقبل صاحب الحبشة بالفيل يريد هدم الكعبة مروا بإبل لمبد المطلب فاستاقوها، فتوجه عبد المطلب إلى صاحبهم يسأله رد إبله عليه فاستأذن عليه وقيل له: إن هذا شريف قريش أو عظيم قريش، وهو رجل له عقل ومروءة، فأكرمه وأدناه ثم قال لترجمانه: سله ما حاجتك؟ فقال له: إن أصحابك مروا بإبل لي فاستاقوها فأحببت أن تردها علي، قال: فتمعجب من سؤاله إياه رد الإبل، وقال: هذا الذي زعمتم أنه عظيم قريش وذكرتم عقله يدع أن يسألني أن أنصرف عن بيته الذي يمبده، أما لو سألتني أن أنصرف عن هذه لأنصرفت له عنه فأخبره الترجمان بمقالة الملك، فقال له عبد المطلب: إن لذلك البيت رباً يمنعه، وإنما سأنتك رد إبلي لحاجتي إليها، فأمر بردها عليه. ومضى عبد المطلب حتى لقي الفيل على طرف الحرم فقال له: محمود، فحرك رأسه فقال له: أتدري لما جيء بك؟ فقال برأسه: لا، فقال: جاؤوا بك لتهدم بيت ربك أفتفعل؟ فقال برأسه: لا. قال: فأنصرف عنه عبد المطلب وجاؤوا بالفيل ليدخل الحرم، فلما انتهى إلى طرف الحرم امتنع من الدخول فاضربوه فامتنع فأداروا به نواحي الحرم كلها كل ذلك يمتنع عليهم فلم يدخل، وبعث الله عليهم الطير كالخطاطيف في مناقيرها حجر كالمدسة أو نحوها فكانت تحاذي برأس الرجل ثم ترسلها على رأسه فتخرج من دبره حتى لم يبق منهم أحد إلا رجل

هرب فجعل يحدث الناس بما رأى إذا طلع عليه طائر منها فرفع رأسه فقال: هذا الطير منها وجاء الطير حتى حاذى برأسه ثم ألقاها عليه فخرجت من دبره فمات^(١).

باب الإخبار على الحج :

(٤٩٣) . ١ - علي بن إبراهيم، عن أبيه، عن ابن أبي عمير، عن حفص بن البختري وهشام بن سالم ومعاوية بن عمار وغيرهم، عن أبي عبد الله (ع) قال: لو أن الناس تركوا الحج لكان على الوالي أن يجبرهم على ذلك وعلى المقام عنده ولو تركوا زيارة النبي (ص) لكان على الوالي أن يجبرهم على ذلك وعلى المقام عنده فإن لم يكن لهم أموال أنفق عليهم من بيت مال المسلمين^(٢).

باب المرأة بمنعها زوجها من حجة الإسلام :

(٤٩٤) . ١ - عدة من أصحابنا، عن أحمد بن محمد، عن الحسين بن سعيد، عن النضر بن سويد، عن هشام بن سالم، عن سليمان بن خالد، عن أبي عبد الله (ع) في المرأة تريد الحج ليس معها محرّم هل يصلح لها الحج فقال: نعم إذا كانت مأمونة^(٣).

باب من يعطى حجة مفردة فيمتنع :

(٤٩٥) . ١ - محمد بن يحيى، عن أحمد بن محمد، عن ابن محبوب، عن هشام بن سالم، عن أبي بصير، عن أحدهما (ع) في رجل أعطى رجلاً دراهم يحج بها عنه حجة مفردة يجوز له ان

(١) الكليني: الكافي: ٤: ٢١٦، باب ورود تبع وأصحاب الفيل البيت.

الحر العاملي: وسائل الشريعة: ج ١٢ ص ٢٣٦ ح ١٧٦٣٦ ب ١٨ وجوب احترام الكعبة.
العلامة المجلسي: بحار الأنوار: ج ١٥ ص ١٢٨ ح ١ ب ١ بدء خلقه، نقلاً عن تفسير المياشي.

(٢) الكليني: الكافي: ج ٤ ص ٢٧٢ ح ١ ب الإخبار على الحج.

الشيخ الصدوق: من لا يحضره الفقيه: ج ٢ ص ٤٢٠ ح ٢٨٦١ باب الإخبار على الحج.

الشيخ الطوسي: تهذيب الأحكام: ج ٥ ص ٤٤١ ح ١٧٨ ب ٢٦ الزيادة في الحج.

الحر العاملي: وسائل الشريعة: ج ١١ ص ٢٤٠ ح ١٤٤٩ ب ٥ باب وجوب إجبار الوالي الناس على الحج، وأيضاً يوجد ذيل على الحديث،
وبيان أسانيد الكليني: الكافي والشيخ الطوسي.

(٣) الكليني: الكافي: ٤: ٢٨٢، باب المرأة بمنعها زوجها من حجة الإسلام.

الحر العاملي: وسائل الشريعة: ج ١١ ص ١٥٢ ح ١٤٥٠٤ ب ٥٨ لا يشترط في وجوب الحج.

الفصل الثالث الأحكام

يتمتع بالعمرة إلى الحج؟ فقال: نعم إنما خالفه إلى الفضل^(١).

باب ما يجزى من غسل الإحرام...

(٤٩٦) ١ - محمد بن يحيى، عن أحمد بن محمد، عن ابن أبي عمير، عن هشام بن سالم قال: أرسلنا إلى أبي عبد الله (ع) ونحن جماعة ونحن بالمدينة إنا نريد أن نودعك فأرسل إلينا أن اغتسلوا بالمدينة، فإني أخاف أن يسر عليكم الماء بذي الحليفة فاغتسلوا بالمدينة والبسوا ثيابكم التي تحرمون فيها ثم تعالوا فرأى أو مثاني^(٢).

باب العلاج للمحرم إذا مرض أو أصابه جرح أو خراج أو علة:

(٤٩٧) ١ - محمد بن يحيى، عن أحمد بن محمد، عن الحسين بن سعيد، عن النضر بن سويد، عن هشام بن سالم، عن أبي عبد الله (ع) قال: إن خرج بالرجل منكم الخراج أو الدم فليربطه وليتداو بزيت أو سمن^(٣).

باب المحرم يحتجم أو يقص ظفراً أو شعراً:

(٤٩٨) ١ - أحمد، عن الحسين بن سعيد، عن النضر بن سويد، عن هشام بن سالم قال: قال

- (١) الكليني: الكافي: ٤: ٣٠٧. باب من يعطى حجة مفردة فيتمتع أو الحر العاملي: وسائل الشريعة: ج ١١ ص ١٨٢ ح ١٤٥٧٧ ب ١٢ من أعطى مالاً ليحج الاستبصار: ج ٢ ص ٣٢٢ ح ١ ب ٢٢١ من أعطى غيره حجة مفردة.
- الشيخ الطوسي: تهذيب الأحكام: ج ٥ ص ٤١٥ ح ٩٢ ب ٢٦ من الزيادات في فقه الحج.
- الشيخ الصدوق: من لا يحضره الفقيه: ج ٢ ص ٤٢٥ ح ٢٨٧٤ باب دفع الحج.
- (٢) الكليني: الكافي: ٤: ٣٢٨. باب ما يجزى من غسل الإحرام وما لا.
- الشيخ الطوسي: تهذيب الأحكام: ج ٥ ص ٦٣ ح ١٠ ب ٧ صفة الإحرام.
- وسائل الشريعة: ج ١٢ ص ٣٢٦ ح ١٦٦١٨ ب ٨ استحباب غسل الإحرام.
- ابن أبي جمهور: عوالي اللآلئ: ج ٣ ص ١٥٨ ح ٢٧ ب ١٥٨ باب الحج.
- (٣) الكليني: الكافي: ٤: ٣٥٩. باب العلاج للمحرم إذا مرض أو أصابه جرح أو خراج أو علة.
- الشيخ الطوسي: تهذيب الأحكام: ج ٥ ص ٣٠٤ ح ٣٤ ب ٢٤ ما يجب على المحرم اجتنبه.
- الشيخ الصدوق: من لا يحضره الفقيه: ج ٢ ص ٣٤٩ ح ٢٦٥٧ ما يجوز للمحرم.
- الحر العاملي: وسائل الشريعة: ج ١٢ ص ٤٦٢ ح ١٦٧٨٤ ب ٣١ جواز ادهان المحرم.
- الحر العاملي: وسائل الشريعة: ج ١٢ ص ٥٣٠ ح ١٦٩٩٤ ب ٧٠ أن يجوز للمحرم.
- نقص المصدر: ج ١٢ ص ٥٣٠ ذيل الحديث عن الصدوق.

أبو عبد الله (ع): إذا وضع أحدكم يده على رأسه أو لحيته وهو محرم فسقط شيء من الشعر فليصدق بكفين من كمك أو سوق^(١).

باب المحرم يواقع امرأته قبل أن يقضي مناسكته ...:

(٤٩٩) ١. عدة من صحابنا، عن أحمد بن محمد، عن الحسين بن سعيد، عن النضر بن سويد، عن هشام بن سالم، عن سليمان بن خالد، عن أبي عبد الله (ع) قال: سألته عن رجل باشر امرأته وهما محرمان ما عليها؟ فقال: إن كانت المرأة أعانت بشهوة مع شهوة الرجل فليهما الهدي جميعاً ويفرق حتى يفرغا من المناسك، وحتى يرجعا إلى المكان الذي أصابا فيه ما أصابا، وإن كانت المرأة لم تمن بشهوة واستكرهها صاحبها فليس عليها شيء^(٢).

باب الوقت الذي يفوت فيه المتعة:

(٥٠٠) ١. علي بن إبراهيم، عن أبيه، عن ابن أبي عمير، عن هشام بن سالم ومرازم وشعيب، عن أبي عبد الله (ع) عن الرجل المتمتع يدخل ليلة عرفة فيطوف ويسعى ثم يحل ثم يحرم ويأتي منى، قال: لا بأس^(٣).

باب العدي ينتج أو يطلب أو يركب:

(٥٠١) ١. عدة من صحابنا، عن أحمد بن محمد، عن الحسين بن سعيد، عن النضر بن

(١) الكليني: الكافي: ٤: ٣٦١، باب المحرم يحتجم أو يقص ظفراً أو شعراً.
الشيخ الصدوق: من لا يحضره الفقيه: ج ٢ ص ٣٦٠ ح ٢٧٠٢ المحرم يقص ظفراً أو شعراً.
الاستبصار: ج ٢ ص ١٩٨ ح ١٢٥ باب من منس لحيته.
الحر العاملي: وسائل الشريعة: ج ١٣ ص ١٧١ ح ١٧٥١١ أن المحرم إذا منس شعره.
الشيخ الطوسي: تهذيب الأحكام: ج ٥ ص ٢٣٨ ح ٨٤ ب ٢٥ الكفارة عن خطأ المحرم.
(٢) الكليني: الكافي: ٤: ٣٧٥، باب المحرم يواقع امرأته قبل أن يقضي مناسكته.
الحر العاملي: وسائل الشريعة: ج ١٣ ص ١١٥ ح ١٧٣٧٥ ب ٤ أن المحرم.
(٣) الكليني: الكافي: ٤: ٤٤٣، باب الوقت الذي يفوت فيه المتعة...
الشيخ الصدوق: من لا يحضره الفقيه: ج ٢ ص ٢٨٤ ح ٢٧٦٨ باب الوقت.
الشيخ الطوسي: تهذيب الأحكام: ج ٥ ص ١٧١ ح ١٧ ب ١١ الإحرام للحج.
الحر العاملي: وسائل الشريعة: ج ١١ ص ٢٩١ ح ١٤٨٢٨ ب ٢٠ استحباب كون إحرام المتمتع.
الاستبصار: ج ٢ ص ٢٤٧ ح ٧ ب ١٦٦ الوقت الذي يعلق فيه الإنسان.

سويد، عن هشام بن سالم، عن سليمان بن خالد، عن أبي عبد الله (ع) قال: إن نتجت بدنتك فاحلبها ما لا يضر بولدها ثم انحرهما جميعاً قلت: أشرب من لبنها وأسقي؟ قال: نعم، وقال: إن علياً أمير المؤمنين (ع) كان إذا رأى أناساً يمشون قد جهدهم المشي حملهم على بدنه وقال: إن ضلت راحلة الرجل أو هلكت ومعه هدي فليركب على هديه^(١).

باب استحباب اختيار الركوب في الحج:

(٥٠٢). ١. عن الحسن بن علي، عن هشام بن سالم أنه قال لأبي عبد الله (ع) في حديث: أيهما أفضل نركب إلى مكة فتمجل فتقيم بها إلى أن يقدم المشي أو نمشي؟ فقال: الركوب أفضل^(٢).

باب الطواف:

(٥٠٣). ١. محمد بن يعقوب، عن محمد بن يحيى، عن أحمد بن محمد، عن ابن محبوب، عن شهاب، عن هشام بن سالم، عن أبي عبد الله (ع) قال: في رجل كان في طواف فريضة فأدركته صلاة فريضة؟ قال: يتقطع طوافه ويصلي الفريضة ثم يعود ف يتم ما بقي عليه من طوافه^(٣).

باب حكم من سعى أكثر من سبعة أشواط:

(٥٠٤). ١. أحمد بن محمد البرقي، عن ابن أبي عمير، عن هشام بن سالم قال: سميت بين الصفا والمروة أنا وعبيد الله بن رشاد وقلت له: تحفظ علي فجعل يمد ذاهباً وجائياً شوطاً فبلغ بنا ذلك فقلت له: كيف تعد؟ قال: ذاهباً شوطاً واحداً فأتممتها أربعة عشر، ثم ذكرنا ذلك لأبي عبد الله (ع) فقال: قد زادوا على ما عليهم وليس عليهم شيء^(٤).

(١) الكليني: الكافي: ٤: ٤٩٢، باب الهدي ينتج أو يعلب أو يركب....

الحر العاملي: وسائل الشيعة: ج ١٤ ص ١٤٧ ح ١٨٨٣٥ ب ٣٤ أن الهدي.

الشيخ الطوسي: تهذيب الأحكام: ج ٥ ص ٢٢٠ ح ٨٠ ب ١٦ باب الذبح.

(٢) الحر العاملي: وسائل الشيعة: ١١، ٨٢، ٢٣. استحباب اختيار الركوب في....

الاستبصار: ج ٢ ص ١٤٢ ح ٧ ص ٨٢ أن المشي أفضل من الركوب.

الشيخ الطوسي: تهذيب الأحكام: ج ٥ ص ١٣ ح ٢٤ ب ١ وجوب الحج.

(٣) الشيخ الطوسي: تهذيب الأحكام: ٥، ١٢١، ٩٠. باب الطواف.... ص ١٠١.

(٤) الشيخ الطوسي: تهذيب الأحكام: ٥، ٤٧٣، ٢٦. باب من الزيارات في فقه الحج....

الشيخ الطوسي: تهذيب الأحكام: ج ٥ ص ١٥٢ ح ٢٦ ب ١٠ باب الخروج إلى الصفا.

الاستبصار: ج ٢ ص ٢٣٩ ح ٤ ب ١٦٠ كلم من سعى أكثر من سبعة أشواط.

الحر العاملي: وسائل الشيعة: ج ١٣ ص ٤٨٨ ح ١٨٢٧٥ ب ١١ ما يجب بعد الذهاب.

باب نزول المزدلفة:

(٥٠٥) ١. سعد بن عبد الله، عن أحمد بن محمد، عن الحسين بن سعيد، عن محمد بن أبي عمير، عن هشام بن سالم وغيره، عن أبي عبد الله (ع) أنه قال: في التقدم من منى إلى عرفات قبل طلوع الشمس لا بأس به والتقدم من المزدلفة إلى منى يرمون الجمار ويصلون الفجر في منازلهم بمعنى لا بأس^(١).

باب الوداع:

(٥٠٦) ١. محمد بن الحسن بإسناده، عن سعد بن عبد الله، عن محمد بن إسماعيل، عن محمد بن أبي عمير، عن هشام بن سالم قال: سألت أبا عبد (ع) عن نسي زيارة البيت حتى رجع إلى أهله؟ فقال: إذا كان قد قضى مناسكه^(٢).

باب جواز صوم الثلاثة الأيام في السفر:

(٥٠٧) ١. سعد بن عبد الله، عن الحسين، عن النضر بن سويد، عن هشام بن سالم، عن سليمان بن خالد وعلي بن النعمان، عن عبد الله بن مسكان، عن سليمان بن خالد قال: سألت أبا عبد الله (ع) عن رجل تمتع ولم يجد هدياً؟ قال: يصوم ثلاثة أيام بمكة وسبعة إذا رجع إلى أهله فإن لم يتم عليه أصحابه ولم يستطع المقام بمكة فليصم عشرة أيام إذا رجع إلى أهله^(٣).

(١) الشيخ الطوسي: تهذيب الأحكام: ١٥، ١٩٢، ٥. باب نزول المزدلفة... ص ٨٨.

الاستبصار: ج ٢ ص ٢٥٦ ح ٢٦٢٦. الإفاضة من المزدلفة.

الحر العاملي: وسائل الشيعة: ج ١٤ ص ٣٠٦ ح ١٨٥١١ ب ١٧ جواز الإفاضة من المشعر.

م: ن: ج ١٣ ص ٥٢٨ ح ١٨٣٦٩ ب ٧ جواز الخروج من منى قبل طلوع الفجر (قطعة من الحديث).

(٢) الحر العاملي: وسائل الشيعة: ١٤، ٢٩١، ١٩. باب أن من نسي الوداع لم يلزمه.

الشيخ الصدوق: من لا يحضره الفقيه: ج ٢ ص ٢٨٩ ح ٢٧٨٤ تأخير الزيارة.

الشيخ الطوسي: تهذيب الأحكام: ج ٥ ص ٢٨٢ ح ٥ ب ٢٢٢ باب الوداع.

(٣) الطوسي: الاستبصار: ٢، ٢٨٢، ١٩٤. باب جواز صوم الثلاثة الأيام في السفر.

الشيخ الطوسي: تهذيب الأحكام: ج ٥ ص ٢٢٢ ح ١٢٨ ب ١٦ باب الذبح.

الحر العاملي: وسائل الشيعة: ج ١٤ ص ١٨٠ ح ١٨٩٢٥ ب ٤٦ أن من لم يجد....

نفس المصدر: ج ١٤ ص ١٩٢ ح ١٨٩٥٩ ب ٥١ لا يجوز صوم أيام التشريق.

الشيخ الطوسي: تهذيب الأحكام: ج ٥ ص ٢٢٩ ح ١١٤ ب ١٦ باب الذبح.

باب التهيؤ للإحرام:

(٥٠٨) . ١ . ابن أبي عمير، عن هشام بن سالم قال: قال له ابن أبي ينفور: ما تقول في دهنه بعد الغسل للإحرام؟ فقال: قبل أو بعد ومع ليس بأس، قال: ثم دعا بقارورة بان سليخة ليس فيها شيء فأمرنا فادهنا منها فلما أردنا أن نخرج قال: لا عليكم أن تفتسلوا إن وجدتم ماء إذا بلغتم ذا الحليفة^(١).

باب ما يجب على المرمم اجتنابه:

(٥٠٩) . ١ . عن موسى بن القاسم، عن صفوان، عن هشام بن سالم قال: سألت أبا عبد الله (ع) عن المرمم يركب في الكنيسة، فقال: لا، وهو للنساء جائز^(٢).

باب الكفارة عن خطأ المرمم:

(٥١٠) . ١ . عن النضر، عن هشام بن سالم وعلي بن النعمان، عن ابن مسكان جميعاً، عن سليمان بن خالد قال: قال أبو عبد الله (ع): في الطهي شاة وفي البقرة بقرة وفي الحمار بدنة وفي النعامة بدنة وفيما سوى ذلك قيمته^(٣).

باب أن الحاج مخير بين الحلق والتقصير:

(٥١١) . ١ . عن النضر بن سويد، عن هشام بن سالم قال: قال أبو عبد الله (ع): إذا عقص الرجل رأسه أو لبدته في الحج أو العمرة فقد وجب عليه الحلق^(٤).

- (١) الشيخ الطوسي: تهذيب الأحكام: ٢٤ . ٢٠٢ . ٥ . باب ما يجب على المرمم اجتنابه.
 الشيخ الصدوق: من لا يحضره الفقيه: ج ٢ ص ٢٠٨ ح ٢٥٢٧ باب التهيؤ للإحرام.
 الاستبصار: ج ٢ ص ١٨٢ ح ٤ ب ١٠٨ باب كراهية استعمال الادهان.
 الحر العاملي: وسائل الشيعة: ج ١٢ ص ٢٢٧ ح ١٦٤٢١ ب ٨ استحباب غسل الإحرام.
 (٢) الحر العاملي: وسائل الشيعة: ١٢ . ٥١٦ . ٦٤ . باب تحريم تظليل الرجل المرمم.
 الشيخ الطوسي: تهذيب الأحكام: ج ٥ ص ٢١٢ ح ٧٠ ب ٢٤ ما يجب على المرمم اجتنابه.
 (٣) الحر العاملي: وسائل الشيعة: ١٣ . ١٠٥ . ١٠٠ . باب أنه يجب على المرمم في قتل.
 الشيخ الطوسي: تهذيب الأحكام: ج ٥ ص ٢٤١ ح ٩٥ ب ٢٥ الكفارة عن خطأ المرمم.
 (٤) الحر العاملي: وسائل الشيعة: ١٤ . ٧٠٢٢٢ . ٧٠٢٢٢ . باب أن الحاج مخير بين الحلق والتقصير.
 الشيخ الطوسي: تهذيب الأحكام: ج ٥ ص ٤٨١ ح ٢٧٠ ب ٢٦ من الزيارات.

باب تأخير الزيارة :

(٥١٢) ١- عن هشام بن سالم، عن أبي عبد الله (ع) قال: لا بأس إن أخرت زيارة البيت إلى أن تذهب أيام التشريق إلا أنك لا تقرب النساء ولا الطيب^(١).

باب استطاعة السبيل :

(٥١٣) ١- أحمد بن أبي عبد الله البرقي في المحاسن، عن علي بن الحكم، عن هشام بن سالم، عن أبي بصير قال: قلت لأبي عبد الله (ع): رجل كان له مال فذهب ثم عرض عليه الحج فاستحيا؟ فقال: من عرض عليه الحج فاستحيا ولو على حمار أجدع مقطوع الذنب فهو ممن يستطيع الحج^(٢).

باب الزيارات :

(٥١٤) ١- عن الأصم قال: حدثنا هشام بن سالم عن أبي عبد الله (ع) في حديث طويل قال: أتاه رجل فقال له: يا بن رسول الله هل يزار والدك؟ قال: فقال: نعم ويصلى عنده؟ وقال: يصلى خلفه ولا يتقدم عليه، قال: فما لمن أناه؟ قال: الجنة إن كان يأتهم به، قال: فما لمن تركه رغبة عنه؟ قال: الحسرة يوم الحسرة، قال: فما لمن أقام عنده؟ قال: كل يوم بألف شهر، قال: فما للمنفق في خروجه إليه والمنفق عنده؟ قال: درهم بألف درهم قال: فما لمن مات في سفره إليه؟ قال: تشييمه الملائكة تأتيه بالحنوط والكسوة من الجنة وتصلي عليه إذا كفن وتكفنه فوق أكفانه وتفرش له الرياح تحته وتدفع الأرض حتى تصور من بين يديه مسيرة ثلاثة أميال ومن خلفه مثل ذلك وعند رأسه مثل ذلك وعند رجله مثل ذلك ويفتح به باب من الجنة إلى قبره ويدخل عليه روحها

(١) الحر العاملي: وسائل الشيعة: ١٤، ١٠٢٤٤، ١٠٢٤٤، باب استحباب تعجيلها يوم النحر.

الشيخ الصدوق: من لا يحضره الفقيه: ج ٢، ص ٢٨٩، ٢٨٥، باب تأخير الزيارة.

(٢) الحر العاملي: وسائل الشيعة: ١١، ٤٣، ١٠٠، باب وجوب الحج على من بذل له زاد.

الشيخ الصدوق: من لا يحضره الفقيه: ج ٢، ص ٤١٩، ٢٨٥٩، باب استطاعة السبيل.

الحر العاملي: وسائل الشيعة: ج ١١، ص ٤٢٢، ١٤١٩١، ١٠٠، باب وجوب الحج.

نفس المصدر: نقلًا عن الصدوق: التوحيد.

العلامة المجلسي: بحار الأنوار: ج ٩٦، ص ١٠٩، ١١، ١٢، أحكام الاستطاعة نقلًا عن الصدوق: التوحيد.

الصدوق: التوحيد: ج ١، ص ٣٥٠، ١١، ٥٦، الاستطاعة.

العلامة المجلسي: بحار الأنوار: ج ٩٦، ص ١٠٩، ١٣، ١٢، أحكام الاستطاعة نقلًا عن الصدوق: المحاسن.

الصدوق: المحاسن: ج ١، ص ٢٩٦، ٤٦٧، ٤٩، الاستطاعة والإيجاب.

وريحانها حتى تقوم الساعة قلت: فما لمن صلى عنده؟ قال: من صلى عنده ركعتين لم يسأل الله شيئاً إلا أعطاه إياه، قلت: ما لمن اغتسل من ماء الفرات ثم أتاه إذا اغتسل من ماء الفرات وهو يردّه تساقطت عنه خطاياهم ولدت له أمه قال: قلت فما لمن يجهز إليه ولم يخرج لعله تصيبه؟ قال: يعطيه الله بكل درهم أنفقه مثل أحد من الحسنات ويخلف عليه أضعاف ما انفق ويصرف عنه البلاء مما قد نزول ليصيبه ويدفع عنه ويحفظ في ماله قال: قلت: فما لمن قتل عنده جار عليه سلطان فقتله؟ قال: أول قطرة من دمه يفر له بها كل خطيئة وتغسل طينته التي منها خلق الملائكة حتى تخلص كما خلصت الأنبياء المخلصين ويذهب عنها ما كان خالطها من أجناس طين أهل الكفر ويفسل قلبه ويشرح ويملاً إيماناً فيلقى الله وهو مخلص من كل ما يخالطه الأبدان والقلوب ويكتب له شفاعاً في أهل بيته والرف من إخوانه وتولى الصلاة عليه الملائكة مع جبرائيل وملك الموت (ع) ويؤتى بكفنه وحنوطه من الجنة ووسع قبره عليه ويوضع له مصابيح في قبره ويفتح له باب من الجنة وتأتيه الملائكة بالطرف من الجنة ويرفع بعد ثمانية عشر يوماً إلى حظيرة القدس فلا يزال فيها مع أولياء الله حتى تصيبه النفخة التي لا تبقى شيئاً فإذا كانت النفخة الثانية وخرج من قبره كان أول من يصافحه رسول الله (ص) وأمير المؤمنين والأوصياء ويبشرونه ويقولون له الزمنا وقيموننا على الحوض فيشرب منه ويسقي من أحب، قلت: فما لمن حبس في إتيانه؟ قال له: بكل يوم يحبس ويفتم فرحة يوم القيامة قلت: فإن ضرب بعد الحبس في إتيانه؟ قال له: بكل ضربة حوراء وبكل وجع يدخل عليه ألف ألف حسنة ويمحى بها عنه ألف سيئة ويرفع له بها ألف ألف درجة ويكون من محدثي رسول الله (ص) حتى يفرغ من الحساب ويصافحه حملة العرش ويقال له: سل ما أحببت ويؤتى بضاربه للحساب فلا يسأل عن شيء ولا يحتسب بشيء ويؤخذ بضميمة حتى ينتهي به إلى ملك فيحيزه ويتحفه بشربة من الحميم وشربة من الفسلين، ويوضع على مقال في النار ويقال له: ذق ما قدمت يدك فيما أتيت إلى هذا الذي ضربته وهو وفد الله ووفد رسوله ويؤتى بالمضروب إلى باب جهنم فيقال: انظر إلى ضاربك وما قد لقي فهل شفيت صدرك وقد اقتص لك منه فيقول: الحمد لله الذي انتصر لي ولولد رسوله منه^(١).

(١) العلامة المجلسي: بحار الأنوار: ٧٨-٩٨، باب ١٠، جوامع ما ورد من الفضل في زيارة الحر العاملي: وسائل الشريعة: ج ١٤ ص ٤٤٢ ح ١٩٥٥٩ ب ٤٢ استحباب الاستجابة، الحديث مختصر. كامل الزيارات: ج ١ ص ١٢٢ ح ٢ الباب الرابع والأربعون ثواب من زار. النوري: مستدرک الوسائل: ج ١٠ ص ٢٧٩ ح ٢-١٢-١٢٠ ب ٢٥ استحباب زيارة الحسين والأئمة (ع).

- (٥١٥) ٢. عن محمد بن يحيى، عن (حمدان بن سليمان عن أبي سعيد)، عن عبد الله بن محمد اليماني، عن منيع بن الحجاج، عن يونس، عن هشام بن سالم، عن أبي عبد الله (ع) قال: الزيارة إلى قبر الحسين (ع) حجة من بعد الحجة وعمرة من بعد حجة الإسلام^(١).
- (٥١٦) ٣. عن محمد بن عبد الله بن جعفر الحميري، عن أبيه، عن علي بن محمد بن سالم، عن محمد بن خالد، عن عبد الله بن حماد، عن عبد الله الأصم، عن هشام بن سالم، عن أبي عبد الله (ع) في حديث أن رجلاً قال له: هل يزار والدك؟ فقال: نعم، فقال: ما لمن اغتسل في الفرات ثم أتاه؟ قال: إذا اغتسل من ماء الفرات وهو يريد تساقطت عنه خطاياهم ولدته أمه^(٢).
- (٥١٧) ٤. عن محمد بن عبد الله بن جعفر الحميري، عن أبيه، عن علي بن محمد بن سالم، عن محمد بن خالد، عن عبد الله بن حماد، عن عبد الله الأصم، عن هشام بن سالم، عن أبي عبد الله (ع) في حديث طويل أنه أتاه رجل فقال هل يزار والدك؟ قال: نعم، قال: فما لمن زاره؟ قال: الجنة إن كان يأتهم به قال: فما لمن تركه رغبة عنه؟ قال: الحسرة يوم الحسرة^(٣).
- (٥١٨) ٥. عن الأصم، عن هشام بن سالم، عن أبي عبد الله (ع) في حديث أن رجلاً قال له: هل يزار والدك؟ قال: نعم ويصلى عنده ويصلى خلفه ولا يتقدم عليه قال: فما للمنفق في خروجه إليه والمنفق عنده؟ قال: الدرهم بألف درهم^(٤).

- (١) الحر العاملي: وسائل الشريعة: ١٤، ٤٥٢، ٤٥. باب استحباب اختار زيارة الحسين. العلامة المجلسي: بحار الأنوار: ج ٩٨ ص ٣٩ ح ٥٩ به أن زيارته عليه الصلاة تقرأ عن كامل الزيارات. كامل الزيارات: ج ١ ص ١٥٨ ح ٥ الباب الخامس والستون.
- (٢) الحر العاملي: وسائل الشريعة: ١٤، ٤٨٦، ٥٩. باب استحباب الفضل لزيارة الحسين. العلامة المجلسي: بحار الأنوار: ج ٩٨ ص ١٤٥ ح ٢٨ ب ١٧ آداب زيارته. كامل الزيارات: ج ١ ص ١٨٥ ح ٤ الباب الخامس والسبعون.
- (٣) الحر العاملي: وسائل الشريعة: ١٤، ٤٣٣، ٣٨. باب كراهة ترك زيارة الحسين (ع). النووي: مستدرك الوسائل: ج ١ ص ٢٥٨ ح ١١٩٦٤ ج ٤ ب ٢٧ كراهة ترك زيارة الحسين (ع). النووي: مستدرك الوسائل: ج ١ ص ٣٥٠ ح ٢٥١٥٨ ج ٦١ استحباب زيارة الحسين (ع). النووي: مستدرك الوسائل: ج ١ ص ٣٥٠ ح ١١٩٦٤ ج ٦١.
- (٤) العلامة المجلسي: بحار الأنوار: ج ٩٧ ص ١٤٥ ح ٣٦ ب ١ فضل زيارة النبي (ص)، نقلاً عن كامل الزيارات. المصدر نفسه: ج ٩٨ ص ١٩٥ ح ١ ب ١ أن زيارته صلوات الله عليه، نقلاً عن كامل الزيارات. كامل الزيارات: ج ١ ص ١٩٤ ح ٧ الباب الثامن والسبعون.
- كامل الزيارات: ج ١ ص ١٢٨ ح ٢ الباب السادس والأربعون، وفيه زيادة.
- (٤) الحر العاملي: وسائل الشريعة: ١٤، ٤٨١، ٥٨. باب استحباب كثرة الإنفاق في زيارة الحسين. العلامة المجلسي: بحار الأنوار: ج ٩٨ ص ١١٤ ح ٣٧ ب ١٥ الحائر وفضله نقلاً عن كامل الزيارات. العلامة المجلسي: بحار الأنوار: ج ٩٨ ص ٥٠ ح ٣ به فضل الإنفاق، نقلاً عن كامل الزيارات. م: ج ٣ ص ٣١٩ ذيل الحديث ب ٥ المواضع التي نهي عن الصلاة فيها.
- الحر العاملي: وسائل الشريعة: ج ٥ ص ١٦٢ ح ٦٢٢٦ ب ١٦ أنه يجوز لزاثر الإمام....

باب استحباب الغسل لزيارة أمير المؤمنين (ع):

(٥١٩). ١. محمد بن المشهدي في مزاره ما صورته: حدثنا الحسن بن محمد، عن بعضهم، عن سعد بن عبد الله، عن أحمد بن محمد بن عيسى، عن هشام بن سالم، عن صفوان الجمال قال: لما وافيت مع جعفر الصادق (ع) الكوفة يريد أبا جعفر المنصور قال لي: يا صفوان أنخ الرحلة فهذا قبر جدي أمير المؤمنين (ع) فأنختها ثم نزل فاغتسل وغير ثوبه وتحضى وقال لي: افعل مثل ما أفعله ثم أخذ نحو الذكوة وقال لي: قصر خطاك وألق ذقتك الأرض فإنه يكتب لك بكل خطوة مائة ألف حسنة ويمحى عنك مائة سيئة وترفع لك مائة ألف درجة وتقضى لك مائة ألف حاجة ويكتب لك ثواب كل صديق وشهيد مات أو قتل ثم مشى ومشيت معه وعلينا السكنة والوقار نسبح ونقدس ونهلل إلى أن بلغنا الذكوات، فوقف (ع) ونظر يمناً ويسرة وخط بمكازته فقال لي: اطلب فطلبت فإذا أثر القبر ثم أرسل دموعه على خده وقال: «إنا لله وإنا إليه راجعون»، وقال: السلام عليك أيها الوصي البر النقي السلام عليك أيها النبا العظيم، السلام عليك أيها الصديق الرشيد، السلام عليك أيها البر الزكي، السلام عليك يا وصي رسول رب العالمين، السلام عليك يا خيرة الله على الخلق أجمعين أشهد أنك حبيب الله وخاصته وخالصته، السلام عليك يا ولي الله وموضع سره وعيبة علمه وخازن وحيه ثم انكب على قبره وقال: بأبي أنت وأمي يا أمير المؤمنين بأبي أنت وأمي يا حجة الخصام، بأبي أنت وأمي يا باب المقام، بأبي أنت وأمي يا نور الله التام، أشهد أنك قد بلغت عن الله وعن رسول الله (ص) ما حملت ورعيت ما استحفظت وحفظت ما استودعت وحللت حلال الله وحرمت حرام الله وأقمت أحكام الله ولم تعدد حدود الله وعبدت الله مخلصاً حتى أتاك اليقين صلى الله عليك وعلى الأئمة من بعدك ثم قام فصلى عند الرأس ركعتين وقال: يا صفوان من زار أمير المؤمنين (ع) بهذه الزيارة، بهذه الصلاة رجع إلى إلهه مغفوراً ذنبه مشكوراً سعيه ويكتب له ثواب كل من زاره من الملائكة، قلت: ثواب كل من يزوره من الملائكة؟ قال: يزوره في كل ليلة سبعون قبيلة، قلت: كم القبيلة؟ قال: مائة ألف ثم خرج من عنده التهقري وهو يقول: يا جداه يا سيده يا طيباه يا طاهره لا جعله الله آخر المهدي منك ورزقي المود إليك والمقام في حرمك والكون معك ومع الأبرار من ولدك صلى الله عليك وعلى الملائكة المحققين بل قلت: يا سيدي تأذن لي أن أخبر أصحابنا من أهل الكوفة به فقال: نعم وأعطاني دراهم وأصلحت القبر^(١).

(١) العلامة المجلسي: بحار الأنوار: ٢٧٩، ٩٧. باب ٤. زيارته صلوات الله عليه.

الحر العاملي: وسائل الشيعة: ج ١٤ ص ٢٩٢ ح ١٩٤٤٩ ب ٢٩ استحباب الغسل لزيارة أمير المؤمنين (ع) (ذكر الحديث مختصراً) ما بين المقوسنين غير موجودة في الوسائل.
فرحة القرني: ج ١ ص ٩٤ الباب السادس.

باب استحباب المشي في الحرم :

(٥٢٠) . ١ . عن أحمد بن محمد بن عيسى، عن الحسن بن علي، عن هشام بن سالم قال: دخلنا على أبي عبد الله (ع) وأنا وعنيسة بن مصعب وبضعة عشر رجلاً من أصحابنا فقلنا: جعلنا فذاك أيهما أفضل: المشي أو الركوب؟ فقال: ما عبد الله بشيء أفضل من المشي الحديث^(١).

باب جواز الأدهان قبل الإحرام :

(٥٢١) . ١ . محمد بن الحسن بإسناده، عن ابن أبي عمير، عن هشام بن سالم قال: قال له ابن أبي يعفور: ما تقول في دهنه بعد الغسل للإحرام؟ فقال: قبل وبعد ومع ليس به بأس، قال: ثم دعا بقارورة بان سليخة ليس فيها شيء فأمرنا فادهنا منها، الحديث^(٢).

باب استحباب غسل الإحرام :

(٥٢٢) . ١ . كتاب درست بن أبي منصور، عن هشام بن سالم قال: كنت أنا وابن أبي يعفور وجماعة من أصحابنا بالمدينة نريد الحج، قال: ولم يكن بزدي الحليفة ماء قال: فاغتسلنا بالمدينة ولبسنا ثياب إحرامنا ودخلنا على أبي عبد الله (ع)، الخبر^(٣).

باب جواز الأدهان قبل الإحرام :

(٥٢٣) . ١ . كتاب درست بن أبي منصور، عن هشام بن سالم قال: كنت أنا وابن أبي يعفور وجماعة من أصحابنا بالمدينة نريد الحج، قال: ولم يكن بزدي الحليفة ماء قال: فاغتسلنا بالمدينة ولبسنا ثياب إحرامنا ودخلنا على أبي عبد الله (ع) فدعا لنا بدهن بان ثم قال: ليس به بأس هذا المسح قال: فادهنا به، قال درست: وهو عصارة ليس فيه شيء^(٤).

باب استحباب الغسل في المشي :

(٥٢٤) . ١ . كتاب درست بن أبي منصور، عن هشام بن سالم قال: كنت أنا وابن أبي يعفور

(١) الحر العاملي: وسائل الشريعة، ١١، ٧٨، ٢٢. باب استحباب اختيار المشي في الحرم.

(٢) الحر العاملي: وسائل الشريعة، ج ١٢ ص ٤٦١ ح ١٦٧٨٢ ب ٣٠ جواز الأدهان.

(٣) النوري: مستدرک الوسائل، ٩، ١٦٦، ٤. باب استحباب غسل الإحرام وجوازه.

(٤) النوري: مستدرک الوسائل، ٩، ٢١٢، ٢١. باب جواز الأدهان قبل الإحرام.

وجماعة من أصحابنا بالمدينة نريد الحج قال: ولم يكن بذئ الحليفة ماء، قال: فاغتسلنا بالمدينة ولبسنا ثياب إحرامنا ودخلنا على أبي عبد الله (ع) إلى أن قال: ثم قال أبو عبد الله (ع): تمشون قال: قلنا: نعم قال: فقال: حملكم الله على أقدامكم وسكن عليكم عروقكم وفعل بكم إذا أعيبتم فانسلوا فإن رسول الله (ص) أمر بذلك، قال: ثم قال: إذا قام أحدكم فلا يتمطأ كأنه يمن على الله قال: ثم تلا هذه الآية ﴿قل لا تمنوا ملي إسلامكم بل الله يمن عليكم أن هداكم للإيمان إن كنتم صادقين﴾، الخبر^(١).

(١) النوري: مستدرک الوسائل: ٢٢٦، ٤٠. باب استحباب التمسك في المشي...

٨- كتاب الجهاد

باب المشركون يأسرون أولاد المسلمين^(١):

(٥٢٥) . ١ - محمد بن يحيى، عن أحمد بن محمد بن عيسى، عن الحسن بن محبوب، عن هشام بن سالم، عن بعض أصحاب أبي عبد الله (ع) في السبي يأخذه العدو من المسلمين في القتال من أولاد المسلمين أو من ممالئهم فيحوزنهم، ثم إن المسلمين بعد قتلهم فظفروا بهم وسبواهم وأخذوا منهم ما أخذوا من ممالئ المسلمين وأولادهم الذين كانوا أخذوه من المسلمين كيف يصنع بما كانوا أخذوه من أولاد المسلمين وممالئهم؟ قال: فقال (ع): أما أولاد المسلمين فلا يقامون في سهام المسلمين ولكن يردون إلى أبيهم أو أخيهم أو إلى وليهم بشهود وأما الممالئ فإنهم يقامون في سهام المسلمين فيباعون ويمطى موالئهم قيمة أثمانهم من بيت مال المسلمين^(٢).

(٥٢٦) . ٢ - أحمد بن محمد بن عيسى، عن محمد بن عيسى، عن منصور، عن هشام بن سالم، عن أبي عبد الله (ع) قال: سأله رجل عن الترك يفزون على المسلمين فيأخذون أولادهم فيسرقون منهم أيرد عليهم؟ قال: نعم والمسلم أخو المسلم والمسلم أحق بماله أينما وجد^(٣).

(١) أخذت هذا العنوان من الشيخ الطوسي: تهذيب الأحكام الوارد في الهامش. لأن الكليني: الكليني أورد هذه الرواية تحت عنوان «باب».

(٢) الكليني: الكليني: ٤٢٠٥، باب... ص ٤٢.

الحر العاملي: وسائل الشيعة: ج ١٥ ص ٩٧ ح ٢٠٠٦ ب ٣٥ حكم ما يأخذه المشركون.

الاستبصار: ج ٣ ص ٤ ب ٢ أن المشركين يأخذون.

الشيخ الطوسي: تهذيب الأحكام: ج ٦ ص ١٥٩ ح ١ ب ٧٤ المشركون يأسرون أولاد المسلمين.

(٣) الطوسي: الاستبصار: ٣، ٤، ٣. باب أن المشركين يأخذون من مال المسلمين.

الحر العاملي: وسائل الشيعة: ج ١٥ ص ٩٨ ح ٢٠٠٦ ب ٣٥ حكم ما يأخذه المشركون.

الشيخ الطوسي: تهذيب الأحكام: ج ٦ ص ١٥٩ ح ٢ ب ٧٤ المشركين يأسرون.

باب قسمة الغنيمة:

١. محمد بن يحيى، عن أحمد بن محمد بن عيسى، عن محمد بن عيسى، عن منصور، عن هشام بن سالم، عن أبي عبد الله (ع) قال: سألته عن الأعراب عليهم جهاد؟ قال: لا، إلا أن يخاف على الإسلام فيستعان بهم. قلت: فلهم من الجزية شيء؟ قال: لا^(١).
٢. محمد، عن أحمد بن محمد بن عيسى، عن منصور بن حازم، عن هشام بن سالم، عن أبي عبد الله (ع) قال: سألته عن الغنيمة، فقال: يخرج منها خمس لله وخمس للرسول وما بقي قسم بين من قاتل عليه وولي ذلك^(٢).

(١) الكليني: الكافي: ٤٥٠٥، باب قسمة الغنيمة.....

الحر العاملي: وسائل الشيعة: ج ١٥ ص ١١٢ ح ٢٠٠٩١ ب ٤١ كهيئة قسمة الفنائم.

نفس المصدر: ج ١٥ ص ١٢٨ ب ٤٩، أن الجزية لا تؤخذ.

(٢) الكليني: الكافي: ٤٥٠٥، باب قسمة الغنيمة....

٩- كتاب النكاح

باب أن التزويج يزيد في الرزق:

(٥٢٩). ١. محمد بن يحيى، عن أحمد وعبد الله ابني محمد بن عيسى، عن علي بن الحكم، عن هشام بن سالم، عن أبي عبد الله (ع) قال: جاء رجل إلى النبي (ص) فشكا إليه الحاجة، فقال: تزوج، فتزوج فوسع عليه^(١).

باب آخر منه (في أن المأمن كفو المأمنة):

(٥٣٠). ١. عدة من صحابنا، عن أحمد بن محمد بن عيسى، عن علي بن الحكم، عن هشام بن سالم، عن رجل، عن أبي عبد الله (ع) أن رسول الله (ص) زوج المقداد بن أسود ضباعة بنت الزبير بن عبد المطلب ثم قال: إنما زوجها المقداد لتتضع المناكح وليتأسوا برسول الله (ص)، ولتعلموا أن أكرمكم عند الله أتقاكم، وكان الزبير أخا عبد الله وأبي طالب لأبيهما وأمهما^(٢).

باب تزويج أم كلثوم:

(٥٣١). ١. علي بن إبراهيم، عن أبيه، عن ابن أبي عمير، عن هشام بن سالم وحمام، عن

(١) الكليني: الكلثة: ٥. ٣٣٠. باب أن التزويج يزيد في الرزق....

الحر العاملي: وسائل الشريعة: ج ٢٠ ص ٤٣ ح ٢٤٩٨٧ ب ١١ استحباب التزويج.

الحر العاملي: وسائل الشريعة: ج ٢٠ ص ٦٦ ذيل حديث ٢٤٩٨٧ ب ٢٤ استحباب حبس المرأة. رواه عن الكليني.

الحر العاملي: وسائل الشريعة: ج ٢٠ ص ٦٦ ذيل حديث ٢٤٩٨٧ ب ٢٤ نقلاً عن الأمالي الطوسي والتهذيب.

ابن أبي جمهور: عوالي الأئمة: ج ٣ ص ٢٨١ ح ٣ باب النكاح.

(٢) الكليني: الكلثة: ٥. ٣٤٤. باب آخر منه.... ص ٣٤٤.

الحر العاملي: وسائل الشريعة: ج ٢٠ ص ٧٠ ح ٢٥٠٥٨ ب ٢٦ أنه يجوز لنهر الهاشمي تزويج.

العلامة المجلسي: بحار الأنوار: ج ٢٢ ص ٢٦٥ ح ٩ ب ٥ أموال عشائره. نقلاً عن الكليني: الكلثة.

زرارة عن أبي عبد الله (ع) في تزويج أم كلثوم فقال: إن ذلك فرج غصبناه^(١).
 (٥٢٢) ٢. محمد بن أبي عمير، عن هشام بن سالم، عن أبي عبد الله (ع) قال: لما خطب إليه
 قال له أمير المؤمنين: إنها صبية قال: فلقى العباس فقال له: ما لي أبي بأس؟ قال: وما ذلك؟ قال:
 خطبت إلى ابن أخيك فردني، أما والله لأعورن زمزم ولا أدع لكم مكرفة إلا هدمتها ولأقيم عليه
 شاهدين بأنه سرق ولأقطعن يمينه، فأتاه العباس فأخبره وسأله أن يجعل الأمر إليه فجمله إليه^(٢).

باب النظر لمن أراد التزويج:

(٥٢٣) ١. عن أبي عمير، عن هشام بن سالم وحمام بن عثمان وحفص بن البختري كلهم،
 عن أبي عبد الله (ع) قال: لا بأس بأن ينظر إلى وجهها ومعاصمها إذا أراد أن يتزوجها^(٣).

باب الإطعام عند التزويج:

(٥٢٤) ١. علي بن إبراهيم، عن أبيه، عن محمد بن أبي عمير، عن هشام بن سالم،
 عن أبي عبد الله (ع) قال: إن رسول الله (ص) حيث تزوج ميمونة بنت الحارث أولم عليها
 وأطعم الناس الحيس^(٤).

- (١) الكليني: الكافي: ٢٤٦. ٥. باب تزويج أم كلثوم... ص ٢٤٦.
 الحر العاملي: وسائل الشريعة: ج ٢٠ ص ٥٦١ ح ٢٦٢٤٩ ب ١٢ مناقحة الناصب عن الضرورة.
 العلامة المجلسي: بحار الأنوار: ج ٤٢ ص ١٠٦ ح ٢٤ ب ١٢ أحوال أولاده نقلاً عن الكليني: الكافي.
 (٢) الكليني: الكافي: ٢٤٦. ٥. باب تزويج أم كلثوم...
 الحر العاملي: وسائل الشريعة: ج ٢٠ ص ٢٨٨ ح ٢٥٦٤٧ ب ١٠ ثبوت الولاية للوكيل.
 الحر العاملي: وسائل الشريعة: ج ٢٠ ص ٥٦١ ح ٢٦٢٥٠ ب ١٢ جواز مناقحة الناصب.
 النوري: مستدرک الوسائل: ج ١٤ ص ٤٤٢ ح ١٧٢٣٥ ب ١٠ مناقحة الناصب.
 نوادر الأشعري: ج ١ ص ١٢٩ ح ٣٢٢ ب ٢٩ تزويج المرتجة.
 العلامة المجلسي: بحار الأنوار: ج ٤٢ ص ٩٤ ح ٢٢ ب ١٢ أحوال أولاده وأزرام، نقلاً عن الطوائف.
 (٣) الكليني: الكافي: ٢٦٥. ٥. باب النظر لمن أراد التزويج...
 الحر العاملي: وسائل الشريعة: ج ٢٠ ص ٨٨ ح ٢٥١٠ ب ٣٦ يجوز للرجل النظر إلى وجه.
 (٤) الكليني: الكافي: ٣٦٨. ٥. باب الإطعام عند التزويج...
 الشيخ الطوسي: تهذيب الأحكام: ج ٧ ص ٤٠٩ ح ٤ ب ٣٦ السنة في عقود النكاح.
 الحر العاملي: وسائل الشريعة: ج ٢٠ ص ٩٤ ح ٢٥١٢٣ ب ٤٠ استحباب الإطعام عند التزويج.
 العلامة المجلسي: بحار الأنوار: ج ٢٢ ص ١٩٠ ح ٤ ب ٢ جعل أموال أزواجه نقلاً عن الصدوق: المحاسن.
 العلامة المجلسي: بحار الأنوار: ج ١٠ ص ٢٧٧ ح ٤٣ ب الدعاء عند إرادة التزويج، نقلاً عن الصدوق: المحاسن.
 الصدوق: المحاسن: ج ٢ ص ١٨٥ ح ٢٢ الدعاء إلى الطعام.

باب نواذر في المهر:

(٥٢٥). ١. عدة من صحابنا، عن سهل بن زياد ومحمد بن يعقوب، عن أحمد بن محمد بن عيسى، عن ابن محبوب، عن هشام بن سالم، عن الحسن بن زرار، عن أبيه، قال: سألت أبا جعفر (ع) عن رجل تزوج امرأة على حكمها؟ قال: لا يجاوز حكمها، مهر آل محمد اثنتا عشرة أوقية ونشأ وهو وزن خمسمائة درهم من الفضة قلت: رأيت إن تزوجها على حكمه ورضيت بذلك؟ قال: فقال: ما حكم منثنى فهو جائز عليها قليلاً كان أو كثيراً قال: فقلت له: فكيف لم تجز حكمها عليه وأجزت حكمه عليها؟ قال: فقال: لأنه حكمها فلم يكن لها أن تجوز ما سن رسول الله (ص) وتزوج عليه نساءه فرددتها إلى السنة ولأنها هي حكمته وجعلت الأمر إليه في المهر ورضيت بحكمه في ذلك فعليها أن تقبل حكمه قليلاً كان أو كثيراً^(١).

باب التزويج بغير بيعة:

(٥٢٦). ١. علي بن إبراهيم، عن أبيه ومحمد بن يعقوب، عن عبد الله بن محمد جميعاً، عن ابن أبي عمير، عن هشام بن سالم، عن أبي عبد الله (ع) قال: إنما جعلت البيئات للنسب والموارث وفي رواية أخرى والحدود^(٢).

باب الرجل يريد أن يزوج ابنته ويريد أبوه أن يزوجه رجلاً آخر:

(٥٢٧). ١. علي بن إبراهيم، عن أبيه ومحمد بن إسماعيل، عن الفضل بن شاذان (جميعاً)، عن ابن أبي عمير، عن هشام بن سالم ومحمد بن حكيم، عن أبي عبد الله (ع) قال: إذا زوج الأب

(١) الكليني: الكافي: ٥٢٧٩، باب نواذر في المهر....

الاستبصار: ج ٢ ص ٢٢٠ ح ١٤١١ من تزوج المرأة على حكمها.

شيخ الطوسي: تهذيب الأحكام: ج ٧ ص ٣٦٥ ح ٤٢ ب ٢١ باب المهور والأجور.

الحر العاملي: وسائل الشيعة: ج ٢١ ص ٢٧٨ ح ٢٧٠٨٤ ب ٢١ من تزوج امرأة على حكمها.

العلامة المجلسي: بحار الأنوار: ج ١٠٠ ص ٢٥٤ ح ٤٠ ب ١٧ المهور وأحكامها نقلًا عن المال.

الصدوق: علل الشرائع: ج ٢ ص ٥١٢ ح ١ ب ٢٨٩ علل نواذر النكاح.

(٢) الكليني: الكافي: ٢٨٧٠٥، باب التزويج بغير بيعة....

الحر العاملي: وسائل الشيعة: ج ٢٠ ص ٩٧ ح ٢٥١٢٩ ب ٤٢ جواز التزويج بغير بيعة.

النواذر للأشعري: ج ١ ص ٨٦ ح ١٩٥ ب ١٧ باب نكاح النعمة وشروطها.

العلامة المجلسي: بحار الأنوار: ج ١٠٠ ص ٢٦٦ ح ١١ ب ١١٤ الدعاء عند إرادة التزويج.

نفس المصدر: ج ١٠٠ ص ٢١٨ ح ٢٢ ب ١٠٠ أحكام النعمة، نقلًا عن كتاب الحسين بن سعيد والنواذر.

والجد كان التزويج للأول فإن كان جميعاً في حال واحدة فالجد أولى^(١).

باب الشرط في النكاح وما يجوز منه :

(٥٢٨) ١. محمد بن يحيى، عن أحمد وعبد الله ابني محمد بن عيسى، عن ابن أبي عمير، عن هشام بن سالم، عن أبي العباس، عن أبي عبد الله (ع) في الرجل يتزوج المرأة ويشترط لها أن لا يخرجها من بلدها؟ قال: يفي لها بذلك أو قال: يلزمه ذلك^(٢).

باب المدالسة في النكاح وما ترد منه :

(٥٢٩) ١. محمد بن يحيى، عن أحمد بن محمد، عن ابن محبوب، عن هشام بن سالم، عن بريد المجلي قال: سألت أبا جعفر (ع) عن رجل تزوج امرأة فزفها إليه أختها وكانت أكبر منها فأدخلت منزل زوجها ليلاً فعمدت إلى ثياب امرأته فنزعتها منها وليستها ثم قدمت في حجلة أختها ونعت امرأته، وأطفت المصباح واستحييت الجارية أن تتكلم، فدخل الزوج الحجلة فواقمها وهو يظن أنها امرأته التي تزوجها، فلما أصبح الرجل قامت إليه امرأته فقالت له: انا امرأتك فلانة التي تزوجت وإن أختي مكنت بي فأخذت ثيابي فلبستها وقعدت في الحجلة ونحتني فنظر الرجل في ذلك فوجد كما ذكرت فقال: أرى أن لا مهر للتي دلست نفسها وأرى عليها الحد لما فعلت، حد الزاني غير محصن، ولا يقرب الزوج امرأته التي تزوج حتى تقضي عدة التي دلست نفسها، فإذا انقضت عدتها ضم إليه امرأته^(٣).

باب الرجل يفر بالمرأة فيتزوج أمها :

(٥٤٠) ١. ابن محبوب، عن هشام بن سالم، عن يزيد الكناسي، قال: إن رجلاً من أصحابنا

(١) الكليني: الكافي: ٥/٢٩٥. باب الرجل يريد أن يزوج ابنته ويريد أبوه أن يزوجه رجلاً آخر.

الشيخ الطوسي: تهذيب الأحكام: ج ٧ ص ٢٩٠ ب ٢٨ ج ٢٢ عقد المرأة على نفسها النكاح.

الشيخ الصدوق: من لا يحضره الفقيه: ج ٣ ص ٢٩٥ ج ١٣٩٢ باب الولي والشهود.

الحر العاملي: وسائل الشريعة: ج ٢٠ ص ٢٨٩ ج ٢٥٦٥١ ب ١١ ثبوت الولاية للجد للأب.

م: ج ٢٠ ص ٢٩٠ (ذيل الحديث) ب ١١ ثبوت الولاية للجد.

(٢) الكليني: الكافي: ٥/٢٠٢. باب الشرط في النكاح وما يجوز منه.

الشيخ الطوسي: تهذيب الأحكام: ج ٧ ص ٢٧٢ ج ٦٩ ب ٣١ المهور والأجور.

الحر العاملي: وسائل الشريعة: ج ٢١ ص ٢٩٩ ج ٢٧١٢٦ ب ٤٠ حكم ما لو شرط.

(٣) الكليني: الكافي: ٥/٤٠٩. باب المدالسة في النكاح وما ترد منه.

الحر العاملي: وسائل الشريعة: ج ٢١ ص ٢١١ ج ٢٦٩٤٢ ب ٩٠ حكم ما لو تشبهت أخت الزوجة.

تزوج امرأة فقال لي: أحب أن تسأل أبا عبد الله وتقول له إن رجلاً من أصحابنا تزوج امرأة قد زعم أنه كان يلاعب أمها ويقبلها من غير أن يكون أفضى إليها؟ قال: فسألت أبا عبد الله (ع)، فقال لي: كذب مرة فليفارقتها، قال: فرجعت من سفري، فأخبرت الرجل بما قال أبو عبد الله (ع): فوالله ما دفع ذلك عن نفسه وخلي سبيلها^(١).

باب صفة لبن الفحل :

(٥٤٩). ١. محمد بن يعقوب، عن أحمد بن محمد وعلي بن إبراهيم، عن أبيه جميعاً، عن ابن محبوب، عن هشام بن سالم، عن بريد المجلي قال: سألت أبا جعفر (ع) عن قول الله عز وجل ﴿وهو الذي خلق من الماء بشراً فجعله نسباً وصهراً﴾، فقال: إن الله تعالى خلق آدم من الماء المذب وخلق زوجته من سنخه فبرأها من أسفل أضلاعه فجري بذلك الضلع سبب ونسب، ثم زوجها إياه فجري بسبب ذلك بينهما صهر وذلك قوله عز وجل (نسباً وصهراً)، فالتنسب يا أبا بني عجل ما كان بسبب الرجل والصهر ما كان بسبب النساء، فقال: فقلت له: رأيت قول رسول الله (ص): يحرم من الرضاع ما يحرم من النسب، فسرتني ذلك؟ فقال: كل امرأة أرضعت من لبن فحلها ولد امرأة أخرى من جارية أو غلام فذلك الرضاع الذي قال رسول الله (ص): وكل امرأة أرضعت من لبن فحلين كانا لها واحداً بعد واحد من جارية أو غلام فإن ذلك رضاع ليس بالرضاع الذي قال رسول الله (ص): يحرم من الرضاع ما يحرم من النسب، وإنما هو من نسب ناحية الصهر رضاع ولا يحرم شيئاً وليس هو سبب رضاع من ناحية لبن الفحولة فيحرم^(٢).

(٥٤٢). ٢. ابن محبوب، عنه هشام بن سالم، عن عمار الساباطي قال: سألت أبا عبد الله من غلام رضع من امرأة أبيض له أن يتزوج أختها لأبيها من الرضاع؟ قال: فقال: لا، فقد رضعاً جميعاً من لبن فحل واحد من امرأة واحدة، قال: فيتزوج أختها لأمها من الرضاعة؟ قال: فقال: لا بأس بذلك

(١) الكليني: الكلثة: ٤١٦، ٥، باب الرجل يفسد بالمرأة فيتزوج أمها.

الحرم العاملي: وسائل الشيعة: ج ٢٠، ص ٤٢٤، ح ٢٥٩٩١، باب من زنى بامرأة حرمت عليه.

(٢) الكليني: الكلثة: ٤٤٢، ٥، باب صفة لبن الفحل.

الحرم العاملي: وسائل الشيعة: ج ٢٠، ص ٢٨٨، ح ٢٥٩٠٢، باب يشترط في نشر الحرمة بالرضاع.

م: ج ٢٠، ص ٢٧١، ح ٢٥٨٥٠، باب يحرم من الرضاع (قطعة من الحديث).

تفسير التقي: ج ٢، ص ١١٤، آية فريش في الجمالية.

من لا يحضره الفقيه: ج ٢، ص ٤٧٥، ح ٤٦٦٥، باب الرضاع (قطعة من الحديث).

إن أختها التي لم ترضه كان فعلها غير فعل التي أرضعت الفلام فاختلف الفحلان، فلا بأس^(١).

باب شروط المتعة:

(٥٤٣) ١. محمد بن يحيى، عن عبد الله بن محمد، عن ابن أبي عمير، عن هشام بن سالم قال: قلت: كيف يتزوج الممتعة؟ قال: تقول: يا أمة الله أتزوجك كذا وكذا يوماً بكذا وكذا درهماً فإذا مضت تلك الأيام كان مطلقاً في شرطها ولا عدة لها عليك^(٢).

الرجل يحلّ جاريتَه لأخيه والمرأة تُحلّ جاريتها لزوجها:

(٥٤٤) ١. علي، عن أبيه، عن ابن أبي عمير، عن هشام بن سالم وحفص بن البختري، عن أبي عبد الله (ع) في الرجل يقول لامرأته: أحلي لي جاريتك فإني أكره أن تراني منكشفاً فتحلها له، قال: لا يحل له منها إلا ذلك، وليس له أن يمسه ولا يطأها، وزاد فيه هشام: أله أن يأتيها؟ قال: لا يحل له إلا الذي قالت^(٣).

(٥٤٥) ٢. علي بن إبراهيم، عن ابن أبي عمير، عن هشام بن سالم وجميل بن دراج وسعد بن أبي خلف، عن محمد بن مسلم، عن أبي عبد الله (ع) في امرأة الرجل يكون لها الخادم قد فحرت فيحتاج إلى لبنها قال: مرها فتحللها يطب اللبن^(٤).

(١) الكليني: الكافي: ٥٤٤٢، باب صفة لبن الفحل.

الاستبصار: ج ٣ ص ٢٠٠ ح ٦٢٦٦ أن اللبن للفحل.

الشيخ الطوسي: تهذيب الأحكام: ج ٧ ص ٢٢٠ ح ٢٩٦ ب ٢٧ ما يحرم من النكاح من الرضاع.

الحر العاملي: وسائل الشريعة: ج ٢٠ ص ٣٨٨ ح ٢٥٩٠٣ ب ٦ أنه يشترط في نشر الحرمة بالرضاعة.

(٢) الكليني: الكافي: ٤٥٥٠٥، باب شروط المتعة.

الحر العاملي: وسائل الشريعة: ج ٢١ ص ٤٤ ح ٢٦٤٨٨ ب ١٨ صيغة المتعة.

الحر العاملي: وسائل الشريعة: ج ٢١ ص ٦٧ ح ٢٦٥٧٧ ب ٤٥ أنه لا نفقة ولا قسم. وراجع أيضاً الرواية (رقم ٥٥٩) من هذا المسند.

(٣) الكليني: الكافي: ٤٦٩٠٥، باب الرجل يحلّ جاريتَه لأخيه والمرأة تحلّ جاريتها لزوجها.

الشيخ الطوسي: تهذيب الأحكام: ج ٧ ص ٢٤٥ ح ١٧ ب ٢٢ ضروب النكاح.

الحر العاملي: وسائل الشريعة: ج ٢١ ص ١٢٣ ح ٢٦٧١٦ ب ٢٥ أن من أحل لأخيه أمته.

(٤) الكليني: الكافي: ٤٧٠٠٥، باب الرجل يحلّ جاريتَه لأخيه....

الكليني: الكافي: ج ٦ ص ٤٢ ح ٧ باب من يكره لبنه.

الشيخ الطوسي: تهذيب الأحكام: ج ٨ ص ١٠٩ ح ١٩ ب ٥ الحكم في أولاد المطلقات.

الاستبصار: ج ٣ ص ٣٢٢ ح ٤ ب ١٨٦ كراهية لبن ولد الزنا.

الحر العاملي: وسائل الشريعة: ج ٢١ ص ٤٦٢ ح ٢٧٥٨٩ ب ٧٥ كراهة استرضاع التي ولدت.

الحر العاملي: وسائل الشريعة: ج ٢١ ص ١٢٩ ح ٢٦٧٢٢ ب ٢٩ كراهة استرضاع.

(٥٤٦). ٢. عن ابن أبي عمير، عن هشام بن سالم قال: أخبرني محمد بن مضارب قال: قال: أبو عبد الله (ع): يا محمد خذ هذه الجارية إليك تخدمك فإذا خرجت فردها إلينا^(١).

باب القول عند الباه وما يعصم من مشاركة الشيطان:

(٥٤٧). ١. محمد بن يحيى، عن أحمد بن محمد، عن علي بن الحكم، عن هشام بن سالم، عن أبي عبد الله (ع): في النطفتين اللتين للآدمي والشيطان إذا اشتراكا؟ فقال أبو عبد الله (ع): ربما خلق من أحدهما وربما خلق منهما جميعاً^(٢).

باب التستر:

(٥٤٨). ١. محمد بن يحيى، عن عبد الله بن محمد، عن ابن أبي عمير، عن هشام بن سالم، عن أبي عبد الله (ع) قال: قال رسول الله (ص): ليس للنساء من سراة الطريق ولكن جنبه يعني وسطه^(٣).

باب قناع الإمام وامعات الأولاد:

(٥٤٩). ١. محمد بن يحيى، عن أحمد بن محمد، عن ابن محبوب، عن هشام بن سالم، عن محمد بن مسلم قال: سمعت أبا جعفر (ع) يقول: ليس على الأمة قناع في الصلاة، ولا على المدبرة

(١) الكليني: الكافي: ٥٠٥، باب الرجل يعل جاريته لأخيه والمرأة....

الاستبصار: ج ٣ ص ١٢٦ ح ٤ ب ٧٩ أنه يجوز أن يعل الرجل جاريته.

وسائل الشبهة: ج ٢١ ص ١٢٦ ح ٢٦٦٩٩ ب ٣١ أنه لا يجوز للرجل أن يعل جاريته.

الشيخ الطوسي: تهذيب الأحكام: ج ٧ ص ٢٤٢ ح ٧ ب ٢٣ ضرورب النكاح.

(٢) الكليني: الكافي: ٥٠٢، باب القول عند الباه وما يعصم من مشاركة الشيطان.

ابن أبي عمير: عوالي اللالي: ج ٣ ص ٢٠٦ ح ١١٧ باب النكاح.

(٣) الكليني: الكافي: ٥١٩، باب التستر.... ٥١٨.

الحر العاملي: وسائل الشبهة: ج ٢٠ ص ١٨٢ ح ٢٥٣٧٧ ب ٩٧ مشي المرأة في الطريق.

الحر العاملي: وسائل الشبهة: ج ٢٠ ص ٢٢٢ ح ٢٥٤٧٤ ب ١٢٣ جملة من الأحكام المختصة.

العلامة المجلسي: بحار الأنوار: ج ٧٣ ص ٣٠٢ ح ٦ ب ٥٧ آداب المشي نقلاً عن الصدوق: معاني الأخبار.

العلامة المجلسي: بحار الأنوار: ج ١٠٠ ص ٢٦١ ح ٢٢ ب ٥ جوامع أحكام النساء. نقلاً عن أماني الطوسي.

الصدوق: الصدوق: معاني الأخبار: ج ١ ص ١٥٦ ح ١ باب معنى قول النبي (ص): ليس للنساء سراة.

ولا على المكتبة إذا اشترمت عليها قناع في الصلاة وهي مملوكة حتى تؤدي جميع مكاتبتها، ويجري عليها ما يجري على المملوك في الحدود كلها^(١).

باب التسليم على النساء :

(٥٥٠) . ١ - علي بن إبراهيم، عن أبيه، عن ابن أبي عمير، عن هشام بن سالم، عن أبي عبد الله (ع) قال: قال رسول الله (ص): النساء عي وعورة، فاستروا العورات بالبيوت واستروا العي بالسكوت^(٢).

باب إن من عَفَّ عن حرم الناس عَفَّ عن حرمه :

(٥٥١) . ١ - علي بن إبراهيم، عن أبيه، عن ابن أبي عمير، عن هشام بن سالم، عن أبي عبد الله (ع) قال: أما يخشى الذين ينظرون في أدبار النساء أن يبتلوا بذلك في نساءهم^(٣)؟

باب النوادر (التحليس في النكاح) :

(٥٥٢) . ١ - ابن محبوب، عن هشام بن سالم، عن أبي بصير قال: سألت أبا جعفر (ع) عن رجل تزوج امرأة فقال: أنا حليلي وأنا اختك من الرضاة، وأنا على غير عدة قال: فقال: إن كان دخل بها واقمها فلا يصدقها، وإن كان لم يدخل بها ولم يواقمها فليختبر وليسأل إذا لم يكن عرفها قبل ذلك^(٤).

(١) الكليني: الكافي: ٥٢٥. ٥. باب قناع الإمام وأمهات الأولاد...

الحر العاملي: وسائل الشريعة: ج ٢٠ ص ٢٠٧ ح ٢٥٤٤٤ ب ١١٤ حكم قناع الأمة.

العلامة المجلسي: بحار الأنوار: ج ١٠ ص ١٨٢ ب ٩ ح ٢٢٢٢٢ نقلاً عن العلق.

الصدوق: علل الشرائع: ج ٢ ص ٢٤٦ ب ٣ ح ٥٤٤ العلة التي من أجلها لا يجوز...

(٢) الكليني: الكافي: ٥٢٥. ٥. باب التسليم على النساء.

العلامة المجلسي: بحار الأنوار: ج ١٠ ص ٢٥٢ ح ٥٠ ب ٤ أحوال الرجال، نقلاً عن أماني الطوسي.

(٣) الكليني: الكافي: ج ٥ ص ٥٥٢ ب ٢ باب أن من صف عن حرم الناس عَفَّ عن حرمه.

ابن أبي عمير: عوالي اللآلئ: ج ٣ ص ٥٤٧ ب ١١ باب الحدود.

الحر العاملي: وسائل الشريعة: ج ٢٠ ص ٢٠٠ ح ٢٥٤٢٤ ب ١٠٨ باب كراهة النظر في أدبار النساء.

(٤) الكليني: الكافي: ٥٦١. ٥. باب نوادر....

الشيخ الطوسي: تهذيب الأحكام: ج ٧ ص ٤٢٣ ح ٣٧ ب ٣٨ التحليس في النكاح.

الشيخ الصدوق: من لا يحضره الفقيه: ج ٣ ص ٤٧٠ ح ٤٦٤٠ باب النوادر.

الحر العاملي: وسائل الشريعة: ج ٢٠ ص ٢٩٦ ح ٢٥٦٦٦ ب ١٨ دعوى المرأة بعد المقد.

(٥٥٣) ٢٠ - علي بن إبراهيم، عن أبيه، عن ابن أبي عمير، عن هشام بن سالم، عن أبي عبد الله (ع) في الرجل يتزوج البكر قال: يقيم عندها سبعة أيام^(١).

(٥٥٤) ٢٠ - محمد بن يحيى، عن أحمد بن محمد، عن علي بن الحكم، عن هشام بن سالم، عن أبي عبد الله (ع) قال: إن أبا بكر وعمر أتيا أم سلمة فقالا لها: يا أم سلمة إنك قد كنت عند رجل قبل رسول الله (ص) فكيف رسول الله من ذلك في الخلوة؟ فقالت: هو إلا كسائر الرجال، ثم خرجا عنها وأقبل النبي (ص) فقامت إليه بمبادرة فرقا أن ينزل أمر من السماء فأخبرته الخبر فغضب رسول الله (ص) حتى تربد وجهه والتوى عرق الغضب بين عينيه وخرج وهو يجرد رداءه حتى صعد المنبر، وبادت الأنصار بالسلاح وأمر بخيلهم أن تحضر فصعد المنبر فحمد الله وأثنى عليه ثم قال: أيها الناس ما بال أقوام يتبعون عيبي، ويسألون عن غيبي، والله إنني لأكرمكم حسباً وأطهركم مولداً وأنصحكم لله في الغيب ولا يسأئني أحد منكم عن أبيه إلا أخبرته، فقام إليه رجل فقال: من أبي؟ فقال: فلان الراعي، فقام إليه آخر فقال: من أبي؟ فقال: غلامك الأسود، وقام إليه الثالث فقال: من أبي؟ فقال: الذي تسب إليه، فقالت الأنصار: يا رسول الله أعف عنا عفا الله عنك فإن الله بعثك رحمة فاعف عنا عفا الله عنك، وكان النبي (ص) إذا تكلم استحبها وعرق وغض طرفه عن الناس حياء حين كلموه فنزل فلما كان في السحر هبط عليه جبرائيل (ع) بصفحة من الجنة فيها هريسة فقال: يا محمد هذه عملها لك الحور العين فكلها أنت وعلي وذريتكما فإنه لا يصلح أن يأكلها غيركم، فجلس رسول الله (ص) وعلي وفاطمة والحسن والحسين (ع) فأكلوا فأعطي رسول الله (ص) في المباضمة من تلك الأكلة قوة أربعين رجلاً، فكان إذا شاء غشي نساء كلهن في ليلة واحدة^(٢).

باب أحكام الطلاق :

(٥٥٥) ١٠ - محمد بن الحسن بإسناده، عن علي بن الحسن بن فضال، عن محمد بن عبد الله بن زرارة، عن ابن أبي عمير، عن هشام بن سالم، عن أبي عبد الله (ع) في رجل تزوج امرأة ثم طلقها

(١) الكليني: الكليني: ٥٦٥. ٥، باب نوادر....

الحر العاملي: وسائل الشريعة: ج ٢١ ص ٣٣٩ ح ٢٧٢٢٩ ب ٢ من تزوج امرأة وعنده غيرها.

(٢) الكليني: الكليني: ٥٦٥. ٥، باب نوادر....

الحر العاملي: وسائل الشريعة: ج ٢٠ ص ٢٤٢ ح ٢٥٥٤٢ ب ١٤ استحباب كثرة الزوجات.

العلامة المجلسي: بحار الأنوار: ج ٢٢ ص ٢٢٥ ح ٦ ب ٢ أحوال أم سلمة نقلت عن الكليني: الكليني.

- فبانت، ثم تزوجها رجل آخر متعة هل تحل لزوجها الأول؟ قال: لا، حتى تدخل فيما خرجت منه^(١).
- (٥٥٦) ٢. علي بن الحسن بن فضال، عن محمد بن الربيع الأقرع، عن هشام بن سالم، عن أبي عبد الله قال: لا طلاق إلا لمن أراد الطلاق^(٢).
- (٥٥٧) ٣. عن محمد بن عبد الله بن زرارة، عن معمر بن أبي عمير، عن هشام بن سالم، عن أبي عبد الله (ع) مثله^(٣).
- (٥٥٨) ٤. عن محمد بن عيسى، عن ابن أبي عمير، عن أبيان بن عثمان، عن منصور، عن هشام بن سالم، عن أبي عبد الله (ع) قال: ذكر أن العبد إذا كانت تحته الأمة فطلقها تطليقة ثم أعتقا جميعاً كانت عنده على تطليقة واحدة^(٤).

باب المتعة:

- (٥٥٩) ١. محمد بن أحمد بن يحيى، عن محمد بن الحسين، عن موسى بن سعدان، عن عبد الله بن القاسم، عن هشام بن سالم الجواليقي قال: قلت لأبي عبد الله (ع) أتزوج المرأة متعة مرة مبهمّة؟ قال: فقال: ذلك أشدّ عليك وترثها وترثك، ولا يجوز لك أن تطلقها إلا على طهر وشاهدين قلت: أصلحك الله فكيف أتزوجها؟ قال: أياماً معدودة بشيء مسمى مقدار ما تراضيت به فإذا تطلقها أيامها كان طلاقها في شرطها ولا نفقة ولا عدة لها عليك، قلت: ما أقول لها؟ قال: تقول لها: أتزوجك على كتاب الله وسنة نبيه، والله وليي ووليك كذا وكذا شهراً بكذا وكذا درهماً على أن الله لي عليك كفيلاً لتقيني لي ولا أقسم لك ولا أطلب ولدك ولا عدة لك علي فإذا مضى شرطك فلا تتزوجي حتى يمضي لك خمس وأربعمون ليلة وإن حدث بك ولد فأعلميني^(٥).

(١) الحر العاملي: وسائل الشريعة: ٢٢، ١٣١، ٩. باب أنه يشترط في المحلل دوام الاستبصار: ج ٣، ص ٢٧٤ ح ١٩ ب ١٦٤ أن من طلق امرأته ثلاثاً.

(٢) الشيخ الطوسي: تهذيب الأحكام: ج ٨، ص ٢٣ ح ٢١ ب ٣ أحكام الطلاق.

(٣) الشيخ الطوسي: تهذيب الأحكام: ٥١، ٨، ٧٩ ح ٨٠ ب ٣ أحكام الطلاق.

(٤) الحر العاملي: وسائل الشريعة: ج ٢٢، ص ٢١ ح ٢٧٩٤٣ ب ١١ يشترط في صحة الطلاق.

(٥) الحر العاملي: وسائل الشريعة: عن الصدوق.

(٢) م: (٤) الشيخ الطوسي: تهذيب الأحكام: ٨٦، ٨، ٢. باب أحكام الطلاق.... ص ٢٥.

الحر العاملي: وسائل الشريعة: ج ٢٢، ص ١٦٧ ح ٢٨٢٨٨ ب ٢٨ أن الأمة إذا طلقت تطليقتين.

(٥) الشيخ الطوسي: تهذيب الأحكام: ٧، ٢٦٧، ٢٤. باب تقصيل أحكام النكاح.

الحر العاملي: وسائل الشريعة: ج ٢١، ص ٤٥ ح ٢٦٤٩١ ب ١٨ صيغة المنعة.

- (٥٦٠). ٢. عن هشام بن سالم، عن الصادق (ع): عن الأديني في المتعة؟ قال: سواك يعض عليه^(١).
- (٥٦١). ٣. محمد بن محمد بن النعمان المفيد في رسالة المتعة، عن جعفر بن محمد بن قولويه، عن سعد بن عبد الله، عن أحمد بن محمد بن عيسى، عن هشام بن سالم، عن أبي عبد الله (ع) قال: يستحب للرجل أن يتزوج المتعة، وما أحب للرجل منكم أن يخرج من الدنيا حتى يتزوج المتعة ولو مرة^(٢).
- (٥٦٢). ٤. محمد بن الحسن بإسناده، عن محمد بن أحمد بن يعقوب، عن محمد بن الحسين، عن موسى بن سدهام، عن عبد الله بن القاسم، عن هشام بن سالم، عن أبي عبد الله (ع) أنه سأله عن المتعة كيف أتزوجها وما أقول؟ قال: تقول لها: أتزوجك على كتاب الله وسنة نبيه كذا وكذا شهراً بكذا وكذا درهماً، الحديث^(٣).

باب حكم الميض والاستحاضة:

- (٥٦٣). ١. عن علي بن الحسن، عن محمد بن عبد الله بن زرارة، عن محمد بن أبي عمير، عن هشام بن سالم، عن أبي عبد الله (ع) في الرجل يأتي المرأة فيما دون الفرج وهي حائض؟ قال: لا بأس إذا اجتنب ذلك الموضوع^(١).

باب ما يحرم من الرضا:

- (٥٦٤). ١. محمد بن أحمد بن يعقوب، عن محمد بن محمد، عن الحسن بن محبوب، عن (١) النوري: مستدرك الوسائل: ١٤، ٤٦٣، ١٦. باب أنه لا حد للمهر ولا للأجل. العلامة المجلسي: بحار الأنوار: ج ١٠٠ ص ٣٠٨ ح ٣٠ ب ٩ وجوه النكاح. المتعة: ج ١ ص ١١ ح ١٨ رسالة المتعة. خلاصة الإيجاز: ج ١ ص ٤٨ الباب الثالث في كهيبتها وأحكامها. (٢) الحر العاملي: وسائل الشريعة: ٢١، ١٥، ٢. باب استعياب المتعة وما ينبغي. العلامة المجلسي: بحار الأنوار: ج ١٠٠ ص ٣٠٥ ح ١٣ ب ٩ وجوه النكاح. المتعة: ج ١ ص ٧ ح ١ رسالة المتعة. خلاصة الإيجاز: ج ١ ص ٤٠ الباب الثاني في فضلها. (٣) الحر العاملي: وسائل الشريعة، ٢٠، ٢٦٤، ١. باب اعتبار الصيفة وكيفية الإيجاب. وراجع الرواية (رقم ٥٥٩) من هذا المسند. (٤) الشيخ الطوسي: تهذيب الأحكام: ١، ١٥٤، ٧. باب حكم الميض والاستحاضة. الاستبصار: ج ١ ص ١٢٩ ح ٣ ب ٧٧ باب ما للرجل من المرأة إذا كانت. الحر العاملي: وسائل الشريعة: ج ٢ ص ٢٢٢ ح ٢٢٥٣ ب ٢٥ باب جواز وطئه الحائض فهما عدا...

هشام بن سالم، عن عمار بن موسى السباطي، عن جميل بن صالح، عن زياد بن سوقة، قال: قلت لأبي جعفر(ع): هل للرضاع حد يؤخذه به؟ فقال: لا يحرم الرضاع أقل من رضاع يوم وليلة أو خمس عشرة رضعات متواليات من امرأة واحدة من لبن فحل واحد لم يفصل بينها رضعة امرأة غيرها، ولو أن امرأة أرضعت غلاماً أو جارية عشر رضعات من لبن فحل واحد وأرضعتها امرأة أخرى من لبن فحل آخر عشر رضعات لم يحرم نكاحهما^(١).

باب الكفأة في النكاح:

(٥٦٥) ١. محمد بن الحسن بإسناده، عن علي بن الحسن بن فضال، عن محمد بن عبد الله بن زرارة، عن محمد بن أبي عمير، عن هشام بن سالم، عن محمد بن مسلم، عن أحدهما قال: لما زوج علي بن الحسين(ع) أمه مولاة وتزوج هو مولاته، فكتب إليه عبد الملك كتاباً يلومه فيه ويقول: قد وضعت شرفك وحسبك، فكتب إليه علي بن الحسين(ع): إن الله رفع بالإسلام كل خسيصة، وأتم به الناقصة، وأذهب به اللؤم فلا لؤم الجاهلية، وأما تزويج أمي فإنما أردت بذلك برهاً، فلما انتهى الكتاب إلى عبد الملك قال: لقد صنع علي بن الحسين(ع) أمرين ما كان يصنعهما أحد إلا علي بن الحسين، فإنه بذلك زاد شرفاً^(٢).

باب النظر إلى النساء:

(٥٦٦) ١. عن هشام بن سالم، عن عقبة، قال: قال أبو عبد الله(ع): النظره سهم من سهام إبليس مسموم، من تركها لله عز وجل لا لغيره عقبه الله إيماناً يجد طعمه^(٣).

باب طلاق العبد:

(٥٦٧) ١. محمد بن علي بن الحسين بإسناده، عن ابن أبي عمير، عن جميل (وهشام

(١) تهذيب الأحكام: ٧، ٣١٥، ٢٧. باب ما يحرم من النكاح من الرضاع.

الاستبصار: ج ٣ ص ١٩٢ ح ١ ب ١٢٥ مقدار ما يحرم من الرضاع.

الحر العاملي: وسائل الشبهة: ج ٢٠ ص ٣٧٤ ح ٢٥٨٦ ب ٢ ثبوت التحريم في الرضاع.

(٢) الحر العاملي: وسائل الشبهة: ٢٠، ٧٥، ٢٧. باب أنه يجوز للرجل الشريف الجليل.

الشيخ الطوسي: تهذيب الأحكام: ج ٧ ص ٣٩٧ ح ١١ ب ٣٢ الكفأة في النكاح.

(٣) الشيخ الصدوق: من لا يضره الفقيه: ٤، ١٨. باب ما جاء في النظر إلى النساء....

الحر العاملي: وسائل الشبهة: ج ٢٠ ص ١٩٢ ح ٢٥٣٩٩ ب ١٠٤ تحريم النظر إلى السماء.

بن سالم جميعاً) ، عن أبي عبد الله (ع) في أمة طلقت ثم أعتقت قبل أن تنقضي عدتها؟ قال: تمتد بثلاث حيض فإن مات عنها زوجها ثم أعتقت قبل أن تنقضي عدتها فإن عدتها أربعة أشهر وعشر^(١).

باب وجوب المساواة بين الزوجات :

(٥٦٨) . ١ - العياشي في تفسيره، عن هشام بن سالم، عن أبي عبد الله (ع) في قول الله: ﴿وَلَنْ تَسْتَطِيعُوا أَنْ تَعْدِلُوا بَيْنَ النِّسَاءِ﴾ ، قال: في المودة^(٢).

باب تحريم العمة والخالة :

(٥٦٩) . ١ - محمد بن يعقوب، عن محمد بن يحيى، عن أحمد بن محمد وعن علي بن إبراهيم، عن أبيه جميعاً، عن ابن محبوب، عن هشام بن سالم، عن عمار الساباطي، عن أبي عبد الله (ع) قال: سألته عن غلام رضع من امرأة أيجل له أن يتزوج أختها لأبيها من الرضاع؟ فقال: لا. فقد رضعا جميعاً من لبن فعل واحد من امرأة واحدة^(٣).

باب أن من ترك ذكر الأجل في عقد :

(٥٧٠) . ١ - عن محمد بن أحمد بن يحيى، عن محمد بن الحسين، عن موسى بن سعدان، عن عبد الله بن القاسم، عن هشام بن سالم قال: قلت لأبي عبد الله (ع): أتزوج المرأة متعة مرة مبهمة، قال: فقال: ذلك أشد عليك ترثها وترثك ولا يجوز لك أن تطلقها إلا على طهر وشاهدين، قلت: أصلحك الله فكيف أتزوجها؟ قال: أياماً معدودة بشيء مسمى مقدار ما تراضيتم به، فإذا مضت أيامها كان طلاقها في شرمها ولا نفقة ولا عدة لها عليك، الحديث^(٤).

(١) الحر العاملي: وسائل الشريعة: ٢٢، ٢٧٧، ٥٠٠. باب أن الأمة إذا أعتقت في العدة.

الشيخ الصدوق: من لا يحضره الفقيه: ج ٣، ص ٥١٢ ح ٤٨٧٢. باب طلاق العبد.

(٢) النوري: مستدرک الوسائل: ١٥، ١٠٢، ٥٠٠. باب وجوب المساواة بين الزوجات في....

العلامة المجلسي: بحار الأنوار: ج ١٠١، ص ٥٢ ح ١١٥، ٢٨٨. القسمة بين النساء بالعدل، نقلاً عن تفسير العياشي.

تفسير العياشي: ج ١، ص ٢٧٩ ح ٢٨٥ (٤) سورة النساء.

(٣) الحر العاملي: وسائل الشريعة: ٢٠، ٣٦٧، ٤٠٠. باب تحريم العمة والخالة....

(٤) الحر العاملي: وسائل الشريعة: ٢١، ٤٨، ٢٠٠. باب أن من ترك ذكر الأجل في عقد.

باب عدم وجوب نفقة المتوفى عنها:

(٥٢١) ١ - عن أحمد، عن الحسين بن سعيد، عن النضر بن سويد، عن هشام بن سالم، عن سليمان بن خالد قال: سألت أبا عبد الله (ع) عن امرأة توفيت زوجها أين تمتد في بيتها أو حيث شاءت؟ قال: حيث شاءت، الحديث^(١).

(٢) باب عدم وجوب نفقة المتوفى عنها.

10 - كتاب الطلاق

باب في التي تحيض في كل شهرين وثلاثة :

(٥٧٢) ١٠ - علي بن إبراهيم، عن أبيه، عن الحسن بن محبوب، عن هشام بن سالم، عن عمار الساباطي، عن أبي عبد الله (ع) قال: سئل عن رجل عنده امرأة شابة وهي تحيض كل شهرين أو ثلاثة أشهر حيضة واحدة كيف يطلقها زوجها؟ فقال: أمرها شديد تطلق طلاق السنة تطليقة واحدة على طهر من غير جماع بشهود ثم تترك حتى تحيض ثلاث حيض متى حاضت فإذا حاضت ثلاث فقد انقضت عدتها، قيل له: وإن مضت سنة ولم تحض فيها ثلاث حيض؟ قال: إذا مضت سنة ولم تحض ثلاث حيض يتربص بها بحد السنة ثلاثة أشهر ثم قد انقضت عدتها، قيل: فإن مات أو ماتت؟ فقال: أيهما مات ورث صاحبه ما بينه وبين خمسة عشر شهراً^(١).

باب المتوفى عنها زوجها المدخول بها أين تعتد وما يجب عليها؟

(٥٧٢) ١٠ - محمد بن يحيى وغيره، عن أحمد بن محمد بن عيسى، عن الحسين بن سعيد، عن النضر بن سويد، عن هشام بن سالم، عن سليمان بن خالد قال: سألت أبا عبد الله (ع) عن امرأة توفى زوجها أين تعتد في بيت زوجها تعتد أو حيث شاءت؟ قال: بلى حيث شاءت، ثم قال: إن علياً (ع) لما مات عمر أتى أم كلثوم فأخذ بيدها فانطلق بها إلى بيته^(٢).

(١) الكليني: الكافي: ٦، ٩٨، باب في التي تحيض في كل شهرين وثلاثة.

الاستبصار: ج ٢ ص ٢٢٢ ح ١ ب ١٨٧ أن المرأة إذا حاضت.

الحر العاملي: وسائل الشريعة: ج ٢٢ ص ١٩٩ ح ٢٨٢٧٨ ب ١٢ عدة التي تحيض في كل شهرين.

الشيخ الطوسي: تهذيب الأحكام: ج ٨ ص ١١٩ ح ٦ ب عدد النساء.

(٢) الكليني: الكافي: ٦، ١١٥، باب المتوفى عنها زوجها المدخول بها.

الاستبصار: ج ٣ ص ٢٥٢ ح ٢ ب ٢٠٥ باب المتوفى عنها زوجها.

الشيخ الطوسي: تهذيب الأحكام: ج ٨ ص ١٦١ ح ١٥٢ ب ٦ عدد النساء.

الحر العاملي: وسائل الشريعة: ج ٢٢ ص ٢٤١ ح ٢٨٤٩٢ ب ٢٢ عدم ثبوت السكنى النفقة.

باب الرجل يطلق امرأته ثم يموت قبل أن تنقضي عدتها:

(٥٧٤) ١ - محمد بن يحيى، عن عبد الله بن محمد بن عيسى، عن ابن أبي عمير، عن هشام بن سالم، عن أبي عبد الله (ع) في رجل كانت تحته امرأة فطلقها ثم مات عنها قبل أن تنقضي عدتها؟ قال: تمتد أبعد الأجلين عدة المتوفى عنها زوجها^(١).

باب اللعان:

(٥٧٥) ١ - محمد، عن أحمد بن محمد، عن ابن محبوب، عن هشام بن سالم، عن أبي بصير، قال: سئل أبو عبد الله (ع) عن رجل قذف امرأته بالزنا وهي خرساء صماء لا تسمع ما قال؟ فقال: إن كان لها بيعة يشهدون لها عند الإمام جلده الحد وفرق بينهما ثم لا تحل له أبداً، وإن لم يكن لها بيعة في حرام عليه ما أقام معها ولا إثم عليها منه^(٢).

(٥٧٦) ٢ - عن محمد بن عيسى، عن صفوان، عن هشام بن سالم، عن أبي عبد الله (ع) قال: سألت عن المرأة الحرة يقذفها زوجها وهو مملوك والحر تكون تحته المملوكة فيقذفها؟ قال: يلاعنها^(٣).

(١) الكليني: الكافي: ٦ - ١٢١. باب الرجل يطلق امرأته ثم يموت قبل أن تنقضي عدتها.

الاستبصار: ج ٣ ص ٢٤٢ ح ١ ب ١٩٩ الرجل يطلق امرأته.

الشيخ الطوسي: تهذيب الأحكام: ج ٨ ص ١٤٩ ح ١١٥ ب ٦ عدد النساء.

الحر العاملي: وسائل الشريعة: ج ٢٢ ص ٢٤٩ ح ٢٨٥١٢ ب ٣٦ إذا مات الزوج في العدة.

(٢) الشيخ الصدوق: من لا يحضره الفقيه: ج ٤ ص ٥٠٧ ح ٥٠٧٣ باب حد القذف، نقلاً عن الكليني: الكافي.

الشيخ الطوسي: تهذيب الأحكام: ج ٧ ص ١٩٢ ح ٢٤ ب ٨ باب اللعان.

الحر العاملي: وسائل الشريعة: ج ٢٢ ص ٤٢٧ ح ٢٨٩٥٢ ب ٨ عدم ثبوت اللعان لقذف الخمرسان.

الكليني: الكافي: ج ٦ ص ١٦٦ ح ١٨ باب اللعان.

(٣) الحر العاملي: وسائل الشريعة: ٢٢ - ٤٢١. ٥. باب ثبوت اللعان بين الحر والزوجة.

الشيخ الطوسي: تهذيب الأحكام: ج ٨ ص ١٨٩ ح ١٦ ب ٨ باب اللعان.

١١- كتاب العتق والتدبير والكتابة

باب أنه لا يكون عتق إلا ما أريد به وجه الله عز وجل :

(٥٧٧). ١ - علي بن إبراهيم، عن أبيه، عن ابن أبي عمير، عن هشام بن سالم وحماد وابن أذينة وابن بكير وغير واحد، عن أبي عبد الله (ع) قال: لا عتق إلا ما أريد به وجه الله عز وجل^(١).

باب عتق الصغير والشيخ الكبير وأهل الزمانات :

(٥٧٨). ١ - محمد بن يحيى، عن أحمد بن محمد، عن أبيه، عن محمد بن عيسى، عن منصور ابن حازم، عن هشام بن سالم، عن أبي عبد الله (ع) قال: سألته عن أعتق النسمة، فقال: أعتق من أغنى نفسه^(٢).

باب نواذر (العتق وأحكامهم) :

(٥٧٩). ١ - محمد بن يحيى، عن أحمد بن محمد وعلي بن إبراهيم، عن أبيه جميعاً، عن ابن محبوب، عن هشام بن سالم، عن أبي عبد الله (ع) قال: سئل أبو عبد الله (ع) وأنا حاضر عن رجل باع من رجل جارية بكذا إلى سنة، فلما قبضها المشتري أعتقها من الفد وتزوجها وجعل مهرها

(١) الكليني: الكافي: ٦، ١٧٨. باب أنه لا يكون عتق إلا ما أريد به.

الشيخ الطوسي: تهذيب الأحكام: ج ٨ ص ٢١٧ ح ٥ ب ١ العتق وأحكامه.

الحر العاملي: وسائل الشيعة: ج ٢٣ ص ١٤ ح ٢٨٩٥ ب ٤ اشتراط صحة العتق.

(٢) الكليني: الكافي: ٦، ١٨١. باب عتق الصغير والشيخ الكبير وأهل الزمانات.

الشيخ الطوسي: تهذيب الأحكام: ج ٨ ص ٢١٨ ح ١٢ ب ١ العتق وأحكامه.

الحر العاملي: وسائل الشيعة: ج ٢٣ ص ٢٢ ح ٢٩٠٣٩ ب ١٥ جواز عتق الولدان.

الحر العاملي: وسائل الشيعة: ج ٢١ ص ٥٢٩ ح ٢٧٧٧ ب ١٢ وجوب نفقة المملوك.

عتها ثم مات بعد ذلك بشهر؟ فقال أبو عبد الله (ع): إن كان للذي اشتراها إلى سنة مال أو عقدة تحيط بقضاء ما عليه من الدين في رقبته فإن عتقه ونكاحه جائزان، قال: وإن لم يكن للذي اشتراها فأعتقها وتزوجها مال ولا عقدة يوم مات تحيط بقضاء ما عليه من الدين برقبته فإن عتقه ونكاحه باطلان لأنه أعتق ما لا يملك وأرى أنها رق لمولها لأول قيل له: فإن كانت عقلت أعني من المعتق لها المتزوج بها، ما حال الذي في بطنها؟ فقال: الذي في بطنها مع أمه كهيبتها^(١).

باب العتق وأحكامه:

(٥٨٠). ١. روى الحسن بن محبوب، عن هشام بن سالم، عن أبي الورد، عن أبي جعفر (ع) قال: سألته عن مملوك نصراني لرجل مسلم عليه جزية، قال: نعم إنما هو مالكة يفتديه إذا أخذ يؤدي عنه^(٢).

(٥٨١). ٢. الحسين بن سعيد، عن النضر، عن هشام بن سالم وعلي بن النعمان، عن ابن مسكان جميعاً، عن سليمان بن خالد، عن أبي عبد الله (ع) قال: سألته عن المملوك يكون بين شركاء فيعتق أحدهم نصيبه، قال: إن كان ذلك فساداً على أصحابه فلا يستطيعون بيعه ولا مؤاجرته قال: يقوم قيمة فيجمل على الذي أعتقه عقوبة وإنما جعل ذلك عليه عقوبة لما أفسده^(٣).

(٥٨٢). ٣. محمد بن الحسن هذا الخبر موافق للحديث الأول الذي رواه زرارة في أن العتق إنما يمضي إذا كان ثمنه مثلي الدين وليس الخبران منافيين للخبر الأول الذي رواه الحلبي في أنه متى لم يحط ثمنه بالدين استسمى فيما بقي لأنه لا يمتنع أن يكون المراد

(١) الكليني: الكافي: ٦، ١٠٢، باب نوادر... ص ١٩٢.

الشيخ الطوسي: تهذيب الأحكام: ج ٨ ص ٢٣١ ح ٧١ ب المتق وأحكامه.

الحر العاملي: وسائل الشريعة: ج ٢٣ ص ٥٠ ح ٢٩٠٨٦ ب ٢٥٥ حكم من اشترى أمة.

الاستبصار: ج ٤ ص ١٠ ح ٦ ص ٥ الرجل يمتق عبده.

الشيخ الطوسي: تهذيب الأحكام: ج ٨ ص ٢١٢ ح ٦٨ ب السراي وملك الأيمان.

الحر العاملي: وسائل الشريعة: ج ٢١ ص ١٩١ ح ٢٦٨٧٢ ب ٧١ حكم من اشترى أمة.

الشيخ الطوسي: تهذيب الأحكام: ج ٨ ص ٢٠٢ ح ٢٠ ب السراي وملك اليمين.

ابن أبي جمهور: عوالي اللآلي: ج ٢ ص ٣٥١ ح ٢٩٢ باب النكاح.

(٢) الشيخ الصدوق: من لا يحضره الفقيه، ٣، ١٥٥، باب نوادر المتق... ص ١٥٢.

(٣) الطوسي: الاستبصار: ٤، ٢٠٤، باب المملوك بين شركاء يمتق أحدهم.

الشيخ الطوسي: تهذيب الأحكام: ج ٨ ص ٢٢٠ ح ٢٣ ب المتق وأحكامه.

الحر العاملي: وسائل الشريعة: ج ٢٣ ص ٣٩ ح ٢٩٠٥٦ ب ١٨ أن من أعتق مملوكاً.

بالخبر الأول أنه متى لم يحط ثمنه بالدين بل يكون أنقص منه بمقدار نصف الدين فحينئذ يمضي العتق فأما قوله: فإن أحاط ثمن العبد بالدين كان العتق باطلاً فالأحاديث كلها متفقة في ذلك وزاد الخبران الأخيران بالتفصيل الذي ذكرناه ولا ينافي هذا التفصيل الخبر الذي قدمناه عن هشام بن سالم في أن من اشترى جارية إلى سنة وأعتقها ولم يملك في الحال ما يحيط بثمن الجارية لم يمض العتق والأحاديث الأخر محمولة على أنه إذا كان الدين من غير ثمن المملوك وأعتق المملوك فحينئذ يراعى فيه تضاعف الثمن حسب ما قدمناه^(١).

(٥٨٢) . ٤ . الحسين بن سعيد، عن النضر، عن هشام بن سالم وعلي بن النعمان، عن ابن مسكان جميعاً، عن أبي عبد الله (ع) قال: قلت له: امرأة أعتقت ثلث خادمها عند الموت، هل على أهلها أن يكتبوها إن شأوا وإن أبوا؟ قال: ليس لها ذلك ولكن لها ثلثها وللوارث ثلثاها، فتخدم بحساب ذلك ويكون لها بحساب ما أعتق منها^(٢).

(٥٨٤) . ٥ . أحمد بن محمد، عن ابن محبوب، عن هشام بن سالم، عن حمزة بن حرمان، عن أحدهما قال: سألته عن رجل أعتق نصف جاريته، ثم قذفها بالزنى، قال: فقال: أرى عليه خمسين جلدة ويستغفر الله، قلت: رأيت إن جعلته في حل وعفت عنه؟ فقال: لا ضرب عليه إذا عفت عنه من قبل أن ترفعه قلت: فتفطني رأسها منه حين أعتق نصفها؟ قال: نعم وتصلني وهي مخمرة الرأس ولا تتزوج حتى يؤدي ما عليها أو يموت النصف الآخر^(٣).

باب أحكام المماليك:

(٥٨٥) . ١ . محمد بن علي بن الحسين بإسناده، عن الحسن بن محبوب، عن حكم الأعمى وهشام بن سالم جميعاً، عن عمار الساباطي، عن أبي عبد الله (ع) قال: سألته عن رجل أذن لفلامه في امرأة حرة فتزوجها ثم إن العبد أبقى من مواليه فجاءت امرأة العبد تطلب نفقتها من

(١) الشيخ الطوسي: تهذيب الأحكام: ١٠٢٢٢. ٨ . باب العتق وأحكامه ص ١٦ .

(٢) تهذيب الأحكام: ٢٠٢٤٢. ٩ . باب من الزيادة ص ٢٢٢ .

(٣) الشيخ الطوسي: تهذيب الأحكام: ٦٧١. ١٠ . باب الحد في الفرية والنسب .

الشيخ الطوسي: تهذيب الأحكام: ج ٨ ص ٢٢٨ ص ٥٩ ب ١ العتق.

المر الماملية: وسائل الشيعة: ج ٢٢ ص ١٠٠ ح ٢٩١٩٤ ب ٦٤ أن من أعتق بعض

الاستبصار: ج ٤ ص ٦٣ ح ٤ ب ٤ من أعتق بعض مملوكه.

مولى العبد، فقال: ليس لها على مولى العبد نفقة، وقد بانّت عصمتها منه لأن إباق العبد طلاق امرأته وهو بمنزلة المرتد عن الإسلام، قلت: فإن هورجع إلى مولاه أترجع امرأته إليه؟ قال: إن كان قد انقضت عدتها منه ثم تزوجت زوجاً غيره فلا سبيل له عليها وإن كانت لم تزوج فهي امرأته على النكاح الأول^(١).

(١) الحر العاملي: وسائل الشيعة: ٢٢، ١٧٢، ٢٥. باب إباق العبد وحكم ما لورجع. الشيخ الطوسي: تهذيب الأحكام: ج ٨ ص ٢٠٧ ح ٢٧ به السرازي وملكه الايمان. الحر العاملي: وسائل الشيعة: ج ٢١ ص ١٩٢ ح ٢٦٨٧ ب ٧٢ حكم إبان العبد. الحر العاملي: وسائل الشيعة: بسند آخر عن الصدوق. الشيخ الصدوق: من لا يحضره الفقيه: ج ٢ ص ٤٥٤ ح ٤٥٧١ باب أحكام المالك.

12- كتاب الصيد

باب صيد كلب المجوسي وأهل الذمة :

(٥٨٦) . ١ . علي بن إبراهيم ، عن أبيه ، عن ابن أبي عمير ، عن هشام بن سالم ، عن سليمان ابن خالد قال : سألت أبا عبد الله (ع) عن كلب المجوسي يأخذه الرجل المسلم فيسمي حين يرسله أياكل مما أمسك عليه؟ قال : نعم ، لأنه مكلب قد ذكر اسم الله عليه^(١) .

باب الصيد بالسلاح :

(٥٨٧) . ١ . محمد بن يحيى ، عن أحمد بن محمد ، عن الحسين بن سعيد ، عن النضر بن سويد ، عن هشام بن سالم ، عن سليمان بن خالد ، قال : سألت أبا عبد الله (ع) عن الرمية يجدها صاحبها أياكلها؟ قال : إن كان يعلم أن رميته هي التي قتلته فليأكل^(٢) .

(٥٨٨) . ٢ . محمد بن يحيى ، عن أحمد بن محمد بن عيسى ، عن ابن محبوب ، عن هشام بن سالم ، عن سماعة بن مهران قال : سألت أبا عبد الله عن الرجل يرمي الصيد وهو على الجبل

(١) الكليني: الكافي: ٦: ٢٠٨. باب صيد كلب المجوسي وأهل الذمة.

الشيخ الطوسي: تهذيب الأحكام: ج ٩ ص ٢٠ ح ١١٨ ب ١ الصيد والذكاة.

الشيخ الصدوق: من لا يحضره الفقيه: ج ٢ ص ٢١٥ ح ٤١٢٢ ب ١ الصيد والذبايح.

الحر العاملي: وسائل الشيعة: ج ٢٢ ص ٣٦٠ ح ٢٩٧٤٦ ب ١٥ إباحة صيد كلب المجوسي.

نفس المصدر: ج ٢٢ روه عن الشيخ في التهذيب والصدوق.

الاستبصار: ج ٤ ص ٧٠ ح ١ ب ٤٥ صيد كلب المجوسي.

(٢) الكليني: الكافي: ٦: ٢١٠. باب الصيد بالسلاح.... ص ٢٠٩.

الحر العاملي: وسائل الشيعة: ج ٢٢ ص ٣٦٥ ح ٢٩٧٥٩ ب ١٨ أن من ضرب صيداً.

فيخرقه السهم حتى يخرج من الجانب الآخر، قال: كله، قال: فإن وقع في ماء أو تدهده من الجبل فمات فلا تأكله^(١).

باب ما يقتل الحجر والبندق:

(٥٨٩). ١. محمد بن يحيى، عن أحمد بن محمد، عن الحسين بن سعيد، عن النضر بن سويد، عن هشام بن سالم، عن سليمان بن خالد قال: سألت أبا عبد الله (ع) عما قتل الحجر والبندق أيؤكل منه؟ قال: لا^(٢).

باب صيد السمك:

(٥٩٠). ١. علي بن إبراهيم، عن أبيه، عن ابن أبي عمير، عن هشام بن سالم، عن عمر بن حنظلة قال: حملت إلى ربيثا يابسة في صرة فدخلت على أبي عبد الله (ع) فسألته عنها، فقال: كلها فلها قشر^(٣).

(١) الكليني: الكافي: ٦: ٢١١، باب الصيد بالسلاح... ص ٢٠٩.

الكليني: الكافي: ج ٦ ص ٢١٥ باب الرجل يرمي الصيد فيه صيده فيقع.
الشيخ الطوسي: تهذيب الأحكام: ج ٩ ص ٢٤ ح ١٤ ب ١ الصيد والزكاة.

الحر العاملي: وسائل الشريعة: ج ٢٣ ص ٣٦٩ ح ٢٩٧٦ ب ٢ من ضرب صيداً.

(٢) الكليني: الكافي: ٦: ٢١٣، باب ما يقتل الحجر والبندق....

الشيخ الطوسي: تهذيب الأحكام: ج ٩ ص ٣٦ ح ١٥١ ب ١ الصيد والزكاة.

الحر العاملي: وسائل الشريعة: ج ٢٣ ص ٣٧٢ ح ٢٩٧٨ ب ٢٣ عدم إباحة الصيد بالجر.

الكليني: الكافي: ج ٦ ص ٢١٣ ذيل ح ٣ الرجل يرمي الصيد.

الحر العاملي: وسائل الشريعة: ج ٢٣ ص ٢٧٩ ذيل حديث ٢٩٧٨ ب ٢٦ الصيد.

(٣) الكليني: الكافي: ٦: ٢٢٠، باب آخر منه... ص ٢١٩.

الشيخ الطوسي: تهذيب الأحكام: ج ٩ ص ٨١ ح ٨١ ب ٢ الذبائح والأطعمة.

الشيخ الطوسي: تهذيب الأحكام: ج ٩ ص ١٧ ح ١٧ ب ١ الصيد والزكاة.

الحر العاملي: وسائل الشريعة: ج ٢٤ ص ١٣٩ ح ٣٠١٨ ب ١٢ عدم تحريم الربيثا.

الاستبصار: ج ٤ ص ٩١ ح ١ ب ٥٦ أكل الربيثا.

العلامة المجلسي: بحار الأنوار: ج ٦٢ ص ٢١٠ ح ٥٣ ب ٤ الجراد والسمك، نقلاً عن الصدوق: المحاسن.

الصدوق: المحاسن: ج ٢ ص ٤٧٨ ح ٤٩٥ ب ٦٦ الحيتان والسمك.

١٣- كتاب الذبائح

باب ذبيحة الصبي والمرأة والأعمى:

(٥٩١) . ١ - علي بن إبراهيم، عن أبيه، عن ابن أبي عمير، عن هشام بن سالم، عن سليمان بن خالد قال: سألت أبا عبد الله (ع) عن ذبيحة الغلام والمرأة هل تؤكل؟ فقال: إذا كانت المرأة مسلمة وذكرت اسم الله عز وجل على ذبيحتها حلت ذبيحتها، وكذلك الغلام إذا قوي على الذبيحة وذكر اسم الله عز وجل عليها وذلك إذا خيف فوت الذبيحة ولم يوجد من يذبح غيرهما^(١).

(١) الكليني: الكليلة: ٦، ٢٢٧. باب ذبيحة الصبي والمرأة والأعمى.
الحر العاملي: وسائل الشبهة: ج ٢٤ ص ٤٥ ح ٢٩٩٤٦ ب ٢٢ عدم اشتراط ذكورية الذبائح.

١٤- كتاب الدواجن

باب آداب الركوب :

(٥٩٢) . ١ . محمد بن علي بن الحسين في الخصال، عن أبيه، عن محمد بن يحيى المطار، عن محمد بن عبد الجبار، عن محمد بن إسماعيل بن بزيع، عن هشام بن سالم، عن أبي عبد الله (ع) قال: من الجور قول الراكب للماشي: الطريق^(١).

(٥٩٣) . ٢ . علي بن إبراهيم، عن أبيه، عن ابن أبي عمير، عن هشام بن سالم قال: قال أبو عبد الله (ع): أن من الحق أن يقول الراكب للماشي: الطريق.
وفي نسخة أخرى: إن من الجور أن يقول الراكب للماشي: الطريق^(٢).

(١) الكليني: الكليلة: ٦، ٢٢٧، باب ذبيحة الصبي والمرأة والأعمى.

الحر العاملي: وسائل الشريعة: ١١، ٤٥٩، ٦٦، باب حكم قول الراكب للماشي.

الكليني: الكليلة: ج ٦ ص ٤٥٠ ح ١٥٠ باب نوادر في الدواب (وفيه الحق).

الحر العاملي: وسائل الشريعة: ج ١١ ص ٤٥٨ ح ١٥٢٥٦ ب ٦٦ حكم قول الراكب (وفيه الحق).

م: ن: ١١، ٤٥٩، ح ١٥٢٥٨ ب ٦٦ حكم قول نقلاً عن الصدوق: الخصال.

العلامة المجلسي: بحار الأنوار: ج ٦١ ص ٢١٤ ح ... به حق الدابة نقلاً عن الكليني: الكليلة.

العلامة المجلسي: بحار الأنوار: ج ٦١ ص ٢١٥ ح ٢٥٦ به ح الدابة نقلاً عن الصدوق: الخصال.

الصدوق: أماليه: ج ١ ص ٢٩٥ ح ٩ المجلس التاسع والأربعون.

العلامة المجلسي: بحار الأنوار: ج ٧٢ ص ٢٩٨ ح ٢٥٥ ب ٥٥ آداب الركوب، نقلاً عن الصدوق: أماليه.

الصدوق: الخصال: ج ١ ص ٣ ح ٢ خصله الجور، ولكنه عرض السند هكذا: محمد بن علي بن الحسين عن أبيه عن محمد بن يحيى المطار عن محمد بن عبد الجبار، عن محمد بن إسماعيل بن بزيع، عن هشام بن سالم عن أبي عبد الله (ع) قال: من الجور قول الراكب للماشي: الطريق.

(٢) المصادر السابقة جميعاً.

١٥- كتاب الوصايا

باب الوصية وما أمر بها :

(٥٩٤). ١. حدثنا علي بن إبراهيم، عن علي بن إسحاق، عن الحسن بن حازم الكلبى ابن أخت هشام بن سالم، عن سليمان بن جعفر، عن أبي عبد الله (ع) قال: قال رسول الله (ص): من لم يحسن وصيته عند الموت كان نقصاً في مروءته وعقله، قيل: يا رسول الله وكيف يوصي الميت؟ قال: إذا حضرته وفاته واجتمع الناس إليه، قال: اللهم فاطر السماوات والأرض عالم الغيب والشهادة الرحمن الرحيم، اللهم إني أعهد إليك في دار الدنيا أنني أشهد أن لا إله إلا أنت وحدك لا شريك لك وأن محمداً عبدك ورسولك وأن الجنة حق، وأن النار حق، وأن البعث حق، وأن الحساب حق، والقدر والميزان حق، وأن الدين كما وصفت وأن الإسلام كما شرعت وأن القول كما حدثت، وأن القرآن كما أنزلت وأنت الله الحق المبين جزى الله محمداً (ص) خير الجزاء وحيا الله محمداً وآل محمد بالسلام، اللهم يا عدتي عند كربتي ويا صاحبي عند شدتي ويا ولي نعمتي إلهي إله آبائي لا تكلفني إلى نفسي طرفة عين أبداً فإنك إن تكلفني إلى نفسي طرفة عين أقرب من الشر وأبعد من الخير فأنس في القبر وحشتي واجعل لي عهداً يوم ألقاك منشوراً، ثم يوصي بعاجته وتصديق هذه الوصية في القرآن في السورة التي يذكر فيها مريم في قوله عز وجل: ﴿لا يملكون الشفاعة إلا من اتخذ عند الرحمن عهداً﴾ فهذا عهد الميت والوصية حق على كل مسلم أن يحفظ هذه الوصية ويعلمها، وقال: أمير المؤمنين (ع) علمنيها رسول الله (ص)، وقال رسول الله (ص): علمنيها جبرائيل (ع)^(١).

(١) الكلبى: الكلبى: ٢٠٧، باب الوصية وما أمر بها...

الشيخ الصدوق: من لا يحضره الفقيه: ج ٤ ص ١٨٧ ح ٥٤٣١ باب رسم الوصية.

الشيخ الطوسي: تهذيب الأحكام: ج ٩ ص ١٧٤ ح ١١١ باب الوصية ووجوبها.

الحر العاملي: وسائل الشيعة: ج ١٩ ص ٢٦٠ ح ٢٤٥٥ استحباب الوصية.

باب الرجل يوصي إلى آخر ولا يقبل وصيته :

(٥٩٥). ١ - علي بن إبراهيم، عن أبيه، عن ابن أبي عمير، عن هشام بن سالم، عن أبي عبد الله (ع) : في الرجل يوصي إلى رجل بوصية فيكره أن يقبلها، فقال (ع) : لا يخذله على هذه الحال^(١).

باب ما للإنسان أن يوصي به بعد موته وما يستحب له من ذلك :

(٥٩٦). ١ - علي بن إبراهيم، عن أبيه، عن ابن أبي عمير، عن هشام بن سالم وحفص بن البختري وحماد بن عثمان، عن أبي عبد الله (ع) قال: من أوصى بالثلث فقد أضر بالورثة، والوصية بالخمس والربع أفضل من الوصية بالثلث، ومن أوصى بالثلث فلم يترك^(٢).

باب ما يلحق الميت بعد موته :

(٥٩٧). ١ - عدة من صحابنا، عن أحمد بن محمد بن عيسى، عن محمد بن عيسى، عن منصور، عن هشام بن سالم، عن أبي عبد الله (ع) قال: ليس يتبع الرجل بعد موته من الأجر إلا ثلاث خصال: صدقة أجزاها في حياته، فهي تجري بعد موته، وسنة هدى سنّها فهي يعمل بها بعد موته، أو ولد صالح يدعو له^(٣).

(١) الكليني: الكافي: ٦٠٧، باب الرجل يوصي إلى آخر ولا يقبل وصيته.

الشيخ الصدوق: من لا يحضره الفقيه: ج ٤ ص ١٩٦ ح ٥٤٤٨ باب الامتناع من قبول الوصية.

الشيخ الطوسي: تهذيب الأحكام: ج ٩ ص ٢٠٦ ح ٥ ب ١٤ قبول الوصية.

الحر العاملي: وسائل الشريعة: ج ١٩ ص ٢٢١ ح ٢٤٦٩١ ب ٢٢ باب من أوصى إلى غائب.

(٢) الشيخ الطوسي: تهذيب الأحكام: ج ٩ ص ١٩١ ح ١ ب ١١ الوصية بالثلث.

الاستبصار: ج ٤ ص ١١٩ ح ١ ب ٧٤ أنه لا تجوز الوصية بأكثر من النصف.

الكليني: الكافي: ج ٧ ص ١١ ح ٦ باب ما للإنسان أن يوصي به بعد موته.

(٣) الكليني: الكافي: ٥٦٠٧، باب ما يلحق الميت بعد موته...

الشيخ الطوسي: تهذيب الأحكام: ج ٩ ص ٢٢٢ ح ٢ ب ٢٠ من الزيادات.

الحر العاملي: وسائل الشريعة: ج ١٩ ص ١٧١ ح ٢٤٢٧٦ ب ١ استحبابها.

الحر العاملي: وسائل الشريعة: ج ١٦ ص ١٧٤ ح ٢١٢٧٥ ب ١٦ استحباب إقامة السنة.

العلامة المجلسي: بهار الأنوار: ج ٦٨ ص ٢٥٧ ح ١ ب ٧٢ ثواب من سن سنة حسنة، نقلًا عن الصدوق: أماليه.

العلامة المجلسي: بهار الأنوار: ج ٦ ص ٢٩٤ ح ٤ ب ١٠ ما يلحق الرجل نقلًا عن الأمالي للصدوق.

الصدوق: أماليه: ج ١ ص ٢٥ ح ٧ المجلس التاسع.

العلامة المجلسي: بهار الأنوار: ج ١٠١ ص ٨٠ ح ٩٩ ب ٢ فضل الأولاد، نقلًا عن الأمالي.

باب وصية الصبي والمجور عليه :

(٥٩٨) ١٠. عن أحمد بن محمد بن عيسى، عن محمد بن عيسى، عن منصور، عن هشام بن سالم، عن أبي عبد الله (ع) قال: انقطاع يتم اليتيم وهو أشده وإن احتلم ولم يؤنس منه رشد وكان سفيهاً أو ضعيفاً فيمسك عنه وليه ماله^(١).

(١) الحر العاملي: وسائل الشيعة: ١٩، ٣٦٢، ٤٤. باب حكم وصية الصغير ومن بلغ.
الشيخ الطوسي: تهذيب الأحكام: ج ٩ ص ١٨٢ ح ١٢ ب وصية الصبي والمجور عليه.
الحر العاملي: وسائل الشيعة: ج ١٩ ص ٤٠٨ ب ٧٤ ح من أعتق بمض مملوكه.

١٦-كتاب الموارث

باب المريض يقر لوارث بدين :

(٥٩٩) ١. محمد بن يحيى، عن أحمد بن محمد، عن ابن محبوب، عن هشام بن سالم، عن إسماعيل بن جابر قال: سألت أبا عبد الله (ع) عن رجل أقر لوارث له وهو مريض بدين عليه؟ قال: يجوز عليه إذا أقر به دون الثلث^(١).

باب الأولى من ذوي الأنساب :

(٦٠٠) ١. عدة من صحابنا، عن أحمد بن محمد، عن سهل بن زياد وعلي بن إبراهيم، عن أبيه ومحمد بن يحيى، عن أحمد بن محمد جميعاً، عن ابن محبوب، عن هشام بن سالم، عن يزيد الكناسي، عن أبي جعفر (ع) قال: ابنك أولى بك من ابن ابنك، وابن ابنك أولى بك من أخيك، قال: وأخوك لأبيك وأمك أولى بك من أخيك لأبيك، قال: وأخوك لأبيك أولى بك من أخيك لأمك، قال: وابن أخيك لأبيك وأمك أولى بك من ابن أخيك لأبيك، قال: وابن أخيك من أبيك أولى بك من عمك، قال: وعمك أخو أبيك من أبيه وأمه أولى بك من عمك أخى أبيك من أبيه، قال: وعمك أخو أبيك لأبيه أولى بك من عمك أخى أبيك لأمه، قال: وابن

(١) الكليني: الكليني: ٤٢٠٧، باب المريض يقر لوارث بدين....

الاستبصار: ج ٤ ص ١١٢ ح ٥ ب ٦٨ الإقرار في حال المرض.

الحر العاملي: وسائل الشريعة: ج ١٩ ص ٢٩٢ ح ٢٤٦٢٣ ب ١٦ صحة الإقرار للوارث.

الشيخ الطوسي: تهذيب الأحكام: ج ٩ ص ١٦٠ ح ٥ ب ٥ الإقرار في المرض.

الشيخ الصدوق: من لا يحضره الفقيه: ج ٤ ص ٢٢٨ ح ٥٥٤٠ ب إقرار المريض.

عمك أخي أيبك من أبيه وأمه أولى بك من ابن عمك أخي أيبك لأبيه، قال: وابن عمك أخي أيبك من أبيه أولى بك من ابن عمك أخي أيبك لأمه^(١).

باب أن الفرائض لا تقام إلا بالسيف:

(٦٠١) - ١ - محمد بن يحيى، عن أحمد بن محمد وعلي بن إبراهيم، عن أبيه جميعاً، عن ابن أبي عمير، عن هشام بن سالم، عن أطبي عبد الله (ع) قال: لا يستقيم الناس على الفرائض والطلاق إلا بالسيف^(٢).

باب ميراث القاتل:

(٦٠٢) - ١ - محمد بن يحيى، عن أحمد وعبد الله ابني محمد، عن ابن أبي عمير، عن هشام بن سالم، عن أبي عبد الله (ع) قال: قال رسول الله (ص): لا ميراث للقاتل^(٣).

باب آخر في ميراث أهل الملل:

(٦٠٣) - ١ - علي بن إبراهيم، عن أبيه، ومحمد بن يحيى، عن أحمد بن محمد، وعدة من أصحابنا، عن سهل بن زياد جميعاً، عن الحسن بن محبوب، عن هشام بن سالم، عن عبد الله بن

(١) الكليني: الكافي: ٧٦٠٧، باب....

الشيخ الطوسي: تهذيب الأحكام: ج ٩ ص ٢٦٨ ح ١ ب ٢٢ الأولى من ذوي الأنساب.

الحر العاملي: وسائل الشريعة: ج ٢٦ ص ١٨٢ ح ٢٢٦١٢ ب ٨ أنه لا يرث مع الأولاد.

المصدر نفسه: ج ٢٦ ص ١٨٢ ح ٢٢٧٨١ ب ١٣ من تقرب بالأبوين.

الحر العاملي: وسائل الشريعة: ج ٢٦ ص ٦٢ ح ٢٢٤٩٥ ب ١ أن الميراث يثبت بالنسب.

المصدر نفسه: ج ٢٦ ص ١٩٠ ح ٢٢٧٩٨ ب ٤ من تقرب بالأبوين.

النوري: مستدرک الوسائل: ج ١٧ ص ١٥١ ح ١٠١٢ ب ١ الميراث يثبت بالنسب.

العلامة المجلسي: بحار الأنوار: ج ١٠١ ص ٢٢١ ب ٢ سهام الموارث، نقلًا عن المفيد: المفيد: الاختصاص.

(٢) الكليني: الكافي: ٧٧٠٧، باب أن الفرائض لا تقام إلا بالسيف.

الحر العاملي: وسائل الشريعة: ج ٢٦ ص ٦٩ ح ٢٣٥٠٢ ب ٣ وجوب جبر الوالي الناس.

نفس المصدر: ج ٢٦ ص ٩٣ نقلًا عن الصدوق والبرقي في الصدوق: المحاسن.

(٣) الكليني: الكافي: ١٤١٠٧، باب ميراث القاتل... ص ١٤١.

الشيخ الطوسي: تهذيب الأحكام: ج ٩ ص ٢٧٨ ح ٥ ب ٤١ ميراث القاتل.

الحر العاملي: وسائل الشريعة: ج ٢٦ ص ٢٠ ح ٢٢٤١٧ ب ٧ أن القاتل ظلمًا.

ابن أبي جمهور: عوالي اللآلي: ج ٢ ص ٢٣٨ ح ١٧ باب الميراث.

ابن أبي جمهور: عوالي اللآلي: ج ٢ ص ٤٩٧ ح ١٨ باب الموارث.

أعين أو مالك بن أعين، عن أبي جعفر (ع) قال: سألته عن نصراني مات وله ابن أخ مسلم وابن أخت مسلم وللنصراني أولاد وزوجة نصراري، فقال: أرى أن يعطي ابن أخيه المسلم ثلثي ما ترك ويعطي ابن أخته المسلم ثلث ما ترك إن لم يكن له ولد صفار، فإن كان له ولد صفار فإن على الوارثين أن ينفقوا على الصفار مما ورثا عن أبيهم حتى يدركوا، قيل له: كيف ينفقان عن الصفار؟ فقال: يخرج وارث الثلثين في النفقة ويخرج وارث الثلث ثلث النفقة، فإذا أدركوا قطعوا النفقة عنهم، قيل له: فإن أسلم أولاده هم صفار؟ فقال: يدفعوا ما ترك أبوهم إلى الإمام حتى يدركوا فإن أتموا على الإسلام إذا أدركوا دفع الإمام ميراثه إليهم وإن لم يتموا على الإسلام إذا أدركوا دفع الإمام ميراثه إلى ابن أخيه، وإلى ابن أخته المسلمين يدفع إلى ابن أخيه ثلثي ما ترك ويدفع إلى ابن أخته ثلث ما ترك^(١).

باب ميراث المماليك:

(٦٠٤) ١٠ - علي بن إبراهيم، عن أبيه؛ ومحمد بن يحيى، عن أحمد بن محمد؛ ومحمد بن إسماعيل، عن الفضل بن شاذان جميعاً، عن ابن أبي عمير، عن هشام بن سالم، عن سليمان بن خالد، عن أبي عبد الله (ع) قال: كان أمير المؤمنين (ع) يقول في الرجل الحر: يموت وله أم مملوكة، قال: تشتري من مال ابنها ثم تمتق ثم يورثها^(٢).

باب ميراث المفقود:

(٦٠٥) ١٠ - علي بن إبراهيم، عن محمد بن عيسى بن عبيد، عن يونس، عن هشام بن سالم

(١) الشيخ الطوسي: تهذيب الأحكام: ج ٩ ص ٣٦٨ ح ١٤ ب ٢٨ ميراث أهل الملل المختلفة.

الحر العاملي: وسائل الشريعة: ج ٢٦ ص ١٨ ح ٣٢٢٩٧ ب ٢ حكم لومات نصراني.

الحر العاملي: وسائل الشريعة: ج ٢٦ ص ١٩ ذيل الحديث.... عن الكليني والطوسي.

الكليني: الكافي: ج ٧ ص ١٤٢ ب ١ باب آخر في ميراث أهل الملل، والموضوع بين معلومتين ورد في الشيخ الصدوق: من لا يحضره الفقيه.

الشيخ الصدوق: من لا يحضره الفقيه: ٤: ٣٣٧ ح ٥٧٢٩ باب ميراث وأهل الملل.

(٢) الكليني: الكافي: ج ٧ ص ١٤٦ ح ١ باب ميراث المماليك.

الشيخ الطوسي: تهذيب الأحكام: ج ٩ ص ٣٣٤ ح ٤ ب ٢٢ باب الحر إذا مات وترك وارثاً.

الاستبصار: ج ٤ ص ١٧٥ ح ٤ ب ١٠٣ من خلف وارثاً مملوكاً.

الحر العاملي: وسائل الشريعة: ج ٢٦ ص ٤٩ ح ٣٢٤٦٧ ب ٢٠ أن الحر إذا مات وليس له وارث.

الشيخ الصدوق: من لا يحضره الفقيه: ٤: ٣٣٩ ح ٥٧٣١ باب ميراث المماليك، وفيه (بورت) بدل يورثها.

قال: سأل خطاب الأعرور أبا إبراهيم (ع) وأنا جالس فقال: إنه كان عند أبي أجير يعمل عنده بالأجر فققدناه وبقي له من أجره شيء ولا نعرف له وارثاً؟ قال: فاطلبوه، قال: قد طلبناه فلم نجد، قال: فقال: مساكين وحرك يديه، قال: فأعاد عليه، قال: اطلب واجهد فإن قدرت عليه والا فهو كسبيل مالك حتى يجيء له طالب فإن حدث بك حدث فأوص به إن جاء له طالب أن يدفع إليه^(١).

(٦٠٦) ٢ - عن عبد الله بن جندب، عن هشام بن سالم قال: سأل حفص الأعرور أبا عبد الله (ع) وأنا حاضر فقال: كان لأبي أجير وكان له عنده شيء فهلك الأجير فلم يدع وارثاً ولا قرابة فقد ضقت بذلك كيف أصنع؟ فقال: رابك المساكين رابك المساكين، فقلت: جعلت فداك إنني قد ضقت بذلك كيف أصنع؟ فقال: هو كسبيل مالك فإن جاء طالب أعطيته^(٢).

باب ميراث الخنثى:

(٦٠٧) ١ - علي بن إبراهيم، عن أبيه؛ ومحمد بن يحيى، عن عبد الله بن محمد جميعاً، عن ابن أبي عمير، عن هشام بن سالم، عن أبي عبد الله (ع) قال: قلت له: المولود يولد له ما للرجال وله ما للنساء؟ قال: يورث من حيث سبق بوله فإن خرج منهما سواء فمن حيث ينبعث، فإن كانا سواء ورث ميراث الرجال والنساء^(٣).

باب ولاء السائبة:

(٦٠٨) ١ - علي بن إبراهيم، عن أبيه؛ ومحمد بن إسماعيل، عن الفضل بن شاذان جميعاً،

(١) الكليني: الكافي: ١٥٢.٧. باب ميراث المفقود.

الحر العاملي: وسائل الشيعة: ج ١٨ ص ٣٦٦ ٢٢٨٥٥ ب ٢٢ من كان عليه دين.

(٢) الشيخ الصدوق: من لا يحضره الفقيه: ٤. ٢٢٠. باب ميراث المفقود...

الاستبصار: ج ٤ ص ١٩٧ ب ٣ ص ١١٤ ميراث المفقود والذي لا يعرف.

الشيخ الطوسي: تهذيب الأحكام: ج ٩ ص ٢٨٩ ب ٤ ص ٤٥ ميراث المفقود.

الحر العاملي: وسائل الشيعة: ج ٢٦ ص ٢٥٤ ح ٢٢٩٥ ب ٤ حكم ما لو تعذر إبطال مال.

نفس المصدر: ج ٢٦ ص ٢٩٦ ح ٢٢٠٢ ب ٦ حكم ميراث المفقود

الحر العاملي: وسائل الشيعة: ج ٢٦ ص ٣٠١ ح ٢٣٠٢٩ ب ٦ حكم ميراث المفقود.

الشيخ الطوسي: تهذيب الأحكام: ج ٧ ص ١٧٧ ب ٢٨ ص ١٥ للرهن.

(٣) الكليني: الكافي: ١٥٧.٧. باب ميراث الخنثى... ١٥٦.

الشيخ الطوسي: تهذيب الأحكام: ج ٩ ص ٣٥٤ ب ٣ ص ٢٥ ميراث الخنثى.

الحر العاملي: وسائل الشيعة: ج ٢٦ ص ٢٨٥ ح ٢٣٠١٤ ب ٢ حكم الخنثى.

ابن أبي جمهور: عوالي اللآلي: ج ٢ ص ٢٤١ ح ٢٩ باب الميراث.

عن ابن أبي عمير، عن هشام بن سالم، عن أبي عبد الله (ع) قال: إذا والى الرجل لرجل فله ميراثه وعليه مقلته^(١).

(٦٠٩) - ٢ - علي بن إبراهيم، عن أبيه، عن محمد بن عيسى، بن عبید عن يونس، عن هشام بن سالم، عن سليمان بن خالد، عن أبي عبد الله (ع) قال: سأنته عن مملوك أعتق سائبة؟ قال: يتولى من شاء وعلى من عولاه جريرته وله ميراثه، قلت: فإن سكت حتى يموت؟ قال: يجعل ماله في بيت مال المسلمين^(٢).

باب الميراث:

(٦١٠) - ١ - روى هشام بن سالم في الصحيح عن الصادق (ع) قلت: إن هومات يشير إلى ولد الزناء وله مال من يرثه؟ قال: الإمام^(٣).

باب علل الموارث:

(٦١١) - ١ - عن يعقوب بن يزيد، عن محمد بن أبي عمير، عن هشام بن سالم قال: قال ابن أبي الموجه للأحول: ما بال المرأة الضعيفة لها سهم واحد وللرجل القوي الموسر له سهمان؟ فذكرت ذلك لأبي عبد الله (ع) فقال: إن المرأة ليس عليها عاقلة ولا نفقة ولا جهاد، وعدّ أشياء من نحو هذا، وهذا على الرجل فلذلك جعل للرجل سهمان وللمرأة سهم^(٤).

(١) الكفيتي: الكلثة: ١٧١.٧، باب ولاء السائبة.... ص ١٧٠.

الحر العاملي: وسائل الشريعة: ج ٢٦ ص ٢٤٤ ح ٢٢٩٢٤ ب ١ أن ضامن الجريرة يرث مع عدم....

الحر العاملي: وسائل الشريعة: ج ٢٦ ص ٢٤٤ ح ٢٢٩٢٦ ب ١ أن ضامن الجريرة يرث مع عدم....

الشيخ الطوسي: تهذيب الأحكام: ج ٩ ص ٣٩٦ ح ٢٠ ب ٤٦ من الزيادات.

(٢) الكفيتي: الكلثة: ١٧٢.٧، باب ولاء السائبة... ص ١٧٠.

الحر العاملي: وسائل الشريعة: ج ٢٦ ص ٢٤٤ ح ٢٢٩٢٥ ب ١ أن ضامن الجريرة يرث.

الحر العاملي: وسائل الشريعة: ج ٢٦ ص ٢٥٤ ح ٢٢٩٥١ ب ٤ حكم ما لو تمذر إحصال مال.

الحر العاملي: وسائل الشريعة: ج ٢٣ ص ٧٣ ح ٢٩١٢٣ أن المعتق سائبة

(٣) ابن أبي جمهور: عوالي اللآلي: ٢٣٨.٢، باب الميراث.... ص ٢٣٤.

(٤) الصدوق: المحاسن: ٢٢٩.٢، كتاب الملل.... ص ٢٩٩.

العلامة المجلسي: بحار الأنوار: ج ١٠ ص ٢٢٧ ب ١ علل الموارث، نقلاً عن الصدوق: علل الشرائع.

الصدوق: علل الشرائع: ج ٢ ص ٥٧٠ ب ٣ ص ٢٧١.

17- كتاب الحدود

باب التعديده :

(٦١٢) ١. روى الحسن بن محبوب، عن هشام بن سالم، عن أبي عبد الله (ع) في رجل تزوج ذمية على مسلمة، قال: يفرق بينهما ويضرب ثمن الحد اثني عشر سوطلاً ونصفاً، فإن رضيت المسلمة ضرب ثمن الحد ولم يفرق بينهما، قلت: كيف يضرب النصاب؟ قال: يؤخذ السوط بالانصف فيضرب به^(١).

باب الرجل يأتي الجارية ولغيره فيها ترك والرجل يأتي مكاتبته :

(٦١٢) ١. ابن محبوب، عن هشام بن سالم، عن مالك بن أعين، عن أبي عبد الله (ع) في أمة بين رجلين أعتق أحدهما نصيبه فلما سمع ذلك عنه شريكه وثب على الأمة فافتضاها من يومه؟ قال: يضرب الذي افتضاها خمسين جلدة ويطرح عنه خمسون جلدة بحقه فيها ويفرم للأمة عشر قيمتها لمواقعتها إياها وتستسمى في الباقي^(٢).

باب العدة في النواط :

(٦١٤) ١. محمد بن يعقوب، عن أحمد بن محمد، عن ابن محبوب، عن هشام بن سالم عن

(١) الشيخ الصدوق: من لا يحضره الفقيه: ٤٣٦. ٢. باب ما أحل الله عز وجل من النكاح.

الكافي: الكلب: ج ٧ ص ١٧٥ ح ٥ باب التعديده مع اختلاف في العبارة.

الحر العاملي: وسائل الشريعة: ج ٢٠ ص ٥٤٤ ح ٢٦٢٠٢ ب ٧ عدم جواز تزويج اليهودية.

العلامة المجلسي: بحار الأنوار: ج ٧٦ ص ٨٨ ح ٤ ب ٧٧ حكم الصبي والمجنون نقلاً عن الصدوق: المحاسن (قطعة من الحديث).

الصدوق: المحاسن: ج ١ ص ٢٧٢ ح ٣٧٨ ب ٢٨٨ التعديده (قطعة من الحديث).

(٢) الشيخ الطوسي: تهذيب الأحكام: ج ١٠ ص ٣١ ح ١٠١ ب ١ حدود الزنا.

الكافي: الكلب: ج ٧ ص ١٩٥ ح ٥ باب الرجل يأتي الجارية ولغيره فيها.

الحر العاملي: وسائل الشريعة: ٢٨. ١١٩ ح ٢٤٣٦٦ ب ٢٢ باب حكم من زنى بجارية يملك بعضها.

أبي بصير، عن أبي عبد الله (ع) قال: سمعته يقول: إن في كتاب علي (ع): إذا أخذ الرجل مع غلام في لحاف مجردين ضرب الرجل وأدب الغلام وإن كان ثقب وكان محصناً رجم^(١).

باب هذ القاذف:

(١١٥) ١ - محمد بن يحيى، عن أحمد بن محمد؛ وعن علي بن إبراهيم، عن أبيه جميعاً، عن ابن محبوب، عن الحكم الأعمى؛ وهشام بن سالم، عن عمار الساباطي، عن أبي عبد الله (ع) في رجل قال لرجل: يا بن الفاعلة يعني الزنا، فقال: إن كانت أمه حية شاهدة ثم جاءت تطلب حقها ضرب ثمانين جلدة، وإن كانت غائبة انتظر بها حتى تقدم ثم تطلب حقها، وإن كانت قد ماتت ولم يعلم منها إلا خيراً ضرب المفتري عليها الحد ثمانين جلدة^(٢).

(١١٦) ٢ - محمد بن يحيى، عن أحمد بن محمد، عن ابن محبوب، عن هشام بن سالم، عن حمزة بن حمران، عن أحدهما (ع) قال: سألت عن رجل أعتق نصف جاريته ثم قذفها بالزنا؟ قال: قال: أرى عليه خمسين جلدة ويستغفر الله عز وجل، قلت: أرايت إن جعلته في حل وعفت عنه؟ قال: لا ضرب عليه إذا عفت عنه من قبل أن ترفعه^(٣).

باب أن شارب الخمر يقتل في الثالثة:

(١١٧) ١ - محمد بن يحيى، عن أحمد بن محمد، عن ابن أبي عمير، عن هشام بن سالم،

(١) الشيخ الطوسي: تهذيب الأحكام: ج ١٠ ص ٥٥ ح ١٢ ب الحدود في اللواط.

الكليني: الكليني: ج ٧ ص ٢٠٠ ح ١٢ باب الحد في اللواط.

الاستبصار: ج ٤ ص ٢٢١ ح ١٠ ب ١٢٦ الحد في اللواط.

الحر العاملي: وسائل الشريعة: ج ٢٠ ص ٢٢٨ ح ٢٥٧٨ ب ١٩ تحريم لواط البالغ.

م: ج ٢٠ ص ٢٤٧ ب ٢٤ تحريم الحصن على الفاعلة.

م: ج ٢٨ ص ١٥٩ ح ٢٤٦٦ ب ٢ باب الحد اللواط مع الإيقاب.

(٢) الحر العاملي: وسائل الشريعة: ج ٢٨ ص ١٨٧ ح ٢٤٥٢٦ ب ٦ باب أن إقامة حد القذف موهوبة... نقلاً عن الكليني: الكليني.

الحر العاملي: وسائل الشريعة: ج ٢٨ ص ١٨٧ ح ١٨٧ ذيل الحديث نقلاً عن الطوسي والصدوق.

الشيخ الطوسي: تهذيب الأحكام: ج ١٠ ص ٦٦ ح ٥ ب الحد في الغربة والسب والتعدي.

الكليني: الكليني: ج ٧ ص ٢٠٥ ح ٦ باب حد القاذف.

الكليني: الكليني: ج ٧ ص ٢٠٦ ح ١١ باب حد القاذف.

الشيخ الصدوق: من لا يحضره الفقيه: ج ٤ ص ٥٤ ح ٥٠٨٥ باب حد القذف.

(٣) الكليني: الكليني: ج ٧ ص ٢٠٨ ح ١٨ باب حد القاذف.

الحر العاملي: وسائل الشريعة: ج ٢٨ ص ١٧٩ ح ٢٤٥٠١ ب ٤ باب حكم المملوك في الحد قاذفاً... نقلاً عن الكليني: الكليني.

عن سليمان بن خالد، عن أبي عبد الله (ع) قال: قال رسول الله (ص): من شرب الخمر فاجلدوه، فإن عاد فاجلدوه، فإن عاد الثالثة فاقتلوه^(١).

باب حد القطع وكيف هو :

(٦١٨) . ١ - علي بن إبراهيم، عن أبيه، عن ابن أبي عمير، عن هشام بن سالم، عن سليمان بن خالد قال: سألت أبا عبد الله (ع) عن رجل سرق سرقة تكابر عنها فضرب فجاء بها بعينها هل يجب عليه القطع؟ قال: نعم، ولكن لو اعترف ولم يجيء بالسرقة لم تقطع يده لأنه اعترف على العذاب^(٢).

باب أن الرجل يعفو عن الحد ثم يرجع فيه :

(٦١٩) . ١ - علي بن إبراهيم، عن أبيه؛ ومحمد بن يحيى، عن أحمد بن محمد بن عيسى جميعاً، عن الحسن بن محبوب، عن هشام بن سالم، عن عمار الساباطي قال: قلت لأبي عبد الله (ع): لو أن رجلاً قال لرجل: يا بن الفاعلة يعني الزنى، وكان للمقذوف أخ لأبيه وأمه فمفا أحدهما عن القاذف وأراد أحدهما أن يقدمه إلى الوالي ويجلده أكان ذلك له؟ فقال: أنيس أمه هي أم الذي عفا؟ قلت: نعم، ثم قال: إن العفو إليهما جميعاً إذا كانت أمهما ميتة فالأمر إليهما في العفو فإن كانت حية فالأمر إليها في العفو^(٣).

باب أن الحد لا يورث :

(٦٢٠) . ١ - محمد بن يحيى، عن أحمد بن محمد بن عيسى، عن ابن محبوب، عن هشام بن

(١) الكليني: الكافي: ٢١٨.٧، باب أن شارب الخمر يقتل في الثالثة.

الحر الماملني: وسائل الشريعة: ج ٢٨ ص ٢٢٢ ح ٢٤٦٣؛ ب ١١ أن شارب الخمر.

(٢) الكليني: الكافي: ٢٢٢.٧، باب حد القطع وكيف هو.... ص ٢٢.

الشيخ الطوسي: تهذيب الأحكام: ج ١٠ ص ١٠٦ ح ٢٨ ب ٧٨ الحد في الرقة والخيانة.

الحر الماملني: وسائل الشريعة: ج ٢٨ ص ٢٦٠ ح ٢٤٧١؛ ب ٧٨ حكم من أقر بالسرقة.

الصدوق: علل الشرائع: ج ٢ ص ٥٢٥ ح ١٢٢ الملة التي من أجلها لا يقطع.

العلامة المجلسي: بحار الأنوار: ج ٧٦ ص ١٨٤ ح ٧٦ ب ٩١ السرقة والظلول وحدهما.

(٣) الكليني: الكافي: ج ٧ ص ٢٥٢ ح ٢٢٢ باب الرجل يعفو عن الحد ثم يرجع فيه.

الشيخ الطوسي: تهذيب الأحكام: ج ١٠ ص ٨٢ ح ٨٨ ب ٦ الحد في الفربة والسب. ورد (الأم إليها العفو) بدلاً من فالأمر إليها في العفو.

سالم، عن عمار الساباطي، عن أبي عبد الله (ع) قال: سمعته يقول: إن الحد لا يورث كما تورث الدية والمال والعقار، ولكن من قام به من الورثة فطلبه فهو وليه من تركه فلن يطلبه فلا حق له، وذلك مثل رجل قذف رجلاً وللمقذوف أخ فإن عفا عنه أحدهما كان للآخر أن يطلبه بحقه لأنها أمهما جميعاً والمفولهما جميعاً^(١).

باب هـ المرتد:

(٦٢١) . ١ - عدة من أصحابنا، عن سهل بن زياد، وعلي بن إبراهيم، عن أبيه، ومحمد بن يحيى، عن أحمد بن محمد جميعاً، عن ابن محبوب، عن هشام بن سالم، عن عمار الساباطي قال: سمعت أبا عبد الله (ع) يقول: كل مسلم بين مسلمين ارتد عن الإسلام وجحد محمداً (ص) نبوته وكذبه فإن دمه مباح لمن سمع ذلك منه، وامراته بائنة منه (يوم ارتد)، ويقسم ماله على ورثته، وتمتد امرأته عدة المتوفى عنها زوجها، وعلى الإمام أن يقتله ولا يستتبهه^(٢).

(٦٢٢) . ٢ - علي بن إبراهيم، عن أبيه، عن ابن أبي عمير، عن هشام بن سالم، عن أبي عبد الله (ع) قال: أتى قوم أمير المؤمنين (ع) فقالوا: السلام عليك يا ربنا، فاستأبهم فلم يتوبوا، فحضر لهم حفيرة وأوقد فيها ناراً وحضر حفيرة أخرى إلى جانبها وأفضى ما بينهما، فلما لم يتوبوا

(١) الكليني: الكلايا: ٢٥٥.٧ ح ١ باب أن الحد لا يورث.

الشيخ الطوسي: تهذيب الأحكام: ١٠. ٨٢ ح ٩٢ باب الحد في الفرية والسب.

الحر العاملي: وسائل الشريعة: ٢٠٨. ٢٨ ح ٢٤٨٢ ب ٢٢ باب حكم مغبوض الوراثة عن حد... وورد (وللمقذوف أخوان) بدلاً من وللمقذوف أخ.

م: ن: ٢٨. ٤٥ ح ٢٤١٧ ب ٢٢ باب حكم إرث الحد.

الاستبصار: ٤. ٢٢٥ ح ٢ باب أن الحد لا يورث، وورد (وللمقذوف أخوان) بدلاً من وللمقذوف أخ.

(٢) الحر العاملي: وسائل الشريعة: ٢٨٤. ٢٨ ح ٢٢٤. ٢٤٨٦٥ ب ١ باب أن المرتد عن فطرة قتله مباح، نقلاً عن الكليني: الكلايا.

الحر العاملي: وسائل الشريعة: ج ٢٨ ص ٢٢٤ ب ١ ذيل الحديث نقلاً عن الطوسي والصدوق.

الشيخ الطوسي: تهذيب الأحكام: ج ١٠ ص ١٣٦ ح ٩٦ حد المرتد والمرتدة.

الكليني: الكلايا: ج ٧ ص ٢٥٧ ح ١١ حد المرتد.

الاستبصار: ج ٤ ص ٢٥٢ ح ٢ ب ١٤٩ حد المرتد والمرتدة.

الشيخ الطوسي: تهذيب الأحكام: ج ٩ ص ٢٧٤ ح ٥ ب ٤٠ ميراث المرتد ومن يستحق.

الكليني: الكلايا: ج ٦ ص ١٧٤ ح ١ باب المرتد.

الشيخ الصدوق: من لا يحضره الفقيه: ج ٢ ص ١٤٩ ح ٢٥٤٦ باب الارتداد.

الشيخ الطوسي: تهذيب الأحكام: ج ٨ ص ٩١ ح ٢٢٨ ب ٢ أحكام الطلاق.

أنقامهم في الحفيرة وأوقد في الحفيرة الأخرى ناراً حتى ماتوا^(١).

(٦٢٢) ٢. ابن محبوب، عن هشام بن سالم، عن بريد العجلي قال: سئل أبو جعفر (ع) عن رجل شهد عليه شهود أنه أفطر من شهر رمضان ثلاثة أيام، فقال: يسأل هل عليك في إفطارك إثم؟ فإن قال: لا، فإن على الإمام أن يقتله، وإن هو قال: نعم، فإن على الإمام أن ينهاه عن ضربها^(٢).

(٦٢٤) ٤. علي بن إبراهيم، عن أبيه، عن ابن أبي عمير، عن هشام بن سالم، عن أبي عبد الله (ع) أنه سأل عن شتم رسول الله (ص) فقال: يقتله الأذننى فالأذننى قبل أن يرفعه إلى الإمام^(٣).

باب النوادر (هذه المملوك والقاص):

(٦٢٥) ١. محمد بن يحيى، عن أحمد بن محمد، عن ابن محبوب، عن هشام بن سالم، عن أبي بصير، عن أبي جعفر (ع) قال: من ضرب مملوكاً له بعد من الحدود من غير حد وجب لله على المملوك لم يكن لضاربه كفارة إلا عتقه^(٤).

(١) الكافي: الكلي: ٢٥٨. ٧، باب حد المرتد... ص ٢٥٦.

الحر العاملي: وسائل الشريعة: ج ٢٨ ص ٢٢٤ ح ٢٤٨٩١ ب حكم الصلاة والتدبير.

الحر العاملي: وسائل الشريعة: ج ٢٨ ص ٢٢٥ ح ذيل الحديث رواه عن الصدوق والكشي والشيخ الطوسي في الأمالي والتهديب. الاستبصار: ج ٤ ص ٢٥٤ ح ٧ ب ١٤٩ ح حد المرتد والمرتدة.

الشيخ الطوسي: تهذيب الأحكام: ج ١٠ ص ١٢٨ ح ٩ ب حد المرتد.

الكافي: الكلي: ج ٧ ص ٢٥٧ ح ٨ ب حد المرتد.

العلامة المجلسي: بحار الأنوار: ج ٤٠ ص ٣٠٠ ح ٥٧ ب ٩٧ فضايها نقلاً عن الكافي: الكلي.

نفس المصدر: ج ٤٢ ص ١٦١ ح ٢٢ ب ١٢٤ أحوال سائر أصحابه نقلاً عن الكافي: الكلي.

العلامة المجلسي: بحار الأنوار: ج ٧٦ ص ٢٢٣ ح ١٦ ب ٩٧ ح حد المرتد، نقلاً عن أمالي الطوسي.

(٢) الكافي: الكلي: ٢٥٩. ٧، باب حد المرتد... ص ٢٥٦.

الكافي: الكلي: ج ٤ ص ١٠٢ ح ٥ ب أفطر متعمداً من غير عذر.

الشيخ الطوسي: تهذيب الأحكام: ج ١٠ ص ١٤١ ح ١٩ ب ٩ ب حد المرتد والمرتدة.

الشيخ الصدوق: من لا يحضره الفقيه: ج ٢ ص ١١٧ ح ١٨٩٠ ب ما يجب على من أفطر.

الشيخ الطوسي: تهذيب الأحكام: ج ٤ ص ٢١٥ ح ١ ب ٥٦ ح حكم من أفطر يوماً من شهر رمضان.

الحر العاملي: وسائل الشريعة: ج ١٠ ص ٢٤٨ ح ١٣٣٢٤ ب ٢ ب قتل من أفطر في شهر رمضان.

الحلي: نزهة الناظر: ج ١ ص ١٢٤ فصل في الذين يقتلون بعد الحد والتعزير.

(٣) الكافي: الكلي: ٢٥٩. ٧، باب حد المرتد. الشيخ الطوسي: تهذيب الأحكام: ج ١٠ ص ١٤١ ح ٢١ ب ٩ ب حد المرتد والمرتدة.

الحر العاملي: وسائل الشريعة: ج ٢٨ ص ٢٣٧ ح ٢٤٨٩٨ ب حكم من شتم النبي (ص).

(٤) الحر العاملي: وسائل الشريعة: ج ٢٨ ص ٥٢ ح ٢٤١٩٢ ب ٣٠ ب أن للسيد إقامة الحد على مملوكه، نقلاً عن الكافي: الكلي.

الحر العاملي: وسائل الشريعة: ج ٢٨ ص ٤٨ ح ٢٤١٨٤ ب ٢٧ ب تحريم ضرب المملوك حداً بغيره...

الشيخ الطوسي: تهذيب الأحكام: ج ١٠ ص ٢٧ ح ٨٥ ب حدود الزنى. الكافي: الكلي: ج ٧ ص ٣٦٢ ح ١٧ ب النوادر.

(٦٢٦). ٢. علي بن إبراهيم، عن أبيه، عن ابن أبي عمير، عن هشام بن سالم، عن أبي عبد الله (ع) قال: إن أمير المؤمنين (ع) رأى قاصاً في المسجد فضربه بالدرّة وطرده^(١).

باب ما يجب فيه التعزير والحد والرجم:

(٦٢٧). ١. روى هشام بن سالم، عن سليمان بن خالد قال: قلت لأبي عبد الله (ع): في القرآن رجم؟ قال: نعم، قلت: كيف؟ قال: الشيخ والشيخة فارجموهما البتة فإنهما قضيا الشهوة^(٢).

باب حكم المرأة إذا قتلت:

(٦٢٨). ١. عن محمد بن خالد، عن ابن أبي عمير، عن هشام بن سالم، عن أبي عبد الله (ع) في المرأة تقتل الرجل ما عليها؟ قال: لا يجني الجاني على أكثر من نفسه^(٣).

باب عقاب اللوطي:

(٦٢٩). ١. عن علي، عن أبيه، عن ابن أبي عمير، عن هشام بن سالم، عن أبي عبد الله (ع) قال: دخلت عليه نسوة فسألته امرأة عن السحق؟ فقال: حداها حد الزاني، فقالت امرأة: ما ذكر الله عز وجل ذلك في القرآن؟ قال: بلى، قالت: وأين هو؟ قال: هو أصحاب الرس^(٤).

- (١) الكليني: الكافي: ٧: ٢٦٢، باب النوادر... ص ٢٦٠. الشيخ الطوسي: تهذيب الأحكام: ج ١٠ ص ١٤٩ ح ٢٦ ب ١٠١ من الزيادات. الحر العاملي: وسائل الشريعة: ج ٢٨ ص ٢٦٧ ح ٢٤٩٨٥ ب ٤ أن القاص يضرب ويطرده من المسجد. الحر العاملي: وسائل الشريعة: ج ٥ ص ٢٤٤ ح ٦٤٥١ ب ٢٨ باب أن القاص يضرب. الحر العاملي: وسائل الشريعة: ج ١٧ ص ١٥٢ ح ٢٢٢٢١ ب ٢٨ حكم القصاص. العلامة المجلسي: بحار الأنوار: ج ٦٩ ص ٢٦٥ ح ٣ ب ١١٥ استماع الفوتقلاً عن الكليني: الكافي. (٢) الشيخ الصدوق: من لا يحضره الفقيه: ٤: ٢٦، باب ما يجب به التعزير والحد والرجم. الحر العاملي: وسائل الشريعة: ج ٢٨ ص ٦٧ ح ٢٤٢٢٥ ب ١ أقسام حدود الزنا وجملة من الحدود. (٣) الشيخ الطوسي: تهذيب الأحكام: ١٠: ١٨٢، باب القود بين الرجال والنساء. الحر العاملي: وسائل الشريعة: ج ٢٩ ص ٨٢ ح ٢٥٢٠٩ ب ٢٢ حكم الرجل يقتل المرأة. الاستبصار: ج ٤ ص ٢٦٧ ح ٤ ١٥٥ كلم المرأة إذا قتلت. ابن أبي عمير: عوالي اللآلي: ج ٢ ص ٥٨٢ ح ٢٥ باب القصاص. (٤) العلامة المجلسي: بحار الأنوار: ١٤: ١٥٥، باب ١٣. قصة أصحاب الرس وحظلة. العلامة المجلسي: بحار الأنوار: ج ٢٦ ص ٧٥ ح ٢ ب ٧٢ السحق وحده نقلاً عن ثواب الأعمال. الصدوق: المحاسن: ج ١ ص ١١٤ ب ٥٢ عقاب اللواتي مع اللواتي. ثواب الأعمال: ج ١ ص ٢٦٨ عقاب اللوطي.

باب مواضع لا تقطع فيها يد السارق:

(٦٤٠). ١. ومن أقر تحت الضرب أو في الحبس أو أقر بالتخويف فلا قطع عليه فإن جاء بالسرقة بعينها وجب عليه القطع وبه قال الشيخ في النهاية ورواه علي بن إبراهيم، عن أبيه، عن ابن أبي عمير، عن هشام بن سالم، عن سليمان بن خالد، عن أبي عبد الله (ع)^(١).

(١) الحلبي: نزعة الناظر: ١، ١٢٨. فصل مواضع لا تقطع فيها يد السارق. وأيضاً راجع الرواية (رقم ٦١٨) من هذا المصنف.

١٨-كتاب الديات

باب القتل :

(٦٢١) . ١ . محمد بن يحيى، عن عبد الله بن محمد، عن ابن أبي عمير، عن هشام بن سالم عن أبي عبد الله (ع) قال: لا يزال المؤمن في فسحة من دينه ما لم يصب دماً حراماً وقال: لا يوفق قاتل المؤمن متممداً للتوبة^(١).

باب الجماعة يجتمعون على قتل واحد :

(٦٢٢) . ١ . محمد بن يحيى، عن أحمد بن محمد بن عيسى، عن الحسن بن محبوب، عن هشام بن سالم، عن أبي مريم الانصاري، عن أبي جعفر (ع) في رجلين اجتمعا على قطع يد رجل؟ قال: إن أحب أن يقطعها أدى إليهما دية يد فاقسهما ثم يقطعهما وإن أخذ منهما دية يد قال: وإن قطع يد أحدهما رد الذي لم تقطع يده على الذي قطعت يده ربع الدية^(٢).

(١) الشيخ الطوسي: تهذيب الأحكام: ج ١٠ ص ١٦٥ ح ٣٩ ب ١١ القضاء في الديات والقصاص. النوري: مستدرک الوسائل: ج ١٨ ص ٢٢٠ ح ٢٢٥٩٠ ب ٩ من قبل مؤمناً على دينه. م: ن: ج ١٨ ص ٢٥٥ ح ٢٠٥٠٠ ب ١ باب تحريم القتل حكماً. نقلاً عن تفسير العياشي. الحر العاملي: وسائل الشريعة: ج ٢٩ ص ١٢ ح ٣٥٠٢٨ ب ١ باب تحريم القتل ظلاً. نفس المصدر: رواء عن الشيخ رعد الصدوق (عن هشام بن سالم). الكليني: الكليني: ج ٧ ص ٢٧٢ ح ٧ عن القتل.

الشيخ الصدوق: من لا يحضره الفقيه: ج ٤ ص ٩٣ ح ٥١٥٣ باب تحريم الدماء والأموال بغير حق. العلامة المجلسي: بحار الأنوار: ج ١٠ ص ٣٧٨ ح ٤٦ ب ١ عقوبة قتل النفس، نقلاً عن تفسير العياشي. تفسير العياشي: ج ١ ص ٢٦٧ ح ٢٨٣ (٤) سورة النساء نقلاً عن الكليني: الكليني. (٢) الكليني: الكليني: ج ٧ ص ٢٨٤. باب الجماعة يجتمعون على قتل واحد... الشيخ الصدوق: من لا يحضره الفقيه: ج ٤ ص ١٥٦ ح ٥٢٥٤ ب ما جاء في رجلين اجتمعا على قطع. الشيخ الطوسي: تهذيب الأحكام: ج ١٠ ص ٢٤٠ ح ٧ ب ٢٠ الاشتراك في الجنائيات. الحر العاملي: وسائل الشريعة: ج ٢٩ ص ١٨٦ ح ٣٥٤٢٦ ب ٢٥ حكم ما لو قطع اثنان يد واحد.

باب نادر أو البينات على القتل:

(٦٢٢) ١. محمد بن يحيى، عن أحمد بن محمد، وعلي بن إبراهيم، عن أبيه جميعاً، عن ابن محبوب، عن هشام بن سالم، عن زرارة، عن أبي جعفر (ع) قال: سألته عن رجل قتل فحمل إلى الوالي وجاءه قوم فشهدوا عليه الشهود أنه قتله عمداً فدفع الوالي القاتل إلى أولياء المقتول ليقاد به فلم يرتعوا حتى أتاهم رجل فأقر عند الوالي أنه قتل صاحبهم عمداً وأن هذا الرجل الذي شهد عليه الشهود بريء من قتل صاحبكم فلاناً فلا تقتلوه به وخذوني بدمه، قال: فقال أبو جعفر (ع): إن أراد أولياء المقتول أن يقتلوا الذي أقر على نفسه فليقتلوه ولا سبيل لهم على الآخر ثم لا سبيل لورثة الذي أقر على نفسه على ورثة الذي شهد عليه وإن أرادوا أن يقتلوا الذي شهد عليه فليقتلوه ولا سبيل لهم على الذي أقر ثم ليؤد الدية الذي أقر على نفسه إلى أولياء الذي شهد عليه نصف الدية قلت: رأيت إن أرادوا أن يقتلوهما جميعاً؟ قال: ذاك لهم وعليهم أن يدفعوا إلى أولياء الذي شهد عليه نصف الدية خاصة دون صاحبه ثم يقتلونهما، قلت: إن أرادوا أن يأخذوا الدية؟ قال: فقال: الدية بينهما نصفان لأن أحدهما قر والآخر شهد عليه، قلت: كيف جمعت لأولياء الذي أقر على أولياء الذي شهد عليه ولم يقتل؟ قال: لأن الذي شهد عليه ليس مثل الذي أقر الذي شهد عليه لم يقر ولم يبرئ صاحبه والآخر أقر وأبرأ صاحبه، فلزم الذي أقر وأبرأ صاحبه ما لم يلزم الذي شهد عليه ولم يقر ولم يبرئ صاحبه^(١).

باب من لا دية له:

(٦٢٤) ١. محمد بن يحيى، عن أحمد بن محمد، عن الحسين بن سعيد، عن النضر بن سويد، عن هشام بن سالم، عن سليمان بن خالد قال: سمعت أبا عبد الله (ع) يقول: من بدأ فاعتدى فاعتدى عليه فلا قود له^(٢).

(١) الكليني: الكافي: ٧، ٢٩٠، باب نادر ... ص ٢٨٩.

الحر العاملي: وسائل الشريعة: ج ٢٩، ص ١٤٤ ح ٣٥٢٤٥ ب ٥ حكم ما لو شهد شهود على إنسان.
الشيخ الطوسي: تهذيب الأحكام: ج ١٠، ص ١٧٢ ح ١٨ ب ١٢ البينات على القتل.

(٢) الكليني: الكافي: ٧، ٢٩٢، باب من لا دية له ... ص ٢٩٠.

الشيخ الصدوق: من لا يحضره الفقيه: ج ٤، ص ١٠٢ ح ٥١٨٥ باب من لا دية له لا جرام أو قتل.
الشيخ الطوسي: تهذيب الأحكام: ج ١٠، ص ٢٠٨ ح ٢٦ ب ١٥ القضاء لا قتل الزحام.

الحر العاملي: وسائل الشريعة: ج ٢٩، ص ٦٠ ح ٣٥١٥١ ب ٢٢ أن من دفع لئلا أو معارفاً.
الحر العاملي: وسائل الشريعة: ج ٢٩، ص ٦٠ ذيل الحديث رواه عن الصدوق والشيخ الطوسي.

باب في القاتل يبرئ التوبة :

(٦٢٥) ١. علي بن إبراهيم، عن أبيه، عن ابن أبي عمير، عن هشام بن سالم وابن بكير وغير واحد قالوا: كان علي بن الحسين (ع) في الطواف فنظر في ناحية المسجد إلى جماعة فقال: ما هذه الجماعة؟ فقالوا: هذا محمد بن شهاب الزهري اختلط عقله، فليس يتكلم، فأخرجه أهله لعله إذا رأى الناس أن يتكلم، فلما قضى علي بن الحسين طوافه، خرج حتى دنا منه فلما رآه محمد بن شهاب عرفه، فقال له علي بن الحسين (ع): ما لك؟ فقال: وليت ولاية فأصبت دماً فقتلت رجلاً فدخلني ما ترى؟ فقال له علي بن الحسين (ع): لأننا عليك من يأسك من رحمة الله أشد خوفاً مني عليك مما أتيت ثم قال له: أعطهم الدية، قال: قد فعلت فأبوا، فقال: اجعلها صراً ثم انظر مواقيت الصلاة فألقها في دارهم^(١).

باب من خطوه عمد ومن عمدته خطأ :

(٦٢٦) ١. محمد بن يحيى، عن أحمد بن محمد، وعلي بن إبراهيم، عن أبيه جميعاً، عن الحسن بن محبوب، عن هشام بن سالم، عن أبي بصير، عن أبي جعفر (ع) قال: سئل عن غلام لم يدرك وامرأة قتلاً رجلاً خطأ؟ فقال: إن خطأ المرأة والغلام عمداً فإن أحب أولياء المقتول أن يقتلوهما قتلوهما ويؤدوا إلى أولياء الغلام خمسة آلاف درهم وأن أحبوا أن يقتلوا الغلام قتلوه وترد المرأة إلى أولياء الغلام ربع الدية وإن أحب أولياء المقتول أن يقتلوا المرأة قتلوها ويرد الغلام على أولياء المرأة ربع الدية، قال: وإن أحب أولياء المقتول أن يأخذوا الدية كان على الغلام نصف الدية وعلى المرأة نصف الدية^(٢).

(٦٢٧) ٢. ابن محبوب، عن هشام بن سالم، عن عمار الساباطي، عن أبي عبيدة قال: سألت أبا جعفر (ع) عن أعمى فقأ عين رجل صحيح متممداً؟ قال: فقال: يا أبا عبيدة، إن عمد الأعمى مثل

(١) الكليني: الكلافة: ٢٩٦. ٧. باب في القاتل يبرئ التوبة

الشيخ الطوسي: تهذيب الأحكام: ج ١٠ ص ١٦٣ ح ٣٢ ب ١١ القضايا في الديات والنصاص. الحر العاملي: وسائل الشريعة: ج ٢٩ ص ٧٣ ح ٣٥١١٨١ ب ٣٠ حكم القاتل إذا لم يقدر على....

(٢) الكليني: الكلافة: ٣٠١. ٧. باب من خطوه عمد ومن عمدته خطأ.

الشيخ الصدوق: من لا يحضره الفقيه: ج ٤ ص ١١٣ ح ٥٢٢٣ باب من خطوه عمد.

الشيخ الطوسي: تهذيب الأحكام: ج ١٠ ص ٢٤٢ ح ٣ ب ٢١ اشتراك الأحرار والمبيد في القتل. الاستبصار: ج ٤ ص ٢٨٦ ح ١٧٠ المرأة والمبيد يقتلون رجلاً.

الحر العاملي: وسائل الشريعة: ج ٢٩ ص ٨٧ ح ٣٥٢٢١ ب ٢٤ حكم ما لو اشترك صبي وامرأة.

الخطأ فيه الدية من ماله، فإن لم يكن له مال فإن دية ذلك على الإمام ولا يبطل حق مسلم^(١).

باب الرجل يقتل مملوكه أو ينكل به :

(٦٢٨) . ١ - علي بن إبراهيم، عن أبيه، عن ابن محبوب، عن هشام بن سالم، عن أبي بصير، عن أبي جعفر (ع) قال: قضى أمير المؤمنين (ع) في امرأة قطعت ثدي وليدتها أنها حرة لا سبيل لولاتها عليها وقضى فيمن نكل بمملوكه فهو حر لا سبيل له عليه سائبة يذهب فيتولى إلى من أحب فإذا ضمن جريته فهو يرثه^(٢).

باب الرجل الحر يقتل مملوك غيره أو يجرهه والمملوك يقتل الحر أو يجرهه :

(٦٢٩) . ١ - محمد بن يعقوب، عن أحمد بن محمد، عن ابن محبوب، عن هشام بن سالم، عن أبي بصير قال: سألت أبا جعفر (ع) عن مدبر قتل رجلاً عمداً فقال: يقتل به، قال: قلت: فإن قتله خطأ قال: فقال: يدفع إلى أولياء المقتول فيكون لهم رقاً إن شاؤوا باعوه وإن شاؤوا استرقوه وليس لهم أن يقتلوه، قال: ثم قال: يا أبا محمد إن المدبر مملوك^(٣).

(١) الشيخ الطوسي: تهذيب الأحكام: ج ١٠ ص ٢٢٢ ح ٥٠٠ ب ١٨ ضمانات النفوس وغيرها.

النوري: مستدرک الوسائل: ج ١٨ ص ٢٤١ ح ٢٢٦٣١ ب ٢٢ حكم عمد الأعمى.

م: ن: ١٨ - ٤١٧ ح ١٠٢٣١٩ ب ٧ باب حكم عمد الأعمى، نقلًا عن المفيد: الاختصاص.

الحر العاملي: وسائل الشريعة: ج ٢٩ ص ٨٩ ح ٣٥٢٢٢ ب ٣٥ باب حكم عمد الأعمى.

الكليتي: الكافي: ج ٧ ص ٢٠٧ ح ٣ باب من خطوه عمد ومن عمده خطأ.

الشيخ الصدوق: من لا يحضره الفقيه: ج ٤ ص ١١٤ ح ٥٢٢٧ باب من عمده خطأ.

العلامة المجلسي: بحار الأنوار: ج ١٠١ ص ٢٩٧ ح ٤٤ ب ٣ أقسام الجنابات.

المفيد: المفيد: الاختصاص: ج ١ ص ٢٥٥ حديث زيارة المؤمن لله.

(٢) الكليتي: الكافي: ٢٠٢٠٧. باب الرجل يقتل مملوكه أو ينكل به.

الشيخ الطوسي: تهذيب الأحكام: ج ١٠ ص ٢٣٦ ح ٩ ب ١٩ قتل السيد عبده والوالد ولده.

الكليتي: الكافي: ج ٧ ص ١٧٢ ح ٩ باب ولاء السائبة.

الحر العاملي: وسائل الشريعة: ج ٢٩ ص ٩٥ ح ٣٥٢٢٩ ب ٣٩ حكم من نكل بمملوكه.

الشيخ الطوسي: تهذيب الأحكام: ج ٩ ص ٢٩٥ ح ١٨ ب ٤٦ عن الزيادات.

الحر العاملي: وسائل الشريعة: ج ٢٦ ص ٢٤٥ ح ٣٢٩٢٨ ب ١ أن ضمان الجريرة بورث.

الشيخ الطوسي: تهذيب الأحكام: ج ٨ ص ٢٢٢ ح ٣٥ ب ١ المقق.

الحر العاملي: وسائل الشريعة: ج ٢٢ ح ٤٢ ح ٢٩٠٦٩ ب ٢٢ أن المملوك....

نفس المصدر: ج ٢٢ ح ٤٤ ذيل الحديث رواه عن الكليتي والصدوق في المنع.

الشيخ الصدوق: من لا يحضره الفقيه: ج ٣ ص ١٤٢ ح ٣٥١٩ باب الجزية.

الحلي: نزهة الناظر: ج ١ ص ١١٥. فصل الذين ينتمون من غير لفظ.

(٣) الكليتي: الكافي: ٢٠٥٠٧. باب الرجل الحر يقتل مملوك غيره أو يجرهه....

الشيخ الصدوق: من لا يحضره الفقيه: ج ٤ ص ١٢٧ ح ٥٢٧١ باب المسلم يقتل بالذمي أو العبد.

الشيخ الطوسي: تهذيب الأحكام: ج ١٠ ص ١٩٧ ح ٧٩ ب ١٤ باب القود بين الرجال والنساء.

الحر العاملي: وسائل الشريعة: ج ٢٩ ص ١٠٢ ح ٣٥٦٢٢ ب ٤٢ حكم المدبر في القصاص.

باب ما تجب فيه الذبة كاملة من الجراحات التي دون النفس وما يجب فيه نصف الحية والثلث والثلثان:

- (٦٤٠) ١ - عن هشام بن سالم، عن أبي بصير، عن أبي جعفر (ع) قال: قضى أمير المؤمنين (ع) في رجل قطع ثدي امرأته، قال: إذن أغرمه لها نصف الدية^(١).
- (٦٤١) ٢ - عدة من أصحابنا، عن أحمد بن محمد، عن الحسين بن سعيد، عن النضر بن سويد، عن هشام بن سالم، عن سليمان بن خالد قال: سألت أبا عبد الله (ع) عن رجل كسر (بمصوصه فلم يملك استه) فما فيه من الدية؟ فقال: الدية كاملة، قال: وسألته عن رجل وقع بجارية فأفضاها وكانت إذا نزلت بتلك المنزلة لم تلد؟ قال: الدية كاملة^(٢).
- (٦٤٢) ٣ - ابن محبوب، عن هشام بن سالم، عن أبي بصير قال: قلت لأبي جعفر (ع) ما ترى في رجل ضرب امرأة شابة على بطنها فمقر رحمها وأفسد طمثها، وذكرت أنه قد ارتفع طمثها عنها لذلك قد كان طمثها مستقيماً؟ قال: ينتظر بها سنة فإن صلح رحمها وعاد طمثها إلى ما كان وإلا استحلقت وأغرم ضاربها ثلث ديتها لفساد رحمها وانقطاع طمثها^(٣).

باب الرجل يقتل الرجل وهو ناقص الخلق:

- (٦٤٣) ١ - علي بن إبراهيم، عن أبيه، ومحمد بن يحيى، عن أحمد بن محمد جميعاً، عن ابن محبوب، عن هشام بن سالم، عن سورة بن كليب، عن أبي عبد الله (ع) قال: سئل عن رجل
- (١) الكلبني: الكلبي: ٢١٤ - ٧، باب ما تجب فيه الدية كاملة من الجراحات التي دون النفس - الشيخ الطوسي: تهذيب الأحكام: ج ١٠ ص ٢٥٢ ح ٣١ ب ٢٢ ديات الأعضاء والجوارح. الحر العاملي: وسائل الشريعة: ج ٢٩ ص ٣٥٤ ح ٣٥٧٦٦ ب ٤٦ ن في ثدي المرأة نصف ديتها.
- (٢) الكلبني: الكلبي: ٢١٣ - ٧، باب ما تجب فيه الدية كاملة من الجراحات الشيخ الصدوق: من لا يحضره الفقيه: ج ٤ ص ١٢٤ ح ٥٢٩٢ باب ما يجب فيه الدية ونصف الدية. الشيخ الطوسي: تهذيب الأحكام: ج ١٠ ص ٢٤٨ ح ١٣ ب ٢٢ ديات الأعضاء والجوارح. الحر العاملي: وسائل الشريعة: ج ٢٩ ص ٣٧٠ ح ٣٥٧٩٦ ب ٩ دية سلس البول والفائض.
- (٣) الكلبني: الكلبي: ٢١٣ - ٧، وسائل الشريعة: ج ٢٩ ص ٣٧١ ح ٣٧١ ذيل الحديث ب ٩ دية سلس (رواه عن الصدوق).
- (٣) الشيخ الصدوق: من لا يحضره الفقيه: ١٠١ - ٤ ح ٥٢٣٥ باب ما يجب على من ركل امرأة في فرجها، ولكن أورد (وارتفاع طمثها) بدلاً من (وانقطاع طمثها).
- الشيخ الطوسي: تهذيب الأحكام: ج ١٠ ص ٢٥١ ح ٣٠ ب ٢٢ ديات الأعضاء والجوارح. الحر العاملي: وسائل الشريعة: ج ٢٩ ص ٣٧٢ ح ٣٥٨٠١ ب ١٠ أن في رفع الطمث ثلث الدية.
- الكلبني: الكلبي: ج ٧ ص ٣١٤ ح ١٦ باب ما تجب فيه الدية كاملة.

قتل رجلاً عمداً وكان المقتول أقطع اليد اليمنى؟ فقال: إن كانت يده قطعت في جناية جناها على نفسه أو كان قطع فأخذ دية يده من الذي قطعها فإن أراد أولياؤه أن يقتلوا قاتله أدوا إلى أولياء قاتله دية يده التي قيد منها، وإن كان أخذ دية يده ويقتلوه وإن شأوا طرحوا عنه دية يده وأخذوا الباقي، قال: وإن كانت يده قطعت من غير جناية جناها على نفسه ولا أخذ بها دية قاتله ولا يفرم شيئاً وإن شأوا أخذوا دية كاملة، قال: وهكذا وجدنا في كتاب علي(ع)^(١).

باب دية عين الأعمى ويد الأشل ولسان الأخرس وعين الأعور:

(٦٤٤) ١. علي بن إبراهيم، عن أبيه؛ ومحمد بن يحيى، عن أحمد بن محمد جيمياً، عن الأشل ولسان الأخرس وعين الأعور بن محبوب، عن هشام بن سالم، عن أبي بصير، عن أبي جعفر(ع) قال: سأله بعض آل زرارة عن رجل قطع لسان رجل أخرس؟ فقال: إن كان ولدته أمه وهو أخرس فعليه الدية وإن كان لسانه ذهب بوجع أو آفة بعد ما كان يتكلم فإن على الذي قطع ثلث دية لسانه^(٢).

باب أن الجروح قصاص:

(٦٤٥) ١. محمد بن يحيى، عن أحمد بن محمد، عن ابن محبوب، عن هشام بن سالم، عن حبيب السجستاني قال: سألت أبا جعفر(ع) عن رجل قطع يدين لرجلين اليمينين؟ قال: فقال: يا حبيب تقطع يمينه للرجل الذي قطع يمينه أولاً وتقطع يساره للرجل الذي قطع يمينه آخراً لأنه إنما قطع يد الرجل الأخير ويمينه قصاص للرجل الأول، قال: فقلت: إن علياً(ع) إنما كان يقطع اليد اليمنى والرجل اليسرى؟ قال: فقال: إنما كان يفعل ذلك فيما يجب من حقوق الله فأما يا حبيب حقوق المسلمين فإنه يؤخذ لهم حقوقهم في القصاص اليد باليد إذا كانت

(١) الكليني: الكافي: ٣١٦.٧، باب الرجل يقتل الرجل وهو ناقص الخلقة.

الشيخ الطوسي: تهذيب الأحكام: ج ١٠ ص ٢٧٧ ب ٩ ص ٢٤١ باب القصاص.

الحر العاملي: وسائل الشريعة: ج ٢٩ ص ١١١ ح ٣٥٢٧٩ ب ٥٠ حكم من قتل شخصاً مقطوع اليد.

ابن أبي جمهور: عوالي اللآلئ: ج ٣ ص ٦٠٦ ح ٧٢ باب القصاص.

(٢) الشيخ الصدوق: من لا يحضره الفقيه: ٤: ١٤٨ ح ٥٢٢٨ باب دية لسان الأخرس.

الشيخ الطوسي: تهذيب الأحكام: ج ١٠ ص ٢٧٠ ب ٨ ح ٢٢ باب دية عين الأعور ولسان الأخرس.

الحر العاملي: وسائل الشريعة: ج ٢٩ ص ٢٣٦ ح ٣٥٧٢٦ ب ٢١ قطع لسان الأخرس، وفيه (قال وكذلك القضاء في العينين والجوارح

قال: هكذا وجدناه في كتاب علي(ع)).

الكليني: الكافي: ج ٧ ص ٣١٨ ح ٧ ب دية عين الأعمى ويد الأشل ولسان الأخرس وعين الأعور.

للقاطع يد والرجل باليد إذا لم يكن للقاطع يد، فقلت له: أو ما يجب عليه الدية ويترك له رجليه؟ فقال: إنما يجب عليه الدية إذا قطع يد رجل وليس للقاطع يدان ولا رجلان فثم يجب عليه الدية لأنه ليس له جارحة يقاص منها^(١).

باب الخلفة التي تقسم عليه الدية في الأسنان والأصابع:

(٦٤٦) ١ - محمد بن يحيى، عن أحمد بن محمد وعلي بن إبراهيم، عن أبيه جميعاً، عن ابن محبوب، عن هشام بن سالم، عن زياد بن سوفة، عن الحكم بن عتيبة قال: قلت لأبي جعفر (ع): أصلحك الله إن بعض الناس في فيه اثنتان وثلاثون سنناً وبعضهم لهم ثمان وعشرون سنناً فعلى كم تقسم دية الأسنان؟ فقال: الخلفة إنما هي ثمان وعشرون سنناً: اثنتا عشرة في المقادير الخمسة وست عشرة سنناً في مواخيرها، فعلى هذا قسمت دية الأسنان فدية كل سن من المقادير إذا كسرت حتى يذهب خمسمائة درهم فديتها كلها ستة آلاف درهم وفي كل سن من المواخير إذا كسرت حتى يذهب فإن ديتها مائتان وخمسون درهماً وهي ست عشرة سنناً فديتها كلها أربعة آلاف درهم فجميع دية المقادير والمواخير من الأسنان عشرة آلاف درهم وإنما وضعت الدية على هذا فما زاد على ثمان وعشرين سنناً فلا دية له وما نقص فلا دية له هكذا وجدناه في كتاب علي (ع)، قال: فقال الحكم، فقلت: إن الديات إنما كانت تؤخذ قبل اليوم من الإبل والبقر والغنم؟ قال: فقال: إنما كان ذلك في البوادي قبل الإسلام، فلما ظهر الإسلام وكثرت الورق في الناس قسمها أمير المؤمنين (ع) على الورق، قال: الحكم فقلت له: رأيت من كان اليوم من أهل البوادي ما الذي يؤخذ منهم في الدية اليوم إبل أو ورق قال: فقال: الإبل اليوم مثل الورق بل هي أفضل من الورق في الدية إنهم كانوا يأخذون منهم في الدية الخطأ مائة من الإبل يحسب بكل بعير مائة درهم فذلك عشرة آلاف درهم،

(١) الكلبني: الكافي: ٢١٩٠٧، باب أن الجروح قصاص ...

الصدوق: المحاسن: ج ٢ ص ٢٢١ ح ٦٦ كتاب الملل.

الشيخ الصدوق: من لا يحضره الفقيه: ج ٤ ص ١٢٢ ح ٥٢٨٤ باب ما يجب فيه الدية ونصف الدية.

الشيخ الطوسي: تهذيب الأحكام: ج ١٠ ص ٢٥٩ ح ٥٥ ب ٢٢ ديات الأعضاء والجوارح.

الحر العاملي: وسائل الشريعة: ج ٢٩ ص ١٧٤ ح ٣٥١٠٢ ب ١٢ ثبوت القصاص في الدين.

ابن أبي جمهور: عوالي اللآلئ: ج ٢ ص ٥٨٧ ح ٣٧ باب القصاص.

العلامة المجلسي: بحار الأنوار: ج ١٠١ ص ٣٩٩ ح ٤ باب الجنائيات على الأطراف.

قلت له: فما أسنان المائة بغيره؟ قال: فقال: ما حال عليه الحول ذكران كلها^(١).
 (٦٤٧) ٢. ابن محبوب، عن هشام بن سالم، عن زياد بن سوقة، عن الحكم بن عتيبة قال:
 سألت أبا جعفر (ع) عن أصابع اليدين وأصابع الرجلين رأيت ما زاد منها على عشرة أصابع أو
 نقص من عشرة فيها دية؟ قال: فقال لي: يا حكم الخلفة التي قسمت عليها الدية عشرة أصابع
 في اليدين فما زاد أو نقص فلا دية له وعشرة أصابع في الرجلين فما زاد أو نقص فلا دية له وفي
 كل أصبع من أصابع اليدين الف درهم وفي كل أصبع من أصابع الرجلين ألف درهم وكل ما كان
 فيها شلل فهو على الثلث من دية الصحاح^(٢).

باب القود ومبلغ الحية:

(٦٤٨) ١. روى ابن أبي عمير، عن هشام بن سالم وغير واحد، عن أبي عبد الله (ع) أنه سئل
 عن امرأة أعنف عليها الرجل فزعم أنها ماتت من عنفه عليها؟ قال: الدية كاملة ولا يقتل الرجل^(٣).
 (٦٤٩) ٢. عن الحسين بن سعيد، عن النضر بن سويد، عن هشام بن سالم وعلي بن النعمان،
 عن ابن مسكان جميعاً عن سليمان بن خالد قال: سألت أبا عبد الله (ع) عن رجل ضرب رجلاً بصفا
 فلم يرفع عنه حتى قتل أبيض إلى أولياء المقتول؟ قال: نعم، ولكن لا يترك يعبث به ولكن يجازى عليه^(٤).

(١) الكليني: الكافي: ٧، ٢٢٩. باب الخلفة التي تقسم عليه الدية في ...

الشيخ الصدوق: من لا يحضره الفقيه: ج ٤ ص ١٣٧ ح ٥٢٠٤ باب دية الأصابع والأسنان والمطام.

الشيخ الطوسي: تهذيب الأحكام: ج ١٠ ص ٢٥٤ ح ٢٨ باب ٢٢ ديات الأعضاء والجوارح.

الحر العاملي: وسائل الشريعة: ج ٢٩ ص ٢٠١ ح ٢٥٤٨ ب تبصيل الأسنان.

نفس المصدر: ج ٢٩ ص ٣٤٢ ح ٣٥٧٠ ب ٢٨ في الأسنان الدية.

النوري: مستدرک الوسائل: ج ١٨ ص ٢٩٧ ح ٢٢٧٨٢ ب تبصيل الأسنان.

نفس المصدر: ج ١٨ ص ٣٧٧ ح ٢٣٠٠٨ ب ٣٥ باب أن في الأسنان الدية.

العلامة المجلسي: بحار الأنوار: ج ١٠١ ص ٤٢١ ح ٧ ب ديات المنافع نقلاً عن المفيد: الاختصاص.

الاستبصار: ج ٤ ص ٢٨٨ ح ١ ب ١٧٢ ديات الأسنان.

(٢) النوري: مستدرک الوسائل: ١٨، ٢٧٩ ح ٣٣٠١٢ ب ٣٦ باب أن في أصابع اليدين الدية نقلاً عن المفيد: الاختصاص للمفيد.

الشيخ الطوسي: تهذيب الأحكام: ج ١٠ ص ٢٥٤ ح ٣٧ ب ٢٢ ديات الأعضاء والجوارح.

الحر العاملي: وسائل الشريعة: ج ٢٩ ص ٢٤٥ ح ٣٥٧٤ ب ٣٩ أن في أصابع اليدين الدية.

الكليني: الكافي: ج ٧ ص ٣٢٠ ح ٢ باب الخلفة التي تقسم عليه الدية.

(٣) الشيخ الصدوق: من لا يحضره الفقيه: ١١١، ١١١. باب القود ومبلغ الدية ...

الحلي: نزهة الناظر: ج ١ ص ١٥٧ فصل المواضع التي لا تجب فيها الدية.

(٤) الشيخ الصدوق: من لا يحضره الفقيه: ج ٤ ص ١٠٤ ح ٥١٩٤ باب القود ومبلغ الدية.

الشيخ الطوسي: تهذيب الأحكام: ج ١٠ ص ١٥٧ ح ١١ ب ١١ القضاء في الديات والتقصاص.

الحر العاملي: وسائل الشريعة: ج ٢٩، ٢٩، ٣٥٠٥ ح ١١ باب تفسير قتل العمد والخطأ... ويذكر صاحب الوسائل: م: أن الصدوق

يروي هذه الرواية بإسناده عن هشام بن سالم.

باب الدية ومقاديرها وأحكامها:

(٦٥٠) ١ - الحسن بن محبوب، عن هشام بن سالم، عن زياد بن سوفة، عن الحكم بن عتيبة قال: قلت لأبي جعفر (ع): أصلحك الله إن بعض الناس له في فمه اثنتان وثلاثون سنناً وبعضهم له ثمان وعشرون فعلى كم تقسم دية الأسنان؟ فقال: الخلقه إنما هي ثمان وعشرون سنناً اثنتا عشرة في مقادير الفم وست عشرة سنناً في مآخيره، فعلى هذا قسمت دية الأسنان فدية كل سنة من المقادير إذا كسرت حتى يذهب فإن ديتها خمسمائة درهم وهي اثنتا عشرة سنناً فديتها كلها ستة آلاف درهم ودية كل سن من الأضراس حتى يذهب على النصف من دية المقادير ففي كل سن كسر حتى يذهب فإن دية مائتان وخمسون درهماً وهي ستة عشر ضرساً فديتها كلها أربعة آلاف درهم فجميع دية المقادير والمآخير من الأسنان عشرة آلاف درهم وإنما وضعت الدية على هذا فما زاد على ثمان وعشرين سنناً فلا دية له وما نقص فلا دية له وهكذا وجدناه في كتاب علي، قال الحكم: قلت: إن الديات إنما كانت تؤخذ قبل اليوم من الإبل والغنم، قال: فقال: إنما كان ذلك في البوادي قبل الإسلام فلما ظهر الإسلام وكثر الورق في الناس قسمها أمير المؤمنين علي بن أبي طالب (ع) على الورق، قال: الحكم، فقلت له رأيت من كان من أهل البوادي ما الذي يؤخذ منه في الدية الإبل أو ورق؟ قال: فقال: الإبل اليوم مثل الورق بل هي أفضل من الورق في الدية إنهم إنما كان يؤخذ منهم في دية الخطأ مائة من الإبل يحسب لكل بعير مائة درهم فذلك عشرة آلاف درهم، قلت له: فما أسنان المائة البعير؟ قال: فقال: ما حال عليه الحول ذكران كلها، قال الحكم: فسألته ما تقول في العمد والخطأ في القتل والجراحات؟ قال: فقال: ليس الخطأ مثل العمد، العمد في القتل والجراحات فيها القصاص والخطأ في القتل والجراحات فيها الديات، قال: ثم قال: يا حكم إذا كان الخطأ من القاتل أو الجارح وكان بدوياً فدية ما جنى البدوي من الخطأ على أوليائه من البدويين، قال: وإذا كان القاتل أو الجارح قروباً فإن دية ما جنى من الخطأ على أوليائه القرويين^(١).

(١) المفيد: المختصص: ١، ٢٥٤، حديث في زيارة المؤمن لله ...
 الشيخ الصدوق: من لا يحضره الفقيه: ج ٤ ص ١٠٩ ح ٥٢٠٩ باب القود ومبلغ الدية.
 الشيخ الطوسي: تهذيب الأحكام: ج ١٠ ص ١٧٤ ح ٢١ ب ١٢ البنات على القتل.
 الحر العاملي: وسائل الشريعة: ج ٢٩ ص ٢٩٨ ح ٣٥٨٥٤ ب ه أن دية الخطأ من البدوي.
 نفس المصدر: ج ٢٩ ص ٢٩٨ ح ٣٥٨٥٤ ب ه ذيل الحديث نقلاً عن الصدوق.
 الثوري: مستدرک الوسائل: ج ١٨ ص ٤١٦ ح ٢٢١١٧ ج ١ ب ه أن دية الخطأ من البدوي.
 الحلبي: نزعة الناظر: ج ١ ص ١٢٢ فصل أقسام القتل وأحكامه.
 العلامة المجلسي: بحار الأنوار: ج ١٠١ ص ٤١١ ح ١٦ ب ا الدية ومقاديرها وأحكامها، نقلاً عن المفيد: المختصص.
 الحر العاملي: وسائل الشريعة: ج ٢٩ ص ٥٢ ح ٣٥١٣٢ ب ١٩ الثابت بقتل العمد، قطعة من الحديث.
 نفس المصدر: ج ٢٩ ص ٥٢ ذيل الحديث.

باب ما يجب فيه الدية ونصف الدية فيها :

(٦٥١) ١ - روى ابن أبي عمير، عن هشام بن سالم، عن أبي عبد الله (ع) قال: كل ما كان في الإنسان اثنان ففيهما الدية وفي أحدهما نصف الدية وما كان واحداً ففيه الدية^(١).

باب ما يجب فيمن صب على رأسه ماء حار :

(٦٥٢) ١ - روى جعفر بن بشير، عن هشام بن سالم، عن سليمان بن خالد قال: قلت لأبي عبد الله (ع) رجل صب ماء حاراً على رأس رجل فامتطع شعره فلا ينبت أبداً قال: عليه الدية^(٢).

باب ضمان الظئر إذا انقلبت على الصبي :

(٦٥٣) ١ - روى هشام بن سالم، عن سليمان بن خالد، عن أبي عبد الله (ع) قال: سألته عن رجل استأجر ظئراً فأعطاه ولده فكان عندهما فانطلقت الظئر فاستأجرت ظئراً أخرى فغابت الظئر بالولد فلا يدري ما صنع به والظئر لا تكافئ؟ قال: الدية كاملة^(٣).

باب لعوق الأولاد :

(٦٥٤) ١ - عن محمد بن الحسين، عن جعفر بن بشير، عن هشام بن سالم، عن سليمان ابن خالد، عن أبي عبد الله (ع) قال: قضى علي (ع) في ثلاثة وقموا على امرأة في طهر واحد

(١) الشيخ الصدوق: من لا يحضره الفقيه: ٤، ١٣٢، باب ما يجب فيه الدية ونصف الدية.

الشيخ الطوسي: تهذيب الأحكام: ج ١٠ ص ٢٥٨ ح ٥٢٢ ب ٢٢ ديات الأعضاء والجوارح.

الحر العاملي: وسائل الشريعة: ج ٢٩ ص ٢٨٧ ح ٣٥٦٣٦ ب ١ أن ما في الجسد منه واحد ففيه ...

نفس المصدر: ورواه بسند آخر نقلاً عن الصدوق.

الحلي: نزهة الناظر: ج ١ ص ١٤٥ فصل مواضع وجوب الدية.

ابن أبي جمهور: عوالي اللآلي: ج ٢ ص ٦٢٩ ح ٥٢ باب الديات.

ابن أبي جمهور: عوالي اللآلي: ج ٢ ص ٦٢٣ ح ٦٢ باب الديات.

(٢) الشيخ الصدوق: من لا يحضره الفقيه: ٤، ١٤٩، باب ما يجب فيمن صب على رأسه ماء حار.

الشيخ الطوسي: تهذيب الأحكام: ج ١٠ ص ٢٥٠ ح ٢٥٠ ب ٢٢ ديات الأعضاء والجوارح.

الثوري: مستدرک الوسائل: ج ١٨ ص ٣٧٦ ح ٢٢٠٠٦ ب ٢٤ أن في اللحية الدية.

(٣) الشيخ الصدوق: من لا يحضره الفقيه: ١٦١، باب ضمان الظئر إذا انقلبت على الصبي.

الحر العاملي: وسائل الشريعة: ج ٢٩ ص ٢٦٧ ب ٢٩ حكم ضمان الظئر الولد، نقلاً عن الصدوق.

نفس المصدر: ج ٢٩ ص ٢٦٧ باب حكم ما لو أعنف أحد الزوجين.

وذلك في الجاهلية قبل أن يظهر الإسلام فأقرع بينهم فجعل الولد للذي قرع وجعل عليه ثلثي الدية للآخرين فضحك رسول الله (ص) حتى بدت نواجذه قال: وقال: ما أعلم فيها شيئاً إلا ما قضى علي(ع)^(١).

باب حكم من قطع فرج امرأته:

(٦٥٥) ١. عن ابن محبوب عن هشام بن سالم عن أبي بصير عن أبي جعفر(ع) قال: قضى أمير المؤمنين(ع) في رجل قطع فرج امرأته قال: إذن أغرمه لها نصف الدية^(٢).

باب ثبوت القصاص والجراح:

(٦٥٦) ١. الشيخ المفيد في الاختصاص، عن الحسن بن محبوب عن هشام بن سالم عن زياد بن سوفة عن الحكم بن عتيبة عن أبي جعفر(ع) في حديث قال: فسأته: ما تقول في العمد والخطأ في القتل والجراحات؟ قال: فقال: ليس الخطأ مثل العمد؛ العمد في القتل والجراحات فيها القصاص والخطأ في القتل والجراحات فيها الديات، الخبر^(٣).

(١) الحر العاملي: وسائل الشريعة: ٢١، ١٧١، ٥٧. باب أن الشركاء في

الشيخ الطوسي: تهذيب الأحكام: ج ٨ ص ١٦٩ ح ١٥ ب ٧ بحقوق الأولاد.

الاستبصار: ج ٢ ص ٣٦٨ ح ٥ ب ٢١٥ القوم يتعمون الجارية.

(٢) الحر العاملي: وسائل الشريعة: ج ٢٩ ص ١٧١ ح ٢٥٢٩٧ ب ٩ حكم من قطع فرج امرأته.

الحر العاملي: وسائل الشريعة: ج ٢٩ ص ٢٤٠ ح ٢٥٧٢٥ ب ٣٦ قطع فرج المرأة ديته.

الحر العاملي: وسائل الشريعة: ج ٢٩ ص ٢٤١ ذيل الحديث.

(٣) النوري: مستدرک الوسائل: ١٨، ٦٠٤٠٩٠٦٠. باب أن دية الجرح عمداً إنما تثبت...

النوري: مستدرک الوسائل: ج ١٨ ص ٢٧٩ ح ١ ٢٢٧٤٨ باب ٩ ثبوت القصاص في الجراح.

الحر العاملي: وسائل الشريعة: ج ٢٩ ص ٢٨٦ ح ٢٥٨٢٢ ب ٦ أن دية الجرح عمد إنما ثبت....

الحر العاملي: وسائل الشريعة: ج ٢٩ ص ١٧٥ ح ٢٥٤٠٤ ب ١٢ ثبوت القصاص والجراح.

نفس المصدر: ج ٢٩ ص ١٧٦ عن الصدوق ب ١٢.

١٩- كتاب الشهادات

باب كتمان الشهادة:

(٦٥٧) ١. علي بن إبراهيم، عن أبيه، عن ابن أبي عمير، عن هشام بن سالم، عن أبي عبد الله (ع) في قول الله عز وجل «ومن يكتمها فإنه آثم قلبه» قال: بعمد الشهادة^(١).

باب الرجل يسمع الشهادة ولم يشهد عليها:

(٦٥٨) ١. علي بن إبراهيم، عن أبيه، عن ابن أبي عمير، عن هشام بن سالم، عن أبي عبد الله (ع) قال: إذا سمع الرجل الشهادة ولم يشهد عليها فهو بالخيار إن شاء شهد وإن شاء سكت وقال: إذا أشهد لم يكن له إلا أن يشهد^(٢).

(١) الكليني: الكليفة: ٢٨١.٧، باب كتمان الشهادة... ص ٢٨٠.

الكليني: الكليفة: ج ٧ ص ٢٨٠ ح ٤ باب الرجل يدعى إلى الشهادة.

الشيخ الصدوق: من لا يحضره الفقيه: ج ٢ ص ٥٧ ح ٢٢٢٧ باب الامتناع من الشهادة.

الشيخ الطوسي: تهذيب الأحكام: ج ٦ ص ٢٧٥ ح ١٥٥ ب ٩١ باب البيئات.

الحر العاملي: وسائل الشريعة: ج ٢٧ ص ٣٠٩ ح ٢٢٨٠٠ ب ١ وجوب الإجابة غير الدعاء للشهادة.

الحر العاملي: وسائل الشريعة: ج ٢٧ ص ٣٠٩ بسنده عن الصدوق.

الحر العاملي: وسائل الشريعة: ج ٢٧ ص ٣١٢ ح ٢٢٨١٥ ب ٢ وجوب أداء الشهادة.

النوري: مستدرک الوسائل: ج ١٧ ص ٤١٠ ح ٢١٦٨٨ ب ١ وجوب الإجابة.

نفس المصدر: ج ١٧ ص ٤١١ ح ٢١٦٩٤ ب ٤٠ ب ٢ وجوب أداء الشهادة.

ابن أبي جمهور: عوالي اللآلي: ج ٢ ص ٢٤٦ ب ١٨ باب القضاء.

ابن أبي جمهور: عوالي اللآلي: ج ٢ ص ٥٤٠ ح ٤٧ باب الشهادات.

تفسير العياشي: ج ١ ص ١٥٦ ح ٥٢٦ (٢) سورة البقرة.

العلامة المجلسي: بحار الأنوار: ج ١٠١ ص ٣١٢ ح ١٧ ب ٢ شهادة الزور، نقلاً عن تفسير العياشي.

(٢) الكليني: الكليفة: ٢٨١.٧، باب الرجل يسمع الشهادة ولم يشهد عليها.

الشيخ الطوسي: تهذيب الأحكام: ج ٦ ص ٢٥٨ ح ٨٤ ب ٩١ باب البيئات.

الحر العاملي: وسائل الشريعة: ج ٢٧ ص ٣١٨ ح ٢٢٨٢٨ ب ٥ من علم بشهادة ولم يشهد.

باب من شهد الزور:

(٦٥٩) ١. علي بن إبراهيم، عن أبيه، عن ابن أبي عمير، عن هشام بن سالم، عن أبي عبد الله (ع) قال: شاهد الزور لا تزول قدماه حتى تجب له النار^(١).

باب شهادة الوالد للولد وشهادة الولد للوالد وشهادة الأخ لأخيه:

(٦٦٠) ١. محمد بن يحيى، عن أحمد بن محمد، عن ابن محبوب، عن هشام بن سالم، عن عمار بن مروان قال: سألت أبا عبد الله (ع) أو قال: سأله بعض أصحابنا عن الرجل يشهد لأبيه أو الأب يشهد لابنه أو الأخ لأخيه قال: لا بأس بذلك إذا كان خيراً جازت شهادته لأبيه والأب لابنه والأخ لأخيه^(٢).

باب شهادة المرأة لزوجها وللزوج للمرأة:

(٦٦١) ١. محمد بن يحيى، عن أحمد بن محمد بن عيسى، عن ابن محبوب، عن هشام بن سالم، عن عمار بن مروان قال: سألت أبا عبد الله (ع) أنه قال: سأله بعض أصحابنا عن الرجل يشهد لمرأته قال: إذا كان خيراً جازت شهادته لامرأته^(٣).

باب ثبوت الوصية بشهادة مسلمين:

(٦٦٢) ١. عن محمد بن إسماعيل، عن الفضل بن شاذان وعن علي بن إبراهيم، عن

(١) الكليني: الكافي: ج ٧ ص ٢٨٢ ح ٢ باب من شهد الزور.

الصدوق: أماليه: ج ١ ص ٤٨٢ ح ٢ المجلس الثالث والسبعون.

العلامة المجلسي: بحار الأنوار: ج ١٠١ ص ٣١٠ ح ٢ شهادة الزور وكتمان الشهادة، نقلاً عن ثواب الأعمال والصدوق: أماليه.

ثواب الأعمال: ج ١ ص ٢٢٥ عقاب الشاهد الزور.

مجموعة ورام: ج ٢ ص ٢٦٧ ذكر جمل من مناهي رسول الله.

الحر العاملي: وسائل الشريعة: ج ٢٧ ص ٢٢٤ ح ٢٢٨٦ ب ٩ باب تحريم شهادة الزور، نقلاً عن الكليني: الكافي.

(٢) الكليني: الكافي: ج ٧ ص ٣٩٢، باب شهادة الوالد للولد وشهادة الولد للوالد....

الشيخ الصدوق: من لا يحضره الفقيه: ج ٣ ص ٤١١ ح ٢٢٥٨ باب من يجب رد شهادته ومن يجب قبول شهادته.

الشيخ الطوسي: تهذيب الأحكام: ج ٦ ص ٢٤٨ ح ٣٦ ب ٩١ باب البيئات.

الحر العاملي: وسائل الشريعة: ج ٢٧ ص ٣٦٧ ح ٢٢٩٦٤ ب ٣٦ جواز شهادة الولد لوالده.

(٣) الكليني: الكافي: ج ٧ ص ٣٩٢، باب شهادة المرأة لزوجها والزوج للمرأة.

الشيخ الطوسي: تهذيب الأحكام: ج ٦ ص ٢٤٧ ح ٣٢ ب ٩١ باب البيئات.

الحر العاملي: وسائل الشريعة: ج ٢٧ ص ٣٦٦ ح ٢٢٩٦١ ب ٢٥ جواز شهادة المرأة لزوجها.

الحر العاملي: وسائل الشريعة: ج ٧ ص ٣٥٤ ح ٣٥٤٠ ب ٣١ ما يمتنع به الشاهد.

أبيه جميعاً، عن ابن أبي عمير، عن هشام بن سالم، عن أبي عبد الله (ع) في قوله عز وجل: ﴿أَوْ آخِرَانِ مِنْ غَيْرِكُمْ﴾، قال: إذا كان الرجل في بلد ليس فيه مسلم جازت شهادة من ليس بمسلم على الوصي^(١).

باب أنه يكره للإنسان أن يكون أول الشهود:

(٦٦٣). ١. وفي المجالس والأخبار بإسناده الآتي عن هشام بن سالم عن أبي عبد الله (ع) قال: قال أمير المؤمنين (ع): أما أنا فلو كنت ما شهدت أول الشهود يعني في الزنا^(٢).

(١) الحر العاملي: وسائل الشريعة: ١٩، ٢١٠، ٢٠. باب ثبوت الوصية بشهادة مسلمين.
(٢) الحر العاملي: وسائل الشريعة: ٢٧، ٤١٠، ٥٠. باب أنه يكره للإنسان أن يكون أول الشهود.

20- كتاب القضاء والأحكام

باب الحكومة إنما هي للإمام (ع):

(٦٦٤). ١. علي بن إبراهيم، عن أبيه، عن ابن أبي عمير، عن هشام بن سالم، عن أبي عبد الله (ع) قال: لما ولي أمير المؤمنين (ع) شريعاً القضاء اشترط عليه أن لا ينفذ القضاء حتى يمرضه عليه^(١).

باب أن القضاء بالبينات والإيمان:

(٦٦٥). ١. عن النضر بن سويد، عن هشام بن سالم، عن سليمان بن خالد، عن أبي عبد الله (ع) قال: في كتاب علي (ع) أن نبياً من الأنبياء شكاً إلى ربه فقال: يا رب كيف أقضي فيما لم أشهد ولم أرى قال: فأوحى الله عز وجل إليه أن احكم بينهم بكتابي وأضفهم إلى اسمي فحلفهم به وقال: هذا لمن لم تقم له بينة^(٢).

باب من لم تكن له بينة فيرد عليه اليمين:

(٦٦٦). ١. علي بن إبراهيم، عن أبيه، عن ابن أبي عمير، عن هشام بن سالم، عن أبي عبد

(١) الكليني: الكافي: ٤٠٧.٧. باب أن الحكومة إنما هي للإمام (ع).

الشيخ الطوسي: تهذيب الأحكام: ج ٦ ص ٢١٧ ح ٢١٧ ب ٨٧ من آتاه الحكم وأقسام القضاء. الحر العاملي: وسائل الشريعة: ج ٢٧ ص ١٦ ح ٣٣٠٩٠ ب ٣ لا يجوز لأحد أن يحكم إلا.

(٢) الكليني: الكافي: ٤١٥.٧. باب أن القضاء بالبينات والإيمان.

الشيخ الطوسي: تهذيب الأحكام: ج ٦ ص ٢٢٨ ح ١٦٩ ب ٨٩ كهيئة الحكم والقضاء. الحر العاملي: وسائل الشريعة: ج ٢٧ ص ٢٢٩ ح ٣٣٦٥٧ ب ١ أن الحكم بالبينات واليمين.

الله (ع) قال: يرد اليمين على المدعي^(١).

باب الزيادات في القضايا والأحكام:

(٦٦٢) . ١ . محمد بن الحسن الصفار، عن أحمد بن محمد بن عيسى، عن علي بن الحكم، عن هشام بن سالم، عن أبي عبد الله (ع) قال: كان أمير المؤمنين (ع) يأخذ بأول الكلام دون آخره^(٢).

(١) الكليني: الكافي: ٤١٧٠٧، باب من لم تكن له بيعة فهد عليه اليمين.

ابن أبي عمير: عوالي اللآلي: ج ٣ ص ٥٢٢ ح ٢٠ باب القضاء.

(٢) الشيخ الطوسي: تهذيب الأحكام: ٦ - ٢١٠، ٩٢، باب الزيادات في القضايا والأحكام.

الحر العاملي: وسائل الشريعة: ج ٢٧ ص ٢١٦ ح ٣٣٦٢٧ ب ٤ لا يجوز للقاضي أن يحكم.

21- كتاب الأيمان والنذور والكفارات

باب اليمين الكاذبة :

(٦٦٨) . ١ - محمد بن يحيى، عن عبد الله بن محمد، عن ابن أبي عمير، عن هشام بن سالم، عن أبي عبد الله (ع) قال: إن يمين الصبر الكاذبة تترك الديار بلاق^(١).

باب أنه لا يحلف الرجل إلا على علمه :

(٦٦٩) . ١ - محمد بن يحيى، عن أحمد بن محمد، عن علي بن الحكم، عن هشام بن سالم، عن أبي عبد الله (ع) قال: لا يحلف الرجل إلا على علمه^(٢).

باب استخلاف أهل الكتاب :

(٦٧٠) . ١ - محمد بن يحيى، عن أحمد بن محمد، عن الحسين بن سعيد، عن النضر بن سويد، عن هشام بن سالم، عن سليمان بن خالد، عن أبي عبد الله (ع) قال: لا يحلف اليهودي ولا النصراني ولا المجوسي بغير الله إن الله عز وجل يقول: ﴿فاحكم بينهم بما أنزل الله﴾^(٣).

(١) الكليني: الكافي: ٤٣٦.٧، باب اليمين الكاذبة... ص ٤٢٥.
الحر العاملي: وسائل الشريعة: ج ٢٢ ص ٢٠٢ ح ٢٩٣٦٨ ب ٤ تحريم اليمين الكاذبة.
العلامة المجلسي: بحار الأنوار: ج ١٠١ ص ٢٠٩ ح ١٦ ب ١ ما يجوز الحلف، نقلاً عن نواب الاعمال.
(٢) الكليني: الكافي: ج ٧ ص ٤٤٥ ح ٢ (باب أنه لا يحلف الرجل إلا على علم).
الحر العاملي: وسائل الشريعة: ج ٢٢ ص ٢٤٦ ح ٢٩٤٩١ ب ٢٢ لا يجوز أن يحلف.
الحر العاملي: وسائل الشريعة: ج ٢٢ ص ٢٤٧ ح ٢٩٤٩٢ ب ٢٢ لا يجوز أن يحلف.
الشيخ الطوسي: تهذيب الأحكام: ج ٨ ص ٢٨٠ ح ١٢ ب ٤ الأيمان والأقسام.
(٣) الكليني: الكافي: ٤٥١.٧، باب استخلاف أهل الكتاب...
الاستبصار: ج ٤ ص ٢٩ ح ١ ب ٢٢ ما يجوز أن يحلف به أهل الذمة.
التهذيب: ج ٨ ص ٢٧٨ ح ٥ ب ٤ الأيمان والأقسام.
الحر العاملي: وسائل الشريعة: ج ٢٢ ص ٢٦٥ ح ٢٩٥٢٦ ب ٢٢ حكم استخلاف الكفار بغير الله.
العلامة المجلسي: بحار الأنوار: ج ١٠١ ص ٢٨٩ ح ٢٨ ب ٧ الحلف نقلاً عن كتاب الحسين بن سعيد وكتاب النوادر.
النوادر للأشعري: ج ١ ص ٥٢ ح ٩٩ ب ٧ استخلاف أهل الكتاب.

22- كتاب الروضة

باب حديث الأحلام والحجة على أهل ذلك الزمان:

(٦٧١) . ١ - علي بن إبراهيم، عن أبيه، عن ابن أبي عمير، عن هشام بن سالم، عن أبي عبد الله (ع) قال: سمعته يقول: رأي المؤمن ورؤياه في آخر الزمان على سبعين جزءاً من أجزاء النبوة^(١).

باب حديث الرياح:

(٦٧٢) . ١ - محمد بن يحيى، عن أحمد بن محمد بن عيسى، عن الحسن بن محبوب، عن علي بن رئاب وهشام بن سالم، عن أبي بصير قال: سألت أبا جعفر (ع) عن الرياح الأربع الشمال والجنوب والصباء والديبور، وقلت إن الناس يذكرون أن الشمال من الجنة والجنوب من النار، فقال: إن لله عز وجل جنوداً من رياح يمدب بها من يشاء ممن عصاه ولكل ريح منها ملك موكل بها فإذا أراد الله عز وجل أن يمدب قوماً بنوع من العذاب أوحى إلى الملك الموكل بذلك النوع من الرياح التي يريد أن يعذبهم بها قال: فيأمرهم الملك فيهبج كما يهبج الأسد المفضب قال: ولكل ريح منهن اسم أما تسمع قوله تعالى: ﴿كذبت عاد فيكف كان عذابي ونذرنا أرسلنا عليهم ريحاً صرصراً في يوم نحس مستمر﴾ وقال: ﴿الريح المقيم﴾ وقال: ﴿ريح فيها عذاب أليم﴾ وقال: ﴿فاصابها إعصار فيه نار فاحترفت﴾ وما ذكر من الرياح التي يمدب الله بها من عصاه قال: والله عز ذكره رياح رحمة لواقع وغير ذلك ينشرها بين يدي رحمته منها ما يهبج السحاب للمطر ومنها رياح تحبس السحاب بين السماء والأرض ورياح تعصر السحاب فتمطره

(١) الكليني: الكافي: ٨ - ٩٠، حديث الأحلام والحجة على أهل ذلك الزمان.

العلامة المجلسي: بحار الأنوار: ج ٥٨ ص ١٧٧ ح ١٠ ب ٤٤ حقيقة الرؤيا، نقلاً عن الكليني: الكافي.

يأذن الله ومنها رياح مما عدد الله في الكتاب فأما الرياح الأربع: الشمال والجنوب والصبأ والدبور فإنما هي أسماء الملائكة الموكلين بها فإذا أراد الله أن يهب شمالاً أمر الملك الذي اسمه الشمال، فهبط على البيت الحرام فقام على الركن الشامي فضرب بجناحه فتفرقت ريح الشمال، حيث يريد الله من البر والبحر، وإذا أراد الله أن يبعث جنوباً أمر الملك الذي اسمه الجنوب فهبط على البيت الحرام، فقام على الركن الشامي، فضرب بجناحه فتفرقت ريح الجنوب في البر والبحر، حيث يريد الله وإذا أراد الله أن يبعث ريح الصبأ أمر الملك الذي اسمه الصبأ فهبط على البيت الحرام، فقام على الركن الشامي فضرب بجناحه فتفرقت ريح الصبأ حيث يريد الله جل وعز في البر والبحر، وإذا أراد الله أن يبعث دبوراً أمر الملك الذي اسمه الدبور فهبط على البيت الحرام فقام على الركن الشامي فضرب بجناحه فتفرقت ريح الدبور حيث يريد الله من البر والبحر، ثم قال أبو جعفر(ع): أما تسمع لقوله: ريح الشمال وريح الجنوب وريح الدبور وريح الصبأ، إنما تضاف إلى الملائكة الموكلين بها^(١).

باب حديث من ولد في الإسلام :

(٦٢٢) . ١ - محمد بن يحيى، عن أحمد بن محمد بن عيسى، عن علي بن الحكم عن هشام بن سالم، عن أبي عبد الله(ع) قال: ما التقت فتتان قط من أهل الباطل إلا كان النصر مع أحسنهما بقية على أهل الإسلام^(٢).

باب مدح القناعة أو موعظة الصادق لحرمان بن أعين^(٣):

(٦٢٤) . ١ - عدة من أصحابنا، عن سهل بن زياد، وعلي بن إبراهيم، عن أبيه، جميماً عن ابن محبوب، عن هشام بن سالم قال: سمعت أبا عبد الله يقول لحرمان: انظر إلى من هو دونك في المقدرة ولا تنظر إلى من هو فوقك في المقدرة فإن ذلك أقتع لك بما قسم لك

(١) الكليني: الكافي: ٨، ٩١، حديث الرياح...

الصدوق: الخصال: ج ١ ص ٢٦٠ ح ١٢٨ الرياح الأربع.

العلامة المجلسي: بحار الأنوار: ج ٨٨ ص ١٤٨ ب ٦ صلاة الكسوف والخسوف.

نفس المصدر: ج ٥٧ ص ١٢ ح ١٦ ب ٢٩ الرياح وأسبابها وأنواعها، نقلاً عن الكليني: الكافي.

(٢) الكليني: الكافي: ٨، ١٥٢، حديث من ولد في الإسلام...

(٣) هذا العنوان وضعه محقق كتاب روضة الكليني: الكافي: ٨ - راجع فهرست الكتاب، ص ٢١١، تحقيق الترجمة جعفر شمس

الدين، دار المعارف للطبوعات، لبنان، ط ٢، سنة ١٩٩٧.

وأحرى أن تستوجب الزيادة من ربك عز وجل، واعلم أن العمل الدائم القليل على اليقين أفضل عند الله عز وجل من العمل الكثير على غير يقين، واعلم أنه لا ورع أنفع من تجنب محارم الله عز وجل والكف عن أذى المؤمنين واغتيالهم ولا عيش أهنأ من حسن الخلق ولا مال أنفع من القنوع باليسير المجزي ولا جهل أضمر من العجب^(١).

باب الغلاة:

(١٧٥) - ١ - حمدويه وإبراهيم قالا: حدثنا المبيدي، عن ابن أبي عمير، عن هشام بن سالم، عن أبي عبد الله وذكر الغلاة، فقال: إن فيهم من يكذب حتى أن الشيطان ليحتاج إلى كذبه^(٢).

(١٧٦) - ٢ - علي بن إبراهيم، عن إبيه، عن ابن أبي عمير، عن هشام بن سالم قال: قال أبو عبد الله: إن من ينتحل هذا الأمر ليكذب حتى إن الشيطان ليحتاج إلى كذبه^(٣).

باب آداب السير:

(١٧٧) - ١ - محمد بن يعقوب، عن عدة من أصحابنا، عن أحمد بن محمد، عن محمد بن إسماعيل، عن منذر بن جعفر، عن هشام بن سالم قال: سمعت أبا عبد الله يقول: سيروا البردين

(١) بحار الأنوار: ج ٦٧ ص ١٧٢ ح ٢٨٥ ه ٥٢٦ هـ اليقين والصبر، نقلًا عن الملل.

العلامة المجلسي: بحار الأنوار: ٦٦ - ٤٠٠ ح ٩٢ ب ٢٨٥ - جوامع المكارم وأفاتها... نقلًا عن المفيد: الاختصاص.

الكليني: الكافي: ج ٨ ص ٢٤٤ ح ٢٢٨ حديث القباب.

العلامة المجلسي: بحار الأنوار: ج ٧٥ ص ١٩٨ ح ٢١ ب ٢٢٦ مواظب الصادق نقلًا عن الملل.

المفيد: المفيد: الاختصاص: ج ١ ص ٢٢٧ حديث في زيارة المؤمن لله.

الصدوق: علل الشرائع: ج ٢ ص ٥٥٩ ح ١ ه ٢٥٢ هـ الملة التي من أجلها.

مشكاة الأنوار: ج ١ ص ٧٢ الفصل الثالث آداب الشيعة.

(٢) رجال الكشي: ١ - ٢٩٧ ح ٥٦٦ ما روي في محمد بن أبي زينب.

العلامة المجلسي: بحار الأنوار: ٢٥ - ٢٩٦ ح ٥٦ ب ١٠٠ نفي القلوة في النبي والأئمة، نقلًا عن الكشي.

والجدبير ذكره، أن هذه الرواية قد ذكرها الكليني في الكافي مع اختلاف، فذلك سأوردها مستقلة عن هذه الرواية.

(٣) الكليني: الكافي: ج ٨ ص ٢٥٤ ح ٢٦٢ حديث القباب.

العلامة المجلسي: بحار الأنوار: ج ٦٩ ص ٢٦٠ ح ٢٨٥ ب ١١٤ الكذب نقلًا عن أمالي الطوسي.

الطوسي: أماليه: ج ١ ص ٤١٤ ح ٨١٦ ه ٩٢٣ ب ١٤ المجلس الرابع عشر مع اختلاف يسير، ولكن كما مر في الرواية السابقة رقم ٦٧٥

يقصد بها أن الغلاة هم الكذابين وأن الشيطان ليحتاج إلى كذبهم.

والغريب أن محقق كتاب الكافي للكليني يعلق بأن من ينتحل هذا الأمر، أي التشيع ليكذب حتى إن الشيطان ليحتاج إلى كذبه، وطبعاً

هذا يمارض الرواية السابقة والتي تنزه إلى أن هذا المعنى ينطبق على الغلاة وأن الصادق يقصد بذلك الغلاة.

راجع: الكليني: روضة الكافي، تحقيق الشيخ محمد جعفر شمس الدين، دار المعارف للطبوعات، ط ٢، سنة ١٩٩٧ ج ٢٠٣/٨.

قلت: إنا نتخوف الهوام، قال: إن أصابكم شيء فهو خير لكم مع أنكم مضمونون.
ورواه البرقي في المحاسن عن محمد بن إسماعيل بن بزيع، عن منذر بن حفص، عن هشام
بن سالم مثله^(١).

باب وجوب كف اللسان عن المخالفين:

(٦٧٨) ١. علي بن إبراهيم، عن أبيه، عن ابن أبي عمير، عن هشام بن سالم، عن أبي عبد
الله قال: ما أيسر ما رضي به الناس عنكم كفوا المستنكم عنهم^(٢).

باب الزكام:

(٦٧٩) ١. محمد بن يحيى، عن أحمد بن محمد بن عيسى، عن ابن أبي عمير، عن هشام
بن سالم، عن أبي عبد الله قال: قال رسول الله (ص): الزكام جند من جنود الله عز وجل يبعثه
الله عز وجل على الداء فيزيله^(٣).

باب المشي:

(٦٨٠) ١. عن ابن محبوب، عن هشام بن سالم، عن أبي عبد الله قال: جاءت المشاة إلى
النبي (ص) فشكوا إليه الإعياء فقال: عليكم بالنسلان ففعلوا فذهب عنهم الإعياء فكانما نشطوا
من عقال، عنه عن ابن محبوب عن عبد الله بن سنان عن أبي عبد الله مثله إلا أنه قال: عليكم
بالنسلان فإنه يذهب بالإعياء ويقطع الطريق^(٤).


(١) الحر العاملي: وسائل الشريعة: ١١ - ٣٦٤ - ١٠. باب استحباب السير في آخر الليل. الكليني: الكافي: ج ٤ ص ٣١٢ ح ٤٨٨ حديث
الفقهاء والعلماء. العلامة المجلسي: بحار الأنوار: ج ٧٣ ص ٢٧٧ ح ٩ ب ٥٠ آداب السير نقلًا عن الصدوق: المحاسن.
الصدوق: المحاسن: ج ٢ ص ٢٤٦ ح ٢ ب الأوقات.

(٢) الكليني: الكافي: ج ٨ ص ٢٤١ ح ٥٢٧ حديث السلام على. الحر العاملي: وسائل الشريعة: ١٦ - ٢٥٤ ح ٢١٤٩٩ ب ٢٦ باب وجوب
كف اللسان عن المخالفين، مع اختلاف سير، وورد (منكم) بدلًا (عنكم).

(٣) الكليني: الكافي: ٨. ٢٨٢. خطبة أمير لأمر المؤمنين (ع).... ص ٦٠. الحر العاملي: وسائل الشريعة: ج ٢٥ ص ٢٢٩ ح ٢١٧٦١
ب ١٢٨ استحباب ترك التداوي. العلامة المجلسي: بحار الأنوار: ج ٥٩ ص ١٨٤ ح ٥ ب ٦٥ الزكام.

(٤) الصدوق: المحاسن: ٢. ٢٩. ٢٧٧. باب المشي.... الحر العاملي: وسائل الشريعة: ج ١١ ص ٤٣٩ ح ١٥٢٠٣ ب ٥١ استحباب النسل
في المشي. العلامة المجلسي: بحار الأنوار: ج ٧٣ ص ٢٧٦ ح ٤ ب ٥٠ آداب السير في السفر.

الفصل الرابع
تفسير القرآن



تفسير القرآن

.. وفي قوله تعالى ﴿أَتَجْمَلُ فِيهَا مِنْ يُفْسِدُ فِيهَا وَيَسْفِكُ الدِّمَاءَ﴾^(١)؛

(٦٨١). ١. قال هشام بن سالم: قال أبو عبد الله (ع): وما علم الملائكة بقولهم ﴿أَتَجْمَلُ فِيهَا مِنْ يُفْسِدُ فِيهَا وَيَسْفِكُ الدِّمَاءَ﴾ لولا أنهم قد كانوا رأوا من يفسد فيها ويسفك الدماء^(٢).

.. في قوله تعالى ﴿وَمَنْ يَكْتُمهَا فَإِنَّهُ أَمَّ قَلْبَهُ﴾^(٣)؛

(٧٦٥). ١. علي بن إبراهيم، عن أبيه، عن ابن أبي عمير، عن هشام بن سالم، عن أبي عبد الله (ع) في قول الله عز وجل: ﴿وَمَنْ يَكْتُمهَا فَإِنَّهُ أَمَّ قَلْبَهُ﴾ قال: بعد الشهادة^(٤).

(١) سورة البقرة، الآية: ٣٠.

(٢) المياشي: تفسيره، ١: ٢٩٠ (٢) من سورة البقرة...، ص ٢٥.

العلامة المجلسي: بحار الأنوار: ج ١١، ص ١١٧، ٤٧، باب ١، فضل آدم وحواء، نقلاً عن تفسير المياشي.

(٣) سورة البقرة، الآية: ٢٨٢.

(٤) الكليني: الكافي: ٧: ٢٨١، باب كتمان الشهادة...، ص ٢٨٠.

الكليني: الكافي: ج ٧، ص ٢٨٠، ح ٤، باب الرجل يدعى إلى الشهادة.

من لا يحضره الفقيه: ج ٢، ص ٥٧، ح ٣٣٢٧، باب الامتناع من الشهادة.

تهذيب الأحكام: ج ٦، ص ٢٧٥، ح ١٥٥، باب البيئات.

وسائل الشيعة: ج ٢٧، ص ٣٠٩، ح ٣٢٨٠٥، باب وجوب الإجابة غير الدعاء للشهادة.

وسائل الشيعة: ج ٢٧، ص ٣٠٩، بسند عن الصدوق.

وسائل الشيعة: ج ٢٧، ص ٣١٧، ح ٣٢٨١٥، باب وجوب أداء الشهادة.

مستدرک الوسائل: ج ١٧، ص ٤١٠، ح ٢١٦٨٨، ٣، باب وجوب الإجابة.

نفس المصدر: ج ١٧، ص ٤١١، ح ٢١٦٩٤، ٤، باب وجوب أداء الشهادة.

عوالي اللآلئ: ج ٢، ص ٣٤٦، ح ١٨، باب القضاء.

عوالي اللآلئ: ج ٣، ص ٥٤، ح ٤٧، باب الشهادات.

تفسير المياشي: ج ١، ص ١٥٦، ح ٥٣٦ (٢) سورة البقرة.

بحار الأنوار: ج ١٠١، ص ٣١٢، ح ١٧، باب شهادة الزور، نقلاً عن تفسير المياشي.

في قوله تعالى: ﴿كذبت عاد هيكل كان عذابى ونذر أنا أرسلنا عليهم ريحا صرصراً في يوم نحس مستمر﴾^(١).

وفي قوله: ﴿الريح العقيم﴾^(٢).

وفي قوله: ﴿ريح فيها عذاب اليم﴾^(٣).

وفي قوله: ﴿فأصابها إعصار فيه نار فاحترفت﴾^(٤).

(٢٦٦) ١ - محمد بن يحيى، عن أحمد بن محمد بن عيسى، عن الحسن بن محبوب، عن علي بن رئاب وهشام بن سالم، عن أبي بصير قال: سألت أبا جعفر (ع) عن الرياح الأربع الشمال والجنوب والصبأ والدبور وقلت: إن الناس يذكرون أن الشمال من الجنة والجنوب من النار، فقال: إن لله عز وجل جنوداً من رياح يعذب بها من يشاء ممن عصاه ولكل ريح منها ملك موكل بها فإذا أراد الله عز وجل أن يعذب قوماً بنوع من العذاب أوحى إلى الملك الموكل بذلك النوع من الرياح التي يريد أن يعذبهم بها قال: فيأمرهم الملك فيهبج كما يهبج الأسد المفضب قال: ولكل ريح منهن اسم أما تسمع قوله تعالى: ﴿كذبت عاد هيكل كان عذابى ونذرانا أرسلنا عليهم ريحا صرصراً في يوم نحس مستمر﴾، وقال: ﴿الريح العقيم﴾، وقال: ﴿ريح فيها عذاب اليم﴾، وقال: ﴿فأصابها إعصار فيه نار فاحترفت﴾، وما ذكر من الرياح التي يعذب الله بها من عصاه قال: والله عز ذكره رياح رحمة لواقع وغير ذلك ينشرها بين يدي رحمته منها ما يهبج السحاب للمطر ومنها رياح تحبس السحاب بين السماء والأرض ورياح تعصر السحاب فتمطره بإذن الله ومنها رياح مما عدد الله في الكتاب: فأما الرياح الأربع: الشمال والجنوب والصبأ والدبور فإنما هي أسماء الملائكة الموكلين بها فإذا أراد الله أن يهب شمالاً أمر الملك الذي اسمه الشمال، فيهبط على البيت الحرام فقام على الركن الشامي فضرب بجناحه فتفرقت ريح الشمال، حيث يريد الله من البر والبحر، وإذا أراد الله أن يبعث جنوباً أمر الملك الذي اسمه الجنوب فهبط على البيت الحرام، فقام على الركن الشامي، فضرب بجناحه فتفرقت ريح الجنوب في البر والبحر، حيث يريد الله وإذا أراد الله أن يبعث ريح الصبأ أمر الملك الذي اسمه الصبأ فهبط على البيت الحرام، فقام على الركن الشامي فضرب بجناحه فتفرقت ريح الصبأ حيث يريد الله جل وعز في البر والبحر وإذا أراد الله أن يبعث دبوراً أمر الملك الذي اسمه الدبور فهبط على البيت

(١) سورة القمر: الآية: ١٩.

(٢) سورة الذاريات: الآية: ٤١.

(٣) سورة الأحقاف: الآية: ٢٤.

(٤) سورة البقرة: الآية: ٣٦٦.

الحرام فقام على الركن الشامي فضرب بجناحه فتفرقت ريح الدبور حيث يريد الله من البر والبحر ثم قال أبو جعفر (ع): أما تسمع لقوله: ريح الشمال وريح الجنوب وريح الدبور وريح الصبا، إنما تضاف إلى الملائكة الموكلين بها^(١).

في قوله تعالى: ﴿وارسلناه الى مائة الف أو يزيدون﴾.

وفي قوله تعالى: ﴿إني جاعلك للناس اماماً قال ومن ذريتي فقال الله: لا ينال عهدي الظالمين﴾^(٢)،

(٢٦٧). ١. محمد بن يحيى، عن أحمد بن محمد، عن أبي يحيى الواسطي، عن هشام بن سالم ودرست بن أبي منصور عنه قال: قال أبو عبد الله (ع): الأنبياء والمرسلون على أربع طبقات: فتبى منبأ في نفسه لا يعدو غيرها، ونبي يرى في النوم ويسمع الصوت ولا يعاينه في اليقظة ولم يبعث إلى أحد وعليه إمام مثل ما كان إبراهيم على لوط (ع)، ونبي يرى في منامه ويسمع الصوت ويمين الملك وقد أرسل إلى طائفة قتلوا أو كثروا كيونس، قال الله ليونس: ﴿وارسلناه الى مائة الف أو يزيدون﴾^(٣)، قال: يزيدون ثلاثين ألفاً وعليه إمام، والذي يرى في نومه ويسمع الصوت ويمين في اليقظة وهو إمام مثل أولي العزم، وقد كان إبراهيم نبياً وليس بإمام حتى قال الله ﴿إني جاعلك للناس إماماً قال ومن ذريتي فقال الله: لا ينال عهدي الظالمين﴾^(٤)، ﴿من عبد صنماً أو وثناً لا يكون اماماً﴾^(٥).

في قوله تعالى: ﴿إلا إبليس أبى واستكبر وكان من الكافرين﴾^(٦)؛

(٢٦٨). ١. عدة من أصحابنا، عن سهل بن زياد، عن علي بن أسباط، عن موسى بن بكر

(١) الكليني: الكافي: ٩١. ٨. حديث الرياح...

الصدوق: الخصال: ج ١ ص ٢٦٠ ح ١٣٨ الرياح الأربع.

المجلسي: بحار الأنوار: ج ٨٨ ص ١٤٨ ب ٦ صلاة الكسوف والخسوف.

م. ن: ج ٥٧ ص ١٢ ح ١٦ ب ٢٩٦ الرياح وأسبابها وأنواعها، نقلاً عن الكافي.

(٢) سورة البقرة: ١٢٤. وسورة الصافات: ١٤٧.

(٣) سورة الصافات: ١٤٧.

(٤) سورة البقرة: ١٢٤.

(٥) العلامة المجلسي: بحار الأنوار: ٢٤٨. ٥٥. باب ١٠. علم النجوم والعمل به وحال. الكليني: الكافي طبقات الأنبياء والرسل

والأئمة. العلامة المجلسي: بحار الأنوار: ج ٢٥ ص ٢٠٦ ح ١٨ ب ٦ عصمتهم نقلاً عن الشيخ المفيد: الاختصاص. محمد بن حسن بن

فروخ الصنّار: بصائر الدرجات: ج ١ ص ٣٧٢ ح ٢٠ ب ١ القرية بين الأنبياء.

العلامة المجلسي: بحار الأنوار: ج ١١ ص ٥٥ ح ٥٢ ب ١ معنى النبوة وليس فيه (لا يكون إماماً).

الشيخ المفيد: الاختصاص: ج ١ ص ٢٥ حديث الفار.

(٦) سورة البقرة: الآية: ٣٤.

قال: سألت أبا الحسن (ع) عن الكفر والشرك أيهما أقدم؟ قال لي: ما عهدي بك تخاصم الناس. قلت: أمرني هشام بن سالم أن أسألك عن ذلك فقال لي: الكفر أقدم وهو الجحود. قال الله عز وجل: ﴿إِلَّا إبليس أبى واستكبر وكان من الكافرين﴾^(١).

.. في قوله تعالى: ﴿أفمن اتبع رضوان الله كمن باء بسخط من الله وماواه جهنم وبئس المصير درجات عند الله﴾^(٢):

(٧٦٩). ١ - علي بن محمد عن سهل بن زياد عن ابن محبوب عن هشام بن سالم عن عمارة الساباطي قال: سألت أبا عبد الله (ع) عن قول الله عز وجل: ﴿أفمن أتبع رضوان الله كمن باء بسخط الله وماواه جهنم وبئس المصير درجات عند الله﴾، فقال: الذين اتبعوا رضوان الله هم الأئمة وهم والله يا عمارة درجات للمؤمنين ويولايتهم ومعرفتهم إيانا يضاعف الله لهم أعمالهم ويرفع الله لهم الدرجات العلى^(٣).

.. في قوله تعالى: ﴿إن الله اصطفى آدم ونوحاً وآل إبراهيم﴾^(٤):

(٧٧٠). ١ - عن هشام بن سالم قال: سألت أبا عبد الله (ع) عن قوله تعالى: ﴿إن الله اصطفى آدم ونوحاً وآل إبراهيم﴾، فقال: هو آل إبراهيم وآل محمد على العالمين فوضعوا اسماً مكان اسم^(٥).

.. في قوله تعالى: ﴿حسبنا الله ونعم الوكيل﴾، ﴿فانقلبوا بنعمة من الله وفضل لم يمسسهم سوء﴾^(٦)، ﴿لا إله إلا أنت سبحانك إنى كنت من الظالمين﴾^(٧)، ﴿فاستمعنا له ونجيناه من الغم وكذلك تنجي المؤمنين﴾، ﴿وأفوض أمري إلى الله بصير بالعباد﴾^(٨)، ﴿هو قاه الله سيئات ما مكروا﴾، ﴿ما شاء الله لا قوة إلا بالله﴾^(٩)، ﴿إن ترن أنا أقل منك مالا وولداً فعسى ربى أن

(١) الكلبيني، ج ٢، ص ٢٨٢، باب أصناف الناس...

(٢) سورة آل عمران: ١٦٢.

(٣) الكافي، ج ١، ص ٤٣٠، ح ٨٤، باب فيه نكت ونسف من التنزيل. تأويل الآيات الظاهرة: ج ١، ص ١٢٩، سورة آل عمران.

(٤) سورة آل عمران، الآية: ٢٢.

(٥) بحار الأنوار، ٢٢، ٢٢٥، باب ١٢، أن من اصطفاه الله من عباده.

تفسير العياشي: ج ١، ص ١٦٨، ج ٢٠، (٣) سورة آل عمران.

(٦) سورة آل عمران: ١٧٣ و١٧٤.

(٧) سورة الأنبياء: ٨٨ و٨٧.

(٨) سورة غافر: ٤٤ و٤٥.

(٩) سورة الكهف: ٢٩.

يؤتين خيراً من جنّتك».

(٧٧١) ١. وروى محمد بن أبي عمير، عن أبيان بن عثمان وهشام بن سالم ومحمد بن حمران عن الصادق (ع) قال: عجبت لمن فزع من أربع كيف لا يفزع إلى أربع: عجبت لمن خاف كيف لا يفزع إلى قوله تعالى: ﴿حسبنا الله ونعم الوكيل﴾ فإنّي سمعت الله عزّ وجل يقول بعقبها: ﴿فانقلبوا بنعمة من الله وفضل لم يمسسهم سوء﴾، وعجبت لمن اغتمّ كيف لا يفزع إلى قوله تعالى: ﴿لا إله إلا أنت سبحانك إنّي كنت من الظالمين﴾، فإنّي سمعت الله عزّ وجل يقول بعقبها: ﴿فاستمعصينا له ونجيناه من الغم وكذلك تنجي المؤمنين﴾، وعجبت لمن مكر به كيف لا يفزع إلى قوله تعالى: ﴿أفوض أمري إلى الله بصير بالعباد﴾، فإنّي سمعت الله عزّ وجل يقول بعقبها: ﴿فوقاه الله سيئات ما مكروا﴾، وعجبت لمن أراد الدنيا وزينتها كيف لا يفزع إلى قوله تعالى: ﴿ما شاء الله لا قوة إلا بالله﴾ فإنّي سمعت الله عزّ وجل يقول بعقبها: ﴿إن ترن أنا أقل منك مالا وولداً فعسى ربّي أن يؤتين خيراً من جنّتك﴾ الآية وعسى موجبة^(١).

في قوله تعالى: ﴿كل نفس ذالقة الموت وإنما توفون أجوركم يوم القيامة فمن زحرح عن النار وأدخل الجنة فقد فاز﴾^(٢):

(٧٧٢) ١. علي بن إبراهيم، عن أبيه، عن ابن أبي عمير، عن هشام بن سالم، عن أبي عبد الله (ع) قال: لما مات النبي (ص) سمعوا صوتاً ولم يروا شخصاً يقول: ﴿كل نفس ذالقة الموت وإنما توفون أجوركم يوم القيامة فمن زحرح عن النار وأدخل الجنة فقد فاز﴾، وقال: إن في الله خلفاً من كل هالك وعزاء من كل مصيبة ودركاً مما فات فيباله فشقوا وإياه فارجوا وإنما المحروم من حرم الثواب^(٣).

(١) من لا يحضره الفقيه، ٤، ٣٩٢. ومن أنفاظ رسول الله (ص) الموجزة التي، مستدرک الوسائل: ج ٥، ص ٣٩٩، ح ٦١٨١، ٥، باب ٤٣، نوادر ما يتعلق بالذكر. أمالي الصدوق: ج ١، ص ٦، ح ٢، المجلس الثاني.
بحار الأنوار: ج ٩، ص ١٨٤، ح ١، باب ٤، الكلمات الأربع نقلاً عن الخصال.
الخصال: ج ١، ص ٢١٨، ح ٤٣، المعجب لمن يفزع من أربعة كيف.
(٢) سورة آل عمران: الآية ١٨٥.
(٣) الكافي: ٣، ٢٢١، باب التمزّي، ص ٢٢٠.

(٧٧٣) . ١ - عن هشام بن سالم، عن أبي عبد الله (ع) قال: من دخل مكة المسجد الحرام يعرف من حقنا وحرمتنا ما عرف من حقها وحرمتها غفر الله له ذنبه وكفاه ما أمه من أمر الدنيا والآخرة وهو قوله: ﴿ومن دخله كان آمناً﴾^(١).

- في قوله تعالى: ﴿كَلَّمَ اللَّهُ مُوسَى تَكْلِيمًا﴾^(٢)،

(٧٧٤) . ١ - أبي، عن ابن أبي عمير، عن هشام بن سالم، عن أبي عبد الله (ع) قال: جاء جبرائيل وميكائيل وإسرافيل بالبراق إلى رسول الله (ص) فأخذ واحد باللجام وواحد بالركاب وسوى الآخر عليه ثيابه فتضمضت البراق فلطمها جبرائيل ثم قال لها: اسكني يا براق فما ركبتك نبي قبله ولا يركبك بعده مثله قال فرقت به (ص) ورففته ارتقاعاً ليس بالكثير ومعه جبرائيل يريه الآيات من السماء والأرض، قال: فبينما أنا في مسيري إذ نادى مناد عن يميني: يا محمد فلم أجبه ولم ألتفت إليه ثم نادى مناد عن يساري: يا محمد فلم أجبه ولم ألتفت إليه ثم سرت فسمعت صوتاً أفزعني فجاوزت فتزل بي جبرائيل (ع) فقال: صل، فصليت فقال: تدري أين صليت؟ فقلت: لا. فقال: صليت بطيبة وإليها مهاجرتك، ثم ركبت فمضيا ما شاء الله ثم قال لي: انزل وصل فتزلت وصليت فقال لي: تدري أين صليت؟ فقلت: لا. فقال: صليت بطور سيناء حيث ﴿كَلَّمَ اللَّهُ مُوسَى تَكْلِيمًا﴾، ثم ركبت فمضينا ما شاء الله ثم قال لي: انزل فصل، فتزلت وصليت، فقال لي: تدري أين صليت؟ فقلت: لا. قال: صليت في بيت لحم وبيت لحم بناحية بيت المقدس حيث ولد عيسى بن مريم (ع) ثم ركبت فمضينا حتى انتهينا إلى بيت المقدس فربطت البراق بالحلقة التي كانت الأنبياء تربط بها فدخلت المسجد ومعي جبرائيل إلى حنبي فوجدنا إبراهيم وموسى وعيسى فيمن شاء الله من أنبياء الله (ع) قد جمعوا إلي وأقيمت الصلاة ولا أشك إلا وجبرائيل استقدما فلما استوتوا أخذ جبرائيل بعنقي فقدمني وأمامهم ولا فخر ثم أتاني الخازن بثلاثة أوان: إناء فيه لبن وإناء فيه ماء وإناء فيه خمر وسمعت قائلاً يقول: إن أخذ الماء غرق وغرقت أمته وإن أخذ الخمر غوي وغويت أمته وإن أخذ اللبن هديت أمته وقال: فأخذت اللبن وشربت منه فقال لي جبرائيل: هديت وهديت أمتك ثم قال لي: ماذا رأيت في مسيرك؟ فقلت: ناداني مناد عن يميني فقال لي: أواجبتك؟ فقلت: لا ولم ألتفت إليه فقال: ذلك داعي اليهود لو أجبته لتهودت أمتك من بعدك، ثم قال: ماذا رأيت؟ فقلت: ناداني مناد عن يساري فقال لي: أواجبتك؟ فقلت: لا ولم ألتفت إليه فقال: ذلك داعي النصارى لو أجبته لتنصرت أمتك من بعدك، ثم قال: ماذا استقبلك؟

(١) المعاشي: تفسيره: ١ - ١٨٩، (٣) من سورة آل عمران... ص ١٦٢.

(٢) سورة النساء: ١٦٤.

فقلت: لقيت امرأة كاشفة عن ذراعها عليها من كل زينة الدنيا فقالت: يا محمد انظرني حتى أكلمك فقال لي: أفكلمتها؟ فقلت: لا كلمتها ولم ألتفت إليها فقال: تلك الدنيا ولو كلمتها لاخارت أمتك الدنيا على الآخرة، ثم سمعت صوتاً أفرغني فقال لي: جبرائيل أسمع يا محمد؟ قلت: نعم. قال: هذه صخرة قذفها عن شفير جهنم منذ سبعين عاماً فهذا حين استقرت^(١).

في قوله تعالى: ﴿ولن تستطيعوا ان تعدلوا بين النساء﴾^(٢):

(٢٧٥) ١. العياشي في تفسيره، عن هشام بن سالم عن أبي عبد الله (ع) في قول الله: ﴿ولن تستطيعوا أن تعدلوا بين النساء﴾، قال في المودة^(٣).

في قوله تعالى: ﴿يوم يجمع الله الرسل فيقول ماذا أجبتم قالوا لا علم لنا﴾^(٤):

(٢٧٦) ١. محمد بن يحيى، عن أحمد بن محمد بن عيسى، عن الحسن بن محبوب، عن هشام بن سالم، عن يزيد الكناسي قال: سألت أبا جعفر عن قول الله عز وجل: ﴿يوم يجمع الله الرسل فيقول ماذا أجبتم قالوا لا علم لنا﴾. قال: فقال: إن لهذا تأويلاً، يقول: ماذا أجبتم في أوصيائكم الذين خلفتموهم على أممكم؟ فيقولون: لا علم لنا بما فعلوا من بعدنا إنك أنت علام الغيوب^(٥).

في قوله تعالى: ﴿اليوم أكملت لكم دينكم وأتممت عليكم نعمتي ورضيت لكم الإسلام ديناً﴾^(٦):

(٢٧٧) ١. عن هشام بن سالم، عن أبي عبد الله قال: ﴿تمام النعمة﴾ دخول الجنة^(٧).

(١) بحار الأنوار، ١٨، ٣١٩، باب ٣ إثبات المراج ومغناه ومكهمته.

(٢) سورة النساء: ١٢٩.

(٣) مستدرک الوسائل: ١٥، ١٠٢، ٥. باب وجوب المساواة بين الزوجات في...

بحار الأنوار، ج ١٠١ ح ٥٣ ب ١١ ص ٢٨٨ القسمة بين النساء بالعدل، نقلاً عن تفسير العياشي.

تفسير العياشي: ج ١ ص ٢٧٩ ح ٢٨٥ (٤) سورة النساء.

(٤) سورة المائدة، الآية: ١٠٩.

(٥) الكلب، ٨، ٣٢٨، ح ٥٣٥، حديث الذي أحياه عيسى.

بحار الأنوار، ٧، ٢٨٢، ح ٥، باب ١٢، السؤال عن الرسل والأمم، نقلاً عن الكلب مع اختلاف بسير، وأيضاً أورد (يزيد) بدلاً من (بريد).

تأويل الآيات الظاهرة، ١، ١٦٧، سورة المائدة وما فيها من الآيات ولكنه يروي ذلك عن الصادق بدلاً من الباقر، وأيضاً اختلاف بسير.

(٦) سورة المائدة: ٣.

(٧) بحار الأنوار، ٢٧، ١٢٨، باب ٥٢، أخبار الغدير وما صدر في ذلك.

تفسير العياشي: ج ١ ص ٢٩٢، ح ٢٢، (٥) من سورة المائدة.

.. في قوله تعالى: ﴿فَتَقَبَّلَ مِنْ أَحَدِهِمَا وَلَمْ يُتَقَبَّلْ مِنَ الْآخَرِ﴾^(١):

(٢٧٨) . ١ . عن هشام بن سالم، عن حبيب السجستاني، عن أبي جعفر (ع) قال: لما قرب ابنا آدم القربان، قال: تقبل من هابيل ولم يتقبل من قابيل دخله من ذلك حسد شديد، وبقي على هابيل ولم يزل يرصد ويتبع خلوته حتى ظفر به متحياً عن آدم فوثب عليه فقتله فكان من قصتهما ما قد أنبا الله في كتابه مما كان بينهما من المحاورة قبل أن يقتله قال: فلما علم آدم بقتل هابيل جزع عليه جزعاً شديداً ودخله حزن شديد قال: فشكا إلى الله ذلك فأوحى الله إليه أني واهب لك ذكراً يكون خلفاً لك من هابيل قال: فولدت حواء غلاماً زكياً مباركاً فلما كان يومه السابع سماه آدم شيئاً فأوحى الله إلى آدم أنما هذا الغلام هبة مني لك فسمه هبة الله قال: فسماه هبة الله، قال: فلما دنا أجل آدم أوحى الله إليه أن يا آدم أني متوفيك ورافع روحك إلي يوم كذا وكذا فأوص إلى خير ولدك وهو هبتي الذي وهبته لك فأوص إليه وسلم إليه ما علمناك من الأسماء والاسم الأعظم فاجعل ذلك في تابوت فإني أحب أن لا يخلو أرضي من عالم يعلم علمي ويقضي بحكمي أجعله حجتي على خلقي، قال: فجمع آدم إليه جميع ولده من الرجال والنساء فقال لهم: يا ولدي إن الله أوحى إلي أنه رافع روحي وأمرني أن أوصي إلى خير ولدي وأنه هبة الله وإن الله اختاره لي ولكم من بعدي اسمعوا له وأطيعوا أمره فإنه وصيي وخليفتي عليكم، فقالوا جميعاً: نسمع له ونطيع أمره ولا نخالفه، قال: فمر بالتابوت فعمل ثم جعل فيه علمه والأسماء والوصية ثم دفعه إلى هبة الله وتقدم إليه في ذلك وقال له: انظر يا هبة الله إذا أنا مت فأغسلني وكفني وصل علي وأدخلني في حفرتي فإذا مضى بعد وفاتي أربعون يوماً فأخرج عظامي كلها من حفرتي فاجمعها جميعاً ثم اجعلها في التابوت واحتفظ به ولا تأمن عليه أحد غيرك فإذا حضرت وفاتك وأحسست بذلك من نفسك فالتمس خير ولدك وأنزمهم لك صحبة وأفضلهم عندك قبل ذلك فأوص إليه بمثل ما أوصيت به إليك ولا تدعن الأرض يغير عالم منا أهل البيت، يا بني إن الله تبارك وتعالى أهبطني إلى الأرض وجعلني خليفته فيها بحجة له على خلقه فقد أوصيت إليك بأمر الله وجعلتك حجة لله على خلقه في أرضه بعدي فلا تخرج من الدنيا حتى تدع لله حجة ووصياً وتسلم إليه التابوت وما فيه كما سلمته إليك؛ وأعلمه أنه سيكون من ذريتي رجل اسمه نوح يكون في نبوته الطوفان والفرق فمن ركب في فلكه نجا ومن تخلف عن فلكه غرق^(٢).

(١) سورة المائدة: ٢٧.

(٢) بحار الأنوار، ٢٣، ٥٩، ٢٢، ٢، ٢، أخر في اتصال الوصية نقلاً عن تفسير العياشي.

م، ن، ١١، ٢٤٠، ج، ٣٠، ٥، تزويج آدم وحواء.

تفسير العياشي، ١، ٣٠٦، ج، ٧٧، ٥، من سورة المائدة.

في قوله تعالى: ﴿وليشخس الذين لو تركوا من خلفهم ذرية ضعافاً خافوا عليهم فليتقوا الله وليقولوا قولاً سديداً ان الذين يأكلون أموال اليتامى ظلماً انما يأكلون في بطونهم ناراً وسيصلون سعيراً﴾^(١).

وفي قوله تعالى: ﴿وأما الجدار فكان لغلامين يتيمين في المدينة وكان تحته كنز لهما وكان ابوهما صالحاً الى قوله رحمة من ربك﴾^(٢):

(٧٧٩) ١. علي بن إبراهيم في تفسيره، عن أبيه، عن ابن أبي عمير، عن هشام بن سالم، عن أبي عبد الله (ع) قال: قال رسول الله (ص): لما أسرى بي إلى السماء رأيت قوماً تقذف في أجوافهم النار وتخرج من أديبارهم فقلت: من هؤلاء يا جبرائيل؟ فقال: هؤلاء الذين يأكلون أموال اليتامى ظلماً ﴿وليشخس الذين لو تركوا من خلفهم ذرية ضعافاً خافوا عليهم فليتقوا الله وليقولوا قولاً سديداً ان الذين يأكلون أموال اليتامى ظلماً انما يأكلون في بطونهم ناراً وسيصلون سعيراً﴾، فإن الله تعالى يقول: لا تظلموا اليتامى فيصيب أولادكم مثل ما فعلتم باليتامى، وإن الله تبارك وتعالى إذا ظلم الرجل اليتيم وكان مستحلاً لم يحفظ ولده ووكلمهم إلى أبيهم وإن كان صالحاً حفظ ولده في صلاح أبيهم والدليل على ذلك قوله تبارك وتعالى: ﴿وأما الجدار فكان لغلامين يتيمين في المدينة وكان تحته كنز لهما وكان ابوهما صالحاً الى قوله رحمة من ربك﴾؛ لأن الله لا يظلم اليتامى لفساد أبيهم ولكن يكل الولد إلى أبيه وإن كان صالحاً حفظ ولده بصلاحه وأما قوله: ﴿ان الذين يأكلون أموال اليتامى ظلماً﴾ الآية فإنه حدثني أبي، عن ابن أبي عمير، عن هشام بن سالم، عن أبي عبد الله (ع) قال: قال رسول الله (ص): لما أسرى بي إلى السماء رأيت قوماً تقذف في أجوافهم النار وتخرج من أديبارهم، فقلت: من هؤلاء يا جبرائيل؟ فقال: هؤلاء الذين يأكلون أموال اليتامى ظلماً^(٣).

في قوله تعالى: ﴿يوم يجمع الله الرسل فيقول ماذا أنجبتم قالوا لا علم لنا﴾^(٤):

(٧٨٠) ١. علي بن إبراهيم، عن أبيه، عن ابن أبي عمير، عن هشام بن سالم، عن عجلان أبي صالح قال: سألت أبا عبد الله (ع) عن أكل مال اليتيم فقال: هو كما قال الله عز وجل: ﴿ان

(١) سورة النساء: ٩.

(٢) سورة الكهف: ٨٢.

(٣) الحر العاملي: وسائل الشيعة: ١٧، ٢٤٨، ٧٠٠ باب تحريم أكل مال اليتيم ظلماً.

العلامة المجلسي: بحار الأنوار: ٧٦، ٢٦٧، باب ١٠٢، أكل مال اليتيم... ص.

القمي: تفسيره: ج ١ ص ١٢٢ (٤) سورة النساء.

العلامة المجلسي: بحار الأنوار: ج ٢٥ ص ١٦٦ ب ٢٤ ج ٤ جامع صفات الإمام نقلاً عن الكليني (قطعة من الحديث).

(٤) سورة المائدة: الآية: ٩-١٠.

الذين يأكلون أموال اليتامى ظلماً إنما يأكلون في بطونهم نازراً وسيصلون سعيراً﴾، ثم قال: من غير أن أسأله من عال يتيماً حتى ينقطع يتمه أو يستقني بنفسه أوجب الله عز وجل له الجنة كما أوجب النار لمن أكل مال اليتيم^(١).

(٢٨١) ١. محمد بن يحيى، عن أحمد بن محمد بن عيسى، عن الحسن بن محبوب، عن هشام ابن سالم، عن يزيد الكناسي قال: سألت أبا جعفر عن قول الله عز وجل: ﴿يوم يجمع الله الرسل فيقول ماذا أجيبتُم قالوا لا علم لنا﴾. قال: فقال: إن لهذا تأويلاً، يقول: ماذا أجيبتُم في أوصيائكم الذين خلفتموهم على أممكم؟ فيقولون: لا علم لنا بما فعلوا من بعدنا إنك أنت علام الغيوب^(٢).

- في قوله تعالى: ﴿وقالت اليهود يد الله مغلولة﴾^(٣)؛

(٢٨٢) ١. الحسين بن إبراهيم القزويني، عن محمد بن وهبان، عن أحمد بن إبراهيم، عن الحسن بن علي الزعفراني، عن أحمد البرقي، عن أبيه محمد، عن ابن أبي عمير، عن هشام بن سالم، عن أبي عبد الله (ع) في قول الله تعالى: ﴿وقالت اليهود يدُ الله مغلولة﴾ فقال: كانوا يقولون: قد فرغ من الأمر^(٤).

- في قوله تعالى ﴿وطعام الذين أوتوا الكتاب حل لكم﴾^(٥)؛

(٢٨٣) ١. العياشي في تفسيره عن هشام بن سالم عن أبي عبد الله (ع) في قول الله تبارك وتعالى: ﴿وطعام الذين أوتوا الكتاب حل لكم﴾، قال: العدى والحيوب وأشباه ذلك يعني من أهل الكتاب^(٦).

(١) الكافي: ج ٥ ص ١٢٨ ح ٢ ب أكل مال اليتيم.

بحار الأنوار: ج ٧٦ ص ٢٧١ ح ١٦ باب ١٠٢ أكل مال اليتيم، نقلاً عن الكافي.

وسائل الشيعة: ج ٧ ص ٢٤٤ ح ٢٢٤٨ ب ٧٠ باب تحريم أكل مال اليتيم ظلماً. نقلاً عن الكافي.

(٢) الكافي: ج ٨ ص ٣٣٨ ح ٥٣٥، حديث الذي أحياء عيسى.

بحار الأنوار: ج ٧ ص ٢٨٢ ح ٥، باب ١٢، السؤال عن الرسل والأمم، نقلاً عن الكافي مع اختلاف يسير، وأيضاً أورد (يزيد) بدلاً من (بريد).

تأويل الآيات الظاهرة: ج ١ ص ١٦٧ سورة المائدة وما فيها من الآيات ولكنه يروي ذلك عن الصادق بدلاً من الباقر، وأيضاً اختلاف يسير.

(٣) سورة المائدة: ٦٤.

(٤) بحار الأنوار: ج ٤ ص ١١٢، باب ٢ البداء والنسخ... ص: ٩٢.

بحار الأنوار: ج ٥ ص ٤٨ ح ٤٨، باب ١ نفي الظلم والجور عنه نقلاً عن أمالي الطوسي.

(٥) سورة المائدة: ٥.

(٦) وسائل الشيعة: ج ٢٤ ص ٢٠٦ ح ٥١، باب عدم تحريم الحبوب والبقول.

وسائل الشيعة: ج ٢٤ ص ٢٠٥ ح ٢٠٢٥ ب ٥١ باب تحريم الحبوب.

نفس المصدر: ج ٢٤ ص ٢٠٥ ح ٢٠٢٥ ب ٥١ باب تحريم الحبوب.

من لا يحضره الفقيه: ج ٣ ص ٢٤٧ ح ٤٢١٩ باب الصيد والذبايح.

تهذيب للاحكام: ج ٩ ص ٨٨ ح ١٠٩ ب ٢ باب الذبايح والاطعمة.

بحار الأنوار: ج ٦٢ ص ٢٤ ح ١٩ ب ٩٦ ذبايح الكفار من أهل الكتاب.

تفسير العياشي: ج ١ ص ٢٩٦ ح ٣٧ (٥) سورة المائدة.

في قوله تعالى: ﴿أَوْ آخِرَانِ مِنْ غَيْرِكُمْ﴾^(١)؛

(٧٨٤) ١. عن محمد بن إسماعيل، عن الفضل بن شاذان وعن علي بن إبراهيم، عن أبيه جميعاً، عن ابن أبي عمير، عن هشام بن سالم، عن أبي عبد الله (ع) في قوله عز وجل: ﴿أَوْ آخِرَانِ مِنْ غَيْرِكُمْ﴾، قال: إذا كان الرجل في بلد ليس فيه مسلم جازت شهادة من ليس بمسلم على الوصي^(٢).

قوله تعالى: ﴿فَاحْكُم بَيْنَهُم بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ﴾^(٣)؛

(٧٨٥) ١. محمد بن يحيى، عن أحمد بن محمد، عن الحسين بن سعيد، عن النضر بن سويد، عن هشام بن سالم، عن سليمان بن خالد، عن أبي عبد الله (ع) قال: لا يحلف اليهودي ولا النصراني ولا المجوسي بغير الله إن الله عز وجل يقول: ﴿فَاحْكُم بَيْنَهُم بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ﴾^(٤).

في قوله تعالى: ﴿وَاللَّهُ رَبُّنَا مَا كُنَّا مُشْرِكِينَ﴾^(٥)؛

(٧٨٦) ٧. عن هشام بن سالم، عن أبي عبد الله (ع) قال: إن الله يعفو يوم القيامة عفواً لا يخطر على بال أحد، حتى يقول أهل الشرك: ﴿وَاللَّهُ رَبُّنَا مَا كُنَّا مُشْرِكِينَ﴾^(٦).

في قوله تعالى: ﴿مَنْ جَاءَ بِالْحَسَنَةِ فَلَهُ عَشْرُ أَمْثَالِهَا وَمَنْ جَاءَ بِالسَّيِّئَةِ فَلَا يُجْزَى إِلَّا مِثْلَهَا﴾^(٧)؛

(٧٨٧) ١. عن أبيه، عن سعد بن عبد الله، عن يعقوب بن يزيد، عن ابن أبي عمير، عن هشام بن سالم، عن أبي عبد الله (ع) قال: كان علي بن الحسين (ع) يقول: ويل لمن غلبت آحاده أعضارهُ فقلت له: وكيف هذا؟ قال: أما سمعت عزَّ وجلَّ يقول: ﴿مَنْ جَاءَ بِالْحَسَنَةِ فَلَهُ عَشْرُ أَمْثَالِهَا وَمَنْ جَاءَ بِالسَّيِّئَةِ فَلَا يُجْزَى إِلَّا مِثْلَهَا﴾ فالحسنة الواحدة إذا عملها كُتبت له عشرًا

(١) سورة المائدة: ١٠٦.

(٢) وسائل الشريعة: ١٩، ٢٠، ٢١. باب ثبوت الوصية بشهادة مسلمين.

(٣) سورة المائدة: ٤٨.

(٤) الكافي: ٧، ٤٥١. باب استخلاف أهل الكتاب....

الاستبصار: ج ٤ ص ٣٩ ب ١ ح ٢٢ ما يجوز أن يحلف به أهل الذمة.

التهذيب: ج ٨ ص ٢٧٨ ح ٥ ب ٤ الأيمان والأقسام.

وسائل الشريعة: ج ٢٢ ص ٢٦٥ ح ٢٩٥٣٦ ب ٢٢ حكم استخلاف الكفار بغير الله.

بحار الأنوار: ج ١٠١ ص ٢٨٩ ب ٢٨ ح ٧ الحلف نقلاً عن كتاب الحسين بن سعيد وكتاب النوادر.

النوادر للأشعري: ج ١ ص ٥٢ ح ٩٩ ب ٧ استخلاف أهل الكتاب.

(٥) سورة الإنعام: ٢٣٩.

(٦) تفسير المياشي، ١، ٢٥٧، (٦) من سورة الأنعام.... ص ٢٥٢.

(٧) سورة الأنعام: ١٦٠.

والسُّنْبَةُ الواحدة إذا عملها كتبت له واحدة فنعمودٌ بالله ممن يرتكبُ في يومٍ واحدٍ عشرَ سيئاتٍ ولا يكون له حسنةٌ واحدة فتقلب حسناته سيئاته^(١).

في قوله تعالى: ﴿لا تدركه الابصار وهو يدرك الابصار وهو اللطيف الخبير﴾^(٢).

وفي قوله تعالى: ﴿لئن تراني لكانت مني﴾ ولكن انظر الى الجبل فإن استقر مكانه فسوف تراني فلما تجلى ربه للجبل جعله دكاً^(٣).

(٢٨٨) ١ - الحسين بن علي ، عن هارون بن موسى ، عن محمد بن الحسن ، عن الصفار ، عن يعقوب بن يزيد ، عن ابن أبي عمير ، عن هشام بن سالم ، قال: كنت عند الصادق جعفر بن محمد (ع) إذ دخل عليه معاوية بن وهب وعبد الملك بن أعين فقال له معاوية بن وهب: يا بن رسول الله ما تقول في الخبر الذي روي الرسول الله (ص) رأى ربه على أي صورة رآه وعن الحديث الذي رووه أن المؤمنين يرون ربهم في الجنة على أي صورة يرونه فتبسم (ع) ثم قال: يا معاوية ما أتبع بالرجل يأتي عليه سبعون سنة أو ثمانون سنة يعيش في ملك الله ويأكل من نعمه ثم لا يعرف الله حق معرفته ، ثم قال (ع): يا معاوية أن محمداً (ص) لم ير الرب تبارك وتعالى بمشاهدة العيان وإن الرؤية على وجهين؛ رؤية القلب ورؤية البصر ، فمن عنى برؤية القلب فهو مصيب ، ومن عنى برؤية البصر فقد كفر بالله وبآياته لقول رسول الله (ص): من شبه الله بخلقه فقد كفر ولقد حدثني أبي عن أبيه عن الحسين بن علي (ع) قال: سئل أمير المؤمنين فقيل له: يا أخا رسول الله هل رأيت ربك؟ فقال: وكيف أعبد من لم أره لم تره ، العيون بمشاهدة العيان ولكن رآته القلوب بحقائق الإيمان وإذا كان المؤمن يرى ربه بمشاهدة البصر فإن كل من جاز عليه البصر والرؤية فهو مخلوق ولا بد للمخلوق من الخالق فقد جعلته إذأ محدثاً مخلوقاً ، ومن شبهه بخلقه فقد اتخذ مع الله شريكاً ويلهم أولم يسمعوا قول الله تعالى: ﴿لا تدركه الابصار وهو يدرك الابصار وهو اللطيف الخبير﴾ وقوله: ﴿لئن تراني لكانت مني﴾ ولكن انظر الى الجبل فإن استقر مكانه فسوف تراني فلما تجلى ربه للجبل جعله دكاً^(٤) وإنما طلع من نوره على الجبل كضوء يخرج من سم الخياط فدكت الارض وصمعت الجبال وخر موسى صمقاً أي ميتاً فلما أفاق ورد عليه روحه قال: سبحانك تبت إليك من قول من زعم أنك ترى

(١) وسائل الشيعة: ١٦ ، ١٠٣ ، ٩٨ ، باب وجوب عمل الحسنات بعد السيئة.

بحار الأنوار: ج ٦٨ ، ص ٢٤٣ ، ح ٧٠٧ ، الحسنات بعد السيئات نقلاً عن معاني الأخبار.

معاني الأخبار: ج ١ ، ص ٢٤٨ ، ح ١٠١ ، باب معنى قول علي بن الحسين (ع).

(٢) سورة الزنعام: ١٠٣.

(٣) سورة الأعراف: ١٤٣.

ورجعت إلى معرفتي بك إن الأبصار لا تدرك وأنا أول المؤمنين وأول المقربين بأنك ترى ولا ترى وأنت بالمنظر الأعلى ثم قال(ع): إن أفضل الفرائض وأوجبها على الإنسان معرفة الرب والإقرار له بالعبودية وحد المعرفة أن يعرف أنه لا إله غيره ولا شبيه له ولا نظير له وأن يعرف أنه قديم مثبت موجود غير فقيد موصوف من غير شبيه ولا مثل ليس كمثل شيء وهو السميع البصير وبعده معرفة الرسول(ص) والشهادة له بالنبوة أدنى معرفة الرسول الإقرار بنبوته، وأن ما أتى به من كتاب أو أمر أو نهي فذلك من الله عز وجل وبعده معرفة الإمام الذي به ياتم نعمته وصفته واسمه في حال العسر واليسر، وأدنى معرفة الإمام أنه عدل النبي إلا درجة النبوة ووارث وأن طاعته طاعة الله وطاعة رسول الله والتسليم له في كل أمر والرد أتليه والأخذ بقوله، ويعلم أن الإمام بعد رسول الله(ص) علي ابن أبي طالب وبعده الحسن ثم الحسين ثم علي بن الحسين ثم محمد بن علي ثم أنا ثم بعدي موسى ابني وبعده علي ابنه وبعده علي محمد ابنه وبعده محمد علي ابنه وبعده علي الحسن ابنه والحجة من ولد الحسن، ثم قال: يا معاوية جعلت لك أصلاً في هذا أتمل عليه؟ فلو كنت تموت على ما كنت عليه لكان حالك أسوأ الأحوال فلا يفرنك قول من زعم أن الله تعالى يرى بالبصر، قال: وقد قالوا أعجب من هذا أولم ينسبوا أبي آدم إلى المكروه؟ أولم ينسبوا إبراهيم إلى ما نسبوه؟ أولم ينسبوا داود إلى ما نسبوه من حديث الطير؟ أتولم ينسبوا يوسف الصديق إلى ما نسبوه من حديث زليخا أتولم ينسبوا موسى(ع) إلى ما نسبوه من القتل أولم ينسبوا رسول الله إلى ما نسبوه من حديث زيد؟ أولم ينسبوا علي بن أبي طالب(ع) إلى ما نسبوه من حديث القطيفة أنهم أرادوا بذلك توبيخ الإسلام ليرجعوا على أعقابهم؛ أعمى الله أبصارهم كما أعمى قلوبهم تعالى الله عن ذلك علواً كبيراً^(١).

في قول الله تعالى: ﴿وَاعْلَمُوا أَنَّ اللَّهَ يَحُولُ بَيْنَ الْمَرْءِ وَقَلْبِهِ﴾^(٢)؛

(٧٨٩) ١٠. ابن الوليد عن الصفار وسعد معاً، عن أيوب بن نوح، عن ابن أبي عمير، عن هشام بن سالم، عن أبي عبد الله في قول الله تعالى: ﴿وَاعْلَمُوا أَنَّ اللَّهَ يَحُولُ بَيْنَ الْمَرْءِ وَقَلْبِهِ﴾ قال: يحول بينه وبين أن يعلم أن الباطل حق، وقد قيل: إن الله تعالى ليحول بين المرء وقلبه بالموت، وقال أبو عبد الله(ع): إن الله ينقل العبد من الشقاء إلى السعادة ولا ينقله من السعادة إلى الشقاء^(٣).

(١) العلامة المجلسي، بحار الأنوار: ٣٦، ٤٠٦، باب ٤٦ ما ورد من النصوص عن الصادق. عاقد: رؤية الله. الإمامة: طاعة الإمام. تفسير.

(٢) سورة الأنفال: ٢٤.

(٣) بحار الأنوار، ١٥٨، ٥، باب ٦ السعادة والشقاوة والخير ... التوحيد: ج ١، ص ٣٥٨، ح ٦، باب ٥٨، السعادة والشقاوة.

(٧٩٠). ٢. علي بن الحكم، عن هشام بن سالم، عن أبي عبد الله (ع) في قوله تبارك وتعالى: ﴿وَاعْلَمُوا أَنَّ اللَّهَ يَحُولُ بَيْنَ الْمَرْءِ وَقَلْبِهِ﴾، فقال: يول بينه وبين أن يعلم أن الباطل حق^(١).

في قوله تعالى: ﴿وَأَخْرَجُوا مُرَجُونَ لِأَمْرِ اللَّهِ﴾^(٢)؛

(٧٩١). ١. عن هشام بن سالم، عن أبي عبد الله (ع) في قوله تعالى: ﴿وَأَخْرَجُوا مُرَجُونَ لِأَمْرِ اللَّهِ﴾، قال: هم قوم من المشركين أصابوا دماً من المسلمين ثم أسلموا فهم المرجون لِأَمْرِ اللَّهِ^(٣).

في قوله تعالى: ﴿أَهْتَنَّا فِي سَبْعِ بِقَرَاتٍ﴾^(٤)؛

وفي قوله تعالى: ﴿إِن تَوْتِنِي بِهِ أُسْتَخْلَصْهُ لِنَفْسِي﴾^(٥)؛

(٧٩٢). ١. ويأسناده عن الصفار، عن أيوب بن نوح، عن محمد بن أبي عمير، عن هشام بن سالم قال: قلت لأبي عبد الله (ص): ما بلغ من حزن يعقوب على يوسف؟ قال: حزن سبعين تكلي؛ قال: ولما كان يوسف (ص) في السجن دخل عليه جبرائيل (ع) فقال: إن الله تعالى ابتلاك وابتلى أباك وإن الله ينجيك من هذا السجن فأسأل الله بحق محمد وأهل بيته أن يخلصك مما أنت فيه فقال يوسف: اللهم إني أسألك بحق محمد وأهل بيته إلا عجلت فرجي وأرحمتي مما أنا فيه قال جبرائيل (ع): فأبشر أيها الصديق فإن الله تعالى أرسلني إليك بالبشارة بأنه يخرجك من السجن إلى ثلاثة أيام ويملكك مصر وأهلها تخدمك أشرفها ويجمع إليك إخوتك وأباك فأبشر أيها الصديق إنك صفي الله وابن صفيه، فلم يلبث يوسف (ع) إلا تلك الليلة حتى رأى الملك رؤيا أفزعته فقصها على أعوانه فلم يدروا ما تأويلها فذكر الفلام الذي نجا من السجن يوسف فقال له: أيها الملك أرسلني إلى السجن فإن فيه رجلاً لم ير مثله حلماً وعلماً وتفسيراً وقد كنت أنا ؟؟؟ غضبت علينا وأمرت بحبسنا رأينا رؤيا فعبرها لنا وكان كما قال: ففلان صلب وأما أنا فتجوت، فقال له الملك: انطلق إليه فدخل، وقال: يوسف: ﴿أَهْتَنَّا فِي سَبْعِ بِقَرَاتٍ﴾ فلما بلغ رسالة يوسف الملك قال ﴿إِن تَوْتِنِي بِهِ أُسْتَخْلَصْهُ لِنَفْسِي﴾ فلما بلغ يوسف رسالة

(١) بحار الأنوار، ٢٠٥٠٥، باب ٧ الهداية والإضلال والتوفيق.

المحاسن: ج ١، ص ٢٣٧، ح ٢٠٥٠٥، ب ٢٢.

الصرائط المستقيم: ج ١، ص ٣٠، الباب الثاني في إبطال الجبر المنهية. متشابه القرآن: ج ١، ص ١٥٥، فصل.

(٢) سورة التوبة: ١٠٥.

(٣) بحار الأنوار، ١٦٥، ٦٩، باب ١٠٢، المستضعفين والمرجون لِأَمْرِ.

تفسير العياشي: ج ٢، ص ١١٠، ح ١٢٨، من سورة البراءة.

(٤) سورة البقرة: ٤٦.

(٥) سورة البقرة: ٥٤.

الملك قال: كيف أرجو كرامته وقد عرف براءتي وجبستي سنين فلما سمع الملك أرسل إلى النسوة فقال: ما خطبكن؟ ﴿فلن حاش لله أعلمتا عليه من سوء﴾ فأرسل إليه وأخرجه من السجن فلما كلمه أعجبه كماله وعقله فقال له: اقصص رؤيائي فإني أريد أن اسمعها منك فنذكر يوسف كما رأى وحسرها قال الملك: صدقت فمن لي بجمع ذلك وحفظه؟ فقال يوسف: إن الله تعالى أوحى إلي إني مدبره والقيم به في تلك السنين فقال له الملك: صدقت دونك خاتمي وسريري وتاجي فأقبل يوسف على جمع الطعام في السنين السبع الخصبية يكبسه في الخزائن في سنبله ثم أقبلت السنون الجدبة فأقبل يوسف (ع) على بيع الطعام فباعهم في السنة الأولى بالدرهم والدينار حتى لم يبق بمصر وما حولها دينار ولا درهم إلا صار في مملكة يوسف، وباعهم في السنة الثانية بالحلي والجواهر حتى لم يبق بمصر حلي ولا جوهر إلا صار في مملكته وباعهم في السنة الثالثة بالدواب والمواشي حتى لم يبق بمصر وما حولها دابة ولا ماشية إلا صارت في مملكة يوسف، وباعهم في السنة الرابعة بالمبيد والإماء حتى لم يبق بمصر وما حولها عبد ولا أمة إلا صار في مملكة يوسف، وباعهم في السنة الخامسة بالدور والمقار حتى لم يبق بمصر وما حولها دار ولا عقار إلا صار في مملكة يوسف (ع)، وباعهم في السنة السادسة بالمزارع والأنهار حتى لم يبق بمصر وما حولها نهر ولا مزرعة إلا صار في مملكة يوسف (ع) وصاروا عبيداً له فقال يوسف للملك: ما ترى فيما حولني ربي؟ قال: الرأي رأيك قال: إني أشهد الله وأشهدك أيها الملك إني أعنت أهل مصر كلهم ورددت عليهم أموالهم وعبيدهم ورددت عليك خاتمك وسريرك وتاجك على أن لا تسير إلا بسيرتي ولا تحكم إلا بحكمي فإله أنجاهم على يدي فقال الملك: إن ذلك لديني وفخري وأنا أشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له وأنتك رسوله وكان من إخوة يوسف وأبيه (ع) ما ذكرته^(١).

في قوله تعالى: ﴿وجاؤوا على قميصه بدم كذب﴾^(٢).

وفي قوله تعالى: ﴿إن كان قميصه قد من قبل﴾^(٣).

(٧٩٣) ١. ابن المتوكل، عن السعد آبادي، عن البرقي، عن أبيه، عن ابن أبي عمير، عن هشام

بن سالم، عن أبي عبد الله (ع) قال: كان في قميص يوسف ثلاث آيات في قوله تعالى: ﴿وجاؤوا على

(١) الجزائري، قصص الأنبياء، ١، ١٨٢، الباب التاسع في قصص يعقوب ويوسف تقرأ عن قصص الأنبياء للراوندي.

قصص الأنبياء للراوندي، ١، ١٣٢، ح ١٣٥، باب ٢، فصل....

بحار الأنوار، ١٢، ٢٩١، ح ٧٦، باب ٩، قصص يعقوب ويوسف تقرأ عن قصص الأنبياء للراوندي.

(٢) سورة يوسف: ١٨.

(٣) سورة يوسف: ٢٦.

قميصه بدم كذب، وقوله عز وجل: ﴿إِنْ كَانَ قَمِيصُهُ قَدْ مِّنْ قَبْلِ﴾ الآية وقوله: ﴿أَذْهَبُوا بِقَمِيصِي هَذَا﴾ الآية^(١).

في قوله تعالى: ﴿إِنِّي لَأَجِدُ رِيحَ يُوسُفَ لَوْلَا أُنْتَفِدُونَ قَالُوا تَاللَّهِ إِنَّكَ لَفِي ضَلَالِكَ الْقَدِيمِ﴾^(٢)؛
 (٧٩٤) . ١ . حدثنا محمد بن علي ما جيلويه رضي الله عنه قال: حدثنا محمد بن يحيى العطار، عن الحسين بن الحسن بن أبان، عن محمد بن أورمة، عن أحمد بن الحسن الميثمي، عن الحسن الواسطي، عن هشام بن سالم، عن أبي عبد الله (ع) قال: قدم أعرابي على يوسف ليشتري منه طعاماً فباعه فلما فرغ قال له يوسف: أين منزلك؟ قال له بموضع كذا وكذا، قال: فقال له: فإذا مررت بوادي كذا وكذا فقف فناد يا يعقوب يا يعقوب فإنه سيخرج إليك رجل عظيم جميل جسيم وسيم فقل له: لقيت رجلاً بمصر وهو يقرئك السلام ويقول لك: إن وديمتك عند الله عز وجل لن تضيع قال: فمضى الأعرابي حتى انتهى إلى الموضوع فقال لغلمانه: احفظوا على الإبل ثم نادى: يا يعقوب يا يعقوب فخرج إليه رجل أعمى طويل جسيم جميل يتقي الحائط بيده حتى أقبل فقال له الرجل: أنت يعقوب؟ قال: نعم فأبلغه ما قال له يوسف قال: فسقط مفشياً عليه ثم أفاق فقال: يا أعرابي لك حاجة إلى الله عز وجل؟ فقال له: نعم إني رجل كثير المال ولي ابنة عم ليس بولد لي منها وأحب أن تدعو الله أن يرزقني ولداً قال: فتوضأ يعقوب وصلى ركعتين ثم دعا الله عز وجل فرزق أربعة أبطن أو قال: ستة أبطن في كل بطن اثنان فكان يعقوب (ع) يعلم أن يوسف (ع) حي لم يموت وأن الله تعالى ذكره سيظهره له بعد غيبته، وكان يقول لبننيه: إني أعلم من الله ما لا تعلمون وكان أهله وأقرباؤه يفندونه على ذكره ليوسف، حتى أنه لما وجد ريح يوسف قال: ﴿إِنِّي لَأَجِدُ رِيحَ يُوسُفَ لَوْلَا أُنْتَفِدُونَ قَالُوا تَاللَّهِ إِنَّكَ لَفِي ضَلَالِكَ الْقَدِيمِ﴾، فلما أن جاء البشير وهو يهودا ابنه وألقى قميص يوسف على وجهه فارتد بصيراً قال: ألم أقل لكم: إني أعلم من الله ما لا تعلمون^(٣).

(١) العلامة المجلسي: بحار الأنوار: ١٢، ٢٥٦، باب ٩، قصص يعقوب ويوسف على نبينا.

الشيخ الصدوق: الخصال: ج ١ ص ١١٨ ح ١٠ كان لا قميص يوسف ثلاث آيات.

(٢) سورة يوسف: ٩٤.

(٣) الشيخ الصدوق: كمال الدين: ١، ١٤١، ٥، باب في غيبة يوسف (ع) ... ص ٤١.

العلامة المجلسي: بحار الأنوار: ج ١٢ ص ٢٨٥ ح ٦٩ ب ٩ قصص يعقوب ويوسف نقلاً عن كمال الدين.

الراوندي: قصص الأنبياء: ١، ١٢٢، ح ١٣٦ ب ٤ فصل.

في قوله تعالى: ﴿يَمْحُو اللَّهُ مَا يَشَاءُ وَيُثَبِّتُ﴾^(١)،

(٧٩٥) ١. علي بن إبراهيم، عن أبيه، عن ابن أبي عمير، عن هشام بن سالم وحفص بن البختري وغيرهما، عن أبي عبد الله (ع) قال: في هذه الآية يمحو الله ما يشاء ويثبت، قال، فقال: وهل يمحو إلا ما كان ثابتاً وهل يثبت إلا ما لم يكن^(٢).

في قوله تعالى: ﴿يَوْمَ تَبْدُلُ الْأَرْضَ غَيْرَ الْأَرْضِ﴾^(٣)،

(٧٩٦) ١. علي بن إبراهيم، عن ابن أبي عمير، عن سليمان بن جعفر، عن هشام بن سالم، عن زارة عن أبي جعفر (ع) قال: سأله الأبرش الكلبي في قوله تعالى: ﴿يَوْمَ تَبْدُلُ الْأَرْضَ غَيْرَ الْأَرْضِ﴾ قال: تبدل خبزة نقيّة يأكلُ النَّاسُ مِنْهَا حَتَّى يَضْرُغَ مِنَ الْحَسَابِ، قَالَ الْأَبْرَشُ: فَقُلْتُ، إِنْ النَّاسُ يَوْمَئِذٍ لَمْ يَشْفَلْ عَنِ الْأَكْلِ؟ فَقَالَ أَبُو جَعْفَرٍ (ع): هُمْ فِي النَّارِ لَا يَشْتَلُونَ عَنْ أَكْلِ الضَّرِيعِ وَشَبِّ الْحَمِيمِ وَهُمْ فِي الْمَضَابِ فَكَيْفَ يَشْتَلُونَ عَنْهُ فِي الْحَسَابِ^(٤).

في قوله تعالى: ﴿وَمَنْ يوقِ شِجْ نَفْسِهِ فَأُولَئِكَ هُمُ الْمُفْلِحُونَ﴾^(٥)، ﴿فَأَخْرَجْنَا مِنْ كَانَ فِيهَا مِنْ

الْمُؤْمِنِينَ فَمَا وَجَدْتَا فِيهَا غَيْرَ بَيْتٍ مِنَ الْمُسْلِمِينَ﴾^(٦)، ﴿أَبَشْرَتُمُونِي عَلَى أَنْ مَسَّنِيَ الْكِبَرُ فَبِمِ تَبَشِّرُونَ قَالُوا بَشْرَتَاكَ بِالْحَقِّ فَلَا تَكُنْ مِنَ الْقَانِطِينَ﴾^(٧)، ﴿أَنَا أَرْسَلْنَا إِلَى قَوْمٍ مُجْرِمِينَ﴾^(٨)، ﴿إِنْ فِيهَا لَوطاً قَالُوا نَحْنُ أَعْلَمُ بِمَنْ فِيهَا لَنَنْجِيَنَّهُ وَأَهْلَهُ أَجْمَعِينَ إِلَّا إِمْرَأَتَهُ كَانَتْ مِنَ الْغَابِرِينَ﴾^(٩).

(٧٩٧) ١. حدثنا محمد بن موسى بن عمران المتوكل رحمه الله قال: حدثنا عبد الله بن جعفر

الحميري، عن أحمد بن محمد بن عيسى، عن الحسن بن محبوب، عن هشام بن سالم، عن أبي

(١) سورة الرعد: ٢٩.

(٢) الكليني: الكافي ١، ١٤٦، باب الباء... ص ١٤٦. العلامة المجلسي: بحار الأنوار: ج ٤ ص ١٠٨ ح ٢٢ ب ٣ الباء والنسخ نقلاً عن الشيخ الصدوق: التوحيد. الشيخ الصدوق: التوحيد: ج ١ ص ٣٢٢ ح ٤ ب ٥٤ الباء.

(٣) سورة إبراهيم، الآية: ٤٨.

(٤) الكافي، ٦، ٢٨٦، ح ١، باب أن ابن آدم أجوف لا بد له من الط.

(٥) سورة الحشر: ٩، وأيضاً سورة التغابن: ١٦.

(٦) سورة الذاريات: ٣٦.

(٧) سورة الحجر: ٥٤.

(٨) سورة الحجر: ٥٨.

(٩) سورة المائدة: ٣٢.

بصير قال: قلت لأبي جعفر (ع) كان رسول الله (ص) يتموذ من البخل؟ فقال: نعم يا أبا محمد في كل صباح ومساء ونحن تتموذ بالله من البخل يقول الله: ﴿ومن يوق شح نفسه فأولئك هم المفلحون﴾، وسأخبرك عن عاقبة البخل: أن قوم لوط كانوا أهل قرية أشحاء على الطمام فأعقبهم البخل داء لا دواء له في فروجهم فقلت: وما أعقبهم فقال: إن قرية قوم لوط كانت على طريق السيارة إلى الشام ومصر فكانت السيارة تنزل بهم فيضيفونهم فلما كثر ذلك عليهم ضاقوا بذلك ذرعاً بخلاً ولؤماً فدعاهم البخل إلى أن كانوا إذا نزل بهم الضيف فضحوه من غير شهوة بهم إلى ذلك وإنما كانوا يفعلون ذلك بالضيف حتى ينكل الناازل عنهم فتشاع أمرهم في القرية وحذرهم النازية فأورثهم البخل بلاء لا يستطيعون دفعه عن أنفسهم من غير شهوة لهم إلى ذلك حتى صاروا يطلبونه من الرجال في البلاد ويمطونهم عليه الجمل ثم قال: فأى داء أداى من البخل ولا أضر عاقبة ولا أفحش عند الله تعالى؟ قال أبو بصير فقلت له: جعلت فداك فهل كان أهل قرية لوط كلهم هكذا يعملون، فقال: نعم إلا أهل بيت منهم من المسلمين أما تسمع لقوله تعالى: ﴿فأخرجنا من كان فيها من المؤمنين فما وجدنا فيها غير بيت من المسلمين﴾، ثم قال أبو جعفر (ع): إن لوطاً لبث في قومه ثلاثين سنة يدعوهم إلى الله تعالى ويحذرهم عذابه وكانوا قوماً لا يتنظفون من الغائط ولا يتطهرون من الجنابة كان لوط ابن خالة إبراهيم وكانت امرأة إبراهيم سارة أخت لوط وكان لوط وإبراهيم نبيين مرسلين منذرين وكان لوط رجلاً سخياً كريماً يقري الضيف إذا نزل به ويحذرهم قومه قال: فلما رأى قوم لوط ذلك منه قالوا له: إننا نتهاك عن العاملين لا تقري ضيفاً ينزل بك إن فملت فضحنا ضيفك الذي ينزل بك وأخزيناك فكان لوط إذا نزل به الضيف كرم أمره مخافة أن يفضحه قومه وذلك أنه لم يكن للوط عشرة قال: ولم يزل لوط إبراهيم يتوقعان نزول العذاب على قومهم فكانت لإبراهيم وللوط منزلة من الله تعالى شريفة وأن الله تعالى كان إذا أراد عذاب قوم لوط أدركته مودة إبراهيم وخلته ومحبة لوط فيراقبهم فيؤخر عذابهم قال أبو جعفر (ع): فلما اشتد أسف الله على قوم لوط وقدر عذابهم وقضى أن يموض إبراهيم من عذاب قوم لوط بفلام عليهم فيسلي به مصابه بهلاك قوم لوط فبعث الله رسلاً إلى إبراهيم يبشرونه بإسماعيل فدخلوا عليه ليلاً يفزع منهم وخاف أن يكونوا سراقاً فلما رأته الرسل فرعاً مذعوراً فقالوا: سلاماً، قال: سلام إنا منك وجلون، قالوا: لا توجل إنا رسل ربك نبشرك بفلام عليهم قال أبو جعفر (ع): والفلام عليهم هو إسماعيل بن هاجر فقال إبراهيم للرسول: ﴿أبشروني على أن مستي الكبير هبم تبشرون قالوا بشرناك بالحق فلا تكن من القانطين﴾، فقال إبراهيم: فما خطبكم بعد البشارة؟ قالوا: ﴿أنا أرسلنا إلى قوم

مجرمين» قوم لوط إنهم كانوا قوماً فاسقين لننذرهم عذاب رب العالمين قال أبو جعفر (ع): فقال إبراهيم للرسول: «إن فيها لوطاً قالوا نحن اعلم بمن فيها لننجينه إلا امرأته كانت من الغابرين» قال: فلما جاء آل لوط المرسلون قال: إنكم قوم منكرون قالوا: بل جثثنا بما كانوا فيه قومك من عذاب الله يمترون وأتيناك بالحق لتذرت قومك العذاب وأنا لصادقون فاسر بأهلك يا لوط إذا مضى لك من يومك هذا سبعة أيام ولياليها بقطع من الليل^(١).

في قوله تعالى: «أتى أمر الله فلا تستمجلوه»^(٢):

(٧٩٨) ١ - عن هشام بن سالم، عن بعض أصحابنا، عن أبي عبد الله (ع) قال: حين سألته في قوله تعالى: «أتى أمر الله فلا تستمجلوه»، قال: إذا أخبر الله النبي بشيء إلى وقت فهو قوله: «أتى أمر الله فلا تستمجلوه» حتى يأتي ذلك الوقت وقال: إن الله إن أخبر أن شيئاً كائن فكانه قد كان^(٣).

في قوله تعالى: «فستلوا أهل الذكّر إن كنتم لا تعلمون»^(٤):

(٧٩٩) ١ - أحمد بن محمد، عن ابن أبي عمير، عن هشام بن سالم قال: سألت أبا عبد الله (ع) عن قول الله تعالى: «فستلوا أهل الذكّر إن كنتم لا تعلمون» من هم؟ قال: نحن قال: قلت: علينا أن نسألكم قال: نعم، قلت: عليكم أن تجيبونا؟ قال: ذلك إلينا^(٥).

في قوله تعالى: «وضرب الله مثلاً قرية كانت آمنة مطمئنة»^(٦):

(٨٠٠) ١ - عن محمد بن علي، عن ابن أبي عمير، عن هشام بن سالم قال: سألت أبا عبد

(١) علل الشرائع: ٢، ٥٤٨، ٢٤٠، باب طة تحريم اللواط والسحق.

مستدرک الوسائل: ج ٧، ص ٢٠٣، ٧٥٦٤، ١٢، باب تحريم البطل والشح.

الحدود: تحريم اللواط والسحق.

(٢) سورة النحل: ١.

(٣) تفسير العياشي، ج ٢، ص ٢٥٤، ٢٠٢، (١٦) من سورة النحل.

بهار الأنوار، ج ٥٢، ص ١٠٩، ح ١٤، باب ٢١، التمهيص والنهي عن التوفيت.

(٤) سورة النحل: ٤٢.

(٥) بهار الأنوار، ٢٢، ١٧٨، باب ٩، أنهم ٩ (ع) الذكّر وأهل الذكّر وأهل.

بصائر الدرجات: ج ١، ص ٢٩، ح ٤ و ٦، باب ١٩، أئمة آل محمد.

بصائر الدرجات: ج ١، ص ٧١، ح ٢، باب ٧، ما خصّ الله به الأئمة.

مستدرک الوسائل: ج ١٧، ص ٢٧٧، ح ٢١٣٣٤، ٢٢، باب ٧، وجوب الرجوع.

المصدر نفسه: ج ١٧، ص ٢٧٦، ح ٢١٣٣٢، ٢١، باب ٧، وجوب الرجوع.

(٦) سورة النحل: ١١٢.

الله (ع) عن صاحب لنا فلاحاً يكون على سطحه الحنطة والشعير فيطوونه ويصلون عليه، قال: فنضب وقال: لولا إني أرى أنه من أصحابنا للفته، قال: ورواه أبي عن محمد بن سنان عن عبيدة عن أبي عبد الله (ع) مثله وزاد فيه أما يستطيع ان يتخذ لنفسه مصلى يصلي فيه ثم قال: إن قوماً وسع عليه في أزراقهم حتى طفوا فاستخشنوا الحجارة فعمدوا إلى النقي فصنعوا منه كهيفة الإفهار فجعلوه في مذاهبهم فأخذهم الله بالسنين فعمدوا إلى أطمعتهم فجعلوها في الخزائن فبث الله على ما في خزائنتهم ما أفسدهم حتى احتاجوا إلى ما كانوا يستطيبون به في مذاهبهم فجعلوا يسفلونه ويأكلونه ثم قال أبو عبد الله (ع): ولقد دخلت على أبي العباس وقد أخذ القوم المجلس فمد يده إلي والسفرة بين يديه موضوعة فأخذ بيدي فذهبت لأخطو إليه فوقعت رجلي على طرف السفرة فدخلتني من ذلك ما شاء الله أن يدخلني إن الله يقول: ﴿فإن يكفر بها هؤلاء فقد وكلنا بها قوماً ليسوا بها بكافرين قوماً والله يقيمون الصلاة ويؤتون الزكاة ويذكرون الله كثيراً﴾ قال ابن سنان: وفي حديث أبي بصير قال: نزلت فيهم هذه الآية: ﴿وضرب الله مثلاً قرية كانت آمنة مطمئنة﴾ إلى آخر الآية^(١).

في قوله تعالى: ﴿بسم الله الرحمن الرحيم﴾^(٢).

وفي قوله تعالى: ﴿وإذا ذكرت ربك في القرآن وحده ولّوا على آدابهم نفوراً﴾^(٣).

(٨٠٩) - ٢. أبي، عن ابن أبي عمير، عن حماد، عن حريز، عن أبي عبد الله (ع) وأبي، عن حماد، عن ابن أبي نجران وابن فضال، عن علي بن عقبة وأبي، عن النضر والبنزطي معاً، عن عمرو بن شمر، عن جابر عن أبي جعفر (ع) وأبي، عن ابن أبي عمير، عن حماد، عن الحلبي وهشام بن سالم وعن كلثوم بن الهدم، عن عبد الله بن سنان وعبد الله بن مسكان وعن صفوان وأبي عميرة والثمالبي وعن عبد الله بن جندب والحسين بن خالد عن أبي الحسن الرضا (ع)، وأبي عن حنان والقداح وأبان بن عثمان، عن عبد الله بن شريك وعن المفضل وأبي بصير، عن أبي جعفر وأبي عبد الله (ع)؛ وأبي، عن عمرو بن إبراهيم الراشدي وصالح بن سعيد ويحيى بن أبي عمران وإسماعيل بن مرار وأبو طالب عبد الله بن الصلت، عن علي بن يحيى، عن أبي بصير، عن أبي عبد الله (ع) قال: سألته

(١) المحاسن: ٢، ٥٨٨، ١٧. باب فضل الخبز وما يجب من إكرام.

وسائل الشيعة: ج ٥، ص ١٨٤ ح ٦٢٨٤ باب ٤٠ جواز الصلاة على الفراش.

م. ن: ح ٢٤ ص ٢٨٥ ح ٢٠٨٤٤ باب ٧٩ إكرام الخبز والحنطة.

بحار الأنوار: ج ٨١ ص ٩٧ ح ١١٦١ وجوب الاستقرار. نقلاً عن المحاسن.

(٢) وردت في بداية كل سورة قرآنية.

(٣) سورة الإسراء: ٧٨.

عن تفسير قوله تعالى: ﴿بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ﴾، فقال الباء بهاء الله والسين سنا الله والميم ملك الله والله إله كل شيء والرحمن بجميع خلقه والرحيم بالمؤمنين خاصة، وعن ابن أذينة قال: قال أبو عبد الله (ع): بسم الله الرحمن الرحيم أحق ما أجهر به وهي الآية التي قال الله عز وجل: ﴿وَإِذَا ذَكَرْتَ رَبُّكَ فِي الْقُرْآنِ وَحْدَهُ وَتَوَّأَىٰ عَلَىٰ أَدْبَارِهِمْ نُفُورًا﴾^(١).

- في قوله تعالى: ﴿وَقُرْآنَ الْفَجْرِ إِنَّ قُرْآنَ الْفَجْرِ كَانَ مَشْهُودًا﴾^(٢):

(٨٠٤) ١ - عن سعد بن عبد الله، عن أحمد بن محمد بن عيسى، عن الحسن بن محبوب، عن هشام بن سالم، عن أبي حمزة الثمالي، عن سعيد بن المسيب قال: سألت علي بن الحسين (ع) فقلت له: متى فرضت الصلاة على المسلمين على ما هم اليوم عليه؟ قال: فقال بالمدنية حين ظهرت الدعوة وقوي الإسلام وكتب الله عز وجل على المسلمين الجهاد زاد رسول الله (ص) في الصلاة سبع ركعات في الظهر ركعتين وفي العصر ركعتين وفي المغرب ركعة وفي العشاء الآخرة ركعتين وأقر الفجر على ما فرضت بمكة لتمجيد عروج ملائكة الليل إلى السماء ولتمجيد نزول ملائكة النهار إلى الأرض فكان ملائكة الليل وملائكة النهار يشهدون مع رسول الله (ص) صلاة الفجر فلذلك قال الله عز وجل: ﴿وَقُرْآنَ الْفَجْرِ إِنَّ قُرْآنَ الْفَجْرِ كَانَ مَشْهُودًا﴾ ويشهده ملائكة النهار وملائكة الليل^(٣).

- في قوله تعالى: ﴿إِن تَوَلَّوْا يَكْتَابْكُمْ مِنَ الْقُرْآنِ وَمِنْ أُنثَىٰ أَوْ تُنَادَىٰ مِنْ عَمَلِكُمْ إِنَّكُمْ عَلَىٰ أَعْيُنِنَا إِن كُنْتُمْ صَادِقِينَ﴾^(٤):

(٨٠٤) ١ - حدثنا أحمد بن محمد، عن النضر بن سويد، عن هشام بن سالم، عن سليمان ابن خالد قال: سمعته يقول: إن في الجفر الذي يذكرونه لما يسوؤهم إنهم لا يقولون الحق وإن الحق لفيه فليخرجوا قضايا علي وفرائضه إن كانوا صادقين وسلوهم عن الخالات والعمات وليخرجوا مصحفاً فيه وصية فاطمة (ع) وسلاح رسول الله (ص) قال الله تعالى: ﴿إِن تَوَلَّوْا يَكْتَابْكُمْ مِنَ الْقُرْآنِ وَمِنْ أُنثَىٰ أَوْ تُنَادَىٰ مِنْ عَمَلِكُمْ إِنَّكُمْ عَلَىٰ أَعْيُنِنَا إِن كُنْتُمْ صَادِقِينَ﴾^(٥).

- في قوله تعالى: ﴿لَا يَمْلِكُونَ الشَّفَاعَةَ إِلَّا مَنِ اتَّخَذَ عِنْدَ الرَّحْمَنِ عَهْدًا﴾^(٦):

(٨٠٤) ١ - حدثنا علي بن إبراهيم، عن علي بن إسحاق، عن الحسن بن حازم الكلبى ابن أخت

(١) بحار الأنوار، ٨٩، ٢٢٨، باب ٢٩، فضل سورة الفاتحة وتفسيرها. (٤) سورة الاحقاف: ٤.

(٢) سورة الإسراء: ٧٨. (٥) محمد بن حسن بن فروخ الصفار: بصائر الدرجات: ج ١

(٣) بحار الأنوار: ٧٩، ٢٦٢، باب ٢، عل الصلاة ونوافلها وسننها. ص ١٥٨ ح ٢٢ ب ١٤.

عل الشرائع: ج ٢ ص ٢٢٤ ح ١ ص ١٦ العلة التي من أجلها تركت. (٦) سورة مريم: ٨٧.

هشام بن سالم، عن سليمان بن جعفر، عن أبي عبد الله (ع) قال: قال رسول الله (ص): من لم يحسن وصيته عند الموت كان نقصاً في مروءته وعقله قيل: يا رسول الله وكيف يوصي الميت؟ قال: إذا حضرته وفاته واجتمع الناس إليه، قال: اللهم فاطر السماوات والأرض عالم الغيب والشهادة الرحمن الرحيم اللهم اني أعهد إليك في دار الدنيا اني اشهد أن لا إله إلا أنت وحدك لا شريك لك وأن محمداً عبدك ورسولك وأن الجنة حق، وأن النار حق، وأن البعث حق، وأن الحساب حق، والقدر والميزان حق، وأن الدين كما وصفت وأن الإسلام كما شرعت وأن القول كما حدثت، وأن القرآن كما أنزلت وأنت الله الحق المبين جزى الله محمداً (ص) خير الجزاء وحيا الله محمداً وآل محمد بالسلام، اللهم يا عدتي عند كربتي ويا صاحبي عند شدتي ويا ولي نعمتي إلهي واله أبائي لا تكفني إلى نفسي طرفة عين أبداً فإنك إن تكفني إلى نفسي طرفة عين أقرب من الشر وأبعد من الخير فأنس في القبر وحشتي واجعل لي عهداً يوم ألقاك منشوراً ثم يوصي بحاجته وتصديق هذه الوصية في القرآن في السورة التي يذكر فيها مريم في قوله عز وجل: ﴿لا يملكون الشفاعة إلا من اتخذ عند الرحمن عهداً﴾، فهذا عهد الميت والوصية حق على كل مسلم أن يحفظ هذه الوصية ويملمها، وقال: أمير المؤمنين (ع) علمنيها رسول الله (ص)، وقال رسول الله (ص): علمنيها جبرائيل (ع)^(١).

في قوله تعالى: ﴿إني عبد الله أتاني الكتاب وجعلني نبيا وجعلني مباركا أين ما كنت وأوصاني بالصلاة والزكاة ما دمت حيا﴾^(٢):

(٨٠٥) ١. عن أحمد بن محمد بن عيسى، عن ابن محبوب، عن هشام بن سالم، عن يزيد الكناسي، قال سألت أبا جعفر (ع) كان عيسى ابن مريم حين تكلم في المهد حجة الله على أهل زمانه فقال: كان يومئذ نبياً حجة الله غير مرسل أما تسمع لقوله حين قال: ﴿إني عبد الله أتاني الكتاب وجعلني نبيا وجعلني مباركا أين ما كنت وأوصاني بالصلاة والزكاة ما دمت حيا﴾ قلت: فكان يومئذ حجة الله على زكريا (ع) في تلك الحال وهو في المهد؟ فقال: كان عيسى في تلك الحال آية للناس ورحمة من الله لمريم حين تكلم فغير عنها وكان نبياً حجة على من سمع كلامه في تلك

(١) الكافي: ٧: ٢٠٧، باب الوصية وما أمر بها...

من لا يحضره الفقيه: ج ٤ ص ١٨٧ ح ٥٤٣١ باب رسم الوصية.

تهذيب الأحكام: ج ٩ ص ١٧٤ ح ١١ باب الوصية ووجوبها.

وسائل الشريعة: ج ١٩ ص ٣٦٠ ح ٢٤٥٥٠ استعياب الوصية.

(٢) سورة مريم: ٣٠.

الحال ثم صمت فلم يتكلم حتى مضت له سنتان وكان زكريا (ع) الحجة لله عز وجل على الناس بعد صمت عيسى (ع) بسنتين ثم مات زكريا (ع) فورثه ابنه يحيى الكتاب والحكمة وهو صبي صغير ما تسمع لقوله عز وجل: ﴿يا يحيى خذ الكتاب بقوة وآتيناه الحلم صبياً﴾، فلما بلغ عيسى سبع سنين تكلم بالنبوة والرسالة حين أوحى الله تعالى إليه فكان عيسى الحجة على يحيى وعلى الناس أجمعين وليس تبقى الأرض يا أبا خالد يوماً واحداً بغير حجة لله على الناس منذ يوم خلق الله آدم (ع) وأسكنه الأرض^(١).

(٨٠٦) . ٢٠ - عن أحمد بن محمد بن عيسى، عن ابن محبوب، عن هشام بن سالم، عن يزيد الكاسي قال: سألت أبا جعفر (ع) أكان عيسى ابن مريم (ع) حين تكلم في المهد حجة الله على أهل زمانه، فقال: كان يومئذ نبياً حجة الله غير مرسل أما تسمع لقوله حين قال: ﴿إني عبد الله أتاني الكتاب وجعلني نبياً وجعلني مباركاً أين ما كنت وأوصاني بالصلاة والزكاة ما دمت حياً﴾، قلت: فكان يومئذ حجة لله على زكريا في تلك الحال، وهو في المهد فقال: كان عيسى في تلك الحال آية للناس ورحمة من الله لمريم حين تكلم فمبر عنها وكان نبياً حجة على من سمع كلامه في تلك الحال ثم صمت فلم يتكلم حتى مضت له سنتان وكان زكريا الحجة لله عز وجل على الناس بعد صمت عيسى بسنتين ثم مات زكريا فورثه ابنه يحيى الكتاب والحكمة وهو صبي صغير أما تسمع لقوله عز وجل: ﴿يا يحيى خذ الكتاب بقوة وآتيناه الحكم صبياً﴾، فلما بلغ عيسى سبع سنين تكلم بالنبوة والرسالة حين أوحى الله تعالى إليه فكان عيسى الحجة على يحيى وعلى الناس أجمعين وليس تبقى الأرض يا أبا خالد يوماً واحداً بغير حجة لله على الناس منذ يوم خلق الله آدم (ع) وأسكنه الأرض، فقلت: جملت فذاك أكان علي (ع) حجة من الله ورسوله على هذه الأمة في حياة رسول الله (ص)؟ فقال: نعم يوم أقامه للناس ونصبه علماً ودعاهم إلى ولايته وأمرهم بطاعته قلت: وكان طاعة علي (ع) واجبة على الناس في حياة رسول الله (ص) ويعد وفاته؟ فقال: نعم لكنه صمت فلم يتكلم مع رسول الله (ص) وكانت الطاعة لرسول الله (ص) على أمته وعلى علي (ع) في حياة رسول الله (ص) وكانت الطاعة من الله ومن رسوله على الناس كلهم لملي (ع) بعد وفاة رسول الله (ص) وكان علي (ع) حكيماً عالماً^(٢).

(١) العلامة المجلسي: بحار الأنوار: ١٤ - ٢٥٥، باب ١٨، فضله ورضه شأنه ومجزاته.

العلامة المجلسي: بحار الأنوار: ج ٢٢ ص ٤٢ ب ٨٦ ب ١ الاضطراب إلى الحجة نقلاً عن كمال الدين.

نفس المصدر: ج ٢٢ ص ٤٩ ب ١ الاضطراب إلى الحجة نقلاً عن كمال الدين.

الشيخ الصدوق: كمال الدين: ج ١ ص ٢٣٢ ب ٢٩ ب ٢٢ اتصال الوصية.

(٢) الكليني: الكافي ١ - ٢٨٢، باب حالات الأئمة (ع) في السن... ص .

العلامة المجلسي: بحار الأنوار: ج ٢٨ ص ٣١٨ ب ٢٦ ب ٦٧ انه (ع) كان أخص الناس برسول الله، نقلاً عن قصص الأنبياء عليهم السلام (قطعة من الحديث). - الروندي: قصص الأنبياء، ج ١ ص ٢٦٦ ح ٢٠٧ فصل ١.

في قوله تعالى: ﴿هَبَدت لهما سواتهما﴾^(١)؛

(٨٠٧). ١. بالإسناد عن ابن أبي عمير، عن هشام بن سالم، عن الصادق (ع) قال: أمر إبليس بالسجود لآدم فقال: يا رب وعزتك إن أعفيتني من السجود لآدم لأعبدنك عبادة ما عبدك أحد قط مثله، قال الله جل جلاله: إني أحب أن أطاع من حيث أريد. وقال: إن إبليس رن أربع رنات: أولهن يوم لمن ويوم أهبط إلى الأرض وحيث بعث محمد (ص) على فترة من الرسل وحين أنزلت أم الكتاب، ونخر نخرتين: حين أكل آدم من الشجرة وحين أهبط من الجنة وقال في قوله تعالى: ﴿هَبَدت لهما سواتهما﴾ كانت سواتهما لا ترى فصارت ترى بارزة وقال: الشجرة التي نهى عنها آدم هي السنبلة^(٢).

في قوله تعالى: ﴿وتضع الموازين القسط ليوم القيامة فلا تظلم نفس شيئاً﴾^(٣)؛

(٨٠٨). ١. القطن، عن عبد الرحمن بن محمد الحسني، عن أحمد بن عيسى المجلي، عن محمد بن أحمد بن عبد الله المزني، عن علي بن حاتم المقرئ، عن هشام بن سالم، قال: سألت أبا عبد الله (ع) عن قوله تعالى: ﴿وتضع الموازين القسط ليوم القيامة فلا تظلم نفس شيئاً﴾، قال: هم الأنبياء والأوصياء (ع)^(٤).

في قوله تعالى: ﴿وقدمنا إلى ما علموا من عمل فجعلناه هباء منثوراً﴾^(٥)؛

(٨٠٩). ١. ابن أبي عمير عن هشام بن سالم عن سليمان بن خالد قال: سألت أبا عبد الله (ع) عن قول الله عز وجل: ﴿وقدمنا إلى ما علموا من عمل فجعلناه هباء منثوراً﴾،

(١) سورة طه: ١٢١

(٢) بحار الأنوار، ١١، ١٤٥، ح ١٤، باب ٢ سجود الملائكة ومعناه ومدة...

بحار الأنوار، ٦٠، ٢٥٠، ح ١١٠، ب ٣، إبليس لعنه الله.

م. ن، ١١، ١١٩، ح ٥٢، ب ١ أفضل آدم (قطعة من الحديث).

تفسير المعاشي، ٢، ٢٢٨، ح ٣٧، ب ١٨، من سورة الكهف.

قصص الأنبياء للراوندي، ج ١، ص ٤٢، ح ٢٠٧، فصل.

(٣) بحار الأنوار، ٧، ٢٤٩، باب ١٠ الميزان... ص: ٢٤٢.

معاني الأخبار: ج ١، ص ٢١، ح ١، باب معنى الموازين.

(٤) سورة الأنبياء: ٤٧

(٥) سورة الفرقان، الآية: ٢٢.

قال: إما والله إن كانت أعمالهم أشد بياضاً من القباطي^(١)، ولكن كانوا إذا عرض لهم الحرام لم يدعوه^(٢).

في قوله تعالى: ﴿وَهُوَ الَّذِي خَلَقَ مِنَ الْمَاءِ بَشَرًا فَجَعَلَهُ نَسَبًا وَصِهْرًا﴾^(٣):

(٨٩٠) ١ - عن محبوب عن هشام بن سالم، عن بريد المجلي، عن أبي عبد الله (ع) قال: سألته عن قول الله تبارك وتعالى: ﴿وَهُوَ الَّذِي خَلَقَ مِنَ الْمَاءِ بَشَرًا فَجَعَلَهُ نَسَبًا وَصِهْرًا﴾، قال: إن الله تبارك وتعالى خلق آدم من العذب وخلق زوجته من سنخه فبرأها من أسفل أضلاعه فجرى بذلك الضلع بينهما سبب نسب ثم زوجها إياه فجرى بسبب ذلك بينهما صهر فذلك قولك نسباً وصهراً فالنسب يا أبا بني عجل ما كان من نسب الرجال والصهر ما كان من سبب النساء^(٤).

في قوله تعالى: ﴿مَنْ جَاءَ بِالْحَسَنَةِ فَلَهُ خَيْرٌ مِنْهَا وَهُمْ مِنْ فَزَعٍ يَوْمَئِذٍ آمَنُونَ﴾^(٥):

﴿وَمَنْ جَاءَ بِالسَّيِّئَةِ فَكَيْتٌ وَجُوهٌ فِي النَّارِ هَلْ تَجْزُونَ إِلَّا مَا كُنْتُمْ تَعْمَلُونَ﴾^(٦):

(٨٩١) ١ - عن المفيد، عن أحمد بن محمد الزراري، عن عبد الله بن جعفر الحميري، عن محمد بن الحسين بن أبي الخطاب، عن الحسن بن محبوب، عن هشام بن سالم، عن عمار بن موسى الساباطي قال: قلت لأبي عبد الله (ع): إن أبا أمية يوسف بن ثابت حدث عنك أنك قلت: لا يضر مع الإيمان عمل ولا ينفع مع الكفر عمل فقال: إنه لم يسألني أبو أمية عن تفسيرها إنما عنيت بهذا أنه من عرف الإمام من آل محمد (ع) وتولاه ثم عمل لنفسه بما شاء من عمل الخير قبل منه ذلك وضوعف له أضعافاً كثيرة فانتفع بأعمال الخير مع المعرفة فهذا ما عنيت بذلك وكذلك لا يقبل الله من العباد الأعمال الصالحة التي يعملونها

(١) ثياب رقيقة بيضاء تصنع من قبل أقباط مصر.

(٢) الكافي: ج ٢ ص ٨١ ح ٥ ب اجتناب المحارم.

بحار الأنوار: ج ٦٨ ص ١٩٦ ج ٦٥ ب أداء الفرائض نقلاً عن الكافي.

وسائل الشيعة: ١٥، ٢٥٢، ٢٥٢٩ ح ٢٣ ب اجتناب المحارم.

(٣) سورة الفرقان، الآية: ٥٤.

(٤) المجلسي: بحار الأنوار، ١١، ١١٢، باب ١ فضل آدم وحواء وعلّة تسميتهم.

(٥) سورة النمل، الآية: ٨٦.

(٦) سورة النمل، الآية: ٩٠.

إذا تولوا الإمام الجائر الذي ليس من الله تعالى، فقال له عبد الله بن أبي يعفور: أليس الله تعالى قال: ﴿من جاء بالحسنة فله خير منها وهم من فزع يومئذ آمنون﴾؟ فكيف لا ينفع العمل الصالح ممن تولى أئمة الجور؟ فقال له أبو عبد الله (ع): وهل تدري ما الحسنة التي عناها الله تعالى في هذه الآية، هي والله معرفة الإمام وطاعته، وقد قال الله عز وجل: ﴿ومن جاء بالسيئة فكبت وجوههم في النار هل تجزون إلا ما كنتم تعملون﴾، وإنما أراد بالسيئة إنكار الإمام الخبر^(١).

(٨١٢) . ٢ - أخبرنا محمد بن محمد، قال: أخبرنا أبو غالب أحمد بن محمد الزراري، قال: حدثنا عبد الله بن جعفر الحميري، عن محمد بن الحسين بن أبي الخطاب، عن الحسن بن محبوب، عن هشام بن سالم، عن عمار بن موسى الساباطي، قال: قلت لأبي عبد الله (ع) إن أبا أمية يوسف بن ثابت حدث عنك أنك قلت: لا يضر مع الإيمان عمل، ولا ينفع مع الكفر عمل، فقال (ع): إنه لم يسألني أبو أمية عن تفسيرها، إنما عنيت بهذا أنه من عرف الإمام من آل محمد (عليهم السلام)، وتولاه ثم عمل لنفسه بما شاء من عمل الخير قبل منه ذلك، وضوعف له أضعافاً كثيرة، فانتفع بأعمال الخير مع المعرفة فهذا ما عنيت بذلك، وكذلك لا يقبل الله من العباد العمال الصالحة التي يعملونها إذا تولوا الإمام الجائر الذي ليس من الله تعالى، فقال له عبد الله بن أبي يعفور: أليس الله تعالى قال: ﴿من جاء بالحسنة فله خير منها وهم من فزع يومئذ آمنون﴾؟ فكيف لا ينفع العمل الصالح ممن تولى أئمة الجور؟ فقال له أبو عبد الله (ع): وهل تدري ما الحسنة التي عناها الله تعالى في هذه الآية، هي والله معرفة الإمام وطاعته، وقال عز وجل: ﴿ومن جاء بالسيئة فكبت وجوههم في النار هل تجزون إلا ما كنتم تعملون﴾، وإنما أراد بالسيئة إنكار الإمام الذي هو من الله تعالى، ثم قال أبو عبد الله (ع): من جاء يوم القيامة بولاية إمام جائر ليس من الله وجاء منكراً لحقنا جاحداً بولايتنا أكبه الله تعالى يوم القيامة في النار^(٢).

في قوله تعالى: ﴿إن الذي فرض عليك القرآن لرادك إلى معاد﴾^(٣)؛

(١) الميرزا النوري: مستدرک الوسائل: ١، ١٥٤، ٢٧. باب بطلان العبادة بدون ولاية. راجع رواية رقم ١٨١ من هذا المسند، باب لا تقبل الأعمال إلا بالولاية هي مفصلة أكثر.

(٢) الشيخ الطوسي: الأمالي: ١، ٤١٧، ٤٤) المجلس الرابع عشر فيه بنية أخبار.

(٣) العلامة المجلسي: بحار الأنوار: ج ٢٧، ص ١٧٠، ح ١١٦، لا تقبل الأعمال إلا بالولاية. (٣) سورة القصص، الآية: ٨٥.

(٨١٣) ٢. أحمد بن علي، قال: حدثني إدريس عن الحسين بن بشر، قال: حدثني هشام بن سالم عن محمد بن مسلم وزرارة قالوا: سألتنا أبا جعفر (ع) عن أحاديث فرواها عن جابر، قتلنا: ما لنا ولجابر! فقال: بلغ من إيمان جابر أنه كان يقرأ هذه الآية: ﴿إِن الذي فرض عليك القرآن لرادك إلى معاد﴾^(١).

في قوله تعالى: ﴿أولئك يأتون أجرهم مرتين بما صبروا﴾^(٢):

(٨١٤) ٢. علي بن إبراهيم، عن أبيه، عن أبي عمير، عن هشام بن سالم وغيره، عن أبي عبد الله (ع)، عن قول الله عز وجل: ﴿أولئك يأتون أجرهم مرتين بما صبروا﴾ قال: بما صبروا على التقية، ويدروون بالحسنة السيئة، قال: الحسنة التقية والسيئة الإذاعة^(٣).

في قوله تعالى: ﴿إلا من خطف الخطفة فاتبعه شهاب ثاقب﴾^(٤):

(٨١٥) ١. عن محمد بن أبي عمير، عن هشام بن سالم، عن أبي عبد الله (ع) قال: جاء جبرائيل وميكائيل وإسرافيل بالبراق إلى رسول الله (ص) فأخذ واحد باللجام وواحد بالركاب وسوى الآخر عليه ثيابه فتضمضت البراق فلطمها جبرائيل ثم قال لها: اسكني يا براق فما ركبتك نبي قبلك ولا يركبك بعده مثله، قال: فرقت به ورفمته ارتضاعاً ليس بالكثير ومعه جبرائيل يريه الآيات من أسماء والأرض قال: فبينما أنا في مسيري إذ نادى مناد عن يميني: يا محمد فلم أجبه ولم ألتفت إليه، ثم ناداني مناد عن يساري: يا محمد، فلم أجبه ولم ألتفت إليه، ثم استقبلتني امرأة كاشفة عن ذراعها وعليها من كل زينة الدنيا، فقالت: يا محمد انظرنني حتى أكلمك فلم ألتفت إليها ثم سرت فسمعت صوتاً أفزعني فجاوزت به فتزل بي جبرائيل، فقال: صل فصليت، فقال: أتدرى أين صليت؟ فقلت: لا، فقال: صليت بطيبة واليهما مهاجرتك، ثم ركبت فمضينا ما شاء الله ثم قال لي: انزل وصل فتزلت وصليت، فقال لي: أتدرى أين صليت؟ فقلت: لا، فقال: صليت بطور سيناء حيث كلم الله موسى تكليماً، ثم ركبت فمضينا ما شاء الله

(١) الكشي: رجاله: ج١٤ ص٤٧٣ ح٩١ جابر بن عبد الله الأنصاري.

العلامة المجلسي: بحار الأنوار: ٥٢-١٢١ ح١٦٠ ب٢٩، الترجمة، نقلاً عن رجال الكشي.

(٢) سورة القصص، الآية: ٥٤.

(٣) الكشي: الكلب، ج٢، ص٢١٧ ح١٠ ب٨٧، باب التقية. العلامة المجلسي: بحار الأنوار، ج٧٢، ص٢٩٧ ح٢٧، ب٧٨ التقية والمداراة نقلاً عن المحاسن.

(٤) سورة الصافات، الآية: ١٠.

ثم قال لي: إنزل فصل فنزلت وصليت فقال لي: أتدرى أين صليت؟ فقلت لا، قال: صليت في بيت لحم بناحية بيت المقدس، حيث ولد عيسى بن مريم (ع) ثم ركبت فمضينا حتى انتهينا إلى بيت المقدس فربطت البراق بالحلقة التي كانت الأنبياء تربط بها فدخلت المسجد ومعي جبرائيل إلى جنبي فوجدنا إبراهيم وموسى وعيسى فيمن شاء الله من أنبياء الله قد جمعوا إلي وأقمت الصلاة ولا أشك وجبرائيل استقدمنا، فلما استووا أخذ جبرائيل (ع) بمعضدي فقدمني فأممتهم ولا فخر، ثم أتاني الخازن بثلاث أوانٍ، إناء فيه لبن وإناء فيه ماء وإناء فيه خمر، فسمعت قائلاً يقول: إن أخذ الماء غرق وغرقت أمته، وإن أخذ الخمر غوى وغوت أمته، وإن أخذ اللبن هدي وهديت أمته، فأخذت اللبن فشربت منه فقال جبرائيل: هديت وهديت أمتك، ثم قال لي: ماذا رأيت في مسيرك؟ فقلت، ناداني مناد عن يميني، فقال لي: أوأجبتك؟ فقلت: لا ولم ألتفت إليه، فقال: ذاك داعي اليهود ولو أجبتك لتهودت أمتك من بعدك، ثم قال: ماذا رأيت؟ فقلت: ناداني مناد عن يساري، فقال: أوأجبتك؟ فقلت: لا ولم ألتفت إليه، فقال: ذاك داعي النصاري لو أجبتك لتنصرت أمتك من بعدك؟ ثم قال: ماذا استقبلك؟ فقلت: لقيت امرأة كاشفة عن ذراعها عليها من كل زينة فقالت: يا محمد انظرني حتى أكلمك، فقال لي: أفكلمتها؟ فقلت: لم أكلمها ولم ألتفت إليها، فقال: تلك الدنيا ولو كلمتها لاختارت أمتك الدنيا على الآخرة، ثم سمعت صوتاً أفرغني فقال جبرائيل: أسمع يا محمد؟ قلت: نعم قال: هذه صخرة قد هنتها عن شفير جهنم منذ سبعين عاماً فهذا حين استقرت، قالوا: فما ضحك رسول الله (ص) حتى قبض، قال: فصعد جبرائيل وصعدت معه إلى سماء الدنيا وعليها ملك يقال له: إسماعيل وهو صاحب الخليفة الذي قال الله عز وجل: ﴿إلا من خطف الخطفة فاتبعه شهاب ناقب﴾ وتحت سبعون ألف ملك تحت كل ملك سبعون ألف ملك ثم مررت وساق الحديث إلى قوله: حتى دخلت السماء الدنيا فما لقيني ملك إلا ضاحكاً مستبشراً حتى لقيني ملك من الملائكة لم أر خلقاً أعظم منه كربه المنظر ظاهر الغضب، فقلت: من هذا يا جبرائيل؟ قال: هذا مالك خازن النار ثم ساق الحديث إلى قوله ثم مررت بملك من الملائكة جالس على مجلس وإذا جميع الدنيا بين ركبتيه وإذا بيده لوح من نور مكتوب فيه كتاب ينظر فيه لا يلتفت يميناً ولا شمالاً مقبلاً عليه كهيئة الحزين، فقلت من هذا يا جبرائيل؟ فقال: هذا ملك الموت، فقال رسول الله (ص): ثم رأيت ملكاً من الملائكة جعل الله أمره عجبياً نصف جسده النار والنصف الآخر ثلج فلا النار تذيب الثلج ولا الثلج يطفئ النار وهو ينادي بصوت رفيع ويقول: سبحان الذي كف

حر هذه النار فلا تذيب الثلج وكف برد هذا الثلج فلا يطفئ حر هذه النار اللهم يا مؤلف بين الثلج والنار ألف بين قلوب عبادك المؤمنين؛ فقلت: من هذا يا جبرائيل؟ فقال: ملك وكله الله بأكناف السماء وأطراف الأرضين وهو أنصح ملائكة الله لأهل الارض من عبادته المؤمنين يدعو لهم به تسمع منذ خلق ورأيت ملكين يناديان في السماء أحدهما يقول: اللهم أعط كل منفق خلفاً والآخر يقول: اللهم أعط كل ممسك تلقاً، ثم مررنا بملائكة من ملائكة الله عز وجل خلقهم الله كيف شاء ووضع وجوههم كيف شاء ليس شيء من أطباق أجسادهم إلا وهو يسبح الله ويحمده من كل ناحية بأصوات مختلفة أصواتهم مرتفعة بالتحميد والبكاء من خشية الله فسألت جبرائيل عنهم فقال: كما ترى خلقوا إن الملك منهم إلى جنب صاحبه ما كلمه كلمة قط ولا رفعوا رؤوسهم إلى ما فوقها ولا خفضوها إلى ما تحتها خوفاً لله وخشوعاً ثم صعدنا إلى السماء الثانية فإذا فيها من الملائكة وعليهم الخشوع وقد وضع الله وجوههم كيف شاء ليس منهم ملك إلا يسبح الله ويحمده بأصوات مختلفة وكذا السماء الثالثة ثم صعدنا إلى السماء الرابعة وإذا فيها من الملائكة الخشوع مثل ما في السماوات فيشرونني بالخير لي ولأمتي ثم رأيت ملكاً جالساً على سرير وتحت يديه سبعون ألف ملك تحت كل ملك سبعون ألف ملك، وساق الحديث الى قوله: ثم صعدنا الى السماء السابعة قال: ورأيت من المعجائب التي خلق الله وصور على ما أراه ديكاً رجلاه في تخوم الأرضين السابعة ورأسه عند العرش وهو ملك من ملائكة الله خلقها الله كما أراد رجلاه في تخوم الأرضين السابعة، ثم أقل مصعداً حتى خرج في الهواء إلى السماء السابعة وانتهى فيها مصعداً حتى انتهى قرنه إلى قرب العرش وهو يقول: سبحان ربي حيث ما كنت لا تدري أين ربك من عظم شأنه: وله جناحان في منكبيه إذا نشرهما جاوز المشرق والمغرب فإذا كان في السحر نشر جناحيه وخفق بهما وصرخ بالتسبيح يقول: سبحان الله الملك القدوس سبحان الله الكبير المتعال لا إله الا الله الحي القيوم، وإذا قال ذلك سبحت ديوك الأرض كلها وخفقت بأجنحتها وأخذت بالصراخ فإذا سكت ذلك الديك في السماء سكت ديوك الأرض كلها، ولذلك الديك زغب أخضر وريش أبيض كأشد بياض ما رأيت قط وله زغب أخضر أيضاً تحت ريشه الأبيض كأشد خضرة ما رأيتها قط^(١).

(١) القمي: تفسيره: ٢٠٢، معراج رسول الله صلى الله عليه وآله.

العلامة المجلسي: بحار الأنوار: ١٨ - ٣١٩ ح ٣٤ ب ٣ إثبات المعراج ومعناه نقلاً عن تفسير القمي.

م. ن ٥٦٦ . ١٧١ ح ٢ ب ٢٣ حقيقة الملائكة وصفاتهم (فقط الموضوع بين معكوفتين نقلاً عن تفسير القمي).

م. ن ٥٦٦ . ٢٧٦ ح ٩ ب ٢٨ السحاب والمطر والشهاب نقلاً عن تفسير القمي (قطعة من الكلام).

في قوله تعالى: ﴿قل تمتع بكفرك قليلاً إنك من اصحاب النار﴾^(١):

(٨١٦) . ١ . محمد بن يحيى، عن أحمد بن محمد، عن الحسن بن محبوب، عن هشام بن سالم، عن عمار الساباطي قال: سألت أبا عبد الله (ع) عن قول الله عز وجل: ﴿وإذا من الانسان ضر دها ربه منيباً إليه﴾، قال: نزلت في أبي الفصيل، إنه كان رسول الله عنده ساحراً فكان إذا مسه الضر يعني المقيم دعا ربه منيباً إليه، يعني تائباً إليه من قوله في رسول الله (ص) ما يقول، ثم إذا خوله نعمة منه يعني العافية نسي ما كان يدعو إليه من قبل، يعني نسي التوبة إلى الله عز وجل مما كان يقول في رسول الله (ص): إنه ساحر، ولذلك قال الله عز وجل: ﴿قل تمتع بكفرك قليلاً إنك من اصحاب النار﴾، يعني امرتك على الناس بغير حق من الله عز وجل ورسوله قال: ثم قال أبو عبد الله (ع): ثم عطف القول من الله عز وجل في علي يخبر بحاله وفضله عند الله تبارك وتعالى فقال: أمن هو فانت إناء الليل ساجداً وقائماً يحذر الآخرة ويرجو رحمة ربه قل هل يستوي الذين يعلمون أن محمداً رسول الله والذين لا يعلمون أن محمداً رسول الله وأنه ساحر كذاب إنما يتذكر أولو الألباب قال: ثم قال أبو عبد الله (ع): هذا تأويله يا عمار^(٢).

في قوله تعالى: ﴿ادعوني أستجب لكم﴾^(٣):

(٨١٧) . ١ . المفيد في الاختصاص، عن الصدوق، عن أبيه، عن سعد بن عبد الله، عن أحمد ابن محمد بن عيسى، عن علي بن الحكم عن هشام بن سالم قال: قلت للصادق (ع): يا بن رسول الله ما بال المؤمن إذا دعا ربما لم يستجب له وقد قال الله عز وجل وقال ربكم: ﴿ادعوني أستجب لكم﴾ فقال: إن العبد إذا دعا الله تبارك وتعالى بنية صادقة وقلب مخلص استجب له بعد وفاته بعهد الله عز وجل وإذا دعا الله بغير نية وإخلاص لم يستجب له أليس الله يقول: وأوفوا بعهدي أوف بعهدكم فمن وفى في له^(٤).

(١) سورة الزمر: ٨

(٢) العلامة المجلسي: بحار الأنوار: ج ٢٠ ص ٢٦٨ ح ١٣٦ ب ٢٠ نقلاً عن الكليني.

م: ن: ٢٤ - ١٢١ ح ٨ ب ٤١ أنهم عليهم السلام العلماء ونقلاً عن الكليني.

الكليني: الكليني: ج ٨ ص ٢٠٤ ح ٢٤٦ حديث قوم صالح.

(٣) سورة غافر: ٦٠

(٤) مستدرک الوسائل: ٥ . ١٨٩ . ١٤ . باب استحباب حسن التوبة وحسن الظن.

بحار الأنوار: ج ٩٠ ص ٣٧٩ ح ٢٢ ب ٢٤ علة الإبطاء في الإجابة، نقلاً عن الاختصاص.

الاختصاص: ج ١ ص ٢٤٢ حديث في زيارة المؤمن له.

في قوله تعالى: ﴿وما أصابكم من مصيبة فبما كسبت أيديكم ويعفوا عن كثير﴾^(١)؛

(٨١٨) ١. عن النضر بن سويد، عن هشام بن سالم، عن أبي عبد الله (ع): أما إنه ليس من عرق يضرب ولا نكبة ولا صداع ولا مرض إلا بذنب وذلك قول الله عز وجل في كتابه: ﴿وما أصابكم من مصيبة فبما كسبت أيديكم ويعفوا عن كثير﴾، قال: ثم قال: وما يعفو أكثر مما يؤاخذ به^(٢).

في قوله تعالى: ﴿ووصينا الإنسان بوالديه إحساناً وحمله وفضاله ثلاثون شهراً﴾^(٣)؛

(٨١٩) ١. الشيخ الطوسي في أماليه، عن الحسين بن إبراهيم القزويني، عن محمد بن وهبان، عن أحمد بن إبراهيم، عن الحسن بن علي الزعفراني، عن أحمد بن محمد البرقي، عن أبيه، عن ابن أبي عمير، عن هشام بن سالم، عن أبي عبد الله (ع) قال: حمل الحسين بن علي (ع) ستة أشهر وأرضع سنتين وهو قول الله تعالى: ﴿ووصينا الإنسان بوالديه إحساناً﴾، الخبر^(٤).
 (٨٢٠) ٢. محمد بن الحسن في المجالس والأخبار بإسناده الآتي، عن هشام بن سالم، عن أبي عبد الله (ع) قال: حمل الحسين (ع) ستة أشهر وأرضع سنتين وهو قول الله عز وجل: (وحمله وفضاله ثلاثون شهراً)^(٥).

في قوله تعالى: ﴿التوتوني بكتاب من قبل هذا أو أثاره من علم إن كنتم صادقين﴾^(٦)؛

(٨٢١) ١. حدثنا أحمد بن محمد، عن النضر بن سويد، عن هشام بن سالم، عن سليمان ابن خالد قال: سمعته يقول: إن في الجفر الذي يذكرونه لما يسوؤهم إنهم لا يقولون الحق وإن الحق

(١) سورة الشورى: ٣٠

(٢) الكليني: الكافي: ٢ - ٢٦٩، باب الذنوب... من ٢٦٨. وسائل الشريعة، ج ١٥، ص ٢٩٩، ح ٢٠٥٦٥، باب ١٠، وجوب اجتناب الخطايا. بحار الأنوار، ج ٧٠، ص ٣١٥، ح ٣، باب ١٢٧، الذنوب وأثارها نقلاً عن الكافي. مستدرک الوسائل، ج ١١، ص ٣٢٤، ح ١٣١٩٢، باب ٤٠، وجوب اجتناب الخطايا والذنوب (مع اختلاف يسير).

(٣) سورة الأحقاف: ١٥

(٤) الميرزا حسين النوري: مستدرک الوسائل: ١٥ - ١٢٤، ١٢، باب أهل الحمل وأكثره وأنه لا....

والجدبر ذكره، أن الرواية اللاحقة تحت رقم هي شبيهة بهذه الرواية ولكن مع اختلاف يسير في الآية القرآنية.

(٥) الحر العاملي: وسائل الشريعة: ٢١ - ٣٨٤، ١٧، باب أهل الحمل وأكثره وأنه لا....

العلامة المجلسي: بحار الأنوار: ج ٤٧٣، ص ٢٥٨، ح ٤٧٥، ب ١١ ولادتهما وأسماءها وعليها....

(٦) سورة الأحقاف: ٤

لفيه، فليخرجوا قضايا علي وفرائضه إن كانوا صادقين وسلوهم عن الخالات والعمات وليخرجوا مصحفاً فيه وصية فاطمة (ع) وسلاح رسول الله (ص)، قال الله تعالى: ﴿أنتوني بكتاب من قبل هذا أو آتارة من علم إن كنتم صادقين﴾^(١).

في قوله تعالى: ﴿أم على قلوب أفاؤها﴾^(٢):

(٨٢٢) ١ - عبد الله بن يحيى، عن هشام بن سالم، عن سليمان بن خالد قال: قال لي أبو عبد الله (ع): يا سليمان إن لك قلباً ومسامح وإن الله إذا أراد أن يهدي عبداً فتح مسامح قلبه وإذا أراد به غير ذلك ختم مسامح قلبه فلا يصلح أبداً وهو قوله تعالى: ﴿أم على قلوب أفاؤها﴾^(٣):

في قوله تعالى: ﴿هو الذي أنزل السكينة في قلوب المؤمنين﴾^(٤):

(٨٢٤) ٢ - علي بن إبراهيم، عن أبيه، عن ابن أبي عمير، عن حفص بن البختري وهشام، ابن سالم وغيرهما، عن أبي عبد الله (ع) في قوله تعالى: ﴿هو الذي أنزل السكينة في قلوب المؤمنين﴾، قال: هو الإيمان^(٥).

في قوله تعالى: ﴿قل لا تمنوا علي إسلامكم بل الله يمن عليكم أن هداكم للإيمان إن

كنتم صادقين﴾^(٦):

(٨٢٤) ١ - كتاب درست بن أبي منصور، عن هشام بن سالم قال: كنت أنا وابن أبي يعفور وجماعة من أصحابنا بالمدينة نريد الحج قال: ولم يكن بذى الحليفة ماء قال: فاغتسلنا بالمدينة ولبسنا ثياب إحرامنا ودخلنا على أبي عبد الله (ع) إلى أن قال: ثم قال أبو عبد الله (ع): تمشون؟ قال: قلنا: نعم. قال: فقال: حملكم الله على أقدامكم وسكن عليكم عروقكم وفعل بكم إذا أعبيتم

(١) محمد بن حسن بن فروخ الصفار: بصائر الدرجات: ج ١ ص ١٥٨ ح ٢٢ ب ١٤.

(٢) سورة محمد: ٢٤

(٣) بحار الأنوار: ج ٥، ص ٢٠٢، ب ٧، الهداية والضلال والتوفيق.

(٤) المحاسن: ج ١، ص ٢٠٠، ح ٣٥، ب ٢، الهداية من الله عز وجل.

(٥) سورة الفتح: ٤

(٦) الكافي: ج ٢، ص ١٥، باب في أن السكينة هي الإيمان...

بحار الأنوار: ج ٦٦، ص ٢٠٠، ح ٢٠، باب ٢٣، السكينة وروح الإيمان.

(٦) سورة الحجرات: ١٧

فانسلوا فإن رسول الله (ص) أمر بذلك قال ثم قال: إذا قام أحدكم فلا يتمطأن كأنه يمن على الله قال: ثم تلا هذه الآية: ﴿قل لا تمناو علي إسلامكم بل الله يمن عليكم أن هداكم للإيمان إن كنتم صادقين﴾، الخبر^(١).

في قوله تعالى: ﴿ذوقوا مس سقر إننا كل شيء خلقناه بقدر﴾^(٢):

(٨٢٥) ١٠- ابن المتوكل، عن الحميري، عن ابن أبي الخطاب، عن ابن محبوب، عن هشام بن سالم عن زرارة ومحمد بن مسلم، عن أبي جعفر (ع) قال نزلت هذه الآية في القدرية ﴿ذوقوا مس سقر إننا كل شيء خلقناه بقدر﴾^(٣).

في قوله تعالى: ﴿تلك الدار الآخرة نجعلها للذين يريدون علوا في الأرض ولا فسادا والعاقبة للمتقين﴾^(٤).

وقوله تعالى: ﴿تبارك اسم ربك ذي الجلال والإكرام﴾^(٥):

(٨٢٦) ١٠- أحمد بن محمد، عن البزنطي، عن هشام بن سالم، عن سعد عن أبي جعفر (ع) قال: نحن عنده ثمانية رجال فذكرنا رمضان فقال: لا تقولوا هذا رمضان ولا ذهب رمضان ولا جاء رمضان، فإن رمضان اسم من أسماء الله لا يجيء ولا يذهب، وإنما يجيء ويذهب الرائل ولكن قولوا: شهر رمضان، فالشهر المضاف إلى الاسم والاسم اسم الله وهو الشهر الذي أنزل فيه القرآن جملة الله مثلاً وعبداً، ألا ومن خرج في شهر رمضان من بيته في سبيل الله ونحن سبيل الله الذي من دخل فيه بطاف بالحصن والحصن هو الإمام فكبر عند رؤيته كانت له يوم القيامة صخرة أثقل من ميزانه من السماوات السبع والأرضين السبع وما فيهن وما بينهن وما تحتهن، قلت: يا أبا جعفر وما الميزان؟ قال: إنك قد ازددت قوة ونظراً يا سعد، رسول الله الصخرة ونحن الميزان وذلك قول الله في الإمام ليقوم الناس بالقسط قال: ومن كبر بين يدي الإمام وقال: لا إله إلا الله وحده لا شريك له كتب الله له رضوانه الأكبر ومن يكتب الله له رضوانه الأكبر بجمع بينه وبين إبراهيم

(١) مستدرک الوسائل: ٨، ٢٢٦، ٤٠، باب استحباب النسل في المشي...

(٢) سورة القمر: ٤٨

(٣) بحار الأنوار، ١١٨، ٥، باب ٣، القضاء والقدر والمشيئة.

ثواب الأعمال: ج ١، ص ٢١٢، عقاب القدرية.

(٤) سورة القصص: ٨٣

(٥) سورة الرحمن: ٧٨

ومحمد والمرسلين في دار الجلال فقلت له: وما دار الجلال؟ فقال: نحن الدار وذلك قول الله: ﴿تلك الدار الآخرة نجعلها للذين يريدون علواً في الأرض ولا فساداً والعاقبة للمتقين﴾، فتحن العاقبة يا سعد، وأما مودتنا للمتقين فيقول الله تبارك وتعالى: ﴿تبارك اسم ربك ذي الجلال والإكرام﴾، فتحن جلال لله وكرامته التي أكرم الله تبارك وتعالى العباد بطاعتنا^(١).

. في قوله تعالى: ﴿ليقوم الناس بالقسط﴾^(٢):

(٨٢٧). ١. محمد بن الحسن الصفار في بصائر الدرجات، عن سعد بن عبد الله، عن أحمد ابن محمد بن عيسى، عن أحمد بن محمد بن أبي نصر، عن هشام بن سالم، عن سعد بن طريف، عن أبي جعفر (ع) أنه قال: في حديث ألا ومن خرج في شهر رمضان من بيته في سبيل الله ونحن سبيل الله الذي من دخل عليه يطوف بالحصن والحصن هو الإمام فيكبر عند رؤيته كانت له يوم القيامة صخرة أثقل في ميزانه من السموات السبع والأرضين السبع وما فيهن وما بينهن وما تحتهن قلت: يا أبا جعفر وما الميزان؟ فقال (ع): إنك ازددت قوة ونظراً يا سعد، رسول الله (ص) الصخرة ونحن الميزان وذلك قول الله في الإمام: ﴿ليقوم الناس بالقسط﴾، ومن كبر بين يدي الإمام وقال: لا إله إلا الله وحده لا شريك له كتب الله له رضوانه الأكبر ومن كتب له رضوانه الأكبر يجب أن يجمع بينه وبين إبراهيم ومحمد والمرسلين (ص) في دار الجلال^(٣).

(٨٢٨). ٢. عن ابن بابويه، عن أبيه، حدثنا علي بن إبراهيم، عن أبيه، عن ابن أبي عمير، عن هشام بن سالم، عن أبي بصير، قال: قلت لأبي جعفر (ع): أخبرني عن عاقبة البخل فقال: كان رسول الله (ص) يتعوذ من البخل إلى الله تعالى والله تعالى يقول: ومن يوق شح نفسه فأولئك هم المفلحون، وسأخبرك عن عاقبة البخل: إن قوم لوط كانوا أهل قرية أشحاء على الطعام وأعقبهم البخل داء لا دواء له في فروجهم، قلت: ما أعقبهم؟ قال: إن قرية قوم لوط كانت على

(١) بحار الأنوار: ٢٤، ٣٩٦، باب ٦٧ - جوامع تأويل ما أنزل فهم عليهم السلام.

بصائر الدرجات: ج ١ ص ٣١١ ح ١٢ ب ١٨٥ الكلمة التي علم رسول الله.

بحار الأنوار: ج ٢٤ ص ١٩٦ ح ٢٠ ب ٥٣ أنهم (ع) جنب الله تفلأ عن تفسير القمي.

تفسير القمي: ج ٢ ص ٢٤٦ ب ٥٥ سورة الرحمن.

(٢) سورة الحديد: ٢٥

(٣) مستدرک الوسائل، ١٠، ٢٢٦، ٥٤ باب جملة مما يستحب للزائر من آل... (قطعة من الكلام) وراجع الرواية السابقة هنا.

طريق السيارة الى الشام ومصر فكانت السيارة تنزل بهم فيضيئونهم، فلما كثر ذلك عليهم ضاقوا بذلك ذرعاً فدعاهم البخل إلى أن كانوا إذا نزل به الضيف فضحوه من غير شهوة بهم إلى ذلك حتى صاروا يطلبونه من الرجال ويمطون عليه النحل وإن لوطاً(ع) لبث مع قومه ثلاثين سنة فدعاهم إلى الله تعالى ويحذره عقابه وكانت امرأة إبراهيم(ع) سارة أخت لوط وكان لوط رجلاً شيخاً كريماً يقري الضيف إذا نزل به ويحذره قومه فقال قومه: إنا نتهاك عن الضيف وقرائه فإن لم تقم لأخزيك فيه، فكان لوط إذا نزل به الضيف كتم أمره مخافة أن يفضحه قومه وذلك أنه لم يكن للوط عشيرة، ولم يزل لوط وإبراهيم يتوهمان نزول العذاب على قوم لوط وكان لإبراهيم ولوط منزلة عند الله شريفة، وإن الله تعالى لما أراد عذاب قوم لوط أدركه خلة إبراهيم ومحبة لوط فبرأفتهم يؤخر عذاب أراد الله أن يعوض إبراهيم من عذاب قوم لوط بفلام عليم فيسلي به مصابه بهلاك قوم لوط فبث الله رسلاً إلى إبراهيم يبشرونه بإسماعيل فدخلوا عليه ليلاً ففزع وخاف أن يكونوا سراقاً فلما رأوه فزعاً قالوا: إنا نبشرك بفلام عليم ثم قالوا: إنا أرسلنا إلى قوم مجرمين قوم لوط فلما كان اليوم الثامن مع طلوع الفجر قدم الله رسلاً إلى إبراهيم يبشرونه بإسحاق ويمزونه بهلاك قوم لوط^(١).

في قوله تعالى: ﴿بل الإنسان على نفسه بصيرة﴾^(٢):

(٨٢٩) ١٠. عن هشام بن سالم، عن أبي عبد الله(ع) قال: سمعته يقول: إذا هبطتم وادي مكة فالبسوا خلعان ثيابكم أو سمل ثيابكم أو خشن ثيابكم فإنه لن يهبط وادي مكة أحد ليس في قلبه شيء من الكبر إلا غضر الله له فقال عبد الله بن أبي يعفور: ما حد الكبر؟ قال: الرجل ينظر إلى نفسه إذا لبس الثوب الحسن يشتهي أن يرى عليه ثم قال: ﴿بل الإنسان على نفسه بصيرة﴾^(٣).

في قوله تعالى: ﴿وهديناه للتجدين﴾^(٤):

(٨٣٠) ١٠. الحسين بن إبراهيم القزويني، عن محمد بن وهبان، عن أحمد بن إبراهيم، عن

(١) الرواندي: قصص الأنبياء، ١١٨، ١، الباب الخامس في ذكر لوط وذي القربى.

(٢) سورة القيامة، ١٤.

(٣) بحار الأنوار: ٧٦، ٣١٢، باب ١٠٩، التجميل وإظهار النعمة.

مكارم الأخلاق: ج ١ ص ١١٢ في التواضع في الثياب.

المحاسن: ج ١ ص ٦٨ ح ١٢٠، باب ١٠٦، ثواب من دخل مكة.

وسائل الشريعة: ج ١٣ ص ٣٠٢ ح ١٧٥٧٠، ب استحباب دخول مكة.

بحار الأنوار: ج ٩٦ ص ١٩٢ ح ٤٦ ب ٢٤، آداب دخول الحرم نقلاً عن المحاسن.

(٤) سورة البلد: ١٠.

الحسن بن علي الزعفراني، عن البرقي، عن أبيه، عن ابن أبي عمير، عن هشام بن سالم، عن أبي عبد الله (ع) في قول الله عز وجل: ﴿وهديناهم للتجدين﴾، قال: نجد الخير والشر^(١).

.. في قوله تعالى ﴿لو تعلمون علم اليقين﴾^(٢)،

(٨٢١) . ١ - أبي، عن ابن أبي عمير، عن هشام بن سالم، عن أبي عبد الله (ع) في قوله

تعالى ﴿لو تعلمون علم اليقين﴾، قال: المعانيعة^(٣).

.. في قوله تعالى: ﴿لا أعبد ما تعبدون﴾^(٤)،

(٨٢٢) . ١ - وعن ابن أبي عمير، عن هشام بن سالم، عن أبي عبد الله (ع) قال: إذا قرأت

﴿لا أعبد ما تعبدون﴾، فقل: لكن أعبد الله مخلصاً له ديني فإذا فرغت منها فقل: ربّي الله، ديني الإسلام ثلاثاً^(٥).

.. في قوله تعالى: ﴿من جاء بالحسنة فله خيرٌ منها وهم من فزع يومئذ آمنون﴾^(٦)،

(٨٢٣) . ١ - أحمد بن إدريس، عن ابن عيسى، عن ابن محبوب، عن هشام بن سالم، عن عمار

السأباطي قال: كنت عند أبي عبد الله (ع) وسأله عبد الله بن أبي يعفور عن قوله تعالى: ﴿من جاء بالحسنة فله خيرٌ منها وهم من فزع يومئذ آمنون﴾، فقال: وهل تدري ما الحسنة؟ إنما الحسنة معرفة الإمام وطاعته من طاعة الله^(٧).

.. في قوله تعالى: ﴿إن أكرمكم عند الله أتقاكم﴾^(٨)،

(٨٢٤) . ٥ - الشيخ الطوسي في أماليه، عن الحسين بن إبراهيم القزويني، عن أبي عبد الله

محمد بن وهبان الهنائي البصري، عن أحمد بن إبراهيم بن أحمد، عن الحسن بن علي

(١) بحار الأنوار: ١٩٦.٥، باب ٧ الهداية والإضلال والتوفيق.

(٢) سورة التكاثر: ٥

(٣) بحار الأنوار، ١٧٦.٦٧، باب ٥٢. الهقين والصبر على الشدائد.

المحاسن: ج ١، ص ٢٤٧، ح ٢٥٠، باب ٢٩. الهقين والصبر.

(٤) سورة الكافرون: ٢

(٥) مستدرک الوسائل: ٤، ١٨٠.١٦، باب ما يستحب أن يقال بعد قراءة... .

(٦) سورة النمل: ٨٩

(٧) بحار الأنوار، ٤٢.٢٤، باب ٢٨، أن الحسنة والحسنى الولاية، ٤٠، ج ٢٤، ص ٩٢، باب ٣٤، نقلاً عن الكليني.

تأويل الآيات الظاهرة، ج ١، ص ٤٠٤. سورة النحل.

(٨) سورة الحجرات: ١٣

الزعفراني، عن أحمد بن محمد البرقي، عن أبيه، عن ابن أبي عمير، عن هشام بن سالم، عن أبي عبد الله (ع) في قوله تعالى: ﴿إِنْ أكرمكم عند الله أتقاكم﴾، قال: أعمالكم بالتقية^(١).

في قوله تعالى: ﴿يسألونك عن الروح قل الروح من أمر ربي﴾^(٢):

(٨٢٥). ١. عن ابن أبي عمير، عن هشام بن سالم قال: سمعت أبا عبد الله (ع) يقول: ﴿يسألونك عن الروح قل الروح من أمر ربي﴾، قال: خلق أعظم من خلق جبرائيل وميكائيل لم يكن مع أحد ممن مضى غير محمد (ص) وهو مع الأئمة يوفقهم ويسددهم وليس كل ما طلب وجد^(٣).

في قوله تعالى: ﴿وما أصابكم من مصيبة فبما كسبت أيديكم ويعفوا عن كثير﴾^(٤):

(٨٢٦). ١. عن النضر بن سويد، عن هشام بن سالم، عن أبي عبد الله (ع): أما إنه ليس من عرق يضرب ولا نكبة ولا صداع ولا مرض إلا بذنب وذلك قول الله عز وجل في كتابه: ﴿وما أصابكم من مصيبة فبما كسبت أيديكم ويعفوا عن كثير﴾، قال: ثم قال: وما يعفو الله أكثر مما يؤخذ به^(٥).

في قوله تعالى: ﴿يا أيها الذين آمنوا لم تقولون ما لا تفعلون كبر مقتاً عند الله أن تقولوا

ما لا تفعلون﴾^(٦):

(٨٢٧). ١. علي بن إبراهيم، عن أبيه، عن ابن أبي عمير، عن هشام بن سالم قال: سمعت أبا عبد الله (ع) يقول: عدة المؤمن أخاه نذر لا كفاة له فمن أخلف فبخلف الله بدأ ولمقته تمرض وذلك قوله: ﴿يا أيها الذين آمنوا لم تقولون ما لا تفعلون كبر مقتاً عند الله أن تقولوا ما لا تفعلون﴾^(٧).

(١) مستدرک الوسائل: ١٢، ٢٥٢، ٢٢. باب وجوب التقية مع الخوف إلى....

بحار الأنوار: ج ٧٢ ص ٤٢٠ ب ٧٧ ج ٨٧ التقية والمدارة، نقلاً عن أمالي الشيخ الطوسي.

(٢) سورة الإسراء: ٨٥

(٣) بحار الأنوار: ٦٧، ٢٥، ٦٧. باب ٢. الأرواح التي فيهم وأنهم مؤيدون بها.

بصائر الدرجات: ج ١ ص ٤٦٠ ب ١٨ باب الروح التي قال الله: (يسألونك عن الروح).

(٤) سورة الشورى: ٣٠

(٥) الكافي: ٢، ٢٦٩. باب الذنوب.... ص ٢٦٨.

وسائل الشريعة: ج ١٥ ص ٢٩٩ ح ٢٠٥٦٥ ب ٤٠ وجوب اجتناب الخطايا.

بحار الأنوار: ج ٧٠ ص ٢١٥ ب ٢٣ ج ١٢٧ الذنوب وأثارها نقلاً عن الكافي.

مستدرک الوسائل: ج ١١ ص ٢٢٤ ج ١٣١٩٢ ح ٢٢٢ باب ٤٠ وجوب اجتناب الخطايا والذنوب (مع اختلاف يسير).

(٦) سورة الصف: ٢

(٧) الكافي: ٢، ٢٦٢. باب خلف الوعد.... ص ٣٦٢.

وسائل الشريعة: ج ١٢ ص ١٦٥ ح ١٥٩٦٦ ب ١٠٩ استحباب الصدق في الوعد.

.. في قوله تعالى ﴿يخافون تجتمعون علي فانزل الله عليهم العذاب﴾؛

(٨٢٨). ١. عن علي بن إبراهيم، عن أبيه، عن ابن أبي عمير، عن هشام بن سالم، عن ابن عباس، عن أبي عبد الله (ع) قال: إن قوماً أصابوا ذنوياً فخافوا منها وأشفقوا فجاهم قوم آخرون فقالوا: ما لكم؟ فقالوا: إنا أصبنا ذنوياً فخفنا منها وأشفقنا فقالوا لهم: نحن نعملها عنكم فقال الله تعالى: ﴿يخافون تجتمعون علي فانزل الله عليهم العذاب﴾^(١).

.. في قوله تعالى: ﴿إن الذين يأكلون أموال اليتامى ظلماً إنما يأكلون في بطونهم ناراً وسيصلون سعيراً﴾^(٢)؛

(٨٢٩). ١. بالإسناد عن ابن أبي عمير، عن هشام بن سالم، عن الصادق (ع)، قال: أمر الله إبليس بالسجود لآدم فقال: يا رب وعزتك إن أعفيتني من السجود لآدم لأعبدنك عبادة ما عبدك أحد قط مثلاً، قال الله جل جلاله: ﴿إني احب ان اطاع من حيث أريد﴾^(٣).

.. في قوله تعالى: ﴿خلق الإنسان من عجل﴾^(٤)؛

(٨٤٠). ٢. عن هشام بن سالم، عن أبي عبد الله (ع)، قال: لما خلق الله آدم نفخ فيه من روحه وثب ليقوم قبل أن يتم خلقه فسقط، فقال الله عز وجل: ﴿خلق الإنسان من عجل﴾^(٥).

(١) وسائل الشريعة: ١٥، ٢٢٢، ١٤. باب وجوب الخوف من الله.... ص.

بحار الأنوار: ج ٦٧ ص ٣٨٢ ح ٣٨٦ ب ٥٩ الخوف والرجاء وحسن الظن، نقلاً عن علل الشرائع.

علل الشرائع: ج ٢ ص ٥٢٢ ح ٥٦٨ ب ٢٩٨ الملة التي من أجلها.

قصص الأنبياء للراوندي: ج ١ ص ١٨٠ ح ٢١٥ ب فصل.

(٢) سورة النساء: ١٠

(٣) العلامة المجلسي: بحار الأنوار: ٦٠، ٢٥٠، باب ٣. إبليس لعنه الله وقصصه وبدء قصص الأنبياء للراوندي: ج ١ ص ٤٣ ح ٧

ب فصل. العلامة المجلسي: بحار الأنوار: ج ١١ ص ١١٩ ح ٥٢ ب فصل آدم. م. ن: ج ١١ ص ١٤٥ ح ١٤ ب ٢. سجود الملائكة وفيه

(ما عبدها خلق من خلقه). المعاشي: تفسيره: ج ٢ ص ٢٢٨ ح ٣٧ ب ١٨ سورة الكهف.

(٤) سورة الأنبياء: ٣٧

(٥) العلامة المجلسي: بحار الأنوار: ١١، ١١٩، باب ١. فضل آدم وحواء وعلل تسميتهم. المعاشي: تفسيره: ج ٢

ص ٢٨٢، ٢٧، ب ١٧ من سورة بني إسرائيل، مع الإشارة أن في تفسير المعاشي وردت الآية ﴿خلق الإنسان عجولاً﴾

والصحيح ما أثبتناه في المتن.

في قوله تعالى: ﴿إِنَّمَا خَلَقْتَ الْجِنَّ وَالْإِنْسَ لِيُعْبُدُونَ﴾^(١)؛

١. (٨٤١) محمد بن يحيى، عن أحمد بن محمد وعلي بن إبراهيم، عن أبيه، عن الحسن بن محبوب، عن هشام بن سالم، عن حبيب السجستاني، قال: سمعت أبا جعفر (ع) يقول: إن الله عز وجل لما أخرج ذرية آدم (ع) من ظهره ليأخذ عليهم الميثاق بالربوبية له وبالنبوة لكل نبي، فكان أول من أخذ له عليهم الميثاق بنبوته محمد بن عبد الله (ص)، ثم قال الله عز وجل لآدم: انظر ماذا ترى؟ قال: فنظر آدم (ع) إلى ذريته وهم ذر قد ملؤوا السماء، قال آدم (ع): يا رب ما أكثر ذريتي، ولأمر ما خلقتهم فما تريد منهم بأخذك الميثاق عليهم؟ قال الله عز وجل: يعبدونني لا يشركون بي شيئاً، ويؤمنون برسلي، ويتبعونهم قال آدم (ع): يا رب فما لي أرى بعض الذر أعظم من بعض، وبعضهم له نور كثير وبعضهم له نور قليل، وبعضهم ليس له نور؟ فقال الله عز وجل: كذلك خلقتهم لأبلوهم في كل حالاتهم، قال آدم (ع): يا رب فتأذن لي في الكلام فاتكلم؟ قال الله عز وجل: تكلم، فإن روحك من روحي، وطبيعتك من خلاف كينونتي. قال آدم: يا رب، فلو كنت خلقتهم على مثال واحد، وقدر واحد، وطبيعة واحدة، وجبلة واحدة، وألوان واحدة، وأعمار واحدة، وأرزاق سواء، لم يبع بعضهم على بعض، ولم يكن بينهم تحاسد ولا تبغاض، ولا اختلاف في شيء من الأشياء، قال الله عز وجل: يا آدم، بروحي نطقت، وبضعف طبيعتك تكلفت ما لا علم لك به، وأنا الخالق العالم بعلمي خالفت بين خلقهم، وبمشيئتي يمضي فيهم أمري، وإلى تدييري وتقديري صائرون ولا تبديل لخليقي: ﴿إِنَّمَا خَلَقْتَ الْجِنَّ وَالْإِنْسَ لِيُعْبُدُونَ﴾، وخلقت الجنة لمن أطاعني وعبدني منهم، واتبع رسلي، ولا أبالي. وخلقت النار لمن كفر بي وعصاني، ولم يتبع رسلي ولا أبالي. وخلقتك وخلقت ذريتك من غير خلاقة بي إليك وإليهم، وإنما خلقتك وخلقتهم لأبلوك وأبلوهم أيكم أحسن عملاً في دار الدنيا في حياتكم وقبل مماتكم فلذلك خلقت الدنيا والآخرة، والحياة والموت، والطاعة والمعصية، والجنة والنار، وكذلك أردت في تقديري وتدييري وبعلمي الناقد فيهم، خالفت بين صورهم، وأجسامهم، وألوانهم، وأعمارهم، وأرزاقهم، وطاعتهم، ومعصيتهم، فجعلت منهم الشقي والسعيد والبصير والأعمى، والقصير والطويل، والجميل والدميم، والعالم والجاهل، والفني والفقير، والمطيع والمعاصي، والصحيح والسقيم، ومن به الزمانة، ومن لا عاهة به، فينظر الصحيح إلى الذي به العاهة فيحمدني على عافيته، وينظر الذي به العاهة إلى الصحيح فيدعوني ويسألني أن أعافيه، ويصبر على بلائي فأثيبه جزيل عطائي، وينظر الفني إلى الفقير فيحمدني ويشكرني، وينظر الفقير إلى الغني فيدعوني ويسألني، وينظر المؤمن إلى الكافر فيحمدني على ما هديته، فلذلك خلقتهم لأبلوهم في السراء والضراء، وفيما أعافيهم وفيما أثبتهم، وفيما أعطيتهم

(١) سورة الذاريات: ٥٦.

وفيما أمتهم، وأنا الله الملك القادر ولي أن أمضي جميع ما قدرت على ما دبرت، ولي أن أغير من ذلك ما شئت، إلى ما شئت وأقدم من ذلك ما أخرت وأؤخر من ذلك ما قدمت، وأنا الله الفعّال لما أريد، لا أسأل عمّا أفعل وأنا أسأل خلقي عمّا هم فاعلون^(١).

باب من فسر القرآن برأيه

(٨٤٢) ١ - عن هشام بن سالم عن أبي عبد الله (ع) قال: من فسر القرآن برأيه فأصاب لم يؤجر، وإن أخطأ كان إثمه عليه^(٢).

باب قرأه القرآن ثلاثة:

(٨٤٣) ١ - الهمداني، عن علي، عن أبيه، عن هشام بن سالم، عن أبي عبد الله (ع) قال: القراء ثلاثة: قارئ قرأ ليستدر به الملوك ويستطيل به على الناس فذاك من أهل النار، وقارئ قرأ القرآن فحفظ حروفه وضيع حدوده فذاك من أهل النار، وقارئ قرأ فاستتر به تحت برنسه فهو يعمل بمحكمه ويؤمن بمتشابهه ويقيم فرائضه ويحل حلاله ويحرم حرامه فهذا ممن ينقذه الله من مضلات الفتن، وهو من أهل الجنة ويشفع فيمن شاء^(٣).

باب وجوب تعلم إعراب القرآن...

(٨٤٤) ١ - عن ابن أبي عمير، عن هشام بن سالم، قال: كان أبو عبد الله (ع) يكره الهمزة^(٤).

(١) الكليني: الكافي: ٢٠٢ ح ٢ باب آخر منه.

العلامة المجلسي: بحار الأنوار: ج ٥ ص ٢٢٦ ح ٥ ب ١٠ الطينة والميثاق. نقلاً عن العال.

الصدوق: علل الشرائع: ج ١ ص ١٠ ح ٤ ب ٩ علة خلقه الخلق.

المفيد: الاختصاص: ج ١ ص ٢٢٢ حديث في زيارة المؤمن كله.

العلامة المجلسي: بحار الأنوار: ج ٦٤ ص ١١٦ ح ٢٤ ب ٣ طينة المؤمن.

م. ن. ٥. ٢٢٦. ح ٥. ب ١٠. باب الطينة والميثاق.

(٢) تفسير العياشي، ١٧١. فيمن فسر القرآن برأيه...، ص ١٧.


(٣) بحار الأنوار: ٨٩، ١٧٩، باب ١٩، فضل حامل القرآن وحافظه.

الخصال: ج ١ ص ١٤٢ ح ١٦٥. قراء القرآن ثلاثة.

وسائل الشيعة: ج ٦ ص ١٨٢ ح ٧٦٨٠. باب ٨، إنه يستحب كامل القرآن.

(٤) مستدرک الوسائل، ٤. ٢٨٠. ٢٢. باب وجوب تعلم إعراب القرآن.

المصادر والمراجع



- ١ - ابن داوود الحلبي، أبو محمد، تقي الدين الحسن بن علي (ولد سنة ٦٤٧هـ)، رجال ابن داوود، مؤسسة النشر في جامعة طهران، إيران، لا ط، سنة ١٣٨٢هـ.
 - ٢ - ابن شهر آشوب محمد بن علي بن شهر آشوب المازندراني (ت ٥٨٨هـ)، معالم العلماء، راجعه وقدم له السيد محمد صادق آل بحر العلوم، دار الأضواء، لبنان، لا ط، لا س.
 - ٣ - الأسفراييني، طاهر بن محمد (ت ٤٧١ هـ)، التبصير في الدين وتمييز الفرقة الناجية عن الفرق الهالكين، تحقيق كمال يوسف الحوت، عالم الكتب، لبنان، ط ١، سنة ١٩٨٢م.
 - ٤ - الأشعري، أبو الحسن، علي بن إسماعيل (ت ٣٢٤هـ)، مقالات الإسلاميين، تحقيق: د. هلمون ريتز، دار إحياء التراث العربي، بيروت، لبنان، ط ٣، لا س. وأيضاً اعتمدت الطبعة التي حققها محمد محي الدين عبد الحميد، لا د، ط ٢، سنة ١٩٨٥م.
 - ٥ - ابن طاووس، عبد الكريم (ت ٦٩٣ هـ)، فرحة الغري، دار الرضى للنشر، قم، لا ط، لا س.
 - ٦ - ابن طاووس، علي بن موسى بن محمد (ت ٦٦٤ هـ)، إقبال الأعمال، دار الكتب الإسلامية، طهران، إيران، ط ٢، لا س.
 - ٧ - ابن طاووس (نفسه)، اليقين، مؤسسة دار الكتاب، قم، لا ط، سنة ١٤١٣ هـ.
 - ٨ - ابن طاووس (نفسه)، منهج الدعوات، دار الذخائر، قم، لا ط، سنة ١٤١١ هـ.
 - ٩ - ابن طاووس (نفسه)، فلاح السائل، مكتب الإعلام الإسلامي، قم، لا ط، لا س.
 - ١٠ - ابن طاووس (نفسه)، فرج الهموم، دار الذخائر، قم، لا ط، لا س.
 - ١١ - الأشعري، أبو جعفر، أحمد بن محمد بن عيسى (من أعلام القرن الرابع الهجري)، النوادر، نشر مدرسة الإمام المهدي، قم، إيران، ط ١، لا س.
 - ١٢ - الأهوازي، الحسين بن سعيد (من علماء القرن الثالث الهجري)، الزهد، نشر السيد أبي الفضل حسينيان، إيران، ط ٢، لا س.
 - ١٣ - الأسترابادي، السيد شرف الدين (ت ٩٤٠هـ)، تأويل الآيات الظاهرة، مؤسسة النشر الإسلامي التابعة لجماعة المدرسين في الحوزة العلمية، قم، لا ط، لا س.
 - ١٤ - ابن حزم الظاهري، أبو محمد، علي بن أحمد بن سعيد (ت ٤٤٨هـ)، الفصل في الملل والنحل، مكتبة الخانجي، القاهرة، لا ط، لا س، (خمس أجزاء).
- وأيضاً اعتمدت الطبعة التي حققها محمد سيد كيلاني، دار المعرفة، لبنان، لا ط، سنة ١٤٠٤هـ.

- ١٥ - ابن أبي جمهور (ولد سنة ٨٤٠هـ)، عوالي اللآلي، دار سيد الشهداء للنشر، قم، إيران، ط١، لا.س.
- ١٦ - ابن شهر آشوب المازندراني، (ت ٥٥٨هـ)، متشابه القرآن، دار بيدار للنشر، قم، إيران، لا ط، سنة ١٣٦٩هـ.ق.
- ١٧ - ابن شهر آشوب (نفسه)، مناقب آل أبي طالب، مؤسسة العلامة الحلي، قم، إيران، لا ط، سنة ١٣٧٩هـ.ق.
- ١٨ - ابن قولويه القمي (ت ٣٦٧هـ)، كامل الزيارات، دار المرتضوية للنشر، النجف الأشرف، العراق، لا ط، سنة ١٣٩٨هـ.ق.
- ١٩ - الأردبيلي، علي بن عيسى، (ت ٦٩٣هـ)، كشف الغمة في معرفة الأئمة، مكتبة بني هاشمي، تبريز، إيران، لا ط، سنة ١٣٨١هـ.ق.
- ٢٠ - البروجردي، طرائف المقال في معرفة طبقات الرجال، تقديم المرعشي النجفي، تحقيق: مهدي رجائي، إشراف محمد المرعشي، منشورات مكتبة النجف المرعشي، قم، ط١، سنة ١٤١٠هـ.
- ٢١ - البغدادي، أبو منصور، عبد القاهر طاهر بن محمد (ت ٤٢٩هـ)، الفرق بين الفرق وبيان الفرقة الناجية، دار الآفاق الجديدة، لبنان، ط٢، سنة ١٩٧٧م.
- ٢٢ - البرقي، أحمد بن أبي عبد الله (ت ٢٧٤ أو ٢٨٠هـ)، المحاسن، دار الكتب الإسلامية، قم، إيران، ط٢، لا.س.
- ٢٣ - الخوثي، أبو القاسم (المرجع الشيعي المعاصر) (ت ١٤١٣هـ)، معجم رجال الحديث وتصيل طبقات الرواة. مطابع مركز نشر الثقافة الإسلامية، قم، إيران، ط٥، سنة ١٩٩٢م (٢٤ جزءاً).
- ٢٤ - البرقي (نفسه)، رجال البرقي، مؤسسة النشر في جامعة طهران، إيران، لا ط، سنة ١٣٨٣هـ.ق.
- ٢٥ - البيّاضي، علي بن يونس النباطي (ت ٨٧٧هـ)، الصراط المستقيم، المكتبة الحيدرية، النجف الأشرف، العراق، ط١، لا.س.
- ٢٦ - الجزائري، نعمة الله (ت ١١١٢هـ)، قصص الأنبياء، مكتبة آية الله المرعشي النجفي، قم، لا ط سنة ١٤٠٤هـ.
- ٢٧ - الحر العاملي، محمد بن الحسن المشفري (ت ١١٠٤هـ)، وسائل الشيعة، مؤسسة آل البيت

- لإحياء التراث، قم، إيران، ط ١، لا س.
٢٨. الحلبي، محمد بن إدريس (ت ٥٩٨هـ)، مستطرفات السرائر، مؤسسة النشر الإسلامي...، قم، إيران، لا ط، لا س.
٢٩. الحلبي، أبو القاسم، نجم الدين بن جعفر بن الحسن بن سميد، المعروف «بالمحقق الحلبي» (ت ٦٧٦هـ)، المسلك في أصول الدين، الرسالة الماتمية، تحقيق رضا الأستاذي، مجمع البحوث الإسلامية، إيران، ط ١، سنة ١٤١٤هـ.
٣٠. الحلبي، ابن فهد (ت ٨٤١هـ)، عدة الداعي، دار الكتاب الإسلامي، إيران، ط ١، لا س.
٣١. الراوندي، قطب الدين (ت ٥٧٣هـ)، الخرائج والجرائح، مؤسسة الإمام المهدي، قم، إيران، ط ١، لا س.
٣٢. الراوندي (نفسه)، قصص الأنبياء، مؤسسة البحوث الإسلامية في الأستانة الرضوية، مشهد، إيران، ط ١، لا س.
٣٣. الرازي، فخر الدين محمد بن عمر بن الحسين الرازي الشافعي (ت ٦٠٤هـ)، اعتقادات فرق المسلمين والمشركين، تحقيق: د. علي سامي النشار، دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان، لا ط، سنة ١٤٠٢هـ.
٣٤. السبحاني، الشيخ جعفر (معاصر)، موسوعة طبقات الفقهاء، دار الأضواء، بيروت، لبنان، لا ط، سنة ١٩٩٩م (١٣ جزءاً).
٣٥. الصدوق، أبو جعفر، محمد بن علي (ت ٣٨١هـ)، الخصال، مؤسسة النشر الإسلامي التابعة لجماعة المدرسين في الحوزة العلمية، قم، إيران، لا ط، لا س.
٣٦. الصدوق (نفسه)، فضائل الشيعة، دار الأعلمي للنشر، قم، لا ط، لا س.
٣٧. الصدوق (نفسه)، كتاب من لا يحضره الفقيه، الناشر السابق، لا ط، لا س.
٣٨. الصدوق (نفسه)، معاني الأخبار، الناشر السابق، لا ط، لا س.
٣٩. الصدوق (نفسه)، التوحيد، الناشر السابق، لا ط، لا س.
٤٠. الصدوق (نفسه)، الأمالي، المكتبة الإسلامية، قم، إيران، ط ٤، لا س.
٤١. الصدوق (نفسه)، كمال الدين وتمام النعمة أو إكمال الدين وإتمام النعمة، دار الكتب الإسلامية، قم، إيران، ط ٢، لا س.
٤٢. الصدوق (نفسه)، علل الشرائع، مكتبة الداوري، قم، إيران، لا ط، لا س.

- ٤٣ - الصدوق (نفسه)، ثواب الأعمال وعقاب الأعمال، دار الشريف الرضي للنشر، قم، إيران، ط٢، لا.س.
- ٤٤ - الصفار، محمد بن حسن بن فروخ (ت ٢٩٠هـ)، بصائر الدرجات الكبرى، نشر مكتبة آية الله المرعشي النجفي، قم، إيران، ط٢، لا.س.
- ٤٥ - الطبري (نفسه)، دلائل الإمامة، دار الذخائر للمطبوعات، قم، إيران، لا ط، لا.س.
- ٤٦ - الطبرسي، أحمد بن علي (من علماء القرن السادس الهجري)، الاحتجاج، نشر المرتضى، مشهد المقدسة، إيران، لا ط، سنة ١٤٠٣هـ.
- ٤٧ - الطبرسي (نفسه)، أعلام الوري بأعلام الهدى، دار الكتب الإسلامية، طهران، إيران، ط٢، لا.س.
- ٤٨ - الطبرسي (نفسه)، مشكاة النور، المكتبة الحيدرية، النجف، لا ط، سنة ١٣٨٥ هـ. ق.
- ٤٩ - الطبرسي، رضي الدين الحسن بن الفضل (ت ٥٤٨هـ)، مكارم الأخلاق، دار الشريف الرضي، قم، إيران، ط٤، لا.س.
- ٥٠ - الطوسي، المشهور بشيخ الطائفة (ت ٤٦٠هـ)، فهرست، تحقيق: الشيخ جواد القيومي، مؤسسة النشر الإسلامي، قم، إيران، ط١، سنة ١٤١٧هـ.
- ٥١ - الطوسي (نفسه)، مصباح المجتهد، مؤسسة فقه الشيعة، لبنان، لا ط، سنة ١٤١١ هـ.
- ٥٢ - الطوسي (نفسه)، الأمالي، دار الثقافة للنشر، قم، إيران، ط١، لا.س.
- ٥٣ - الطوسي (نفسه)، الاستبصار، دار الكتب الإسلامية، قم، إيران، ط٢، لا.س.
- ٥٤ - الطوسي (نفسه)، رجال الطوسي، مؤسسة النشر الإسلامي، قم، إيران، ط١، لا.س.
- ٥٥ - الطوسي (نفسه)، تهذيب الأحكام، دار الكتب الإسلامية، طهران، إيران، ط٤، لا.س.
- ٥٦ - العياشي، محمد بن سمود (ت ٣٢٠هـ)، تفسير العياشي، المطبعة العلمية في طهران، إيران، لا ط، سنة ١٣٨٠هـ.ق.
- ٥٧ - المكبري البغدادي، أبو عبد الله، محمد بن محمد بن نعمان (ت ٤١٣هـ)، المعروف بالشيخ المفيد، الفصول المختارة من العيون والمحاسن، دار المفيد، قم، إيران، ط١، لا.س.
- ٥٨ - الشيخ المفيد (نفسه)، خلاصة الإيجاز، سلسلة مؤلفات الشيخ المفيد، نشر المؤتمر العالمي لألفية الشيخ المفيد، لا ط، سنة ١٤١٣ هـ.
- ٥٩ - الشيخ المفيد (نفسه)، الإرشاد في معرفة حجج الله على العباد، سلسلة مؤلفات الشيخ

- المفيد، نشر المؤتمر العالمي لألفية...
 ٦٠. الشيخ المفيد (نفسه)، المتعة، الناشر السابق...
 ٦١. الشيخ المفيد (نفسه)، الاختصاص، الناشر السابق وأيضاً مؤسسة النشر الإسلامي، قم، إيران، لا ط، لا س.
 ٦٢. الشيخ المفيد (نفسه)، المقنعة، الناشر السابق...
 ٦٣. الشيخ المفيد (نفسه)، تصحيح الاعتقاد بصوات الانتقاد، دار الكتاب الإسلامي، لبنان، لا ط، سنة ١٩٨٣. مع الإشارة أن كتاب تصحيح الاعتقاد يُسمى أيضاً تصحيح اعتقادات الصدوق وإما شرح عقائد الصدوق.
 ٦٤. الشهيد الثاني (ت ٩٦٦ هـ)، منية المرید في آداب المفيد والمستفيد، مكتب الإعلام الإسلامي، قم، لا ط، سنة ١٤٠٩ هـ.
 ٦٥. الشيخ البيهقي (ت ١٠٣٠ هـ)، مفتاح الفلاح، دار الأضواء، لبنان، لا ط، سنة ١٤٠٥ هـ.
 ٦٦. القمي، أبو الحسن، علي بن إبراهيم (من أعلام قرني الثالث والرابع الهجري)، تفسير القمي، مؤسسة دار الكتاب، قم، إيران، ط ٢، لا س.
 وأيضاً، طبعة دار السرور، بيروت، لبنان، ط ١، سنة ١٩٩١ م.
 ٦٧. الكليني، أبو جعفر، محمد بن يعقوب (ت ٣٢٨ هـ)، أصول الكافي، دار الكتب الإسلامية، طهران، إيران، ط ٤، لا س.
 ٦٨. الكشي، أبو عمرو، محمد بن عمر بن عبد العزيز (توفي في حدود ٣٥٠ هـ)، رجال الكشي، نشر مؤسسة النشر في جامعة مشهد، إيران، لا ط، سنة ١٣٤٨ هـ.
 ٦٩. المجلسي، محمد باقر (ت ١١١١ هـ)، بحار الأنوار، مؤسسة الوفاء، بيروت، لبنان، ط ٤، لا س (١١٠ أجزاء).
 ٧٠. النيسابوري، عبد الله وحسن ابنا بطام بن شابور الزيات (ت ٤٠١ هـ)، طب الأئمة، دار الشريف الرضي، قم، إيران، ط ٢، لا س.
 ٧١. النجاشي، أبو العباس، أحمد بن علي بن أحمد بن العباس (ت ٤٥٠ هـ) فهرس أسماء مصنفي الشيعة، المعروف برجال النجاشي، وهو الأشهر، نشر مؤسسة النشر الإسلامي التابعة لجامعة المدرسين في الحوزة العلمية، قم، إيران، لا ط، لا س.
 ٧٢. النويختي، الحسن بن موسى (من أعلام القرن الثالث الهجري)، فرق الشيعة، دار

الأضواء، بيروت، لبنان، ط٢، سنة ١٩٨٤م.

٧٣- ورام بن أبي فراس (ت ٦٠٥هـ)، مجموعة ورام، مكتبة الفقيه، قم، إيران، لا ط، لا س.

٧٤- النوري، الميرزا حسين، مستدرک الوسائل، مؤسسة آل البيت لإحياء التراث، قم، إيران،

ط١، لا س.

٧٥- النعماني، محمد بن إبراهيم (في القرن الرابع الهجري)، الغيبة، مكتبة الصدوق،

طهران، لا ط، سنة ١٣٩٧ هـ.ق.

٧٦- النيلي، علي بن عبد الكريم (القرن الثامن الهجري)، منتخب الأنوار المضيئة، مطبعة

الخيام، قم، لا ط، سنة ١٤٠١ هـ.

